

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٢٧



دار المعارف

وَلَسَيْتُ أُحَرِّى أَنْ تُبَاشِرَ حَدَّةً
مِنَ الْجُوعِ لَا يُقْنَى عَلَيْهِ الْمَصَاجِعُ (١)
يَقُولُ : إِنَّهُ نَحَرَ نَاقَةً فِي حَطْمَةِ أَصَابَتِهِمْ ،
وَهِيَ السَّنَةُ الْمُجْلِدِيَّةُ ؛ يَقُولُ : نَحَرَ النَّاقَةَ خَيْرٌ
مِنَ الْجُوعِ وَأَحَرِّى ؛ وَفِي تَبَاشِيرٍ ضَمِيرٍ
النَّاقَةِ .

وَشَوَايَةُ الْإِبِلِ وَالنَّعَمِ وَشَوَايَتُهَا :
رَدِيَّتُهَا ، (كِلْتَاهُمَا عَنِ اللَّحْيَانِي) .
وَأَشْوَى الرَّجُلُ وَشَوَى وَشَوَّشَ (٢)
وَأَشْرَى إِذَا اقْتَنَى الثَّقَرُ مِنْ رَدَى الْبَالِ .
وَالشَّاءُ : الَّتِي يُضَعَّدُ بِهَا النَّحْلُ هُوَ
الْمُضْعَادُ ، وَهُوَ الشَّوَانِي (٣) ، قَالَ : وَهُوَ
الَّذِي يُقَالُ لَهُ التَّبْلِيَا ، وَهُوَ الْكُرُّ بِالْعَرَبِيَّةِ
وَالشَّوَارَى : صَاحِبُ الشَّاءِ ، وَقَالَ مُبَشِّرُ
ابْنُ هُدَيْلٍ الشَّمْحِيُّ :

وَرُبَّ خَرْقٍ نَازِحٍ فَلَاتُهُ
لَا يَنْفَعُ الشَّوَارَى فِيهَا شَاتُهُ
وَلَا حِمَارُهُ وَلَا عِلَانُهُ (٤)

وَالشَّوَى : جَمْعُ شَاوٍ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
إِذَا الشَّوَى كَثُرَتْ مَوَاحِيهُ
وَكَانَ مِنْ تَحْتِ الْكَلَى مَنَاجِيهُ (٥)

أَيُّ تَمَوُّتِ النَّعَمِ مِنْ شِدَّةِ الْجَدْبِ ، فَشَقُّ
بَطُونِهَا ، وَتَخْرُجُ مِنْهَا أَوْلَادُهَا . وَفِي حَدِيثِ
الصَّدَقَةِ : وَفِي الشَّوَى فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ
وَاحِدَةً ؛ الشَّوَى : اسْمُ جَمْعٍ لِلشَّاقِ ،
وَقِيلَ : هُوَ جَمْعٌ لَهَا نَحْوُ كَلْبٍ وَكَلِيبٍ ؛
وَمِنْهُ كِتَابُهُ لِقَطَرِ بْنِ حَارِثَةَ : وَفِي الشَّوَى
الْوَرَى مُسِنَّةٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ

(١) قوله : « من الجوع إلى آخر البيت » هو
هكذا في الأصل .

(٢) قوله : « وشوئى وشوشم » هكذا في
الأصل والتهذيب .

(٣) قوله : « وهو الشواني » وقوله « التبلية » هما
هكذا في الأصل .

(٤) في الأصل وفي جميع الطبقات « علاق »
والصواب ما أثبتناه كما في مادة « علا » من اللسان
نفسه .

(٥) قوله : « مواحيه » هكذا في الأصل .
ولعلها بوائجه . والبائجة ما اتسع من الرمل .

سُئِلَ عَنِ الْمُتَعَةِ أَتَجَزَى فِيهَا شَاءٌ ؟ فَقَالَ :
مَا لِي وَلِلشَّوَى ، أَيْ الشَّاءِ ؛ وَكَانَ مَذْهَبُهُ أَنَّ
الْمُتَمَتِّعَ بِالْعَمْرِ إِلَى الْحَجِّ تَجِبُ عَلَيْهِ بَدَنُهُ .
وَجَاءَ بِالْحَى وَالشَّى : إِيْبَاعٌ ، وَأَوُّ الشَّى
مُدْغَمَةٌ فِي يَائِهَا . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَإِنَّا قُلْنَا
إِنَّ وَأَوَّهَا مُدْغَمَةٌ فِي يَائِهَا لَمَّا يُذَكَّرُ مِنْ قَوْلِهِمْ
شَوَى ، وَعَيَّى وَشَوَى وَشَيْئٌ مُعَاقَبَةٌ ، وَمَا
أَعْيَاهُ وَأَشَوَاهُ وَأَشْيَاهُ . الْكَسَائِيُّ : يُقَالُ فُلَانٌ
عَيَّى شَيْئاً إِيْبَاعٌ لَهُ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ شَوَى ،
يُقَالُ : هُوَ عَوَى شَوَى . وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا الْغُلَامُ
الَّذِي لَمْ يَجْتَمِعْ شَوَى رَأْسِهِ ، يُرِيدُ شَتُونَهُ .

• شَيْءٌ الْمَشِيئَةُ : الْإِرَادَةُ . شَيْئُ الشَّيْءِ
أَشَاؤُهُ شَيْئًا وَمَشِيئَةٌ وَمَشَاءَةٌ وَمَشَايَةٌ (١)
لَمُرَدَّتِهِ ، وَالْإِسْمُ الشَّيْئَةُ (عَنِ اللَّحْيَانِي) .
التَّهْلِيلُ : الْمَشِيئَةُ : مَصْدَرُ شَاءَ يَشَاءُ
مَشِيئَةً . وَقَالُوا : كُلُّ شَيْءٍ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ ، يَكْسِرُ
الشَّيْنُ ، مِثْلُ شَيْعَةٍ ، أَيْ بِمَشِيئَتِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ تَذَرُونَ وَتُشْرِكُونَ ،
تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَيْئٌ . فَأَمَرَهُمْ
النَّبِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنْ يَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ
شَيْئٌ . الْمَشِيئَةُ ، مَهْمُوزَةٌ : الْإِرَادَةُ . وَقَدْ
شَيْئْتُ الشَّيْءَ أَشَاؤُهُ ؛ وَإِنَّا فَرَقَ بَيْنَ قَوْلِهِ مَا
شَاءَ اللَّهُ وَشَيْئٌ ، وَمَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَيْئٌ ،
لِأَنَّ الْوَاوَ تُفِيدُ الْجَمْعَ دُونَ التَّرْتِيبِ ، وَثُمَّ
تَجْمَعُ وَتُرْتَّبُ ، فَمَعَ الْوَاوُ يَكُونُ قَدْ جَمَعَ
بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ فِي الْمَشِيئَةِ ، وَمَعَ ثَمَّ يَكُونُ قَدْ
قَدَّمَ مَشِيئَةَ اللَّهِ عَلَى مَشِيئَتِهِ .

وَالشَّيْءُ : مَعْلُومٌ . قَالَ سَيِّبُونُ حِينَ أَرَادَ
أَنْ يَجْعَلَ الْمَذْكُورَ أَصْلًا لِلْمَوْثُورِ : أَلَا تَرَى
أَنَّ الشَّيْءَ مُذَكَّرٌ ، وَهُوَ يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا أُخِيرَ
عَنْهُ فَأَمَّا مَا حَكَاهُ سَيِّبُونُ أَيْضًا مِنْ قَوْلِ
الْعَرَبِ : مَا أَغْفَلُهُ عَنْكَ شَيْئًا ، فَإِنَّهُ فَسَّرَهُ
بِقَوْلِهِ أَيْ دَعِ الشَّكَّ عَنْكَ ، وَهَذَا غَيْرُ

(٦) قوله : « ومشاية » كذا في النسخ
والحكم . وقال شارح القاموس : مشاية كملانية .

مُقْنَعٌ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
شَيْئًا هَهُنَا مَنصُوبًا عَلَى الْمَصْدَرِ حَتَّى كَانَهُ
قَالَ : مَا أَغْفَلُهُ عَنْكَ غَفُولًا ، وَنَحْوُ ذَلِكَ ،
لِأَنَّ فِعْلَ التَّجَسُّبِ قَدْ اسْتَعْنَى بِمَا حَصَلَ فِيهِ
مِنْ مَعْنَى الْمُبَالَغَةِ عَنْ أَنْ يُوَكَّدَ بِالْمَصْدَرِ .
قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُهُمْ هُوَ أَحْسَنُ مِنْكَ شَيْئًا ،
فَإِنَّ شَيْئًا هُنَا مَنصُوبٌ عَلَى تَقْدِيرِ بَشْيءٌ ،
فَلَمَّا حَذَفَ حَرْفَ الْجَرِّ أَوْصَلَ إِلَيْهِ مَا قِيلَ ،
وَذَلِكَ أَنَّ مَعْنَى هُوَ أَفْعَلُ مِنْهُ فِي الْمُبَالَغَةِ
كَمَعْنَى مَا أَفْعَلُهُ ، فَكَمَا لَمْ يَجْزُ مَا أَقَوْمُهُ
قِيَامًا ، كَذَلِكَ لَمْ يَجْزُ هُوَ أَقَوْمٌ مِنْهُ قِيَامًا .
وَالْجَمْعُ : أَشْيَاءٌ ، غَيْرُ مَصْرُوفٍ ،
وَأَشْيَاوَاتٌ وَأَشَاوَاتٌ وَأَشَايَا وَأَشَاوَى ، مِنْ
بَابِ جَيْئِ الْخَرَجِ جِيَاوَةً . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ :
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ فِي جَمْعِهَا : أَشْيَاوَةٌ وَأَشَاوَةٌ ،
وَحَكَى أَنَّ شَيْخًا أَتَتْهُ فِي مَجْلِسِ الْكَسَائِيِّ
عَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ :

وَذَلِكَ مَا أُوصِلَكَ يَا أُمُّ مَعْمَرٍ
وَبَعْضُ الْوَصَايَا فِي أَشَاوَةٍ تَنْفَعُ
قَالَ : وَزَعَمَ الشَّيْخُ أَنَّ الْأَعْرَابِيَّ قَالَ : أُرِيدُ
أَشْيَايَا ، وَهَذَا مِنْ أَشَدِّ الْجَمْعِ ، لِأَنَّهُ لَاهَاءٌ
فِي أَشْيَاءٍ فَتَكُونُ فِي أَشَاوَةٍ .

وَأَشْيَاءٌ : لَفْعَاءٌ عِنْدَ الْخَلِيلِ وَسَيِّبُونِ ،
وَعِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِ أَفْعَلَاءٌ . وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا
عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوَكُمْ » ، قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ : لَمْ يَخْتَلِفِ النُّحَوِيُّونَ فِي أَنَّ أَشْيَاءَ
جَمْعُ شَيْءٍ ، وَأَنَّهَا غَيْرُ مُجَرَّافٍ . قَالَ :
وَاخْتَلَفُوا فِي الْعِلَّةِ فَكَرِهَتْ أَنْ أَحْكِيَ مَقَالَةً
كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ، وَاقْتَصَرَتْ عَلَى مَا قَالَهُ أَبُو
إِسْحَاقَ الرَّجَّاجُ فِي كِتَابِهِ ، لِأَنَّهُ جَمَعَ أَقَاوِيلَهُمْ
عَلَى اخْتِلَافِهَا ، وَاحْتَجَّ لِأَصْرِبِهَا عِنْدَهُ ،
وَعَزَاهُ إِلَى الْخَلِيلِ فَقَالَ : قَوْلُهُ [تَعَالَى] :
« لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ » ، أَشْيَاءٌ فِي مَوْضِعِ
الْخَفْضِ ، لِأَنَّهَا فُتِحَتْ لِأَنَّهَا لَا تَنْصَرِفُ .
قَالَ : وَقَالَ الْكَسَائِيُّ : أَشْبَهُ آخِرَهَا آخِرَ
حَمَرَاءَ ، وَكَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا فَلَمْ تُصَرَفْ . قَالَ
الرَّجَّاجُ : وَقَدْ أَجْمَعَ الْبَصْرِيُّونَ وَأَكْثَرُ

الْكُوفِيِّينَ عَلَى أَنَّ قَوْلَ الْكِسَائِيِّ خَطَأٌ فِي هَذَا ، وَالزُّمُوهُ الْأَبْصَرُفُ أَبْنَاءُ وَأَسْمَاءُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ وَالْأَخْفَشُ : أَصْلُ أَشْيَاءُ أَفْعَلَاءُ ، كَمَا تَقُولُ هَيْنَ وَأَهْوِيَاءُ ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي الْأَصْلِ أَشْيَاءُ ، عَلَى وَزْنِ أَشْيَاعٍ ، فَاجْتَمَعَتْ هَمْزَتَانِ بَيْنَهُمَا أَلِفٌ ، فَحَذِفَتْ الْهَمْزَةُ الْأُولَى . قَالَ أَبُو إِسْحَقَ وَهَذَا الْقَوْلُ أَيْضًا غَلَطٌ ، لِأَنَّ شَيْئًا فَعْلٌ ، وَفَعْلٌ لَا يُجْمَعُ أَفْعَلَاءُ ، فَأَمَّا هَيْنَ فَاصْلُهُ هَيْنَ ، فَجُمِعَ عَلَى أَفْعَلَاءَ ، كَمَا يَجْمَعُ فَعِيلٌ عَلَى أَفْعَلَاءَ ، مِثْلُ نَصِيبٍ وَأَنْصِبَاءِ . قَالَ : وَقَالَ الْخَلِيلُ : أَشْيَاءُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَانَ أَصْلُهُ فَعَلَاءُ شَيْئَاءَ ، فَاسْتَقْبَلَ الْهَمْزَتَانِ ، فَقَبِلُوا الْهَمْزَةَ الْأُولَى إِلَى أَوَّلِ الْكَلِمَةِ ، فَجُعِلَتْ لَفْعَاءُ ، كَمَا قَبِلُوا أَنْوَقًا فَقَالُوا أَيْنَقًا ، وَكَأَيُّ قَبِلُوا قُوسًا قِسِيًا .

قَالَ : وَتَصْدِيقُ قَوْلِ الْخَلِيلِ جَمْعُهُمْ أَشْيَاءُ أَشَاوَى وَأَشَايَا ، قَالَ : وَقَوْلُ الْخَلِيلِ هُوَ مَذْهَبُ سِيبَوِيِّ وَالْبَازِنِيِّ وَجَمِيعِ الْبَصْرِيِّينَ ، إِلَّا الزِّيَادِيَّ مِنْهُمْ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَعْمَلُ إِلَى قَوْلِهِ الْأَخْفَشُ . وَذَكَرَ أَنَّ الْبَازِنِيَّ نَاطَرَ الْأَخْفَشَ فِي هَذَا ، فَقَطَّعَ الْبَازِنِيُّ الْأَخْفَشَ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ سَأَلَهُ : كَيْفَ تُصَغِّرُ أَشْيَاءَ ؟ فَقَالَ لَهُ أَقُولُ : أَشْيَاءُ ، فَأَعْلَمَ ، وَلَوْ كَانَتْ أَفْعَلَاءَ ، لَرَدَدْتُ فِي التَّصْغِيرِ إِلَى وَاحِدِهَا ، فَقِيلَ : شَيْئَاتٌ . وَاجْتَمَعَ الْبَصْرِيُّونَ أَنَّ تَصْغِيرَ أَصْدِقَاءَ ، إِنْ كَانَتْ لِلْمَوْنُوْ : صُدِّقَاتٌ ، وَإِنْ كَانَ لِلْمَذْكَرِ : صُدِّيقُونَ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَأَمَّا اللَّيْثُ فَإِنَّهُ حَكَى عَنِ الْخَلِيلِ غَيْرَ مَا حَكَى عَنْهُ الثَّقَاتُ ، وَخَلَطَ فِيهَا حَكَى ، وَطَوَّلَ تَطْوِيلًا دَلَّ عَلَى حَبْرِيهِ ، قَالَ : فَلِذَلِكَ تَرَكْتُهُ فَلَمْ أَحْكِهِ بِعَيْنِي .

وَتَصْغِيرُ الشَّيْءِ : شَيْئَةٌ وَشَيْئَةٌ ، بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَضَمِّهَا . قَالَ : وَلَا تَقُلْ شَوَى

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ الْخَلِيلُ : إِنَّمَا تُرَكُّ صَرَفُ أَشْيَاءَ لِأَنَّ أَصْلَهُ فَعَلَاءَ ، جُمِعَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ ، كَمَا أَنَّ الشُّعْرَاءَ جُمِعَ عَلَى غَيْرِ

وَاحِدِهِ ، لِأَنَّ الْفَاعِلَ لَا يُجْمَعُ عَلَى فَعَلَاءَ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلُوا الْهَمْزَتَيْنِ فِي آخِرِهِ ، فَقَبِلُوا الْأُولَى أَوَّلَ الْكَلِمَةِ ، فَقَالُوا : أَشْيَاءُ ، كَمَا قَالُوا : عِقَابٌ بَعَثَاءُ ، وَأَيْتَقُ وَفَيْتُ ، فَصَارَ تَقْدِيرُهُ لَفْعَاءُ ، يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُصَرَفُ ، وَأَنَّهُ يُصَغَّرُ عَلَى أَشْيَاءَ ، وَأَنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى أَشَاوَى ، وَأَصْلُهُ أَشَائِيٌّ قَلِيتُ الْهَمْزَةَ يَاءً ، فَاجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ ، فَحَذِفَتْ الْوُسْطَى ، وَقَلِيتُ الْأَخْيَرَةَ أَلِفًا ، وَأُبْدَلْتُ مِنَ الْأُولَى وَآوُ ، كَمَا قَالُوا : أَتَيْتُهُ أَتَوَةٌ . وَحَكَى الْأَضْمَعِيُّ : أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَفْصَحِ الْعَرَبِ يَقُولُ لِحَلْفٍ الْأَجْمَرِ : إِنَّ عِنْدَكَ لِأَشَاوَى ، مِثْلُ الصَّحَارَى ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى أَشَايَا وَأَشَاوَاتٍ . وَقَالَ الْأَخْفَشُ : هُوَ أَفْعَلَاءُ ، فَلِهَذَا لَمْ يُصَرَفْ لِأَنَّ أَصْلَهُ أَشْيَاءُ ، حَذِفَتْ الْهَمْزَةُ الَّتِي بَيْنَ الْيَاءِ وَالْأَلِفِ لِلتَّخْفِيفِ . قَالَ لَهُ الْبَازِنِيُّ : كَيْفَ تُصَغِّرُ الْعَرَبُ أَشْيَاءَ ؟ فَقَالَ : أَشْيَاءُ . فَقَالَ لَهُ : تَرَكْتُ قَوْلَكَ ، لِأَنَّ كُلَّ جَمْعٍ كَسْرٌ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ ، وَهُوَ مِنْ أَتَيْتِ الْجَمْعِ ، فَإِنَّهُ يَرُدُّ فِي التَّصْغِيرِ إِلَى وَاحِدِهِ ، كَمَا قَالُوا شَوِيْعُونَ فِي تَصْغِيرِ الشُّعْرَاءِ ، وَفِيمَا لَا يَقَعُ بِالْأَلِفِ وَالْيَاءِ ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولُوا شَيْئَاتٍ . قَالَ : وَهَذَا الْقَوْلُ لَا يَلْزِمُ الْخَلِيلَ ، لِأَنَّ فَعَلَاءَ لَيْسَ مِنْ أَتَيْتِ الْجَمْعِ . وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : أَشْيَاءُ أَفْعَالٌ مِثْلُ فَرَحٍ وَأَفْرَاحٍ ، وَإِنَّمَا تَرَكُوا صَرَفَهَا لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهِمْ لَهَا ، لِأَنَّهَا شَبِهَتْ بِفَعَلَاءَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَصْلُ شَيْءٍ شَيْئٌ ، عَلَى مِثَالِ شَيْعٍ ، فَجُمِعَ عَلَى أَفْعَلَاءَ ، مِثْلُ هَيْنَ وَأَهْوِيَاءَ ، وَلَيْتَ وَالْيَنَاءِ ، ثُمَّ خَفَّفَ ، فَقِيلَ شَيْءٌ ، كَمَا قَالُوا هَيْنَ وَلَيْتَ ، وَقَالُوا أَشْيَاءَ فَحَذَفُوا الْهَمْزَةَ الْأُولَى ، وَهَذَا الْقَوْلُ يَدْخُلُ عَلَيْهِ لَا يُجْمَعُ عَلَى أَشَاوَى ، هَذَا نَصُّ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي عِنْدَ حِكَايَةِ الْجَوْهَرِيِّ عَنِ الْخَلِيلِ : أَنَّ أَشْيَاءَ فَعَلَاءُ جُمِعَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ ، كَمَا أَنَّ الشُّعْرَاءَ جُمِعَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : حِكَايَتُهُ عَنِ

الْخَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّهَا جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ كَشَاعِرٍ وَشُعْرَاءَ وَهُمْ مِنْهُ ، بَلْ وَاحِدُهَا شَيْءٌ . قَالَ : وَلَيْسَتْ أَشْيَاءُ عِنْدَهُ بِجَمْعٍ مُكْسَرٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ اسْمٌ وَاحِدٌ بِمَنْزِلَةِ الطَّرْفَاءِ وَالْفَصْبَاءِ وَالْحَلْفَاءِ ، وَلَكِنَّهُ يَجْعَلُهَا بَدَلًا مِنْ جَمْعٍ مُكْسَرٍ بَدَلًا لِإِضَافَةِ الْعَدَدِ الْقَلِيلِ إِلَيْهَا كَقَوْلِهِمْ : ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ ، فَأَمَّا جَمْعُهَا عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهَا فَذَلِكَ مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ ، لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّ أَشْيَاءَ وَزْنُهَا أَفْعَلَاءُ ، وَأَصْلُهَا أَشْيَاءُ ، فَحَذِفَتْ الْهَمْزَةُ تَخْفِيفًا . قَالَ : وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ يُجِيزُ قَوْلَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَى أَنَّ يَكُونُ وَاحِدُهَا شَيْئًا وَيَكُونُ أَفْعَلَاءُ جَمْعًا لِفَعْلٍ فِي هَذَا كَمَا جُمِعَ فَعْلٌ عَلَى فَعَلَاءَ فِي نَحْوِ سَمَحٍ وَسَمَحَاءَ . قَالَ : وَهُوَ وَهُمْ مِنْ أَبِي عَلِيٍّ لِأَنَّ شَيْئًا اسْمٌ وَسَمَحًا صِفَةٌ بِمَعْنَى سَمِيحٍ ، لِأَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ مِنْ سَمَحٍ قِيَاسُهُ سَمِيحٌ ، وَسَمِيحٌ يُجْمَعُ عَلَى سَمَحَاءَ كَطَرِيفٍ وَطَرَفَاءَ ، وَمِثْلُهُ خَصَمٌ وَخَصَمَاءُ ، لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى خَصِيمٍ .

وَالْخَلِيلُ وَسِيبَوِيُّ يَقُولَانِ : أَصْلُهَا شَيْئَاءُ ، فَقُدِّمَتِ الْهَمْزَةُ الَّتِي هِيَ لَامُ الْكَلِمَةِ إِلَى أَوَّلِهَا فَصَارَتْ أَشْيَاءُ ، فَوَزَنَتْ لَفْعَاءُ . قَالَ : وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهَا أَنَّ الْعَرَبَ قَالَتْ فِي تَصْغِيرِهَا : أَشْيَاءُ . قَالَ : وَلَوْ كَانَتْ جَمْعًا مُكْسَرًا ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَخْفَشُ ، لَقِيلَ فِي تَصْغِيرِهَا : شَيْئَاتٌ كَمَا يُفَعَّلُ ذَلِكَ فِي الْجُمُوعِ الْمَكْسَرَةِ كَجَالٍ وَكِعَابٍ وَكِلَابٍ ، تَقُولُ فِي تَصْغِيرِهَا : جُمَيْلَاتٌ وَكُمَيْلَاتٌ وَكَلَيْمَاتٌ ، فَزِدْهَا إِلَى الْوَاحِدِ ، ثُمَّ تَجْمَعُهَا بِالْأَلِفِ وَالْيَاءِ .

وَقَالَ ابْنُ بَرِّي عِنْدَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ : إِنَّ أَشْيَاءَ يُجْمَعُ عَلَى أَشَاوَى ، وَأَصْلُهُ أَشَائِيٌّ فَقَلِيتُ الْهَمْزَةَ أَلِفًا ، وَأُبْدَلْتُ مِنَ الْأُولَى وَآوُ ، قَالَ : قَوْلُهُ أَصْلُهُ أَشَائِيٌّ سَهْوٌ ، وَإِنَّمَا أَصْلُهُ أَشَائِيٌّ بِثَلَاثِ يَاءَاتٍ . قَالَ : وَلَا يَصِحُّ هَمْزُ الْيَاءِ الْأُولَى لِيَكُونَهَا أَصْلًا غَيْرَ زَائِدَةٍ ، كَمَا تَقُولُ فِي جَمْعِ أَيْبَاتٍ أَبَايَاتٍ ، فَلَا تَهْمَزُ الْيَاءَ الَّتِي بَعْدَ الْأَلِفِ ،

ثُمَّ خَفَفْتَ الْبَاءَ الْمُسَدَّدَةَ ، كَمَا قَالُوا فِي صَحَارَى صَحَارٍ ، فَصَارَ أَشَايَ ، ثُمَّ أَبْدِلَ مِنَ الْكَسْرِ فَتَحَهُ وَمِنَ الْبَاءِ الْفُ ، فَصَارَ أَشَايَا ، كَمَا قَالُوا فِي صَحَارَى صَحَارَى ؛ ثُمَّ أَبْدَلُوا مِنَ الْبَاءِ وَاوًا ، كَمَا أَبْدَلُوها فِي جَبَّتِ الْخَرَجِ جَبَاةً وَجَاوَةً .

وعِنْدَ سَيَوْنُو : أَنَّ أَشَاوَى جَمْعٌ لِأَشَاوٍ ، وَإِنْ لَمْ يُنْطَقْ بِهَا .

وَقَالَ ابْنُ بَرِّ عِنْدَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ : إِنَّ الْهَازِنِيَّ قَالَ لِلْأَخْفَشِ : كَيْفَ تُصَغِّرُ الْعَرَبُ أَشْيَاءَ ، فَقَالَ : أَشْيَاءَ ، فَقَالَ لَهُ : تَرَكْتَ قَوْلَكَ ، لِأَنَّ كُلَّ جَمْعٍ كُسِرَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ ، وَهُوَ مِنْ أَتْيَةِ الْجَمْعِ ، فَإِنَّهُ يَرُدُّ بِالتَّصْغِيرِ إِلَى وَاحِدِهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّ : هَلَاوِ الْحِكَايَةِ مُعَيَّرَةً ، لِأَنَّ الْهَازِنِيَّ إِنَّمَا أَنْكَرَ عَلَى الْأَخْفَشِ تَصْغِيرَ أَشْيَاءَ ، وَهِيَ جَمْعٌ مُكْسَرٌ لِلْكَثَرَةِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرُدَّ إِلَى الْوَاحِدِ ، وَلَمْ يَقُلْ لَهُ إِنَّ كُلَّ جَمْعٍ كُسِرَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ . لِأَنَّهُ لَيْسَ السَّبَبُ الْمَوْجِبُ لِرَدِّ الْجَمْعِ إِلَى وَاحِدِهِ عِنْدَ التَّصْغِيرِ هُوَ كَوْنُهُ كُسِرَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِكَوْنِهِ جَمْعٌ كَثَرًا قَلَةً .

قَالَ ابْنُ بَرِّ عِنْدَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ عَنِ الْفَرَّاءِ : إِنَّ أَصْلَ شَيْءٍ شَيْءٌ ، فَجَمَعَ عَلَى أَفْعَلَاءَ ، مِثْلُ هَيْنٍ وَأَهْنَاءَ ، قَالَ : هَذَا سَهْوٌ ، وَصَوَابُهُ أَهْنَاءُ ، لِأَنَّهُ مِنَ الْهَوْنِ ، وَهُوَ الْهَيْنُ .

الْثَبْتُ : الشَّيْءُ : الْمَاءُ ، وَأَنْشَدَ : تَرَى رَكْبَهُ بِالشَّيْءِ فِي وَسْطِ قَفَرٍ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَا أَعْرِفُ الشَّيْءَ بِمَعْنَى الْمَاءِ ، وَلَا أَدْرِي مَا هُوَ ؟ وَلَا أَعْرِفُ الثَّبْتَ .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ إِذَا قَالَ : لَكَ الرَّجُلُ : مَا أَرَدْتَ ؟ قُلْتَ : لَا شَيْئًا ، وَإِذَا قَالَ لَكَ : لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ ؟ قُلْتَ : لِلْأَشْيَاءِ ، وَإِنْ قَالَ : مَا أَمْرُكَ ؟ قُلْتَ : لَا شَيْءَ تُتَوَّنُ فِيهِمْ كُلُّهُمْ .

وَالْمُشْيَاءُ : الْمُخْتَلَفُ الْخَلْقُ الْمُحْتَبَلُ (١) الْفَيْحُ . قَالَ :

فَطَبِيٌّ مَا طَبِيٌّ مَا طَبِيٌّ ؟
شَيْئَاهُمْ إِذْ خَلَقَ الْمَشْيِيَّ
وَقَدْ شَيْءَ اللَّهُ خَلْقَهُ أَيْ قَبْحَهُ . وَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ :

إِنِّي لَأَهْوَى الْأَطْوَلِينَ الْقُلْبَا
وَأَبْغُضُ الْمَشْيِيِّينَ الرُّغْبَا
وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الْمُشْيَاءُ مِثْلُ الْمُؤْنِ .
وَقَالَ الْجَعْفَرِيُّ :

زَفِيرُ الْمَتَمِّ بِالْمَشْيِيِّ طَرَقَتْ
يَكَاهِلُهُ فَمَا يَرِيمُ الْمَلَاوِيَا
وَشَيَاتُ الرَّجُلِ عَلَى الْأَمْرِ : حَمَلَتْهُ عَلَيْهِ .

وَيَأْشَىءُ : كَلِمَةٌ يُتَعَجَّبُ بِهَا قَالَ :
يَأْشَىءُ مَالِي ! مَنْ يُعَمَّرُ يَفْنُو

مُرُّ الزَّمَانِ عَلَيْهِ وَالتَّقْلِيْبُ
قَالَ : وَمَعْنَاهَا التَّأْسَفُ عَلَى الشَّيْءِ يَفْنُو .
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : مَعْنَاهُ يَا عَجَبِي ، وَمَا :
فِي مَوْضِعٍ رَفَعَ . الْأَحْمَرُ : يَأْفَىءُ مَالِي ،
وَيَأْشَىءُ مَالِي ، وَيَأْهَىءُ مَالِي سَعْنَاهُ كُلَّهُ
الْأَسْفُ وَالْتَلَهْفُ وَالْحُزْنُ الْكِسَانِيُّ : يَأْفَىءُ

مَالِي ، وَيَأْهَىءُ مَالِي لَا يُهْمَزَانِ . وَيَأْشَىءُ
مَالِي ، يَهْمَزُ ، وَلَا يُهْمَزُ ، وَمَا فِي كُلِّهَا فِي
مَوْضِعٍ رَفَعَ تَأْوِيلُهُ يَا عَجَبًا مَالِي ، وَمَعْنَاهُ
الْتَلَهْفُ وَالْأَسَى . قَالَ الْكِسَانِيُّ : مِنَ الْعَرَبِ
مَنْ يَتَعَجَّبُ بِشَيْءٍ وَهِيَ وَفَىءُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ
يَزِيدُ مَا ، فَيَقُولُ : يَأْشَىءُ مَا ، وَيَأْهَىءُ مَا ،
وَيَأْفَىءُ مَا ، أَيْ مَا أَحْسَنَ هَذَا .

وَأَشَاءَهُ لُغَةً فِي آجَاءِهِ أَيْ الْجَاءِ . وَنَتِمْ
نَقُولُ : شَرُّ مَا يُشِيْئُكَ إِلَى مُحَقِّ عَرَقُوبٍ ،
أَيْ يُحِيْئُكَ . قَالَ زُهَيْرُ بْنُ دُوَيْبٍ الْعَدَوِيُّ :
فَيَالَ تَتِمْ ! صَابِرُوا قَدْ أَشِئْتُمْ
إِلَيْهِ وَكُونُوا كَالْمَحْرَبَةِ الْبَسَلِ

• شَيْبُ الشَّيْبِ : مَعْرُوفٌ ، قَلْبُهُ وَكَثِيرُهُ
(١) قوله « المحبلة » هو هكذا في نسخ المحكم
بالباء الموحدة .

بَيَاضُ الشَّعْرِ ، وَالْمَشْيَبُ مِثْلُهُ ، وَرَبَّاهُ سُمِّيَ
الشَّعْرُ نَفْسَهُ شَيْبًا . شَابَ يَشِيْبُ شَيْبًا ،
وَمَشْيَبًا وَشَيْبَةً ، وَهُوَ أَشْيَبُ ، عَلَى غَيْرِ
قِيَاسٍ ، لِأَنَّ هَذَا النَّعْتُ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ بَابِ
فَعَلَ يَفْعُلُ ، وَلَا فَعْلَاءَ لَهُ قِيلَ : الشَّيْبُ
بَيَاضُ الشَّعْرِ . وَيُقَالُ : عَلَاهُ الشَّيْبُ .

وَيُقَالُ : رَجُلٌ أَشْيَبُ ، وَلَا يُقَالُ :
امْرَأَةٌ شَيْبَاءُ ، لَا تُنْعَتُ بِهَ امْرَأَةٌ ، اكْتَفَوْا
بِالشَّمْطَاءِ عَنِ الشَّيْبَاءِ ، وَقَدْ يُقَالُ : شَابَ
رَأْسُهَا .

وَالْمَشْيَبُ : دُخُولُ الرَّجُلِ فِي حَدِّ
الشَّيْبِ مِنَ الرِّجَالِ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي
قَوْلِ عَدِيٍّ :

تَصْبُو وَاتَى لَكَ التَّصَابِي ؟

وَالرَّأْسُ قَدْ شَابَهُ الْمَشْيَبُ
بَعْنَى بَيْضَةِ الْمَشْيَبِ ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ خَالَطَهُ ،
قَالَ ابْنُ بَرِّ : هَذَا الْبَيْتُ زَعَمَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّهُ
لِعَدِيٍّ ، وَهُوَ لِعَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ ، وَقَوْلُ
الشَّاعِرِ :

قَدْ رَابَهُ وَلِحُلِّ ذَلِكَ رَابَهُ
وَقَعَ الْمَشْيَبُ عَلَى السَّوَادِ فَشَابَهُ
أَيْ بَيَضَ سُوْدُهُ .

وَالْأَشْيَبُ : الْمُبِضُّ الرَّأْسِ .
وَشَيْبَةُ الْحُزْنِ ، وَشَيْبُ الْحُزْنِ رَأْسُهُ ،
وَبِرَاسِيهِ ، وَأَشَابَ رَأْسُهُ وَبِرَاسِيهِ ، وَقَوْمٌ
شَيْبٌ ، وَيَجُوزُ فِي الشَّعْرِ شَيْبٌ ، عَلَى
الْثَّامِ ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ .

قَالَ ابْنُ سِيْدَةٍ : وَعَدِيٌّ أَنَّ شَيْبًا إِنَّمَا هُوَ
جَمْعُ شَائِبٍ ، كَمَا قَالُوا بَازِلٌ وَبُزْلٌ ، أَوْ
جَمْعُ شَيْوِبٍ ، عَلَى لُغَةِ الْحِجَازِيِّينَ ، كَمَا
قَالُوا دُجَاجَةٌ بِيَضٌ ، وَدُجَاجٌ بِيَضٌ ، وَقَوْلُ
الرَّائِدِ : وَجَدْتُ عُسْبًا وَتَعَاشَيْبَ ، وَكَمَاءٌ
شَيْبٌ ، إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ الْبَيْضَ الْكِبَارَ .

وَالشَّيْبُ : جَمْعُ أَشْيَبٍ . وَالشَّيْبُ :
الْجِبَالُ يَسْقُطُ عَلَيْهَا التَّلْجُ ، فَتَشْيَبُ بِهِ ،
وَقَوْلُ عَدِيٍّ بْنِ زَيْدٍ :

أَرَقْتُ لِمُكْفَهَرٍ بَاتَ فِيهِ
بَوَارِقُ يَرْتَقِينَ رُغُوسَ شَيْبٍ

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الشَّيْبُ هُنَا سَحَابٌ
يَبِضُّ ، وَاحِدُهَا شَيْبٌ ، وَقِيلَ : هِيَ جِبَالٌ
مُبِضَّةٌ مِنَ التَّلْجِ ، أَوْ مِنَ الْغُبَارِ ، وَقِيلَ :
شَيْبٌ اسْمُ جَبَلٍ ، ذَكَرَهُ الْكُمَيْتُ ، فَقَالَ :
وَمَا قَدَّرُ عَوَاقِلُ أُحْرَزَتْهَا

عَمَاءُهُ أَوْ تَضَمَّنَتْ شَيْبٌ
وَشَيْبٌ شَائِبٌ : أَرَادُوا بِهِ الْمُبَالَغَةَ عَلَى
حَدِّ قَوْلِهِمْ : شَيْعُرٌ شَاعِرٌ ، وَلَا فِعْلَ لَهُ .
[وَفِي التَّنْزِيلِ] : « وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ
شَيْبًا » ، نَصَبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ ، وَقِيلَ عَلَى
الْمَصْدَرِ ، لِأَنَّهُ حِينَ قَالَ : اشْتَعَلَ كَأَنَّهُ قَالَ
شَابَ فَقَالَ شَيْبًا .

وَأَشَابَ الرَّجُلُ : شَابَ وَلَدَهُ .
وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُ لِلْبَكْرِ إِذَا زَفَّتْ إِلَى
زَوْجِهَا ، فَتَحْلِلَ بِهَا وَلَمْ يَفْتَرِعْهَا لَيْلَةً
زَفَفَهَا : بَاتَتْ بِلَيْلَةٍ حَرَّةٍ ، وَإِنْ افْتَرَعَهَا تِلْكَ
الْلَيْلَةَ قَالُوا : بَاتَتْ بِلَيْلَةٍ شَيْبَاءَ ، وَقَالَ عُرْوَةُ
ابْنُ الْوُرْدِ :

كَلَيْلَةَ شَيْبَاءَ الَّتِي لَسْتُ نَاسِيًا
وَلَيْلَتِنَا إِذْ مَنْ مَا مَنْ قَوْمُلُ
[وَقَالَ أَيْضًا] :

فَكُنْتُ كَلَيْلَةَ الشَّيْبَاءِ هَمَّتْ
يَمْنَعُ الشُّكْرَ أَنَّهَا الْقَبِيلُ (١)
وَقِيلَ : يَاءُ شَيْبَاءَ بَدَلٌ مِنْ وَو ، لِأَنَّ مَاءَ
الرَّجُلِ شَابَ مَاءَ الْمَرْأَةِ ، غَيْرَ أَنَّا لَمْ نَسْمَعْهُمْ
قَالُوا بِلَيْلَةِ شَوْبَاءَ ، جَعَلُوا هَذَا بَدَلًا لَازِمًا
كَعِيدٍ وَأَعْيَادٍ .

وَلَيْلَةُ شَيْبَاءَ : آخِرُ لَيْلَةٍ مِنَ الشَّهْرِ ، وَيَوْمُ
أَشْيَبَ شَيْبَانٌ : فِيهِ غَيْمٌ وَصُرَادٌ وَبَرْدٌ .

وَشَيْبَانٌ وَمِلْحَانٌ : شَهْرَانِ قِمَاحٍ وَهِيَ أَشَدُّ
شُهُورِ الشَّتَاءِ بَرْدًا ، وَهِيَ اللَّذَانِ يَقُولُ مَنْ لَا
يَعْرِفُهُمَا : كَانُونٌ وَكَانُونٌ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :
إِذَا أَمْسَتْ الْآفَاقُ غُبْرًا جَنُوبَهَا

بِشَيْبَانٍ أَوْ وَمِلْحَانٍ وَالْيَوْمُ أَشْهَبُ

(١) قَوْلُهُ : « فَكُنْتُ الْخ » ، هَذَا الْبَيْتُ لِعُرْوَةَ
أَيْضًا ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ مِنْ قَصِيدَةٍ غَيْرِ قَصِيدَةِ الَّذِي
فَوْقَهُ .

أَيَّ مِنَ التَّلْجِ ، هَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ سَلَمَةَ ،
بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَالْمِيمِ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ
لَا بُيُضَاضَ الْأَرْضِ بِهَا عَلَيْهَا مِنَ التَّلْجِ
وَالصَّقِيعِ ، وَهِيَ عِنْدَ طُلُوعِ الْعَقَرَبِ
وَالسَّيْرِ ، وَقَوْلُ سَاعِدَةَ :

شَابَ الْغُرَابُ وَلَا فَوَادُكَ تَارِكُ
ذَكَرَ الْعَضُوبَ وَلَا عِتَابُكَ يُعْتَبُ
أَرَادَ : طَالَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ حَتَّى كَانَ مَا لَا
يَكُونُ أَبَدًا ، وَهُوَ شَيْبُ الْغُرَابِ .

وَشَيْبَانٌ : قَبِيلَةٌ ، وَهُمْ الشَّيْبَانَةُ .
وَشَيْبَانٌ : حَيٌّ مِنْ بَكْرِ ، وَهِيَ شَيْبَانَانُ :

أَحَدُهَا شَيْبَانُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَكَبَةَ بْنِ صَعْبٍ
ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ ، وَالْآخَرُ شَيْبَانُ بْنُ
ذُهْلٍ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَكَبَةَ .

وَشَيْبَةٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، وَمِفْتَاحُ الْكَعْبَةِ فِي
وَلَدِهِ ، وَهُوَ شَيْبَةُ بْنُ عُمَانَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ
الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ .

وَالشَّيْبُ ، بِالْكَسْرِ : حِكَايَةُ صَوْتِ
مَشَافِرِ الْأَيْلِ عِنْدَ الشُّرْبِ . قَالَ ذُو الرُّمَّةِ
وَوَصَفَ إِيَّاهُ تَشْرُبُ فِي حَوْضٍ مُتَتَلِّمٍ ،
وَأَصْوَاتُ مَشَافِرِهَا شَيْبُ شَيْبُ :

تَدَاعَيْنَ بِاسْمِ الشَّيْبِ فِي مُتَتَلِّمٍ
جَوَانِبُهُ مِنْ بَصَرٍ وَسِلَاحٍ

وَشَيْبَا السَّوْطِ : سَيْرَانِ فِي رَأْسِهِ ،
وَشَيْبُ السَّوْطِ : مَعْرُوفٌ ، عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ .

وَشَيْبٌ وَالشَّيْبُ ، وَشَابَةٌ : جِلْدَانِ
مَعْرُوفَانِ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

كَأَنَّ ثِقَالَ الْمَزْنِ بَيْنَ ثُضَارِعٍ

وَشَابَةَ بَرَكٍ مِنْ جُدَامٍ لَيْسَ

وَفِي الصَّحَاحِ : شَابَةٌ ، فِي شَيْعُرٍ أَيْ
ذُوَيْبٍ : اسْمُ جَبَلٍ يَنْجَدُ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ
تَكُونَ أَلْفُ شَابَةٍ مُتَفَلِّتَةٍ عَنْ وَو ، لِأَنَّ فِي

الْكَلَامِ ش وَب كَمَا أَنَّ فِيهِ ش ي ب .

الْتِهَانِيْبُ : شَابَةُ اسْمُ جَبَلٍ بِنَاحِيَةِ
الْحِجَازِ ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ .

* شَيْتُ * الشَّيْبَانُ مِنَ الْجَرَادِ : جَمَاعَةٌ غَيْرُ

كَثِيرَةٌ (عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) ، وَأَنْشَدَ :
وَحَيْلُ كَشَيْتَانِ الْجَرَادِ وَرَعَتْهَا
يَطْعُنُ عَلَى اللَّبَاتِ ذِي نَفْيَانِ

* شَيْخُ * الشَّيْخُ وَالشَّيْخُ وَالْمُشَيْخُ : الْجَادُّ
وَالْحَذِرُ . وَشَايَحَ الرَّجُلُ : جَدَّ فِي الْأَمْرِ ؛
قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ الْهَذِلِيُّ يَرَى رَجُلًا مِنْ بَنِي
عَمُو ، وَيَصِفُ مَوَاقِفَهُ فِي الْحَرْبِ :

وَرَعَتْهُمْ حَتَّى إِذَا مَا تَبَدَّدُوا
سِرَاعًا وَلَا حَتَّ أَوْجُهُ وَكُشُوحُ
بَكَرَتْ إِلَى أَوْلَاهُمْ فَسَقَتْهُمْ
وَشَايَحَتْ قَبْلَ الْيَوْمِ إِنَّكَ شَيْخُ

وَقَالَ الْأَفْوَةُ :

وَبِرَوْضَةِ السَّلَاحِ مِتْنَا مَشْهُدُ
وَالْحَيْلُ شَائِحَةٌ وَقَدْ عَظُمَ النَّبِيُّ

وَأَشَاحَ : مِثْلُ شَايَحَ ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :
قَبَا أَطَاعَتْ رَاعِيًا مُشِيحًا

لَا مُنْفِشًا رِعْيًا وَلَا مُرِيحًا
الْقَبُ : الضَّامِرَةُ : وَالْمُنْفِشُ : الَّذِي يَتْرَكُهَا
لَيْلًا تَرعى . وَالْمُرِيحُ : الَّذِي يُرِيحُهَا عَلَى
أَهْلِهَا .

وَفِي حَدِيثِ سَطِيحٍ : عَلَى جَمَلٍ
مُشِيحٍ ، أَيْ جَادٌ مُسْرِعٌ ، الْفَرَاءُ : الْمُشِيحُ
عَلَى وَجْهِهِ : الْمُقْبِلُ إِلَيْكَ ، وَالْبَانِعُ لَهَا وَرَاءَ
ظَهْرِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَالْإِشَاحَةُ الْحَذَرُ ؛
وَأَنْشَدَ لَأَوْسٍ :

فِي حَيْثُ لَا تَنْفَعُ الْإِشَاحَةُ مِنْ
أَمْرِ لِمَنْ قَدْ يُحَاوِلُ الْبِدْعَا
وَالْإِشَاحَةُ : الْحَذَرُ وَالْخَوْفُ لِمَنْ حَاوَلَ أَنْ
يُدْفَعَ الْمَوْتُ ، وَمُحَاوَلَتُهُ دَفْعُهُ بِدْعَةٍ ،
قَالَ : وَلَا يَكُونُ الْحَذَرُ بِغَيْرِ جِدٍّ مُشِيحًا ؛
وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

تُشِيحُ عَلَى الْفَلَاقِ فَتَعْتَلِيهَا

بِنُوعِ الْقَدَرِ إِذْ قَلِقَ الْوُضِينُ

أَيْ تُلْدِمُ السَّيْرَ . وَالْمُشِيحُ : الْمُجِدُّ ، وَقَالَ
ابْنُ الْأَظْبَانَةِ :

وإفداه على المكروه نفسى
وضربى هامة البطل المشيخ^(١)
وأشاح على حاجته وشايخ مشايحة
وشياحا. والشياخ: الجدار والجذ في كل
شيء. ورجل شايخ: حذر. وشايخ
وأشاح، بمعنى حذر؛ وقال أبو السوداء
العجلبي:

إذا سمعت الرز من رباح
شايحن منه أيا شياحن
أى حذر. وشايحن: حذر. والرز:
الصوت. ورباح: اسم راع. وتقول: إنه
لمشيخ حازم حذر، وأنشد:
أمر مشيحا معي فتية
فمن بين مؤد ومن خاسر
والشايخ: الغيور، وكذلك الشياحن،
لحذره على حرمه؛ وأنشد المفضل:

لما استمر بها شيخان متبحر
بالبين عنك بها يراك شانا^(٢)
الأزهرى: شايخ أى قاتل؛ وأنشد:
وشايحت قبل اليوم إنك شيخ
والشياحن: الطويل الحسن الطول؛
وأنشد شمر:

مشيخ فوق شيخان
يلد كانه كلب
قال شمر: وروى فوق شيخان، بكسر
السين.

الأزهرى: قال خالد بن جنة:
الشيخان الذى يتهمس عدوا؛ أراد
السرعة.
ابن الأعرابي: شيخ إذا نظر إلى
خصمه فضائقه.

وأشاح بوجهه عن الشيء: نحاه. وفي
صيفيه، عليه السلام: إذا غضب أعرض وأشاح؛

(١) رواية صدر البيت فى الحكم:
بدبى الدم عن حبى بمل

[عبد الله]

(٢) قوله: «لما استمر إلخ» الذى تقدم فى
بجح: ثم استمر. وما يراك بدل: بها يراك.

وقال ابن الأعرابي: أعرض بوجهه
وأشاح، أى جد فى الإعراض. قال:
والمشيخ الجاد؛ قال وأقرأنا لطرفة:
أدت الصنعة فى أميتها

فهى من تحت مشيحات الحزم^(٣)
يقول: جد ارتفاعها فى الحزم؛ وقال: إذا
ضمر^(٤) وارتفع جزاءه فهو مشيخ؛ وإذا
نحى الرجل وجهه عن وهج أصابه أو عن
أذى قيل: قد أشاح بوجهه؛ وفى حديث
النسبى، عليه السلام، أنه قال: اتقوا النار ولو
يشق تمره؛ ثم أعرض وأشاح؛ قال
ابن الأثير: المشيخ الحذر والجاد فى
الأمر؛ وقيل: المقيل إليك المانع لما وراء
ظهره، فيجوز أن يكون أشاح أحد هذو
المعاني، أى حذر النار كانه ينظر إليها،
أو جد على الإيضاء باتقائها، أو أقبل إليك
بخطابه.

التهديب، الليث: إذا أرخى الفرس
ذنبه قيل: قد أشاح بذنبه؛ قال
أبو منصور: أظن الصواب أساح،
بالسين، إذا أرخاه، والسين تصحيف.
وهم فى مشيحي ومشيوخاء من أمرهم،
أى اختلاط. والمشيوخاء: أن يكون القوم
فى أمر يتدبرونه. قال شمر: المشيخ ليس
من الأضداد، إنما هى كلمة جاءت
بمعنيين.

والشيخ: ضرب من برود اليمن، يقال
لله الشيخ والمشيخ، وهو المخطط؛ قال
الأزهرى: ليس فى البرود والياب شيخ
ولامشيخ، بالسين معجمة من فوق،
والصواب السج والمشيخ، بالسين والياء فى

(٣) الشطر الأول فى الأصل:

دوخل الصنعة فى أمها

والتصويب عن ديوان طرفة. [عبد الله]

(٤) قوله: «إذا ضم» فى الأصل وفى
الطبعات جميعها: «إذا ضم» والتصويب عن
الأزهرى.

[عبد الله]

باب الثياب، وقد ذكر ذلك فى موضعه.
والشيخ: نبات سهلى يتخذ من بعض
المكائس، وهو من الأمرار، له رائحة طيبة
وطعم مر، وهو مرغى للحبل والنعم،
ومنايته القيعان والرياض؛ قال:

فى زاهر الروض يعطى الشيا
وجمعه شيخان؛ قال:

يلوذ بشيخان القرى من ميفة
شامية أوفح نكباء ضرر
وقد أشاحت الأرض. والمشيوخاء:
الأرض التى تثبت الشيخ، يقصر ويمد؛
وقال أبو حنيفة إذا كثر نباته يمكان قيل:
هذو مشيوخاء.
وناقة شيخانة أى سريعة.

«شيخ» الشيخ: الذى استبان فيه السن
وظهر عليه الشيب؛ وقيل: هو شيخ من
خمس إلى آخره؛ وقيل: هو من إحدى
وخمسين إلى آخر عمره؛ وقيل: هو من
الخمسين إلى الثمانين، والجمع أشياخ
وشياخان وشيوخ وشيخة وشيخة ومشخة
ومشيخة ومشيوخاء ومشايخ،
وأنكره ابن دريد. وفى الحديث ذكر شيخان
قريش، جمع شيخ كصيف وضيفان،
والأثنى شيخة؛ قال عبيد بن الأبرص:
كانها لقوة طلب

تيس فى وكها القلوب
باتت على أرم عدوا
كانها شيخة رقوب
قال ابن برى: والضمر فى باتت يعود على
اللغة، وهى العقاب، شبه بها فرسه إذا
انقضت للصيد. وعدوب: لم تأكل شيئا.
والرقوب: التى ترقب ولدها خوفا أن
يموت.

وقد شاخ يشيخ شيخا، بالتحريك،
وشيوخة وشيوخية (عن اللحياني)،
وشيوخة وشيوخية، فهو شيخ.
وشيخ شيخا أى شاخ، وأصل الباء فى

شَيْخُوخَةٍ مُتَحَرِّكَةٍ فَسَكَنْتَ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ قَعْلُولٌ، وَمَا جَاءَ عَلَى هَذَا مِنَ الْوَاوِ، مِثْلُ كَيْتُونَةٍ وَقِيدُودَةٍ وَهَيْعُوعَةٍ، فَأُضْلُهُ كَيْتُونَةٌ، بِالتَّشْدِيدِ، فَحَقُفٌ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَقَالُوا كَوْنُونَةٌ وَقَوْدُودَةٌ، وَلَا يَجِبُ ذَلِكَ فِي ذَوَاتِ الْبَاءِ مِثْلَ الْحَيْدُودَةِ وَالطَّيْرُورَةِ وَالشَّيْخُوخَةِ.

وَشَيْخَتُهُ: دَعَوْتُهُ شَيْخًا لِلتَّبَجِيلِ؛ وَتَضَعِيرِ الشَّيْخِ شَيْخٌ وَشَيْخٌ أَيْضًا، بِكَسْرِ الشَّيْنِ، وَلَا تَقُلْ شَوَيْخٌ. أَبُو زَيْدٍ: شَيْخْتُ الرَّجُلَ تَشْيِخًا، وَسَعَعْتُ بِهِ تَسْمِيْعًا، وَنَدَدْتُ بِهِ تَنْدِيدًا، إِذَا فَضَحْتُهُ. وَشَيْخٌ عَلَيْهِ: شَعٌ، أَبُو الْعَبَّاسِ: شَيْخٌ بَيْنَ التَّشْيِخِ وَالتَّشْيِخِ وَالشَّيْخُوخَةِ.

وَأَشْيَاخُ النُّجُومِ: هِيَ الدَّرَارِيُّ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَشْيَاخُ النُّجُومِ هِيَ الَّتِي لَا تَنْزِلُ فِي مَنَازِلِ الْقَمَرِ، الْمُسَمَّاةُ بِنُجُومِ الْأَخْذِ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: أَرَى أَنَّهُ عَنَى بِالنُّجُومِ الْكَوَاكِبَ الثَّابِتَةَ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ: إِنَّمَا هِيَ أَشْنَاخُ النُّجُومِ، وَهِيَ أَصُولُهَا الَّتِي عَلَيْهَا مَدَارُ الْكَوَاكِبِ وَسِيرُهَا، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:

بَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ مَا لَمْ يَعْلَمَا
شَيْخًا عَلَى كُرْسِيِّ مُعَمَّمَا
لَوْ أَنَّهُ أَبَانٌ أَوْ تَكَلَّمَا
لَكَانَ إِيَّاهُ وَلَكِنْ أَعْجَمَا

وَفَسَّرَهُ فَقَالَ يَصِفُ وَطْبٌ لَبَنَ شَبْهَهُ يَرْجُلُ مَلْفَقٍ بِكَاسِيهِ وَقَالَ: مَا لَمْ يَعْلَمْ، فَلَمَّا أَطْلَقَ الْمَيْمَ رَدَّهَا إِلَى اللَّامِ، وَأَمَّا سَيَّوِيُو فَقَالَ: هُوَ عَلَى الضَّرُورَةِ وَإِنَّمَا أَرَادَ يَعْلَمَنَّ، قَالَ: وَنَظِيرُهُ فِي الضَّرُورَةِ قَوْلُ جَدِيْمَةَ الْأَبْرَصِ.

رَبَّمَا أَوْقَيْتُ فِي عِلْمٍ شَالَاتُ
تَرْفَعَنَّ نَوْبِي شَالَاتُ
وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

مَتَى مَتَى تُطْلَعُ الْمَنَابَا؟
لَعَلَّ شَيْخًا مُهْتَرَأَ مُصَابَا
قَالَ: عَنَى بِالشَّيْخِ الْوَعْلَ.

وَالشَّيْخَةُ: نَبْتَةٌ لِيَاظِهَا، كَمَا قَالُوا فِي ضَرْبٍ مِنَ الْحَمْصِ الْهَزْمِ.

وَالشَّاخَةُ: الْمُعْتَدِلُ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَإِنَّمَا قَضَيْنَا عَلَى أَنَّ الْفَ شَاخَةً بِأَنَّ لَعَدَمَ «شَوْخ» وَلَا فَقَدْ كَانَ حَقُّهَا الْوَاوُ لِكُونِهَا عَيْنًا. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: وَمِنَ الْأَشْجَارِ الشَّيْخُ، وَهِيَ شَجَرَةٌ يُقَالُ لَهَا شَجَرَةُ الشُّبُوحِ، وَتَمَرُهَا جَرَوْ كَجَرِّ الْخَرِيعِ، قَالَ: وَهِيَ شَجَرَةُ الْعَصْفَرِ مِثْلُهَا الرِّيَاضُ وَالْقُرْيَانُ. وَفِي حَدِيثٍ أَحَدٌ ذَكَرَ شَيْخَانُ^(١).

يَفْتَحُ الشَّيْنُ: هُوَ مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ عَسْكَرُ بِهِ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً خَرَجَ إِلَى أَحَدٍ وَبِهِ عَرَضَ النَّاسُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

«شيد» الشَّيْدُ، بِالْكَسْرِ: كُلُّ مَا طُلِيَ بِهِ الْحَائِطُ مِنْ جِصٍّ أَوْ مِلَاطٍ^(٢)، وَبِالْفَتْحِ: الْمَصْدَرُ، تَقُولُ: شَادَهُ يَشِيدُهُ شَيْدًا: جَصَصَهُ.

وَبِنَاءُ مُشِيدٍ: مَعْمُولٌ بِالشَّيْدِ. وَكُلُّ مَا أُحْكِمَ مِنَ الْبِنَاءِ فَقَدْ شِيدَ. وَتَشِيدُ الْبِنَاءَ: إِحْكَامُهُ وَرَفْعُهُ. قَالَ: وَقَدْ يُسَمَّى بَعْضُ الْعَرَبِ الْحَصَرَ شَيْدًا. وَالْمُشِيدُ: الْمَبْنِيُّ بِالشَّيْدِ، وَأَنْشَدَ:

شَادَهُ مَرَمَرًا وَجَلَّلَهُ كُلَّ
سَاءٍ فَلِلطَّيْرِ فِي ذَرَاهُ وَكُودُ
قَالَ أَبُو عَيْنٍ: الْبِنَاءُ الْمُشِيدُ،
بِالتَّشْدِيدِ، الْمُطْوَلُ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ:

(١) قَوْلُهُ: «ذَكَرَ شَيْخَانُ» قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: بَفَتْحِ الشَّيْنِ وَكَسْرِ النُّونِ. وَقَالَ ياقوتُ شَيْخَانُ بِلَفْظِ تَنْبِيَةِ شَيْخٍ، ثُمَّ قَالَ: وَشَيْخَةٌ رَمْلَةٌ بِيضَاءٍ فِي بِلَادِ أَسَدٍ وَحِفْظُهُ عَلَى الصَّحِيحِ. قَالَ:

وَهِيَ مِنَ الشَّيْخَةِ تَمْشِي فِي وَحْلِ
مَشَى الْعَدْلَارِيُّ الْمَائِسَاتِ فِي الْحُلَلِ
(٢) قَوْلُهُ: «مِلَاطٌ» بِالْمِيمِ فِي الْأَصْلِ وَفِي الطَّبْعَاتِ جَمِيعًا: «بِلَاطٌ» وَهُوَ تَحْرِيفٌ، فَالْبِلَاطُ مَا يُطْلَى بِهِ الْحَائِطُ مِنْ طِينٍ، وَالبِلَاطُ الْحِجَارَةُ الْمَفْرُوشَةُ فِي الدَّارِ وَغَيْرِهَا، وَهُوَ مَعْرُوفٌ.

[عبد الله]

الْمُشِيدُ لِلْوَاحِدِ، وَالْمُشِيدُ لِلْجَمْعِ (حَكَاهُ أَبُو عَيْنٍ عَنْهُ)؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَالْكِسَائِيُّ يَجْعَلُ عَنْ هَذَا. غَيْرُهُ: الْمُشِيدُ الْمَعْمُولُ بِالشَّيْدِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَقَصِّرْ مُشِيدًا». وَقَالَ سُبْحَانَهُ: «فِي بَرْوَجٍ مُشِيدَةٍ»؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: يُشَدُّ مَا كَانَ فِي جَمْعٍ، مِثْلُ قَوْلِكَ مَرَرْتُ بِشَابٍ مُصَبَّغَةٍ وَكِيَاشٍ مُدْبَحَةٍ، فَجَارَ التَّشْدِيدُ لِأَنَّ الْفِعْلَ مُتَفَرِّقٌ فِي جَمْعٍ، فَإِذَا أَفْرَدْتَ الْوَاحِدَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ كَانَ الْفِعْلَ يَتَرَدَّدُ فِي الْوَاحِدِ وَيَكْثُرُ جَارَ فِيهِ التَّشْدِيدُ وَالتَّخْفِيفُ، مِثْلُ قَوْلِكَ مَرَرْتُ بِرَجُلٍ مُشَجَّجٍ وَتَوْبٍ مُخْرَقٍ، وَجَارَ التَّشْدِيدُ لِأَنَّ الْفِعْلَ قَدْ تَرَدَّدَ فِيهِ وَكَثُرَ. وَيُقَالُ: مَرَرْتُ بِكَيْشٍ مُدْبُوحٍ، وَلَا تَقُلْ مُدْبَحٍ، فَإِنَّ الدَّبْحَ لَا يَتَرَدَّدُ كَتَرَدُّو التَّخْرُوقِ. وَقَوْلُهُ: «وَقَصِّرْ مُشِيدًا» يَجُوزُ فِيهِ التَّشْدِيدُ، لِأَنَّ التَّشْدِيدَ بِنَاءٌ، وَالْبِنَاءُ يَتَطَاوَلُ وَيَتَرَدَّدُ، وَيُقَاسُ عَلَى هَذَا مَا وَرَدَ. وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ أَيْضًا قَوْلَ الْكِسَائِيِّ فِي أَنَّ الْمُشِيدَ لِلْوَاحِدِ وَالْمُشِيدَ لِلْجَمْعِ، وَذَكَرَ قَوْلَهُ تَعَالَى: «وَقَصِّرْ مُشِيدًا لِلْوَاحِدِ، وَ«بَرْوَجٍ مُشِيدَةٍ» لِلْجَمْعِ»؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: هَذَا وَهَمٌّ مِنَ الْجَوْهَرِيِّ عَلَى الْكِسَائِيِّ لِأَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ مُشِيدَةً، بِالْهَاءِ، فَأَمَّا مُشِيدٌ فَهُوَ مِنْ صِفَةِ الْوَاحِدِ وَلَيْسَ مِنْ صِفَةِ الْجَمْعِ؛ قَالَ: وَقَدْ غَلِطَ الْكِسَائِيُّ فِي هَذَا الْقَوْلِ فَقِيلَ الْمُشِيدُ الْمَعْمُولُ بِالشَّيْدِ، وَأَمَّا الْمُشِيدُ فَهُوَ الْمُطْوَلُ؛ يُقَالُ: شِيدْتُ الْبِنَاءَ إِذَا طَوَّلْتُهُ؛ قَالَ: فَالْمُشِيدَةُ عَلَى هَذَا جَمْعُ مُشِيدٍ لَا مُشِيدٍ؛ قَالَ: وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الرَّادُّ عَلَى الْكِسَائِيِّ هُوَ الْمَعْرُوفُ فِي اللُّغَةِ؛ قَالَ: وَقَدْ يَتَّجِعُ عِنْدِي قَوْلُ الْكِسَائِيِّ عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ بَرِّي أَنَّ قَوْلَهُمْ مُشِيدَةٌ أَيْ مُجَصَّصَةٌ بِالشَّيْدِ فَيَكُونُ مُشِيدٌ وَمُشِيدٌ بِمَعْنَى، إِلَّا أَنَّ مُشِيدًا لَا تَدْخُلُهُ الْهَاءُ لِلْجَمَاعَةِ فَيُقَالُ قُصُورٌ مُشِيدَةٌ، وَإِنَّمَا يُقَالُ قُصُورٌ مُشِيدَةٌ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ مَا يُسْتَعْنَى فِيهِ عَنِ اللَّفْظَةِ بِغَيْرِهَا، كَأَسْتَعْنَاهُمْ بِتَرْكٍ عَنْ وَدَعٍ، وَكَأَسْتَعْنَاهُمْ عَنْ

وَاجِدُوا الْمَخَاضَ يَقُولُهُمْ خَلْفَهُ ، فَعَلَى هَذَا يَتَجَهَّ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ .

• شير • شيار : السَّبْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، كَانَتْ الْعَرَبُ تُسَمِّي يَوْمَ السَّبْتِ شِيَارًا ، قَالَ : أَوَّمِلْ أَنْ أَعِيشَ وَأَنْ يَوْبَى بِأَوَّلِ أَوْ بِأَهْوَنِ أَوْ جُبَارِ أَوْ التَّالِي دُبَارِ فَإِنْ يَفْتَنِي فَمُونِسِ أَوْ عُرُوبَةٍ أَوْ شِيَارِ وَفِي التَّهْنِيبِ : وَالشَّيَارُ يَوْمُ السَّبْتِ .

• شيز • الشَّيْزُ : خَشَبٌ أَسْوَدُ تَتَّخَذُ مِنْهُ الْأَمْشَاطُ وَغَيْرُهَا . وَالشَّيْزِيُّ : شَجَرٌ تَعْمَلُ مِنْهُ الْقَصَاعُ وَالْجِفَانُ ، وَقِيلَ : هُوَ شَجَرُ الْجَوِزِ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هِيَ قِصَاعٌ مِنْ خَشَبِ الْجَوِزِ فَتَسْوَدُّ مِنَ الدَّمِ . الْجَوْهَرِيُّ : الشَّيْزُ وَالشَّيْزِيُّ خَشَبٌ أَسْوَدُ تَتَّخَذُ مِنْهُ الْقِصَاعُ ، قَالَ لَبِيدٌ :

وَصَبًا غَدَاةَ مَقَامِهِ وَرَعَتْهَا بِجِفَانٍ شِيْزِي فَوْقَهُنَّ سَتَامُ التَّهْنِيبُ : وَيُقَالُ لِلْجِفَانِ الَّتِي تُسَوَّى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الشَّيْزِي ، قَالَ ابْنُ الرَّيْعَرِيِّ :

إِلَى رُوحٍ مِنَ الشَّيْزِيِّ مِلَاءِ لُبَابِ الْبَرِّ يُلْبِكُ بِالشَّهَادِ أَبُو عُبَيْدٍ ، فِي بَابِ فَعَلَى : الشَّيْزِيُّ شَجَرَةٌ . أَبُو عَمْرٍو : الشَّيْزِيُّ يُقَالُ لَهُ الْآبُوسُ ، وَيُقَالُ السَّاسَمُ ، وَفِي حَدِيثِ بَدْرٍ فِي شِعْرِ ابْنِ سَوَادَةَ :

فَإِذَا بِالْقَلْبِ قَلْبِي بَدْرٍ مِنَ الشَّيْزِيِّ يُزِينُ بِالسَّامِ الشَّيْزِيُّ : شَجَرٌ تَتَّخَذُ مِنْهُ الْجِفَانُ ، وَأَرَادَ بِالْجِفَانِ أَرْبَابَهَا الَّذِينَ كَانُوا يُطْعَمُونَ فِيهَا ، وَقِيلُوا يَبْدِرُ ، وَالْقَوَا فِي الْقَلْبِ ، فَهُوَ يَبْدِيهِمْ ، وَسَمَّى الْجِفَانَ شِيْزِي بِاسْمِ أَصْلِهَا ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

• شيش • الشَّيْشُ : يُقَالُ لِلشَّيْرِ الَّذِي لَا يَشْتَدُّ

نَوَاهُ الشَّيْشَاءُ ، وَأَنْشَدَ :

يَا لَكَ مِنْ تَمَرٍ وَمِنْ شَيْشَاءِ
يَنْشَبُ فِي الْمَسْعَلِ وَاللَّهَاءِ
الْجَوْهَرِيُّ : الشَّيْشُ وَالشَّيْشَاءُ لَفْعٌ فِي الشَّيْصِ وَالشَّيْصَاءِ ، وَيَنْشَدُ :
يَا لَكَ مِنْ تَمَرٍ وَمِنْ شَيْشَاءِ
يَنْشَبُ فِي الْمَسْعَلِ وَاللَّهَاءِ
وَيُرْوَى لِلَّهَاءِ ، بِكسر اللام ، جَمَعَ لَهَا ، مِثْلُ أَضَى وَإِضَاءٍ ، جَمَعَ أَضَاوٍ .

• شيص • الشَّيْصُ وَالشَّيْصَاءُ : رَدَى التَّمَرِ ، وَقِيلَ : هُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ وَاجِدُهُ شَيْصَةً وَشَيْصَاءَةً مَمْدُودٌ ، وَقَدْ أَشَاصَ النَّحْلُ ، وَأَشَاصَتْ ، وَشَيْصَ النَّحْلُ ، (الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) ، الْفَرَاءُ : يُقَالُ لِلشَّيْرِ الَّذِي لَا يَشْتَدُّ نَوَاهُ وَيَقْوَى ، وَقَدْ لَا يَكُونُ لَهُ نَوَى أَصْلًا ، وَالشَّيْشَاءُ هُوَ الشَّيْصُ ، وَإِنَّمَا يُشَيْصُ إِذَا لَمْ يُلْفَحْ ، قَالَ الْأُمَوِيُّ : هِيَ فِي لَفْعٍ بِلَحَارِثِ بْنِ كَثِيرٍ : الشَّيْصُ الْأَصْمَعِيُّ : صَاصَاتِ النَّحْلَةِ إِذَا صَارَتْ شَيْصًا ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يُسَمُّونَ الشَّيْصَ السَّحْلَ ، وَأَشَاصَ النَّحْلُ إِشَاصَةً إِذَا فَسَدَ وَصَارَ حَمْلُهُ الشَّيْصَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَأْيِيرِ نَحْلِهِمْ فَصَارَتْ شَيْصًا .

وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : شَيْصٌ فَلَانُ النَّاسِ إِذَا عَذَبَهُمْ بِالْأَذَى ، قَالَ : وَبَيْنَهُمْ مُشَاصَةٌ أَيْ مُنَافَرَةٌ .

وَيُقَالُ : أَشَاصَ بِهِ إِذَا رَفَعَ أَمْرَهُ إِلَى السُّلْطَانِ ، قَالَ مَقَاسُ الْعَائِلِيُّ :

أَشَاصَتْ بِنَا كَلْبٌ شُصُوصًا وَوَجَهَتْ عَلَى رَأْفِدِنَا بِالْجَزِيرَةِ تَلْبُ

• شيط • شَاطَ الشَّيْطَانُ شَيْطَانًا وَشَيْطَانَةً وَشَيْطَوَطَةً : احْتَرَقَ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الرَّزْتُ وَالرُّبَّ ، قَالَ :

كَشَاطِطِ الرُّبِّ عَلَيْهِ الْأَشْكَالُ
وَأَشَاطَةً وَشَيْطَةً ، وَشَاطَطَ الْقَدَرُ شَيْطَانًا : احْتَرَقَتْ ، وَقِيلَ : احْتَرَقَتْ وَلَعِنَتْ بِهَا

الشَّيْطَانُ ، وَأَشَاطَهَا هُوَ وَأَشْطَطَهَا إِشَاطَةً ، وَشَيْطَانُ قَوْلُهُمْ : شَاطَ دَمٌ فَلَانٌ أَيْ ذَهَبَ ، وَأَشْطَطَ بِدِيهِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الْقِسَامَةُ تُوجِبُ الْعَقْلَ وَلَا تُشِيطُ الدَّمَ ، أَيْ تَتَّخَذُ بِهَا الدِّيَّةُ وَلَا يُؤْخَذُ بِهَا الْقِصَاصُ ، يَعْنِي لَا تُهْلِكُ الدَّمَ رَأْسًا بِحَيْثُ تُهْلِكُهُ حَتَّى لَا يَجِبَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الدِّيَّةِ . الْكِلَابِيُّ : شَوَّطَ الْقَدَرُ وَشَيْطَهَا إِذَا أَغْلَاهَا . وَأَشَاطَ اللَّحْمُ : فَرَّقَهُ . وَشَاطَ السَّمْنُ وَالزَّيْتُ : خَثَّرَ . وَشَاطَ السَّمْنُ إِذَا نَفِضَ حَتَّى يَحْتَرِقَ . وَكَذَلِكَ الزَّيْتُ ، قَالَ يَقَادَةُ الْأَسَدِيُّ يَصِفُ

مَاءً أَجَنًا :

أَوْرَدْتُهُ فَلَانِيًا أَغْلَاطًا
أَصْفَرُ مِثْلَ الزَّيْتِ لَمَّا شَاطَ

وَالشَّيْطُ : لَحْمٌ يُصْلَحُ لِلْقَوْمِ وَيُسَوَّى لَهُمْ ، اسْمٌ كَالثَّمَنِينِ ، وَالْمَشِيطُ مِثْلُهُ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : الشَّيْطُ شَيْطَوَطَةُ اللَّحْمِ إِذَا مَسَّتْهُ النَّارُ يَتَشَيْطُ فَيَحْتَرِقُ أَغْلَاهُ ، وَتَشَيْطُ الصُّوفُ . وَالشَّيْطُ : رِيحٌ قَطَنَةٌ مُحْتَرِقَةٌ . وَيُقَالُ : شَيْطَتِ رَأْسُ الْقَتْمِ وَشَوَّطَتْهُ إِذَا أَحْرَقَتْ صُوفَهُ لِيَنْظِفَهُ .

يُقَالُ : شَيْطَ فَلَانُ اللَّحْمِ إِذَا دَخَنَتْ . وَلَمْ يَنْضَجْهُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

لَمَّا أَجَابَتْ صَفِيرًا كَانَ آيَتَهَا

مِنْ قَابِسِ شَيْطِ الْجَوْعَاءِ بِالنَّارِ وَشَيْطَ الطَّاهِي الرَّأْسِ وَالْكَرَاعِ إِذَا اشْتَعَلَ

فِيهَا النَّارُ حَتَّى يَتَشَيْطَ مَا عَلَيْهَا مِنَ الشَّعْرِ وَالصُّوفِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ شَوَّطَ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَةِ أَهْلِ النَّارِ : أَلَمْ يَرَوْا إِلَى رَأْسِ الرَّأْسِ إِذَا شَيْطَ ، مِنْ قَوْلِهِمْ شَيْطَ اللَّحْمُ أَوِ الشَّعْرُ أَوِ الصُّوفُ إِذَا أَحْرَقَ بَعْضُهُ . وَشَاطَ الرَّجُلُ يَشَيْطُ : هَلَكَ ، قَالَ

الْأَعْمَشِيُّ :

قَدْ نَخِصِبُ الْعَمِيرَ فِي مَكُونٍ فَالِيلِ
وَقَدْ يَشَيْطُ عَلَى أَرْمَاجِنَا الْبَطْلُ

وَالْإِشَاطَةُ : الْإِهْلَاكُ . وَفِي حَدِيثِ زَيْنَبِ ابْنِ حَارِثَةَ : أَنَّهُ قَاتَلَ بِرَأْيِهِ رَسُولَ اللَّهِ ، حَتَّى شَاطَ فِي رِمَاحِ الْقَوْمِ ، أَيْ

هَلَكَ ، وَبِهِ حَلِيبُ عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
لَمَّا شَهِدَ عَلَى الْمُعِيرَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ بِالرَّيِّ قَالَ :
شَاطَ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِ الْمُعِيرَةِ . وَكُلُّ مَا ذَهَبَ ،
فَقَدْ شَاطَ . وَشَاطَ دَمُهُ . وَشَاطَ دَمُهُ
وَيَدَمُو : أَذْهَبَهُ ، وَقِيلَ : أَشَاطَ يَدَمُو عَمَلٌ
وَ هَلَكَو ، وَتَشِيطُ بِهِ دَمُهُ . وَأَشَاطَ فُلَانٌ
فُلَانًا إِذَا أَهْلَكَهُ ، وَأَصْلُ الْإِشَاطَةِ الْإِحْرَاقُ ،
يُقَالُ : أَشَاطَ فُلَانٌ دَمَ فُلَانٍ إِذَا عَرَّضَهُ
لِلْقَتْلِ . ابْنُ الْأَثِيرِ : شَاطَ فُلَانٌ يَدَمَ فُلَانٍ
مَعْدَهُ عَرَّضَهُ لِنَهْلِهِ . وَيُقَالُ : شَاطَ دَمُ
فُلَانٍ إِذَا جُعِلَ الْفِعْلُ لِيَدَمَ ، فَيَذَاكِلُ يَرْحُلُ
قِيلَ : شَاطَ يَدَمُو وَأَشَاطَ دَمُهُ . وَتَشِيطُ الدَّمُ
إِذَا عَلَا بِصَاحِبِهِ ، وَشَاطَ دَمُهُ . وَشَاطَ فُلَانٌ
الدَّمَاءَ أَيْ حَلَطَهَا ، كَأَنَّهُ سَقَلَ دَمَ الْقَائِلِ
عَلَى دَمِ الْمَقْتُولِ ، قَالَ الْمُتَمَسِّسُ :
أَحَارَتْ بِنَا لَوْ تَشَاطَ دِمَاؤُنَا
تَرَيْنَ حَتَّى مَا يَمَسُّ دَمَ دِمَا
وَيُرْوَى : تَشَاطَ ، بِالسَّيْنِ ، وَالسُّوْطِ :
الْخَلْطُ . وَشَاطَ فُلَانٌ أَيْ ذَهَبَ دَمُهُ هَدْرًا .
وَيُقَالُ : أَشَاطَهُ وَأَشَاطَ يَدَمُو . وَشَاطَ بِمَعْنَى
عَجَلَ .
وَيُقَالُ لِلْفُجَارِ السَّاطِعِ فِي السَّمَاءِ :
شَيْطِيٌّ ، قَالَ الْقُطَيْبِيُّ :
تَعَادَى الْمَرَاخِي ضَمْرًا فِي جُوجِهَا
وَهُنَّ مِنَ الشَّيْطِيَّ عَارٍ وَلَا يَسُ
يَصِفُ الْخَبْلَ وَإِنَارَتَهَا الْغَارَ بِسَائِكِهَا . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّ سَيْمَةَ أَشَاطَ دَمَ حَزْرَوٍ بِحِدْلِهِ
فَأَكَلَهُ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَشَاطَ دَمَ حَزْرَوٍ أَيْ
سَفَكَهُ وَأَرَاغَهُ ، فَشَاطَ يَشِيطُ ، يَعْنِي تَهُ
ذَبَحَهُ بِعُودٍ ، وَالْحِدْلُ الْعُودُ .
وَأَشَاطَ عَلَيْهِ : التَّهَبَ .
وَالْمُسْتَشِيطُ : السَّحِينُ مِنَ الْإِبِلِ .
وَالْمِشَاطُ مِنَ الْإِبِلِ : السَّرِيعَةُ السَّيْرِ ،
وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ . الْأَصْمَعِيُّ : الْمَشَاطُ مِنَ
الْإِبِلِ النَّوَاتِي يُسْرِعُ السَّيْرَ ، يُقَالُ : نَاقَةٌ
مِشَاطٌ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : هِيَ الْإِبِلُ الَّتِي
تُجْعَلُ لِلنَّخْرِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ شَاطَ دَمُهُ . غَيْرُهُ :
وَنَاقَةٌ مِشَاطٌ إِذَا طَارَ فِيهَا السَّمَنُ ، وَقَالَ

الْعَجَّاجُ :
يُولَقُ طَعْنُ كَالنَّارِ الشَّاطِي
قَالَ : الشَّاطِي الْمُحْتَرِقُ ، أَرَادَ طَعْنًا كَأَنَّهُ
نَهَبَ النَّارَ مِنْ شِدَّتِهِ ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : أَرَادَ
بِالشَّاطِي الشَّاطِيَّ كَمَا يُقَالُ لِلنَّهَائِرِ هَارٍ ، قَالَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « هَارٍ فَانْهَارِ بِهِ » .
وَيُقَالُ : شَاطَ السَّمَنُ يَشِيطُ إِذَا نَصَجَ
حَتَّى يَحْتَرِقَ .
الْأَصْمَعِيُّ : شَاطَتِ الْجُزُورُ إِذَا لَمْ يَتَقَ
فِيهَا نَصِيبٌ إِلَّا قِسْمَهُ ابْنُ شُمَيْلٍ : أَشَاطَ
فُلَانٌ الْجُزُورَ إِذَا قَسَمَهَا بَعْدَ التَّقْطِيعِ . قَالَ :
وَالْتَقْطِيعُ نَفْسُهُ إِشَاطَةً أَيْضًا . وَيُقَالُ : تَشِيطَ
فُلَانٌ مِنَ الْهَيْبَةِ ، أَيْ تَجَلَّ مِنْ كَثْرَةِ الْجَاعِ .
وَرَوَى عَنْ عَمْرٍو ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ :
إِنْ أَحْوَفَ مَا أَحْوَفَ عَلَيْكُمْ أَنْ يُوَحِّدَ الرَّجُلُ
لِنَفْسِهِ الْكُرَى ، فَيَقْنُ عَاصِرٍ ، وَلَيْسَ
بِعَاصِرٍ ، فَيَشَاطُ لَحْمَهُ كَمَا تُشَاطُ الْجُزُورُ ،
قَالَ الْكُمَيْتُ :
نُطْعِمُ الْجَيْتَلَ اللَّهْيَةَ مِنَ الْكُو
م وَلَمْ نَذْعُ مَنْ يَشِيطُ الْجُزُورَا
قَالَ : وَهَذَا مِنْ أَشْطَتِ الْجُزُورِ إِذَا قَطَعَتْهَا
وَقَسَمَتْ لَحْمَهَا ، وَأَشَاطَهَا فُلَانٌ ، وَذَلِكَ
أَنَّهُ إِذَا اقْتَسَمُوهَا وَبَقِيَ بَيْنَهُمْ سَهْمٌ يُقَالُ :
مَنْ يَشِيطُ الْجُزُورَ؟ أَيْ مَنْ يَنْقُ هَذَا
السَّهْمُ؟ وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْكُمَيْتِ ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ
بَيْنَهَا نَصِيبٌ قَالُوا : شَاطَتِ الْجُزُورُ ، أَيْ
تَنَقَّتْ .
وَأَسْطَاطَ الرَّجُلُ مِنَ الْأَمْرِ إِذَا خَفَّ لَهُ .
وَعَصِبَ فُلَانٌ وَأَسْطَاطَ ، أَيْ احْتَدَمَ ، كَأَنَّهُ
التَّهَبَ فِي غَضَبِهِ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ مِنْ
قَوْلِهِمْ نَاقَةٌ مِشَاطٌ ، وَهِيَ الَّتِي يُسْرِعُ فِيهَا
السَّمَنُ . وَأَسْطَاطَ الْبَعِيرُ أَيْ سَمِينٌ .
وَأَسْطَاطَ فُلَانٌ أَيْ احْتَدَمَ وَخَفَّ وَتَحَرَّقَ .
وَيُقَالُ : اسْتَشَاطَ أَيْ احْتَدَمَ وَأَشْرَفَ عَلَى
الْهَلَالِ ، مِنْ قَوْلِكَ شَاطَ فُلَانٌ أَيْ هَلَكَ .
وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانُ تَسَلَّطَ
الشَّيْطَانُ ، يَعْنِي إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانُ ، أَيْ
تَحَرَّقَ مِنْ شِدَّةِ الْعُصْبِ ، وَتَلَهَّبَ ، وَصَارَ

كَأَنَّهُ نَارٌ ، تَسَلَّطَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ ، فَأَغْرَاهُ
بِالْإِقْبَاعِ بِمَنْ غَضِبَ عَلَيْهِ . وَهُوَ اسْتَفْعَلَ مِنْ
شَاطَ يَشِيطُ إِذَا كَادَ يَحْتَرِقُ . وَاسْتَشَاطَ فُلَانٌ
إِذَا اسْتَفْتَلُ (١) ، قَالَ :
أَشَاطَ دِمَاءُ الْمُسْتَشِيطِينَ كُلَّهُ
وَعَلَّ رُؤُوسُ الْقَوْمِ فِيهِمْ وَسَلُّوْا
وَرَوَى ابْنُ شُمَيْلٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَى النَّبِيِّ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَارَى ضَاحِكًا مُسْتَشِيطًا ، قَالَ :
مَنْهُ ضَاحِكًا ضَاحِكًا شَدِيدًا كَأَلْمَهَالِكِ فِي
ضَحْكِهِ .
وَأَسْطَاطَ الْحَمَامُ إِذَا طَارَ وَهُوَ تَشِيطٌ .
وَالشَّيْطَانُ ، فَعْلَانٌ : مِنْ شَاطَ يَشِيطُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ
وَقُتُوبِهِ وَشَيْطَانِهِ وَشُجُونِهِ ، قِيلَ : الصَّوَابُ
وَأَشْطَانِهِ ، أَيْ جَانِبِهِ لَنِي يَصِيدُ بِهَا .
وَالشَّيْطَانُ إِذَا سَمِيَ بِهِ لَمْ يَنْصَرَفْ ، وَعَلَى
ذَلِكَ قَوْلُ طَقِيبِ الْغَنَوِيِّ :
وَقَدْ مَثَرُ الْحَدَوَاءِ مَثَا عَلَيْهِمْ
وَشَيْطَانُ إِذَا يَدْعُوهُمْ وَيُثَبِّتُ
فَلَمْ يَنْصَرَفْ شَيْطَانًا ، وَهُوَ شَيْطَانُ بِنِ الْحَكَمِ
ابْنِ جُلْهَمَةَ ، وَالْحَدَوَاءُ قَرْسُهُ .
وَالشَّيْطُ : قَرْسُ أَيْفُو بْنِ حَنَّةِ الْغُبَّيِّ .
وَالشَّيْطَانُ : قَاعَانُ بِالضَّمِّانِ فِيهَا
مَسَاكَتُ لِمَاءِ السَّمَاءِ .
ه. شِيطَ ه. يُقَالُ : شَاطَتِ (٢) يَدَى شَطْوَةٍ مِنْ
الْقَاعِ تَشِيطُهَا شَيْطَانٌ : دَخَلَتْ فِيهَا .
ه. شِيعَ ه. الشَّيْعُ : مِقْدَارٌ مِنَ الْعَدَمِ كَقَوْلِهِمْ :
أَقَمْتُ عِنْدَهُ شَهْرًا أَوْ شِيعَ شَهْرًا . وَفِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : بَعْدَ بَدْرِ بِشَهْرِ
أَوْ شِيعٍ ، أَيْ أَوْ نَحْوَ مِنْ شَهْرِ . يُقَالُ :
أَقَمْتُ بِوَ شَهْرًا أَوْ شِيعَ شَهْرًا ، أَيْ مِقْدَارَهُ
(١) قوله : « واستشاط الرجل إذا استفتل »
عبارة الأساس وشرح القاموس . « واستشاط في
الحرب إذا استفتل » .
(٢) قوله : « شاطت إلخ » في القاموس :
« وشاطت في بدى إلخ فعله » .

أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ. وَيُقَالُ: كَانَ مَعَهُ مِائَةُ رَجُلٍ أَوْ شَيْعٍ ذَلِكَ، كَذَلِكَ. وَأَتَيْكَ غَدًا أَوْ شَيْعَهُ، أَيْ بَعْدَهُ، وَقِيلَ: الْيَوْمَ الَّذِي يَتَّبِعُهُ؛ قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَيْبَةَ: قَالَ الْخَلِيطُ غَدًا نَصَدَعْنَا أَوْ شَيْعَهُ أَفَلَا تُشَيِّعُنَا؟ وَتَقُولُ: لَمْ أَرَهُ مُنْذُ شَهْرٍ وَشَيْعِهِ، أَيْ وَتَحْوِهِ.

وَالشَّيْعُ: وَلَدُ الْأَسَدِ إِذَا أَذْرَكَ أَنْ يَفْرَسَ.

وَالشَّيْعَةُ: الْقَوْمُ الَّذِينَ يَجْتَمِعُونَ عَلَى الْأَمْرِ. وَكُلُّ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا عَلَى أَمْرٍ فَهُمْ شَيْعَةٌ. وَكُلُّ قَوْمٍ أَمْرُهُمْ وَاحِدٌ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ رَأْيَ بَعْضٍ فَهُمْ شَيْعٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمَعْنَى الشَّيْعَةِ الَّذِينَ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَلَيْسَ كُلُّهُمْ مُتَّفِقِينَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «الَّذِينَ قَرَّبُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعًا»، كُلُّ فِرْقَةٍ تُكْفِّرُ الْفِرْقَةُ الْمُخَالَفَةَ لَهَا، يَعْنِي يَهُودَ النَّصَارَى، لِأَنَّ النَّصَارَى بَعْضُهُمْ يُكْفِّرُ بَعْضًا، وَكَذَلِكَ الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى يُكْفِّرُ الْيَهُودَ، وَالْيَهُودُ يُكْفِّرُهُمْ، وَكَانُوا أُمُورًا يَشِيءُ وَاحِدٌ. وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ لَمَّا تَرَكْتُ: «أَوْ لَيْسَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضُكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَاتَانِ أَهْوَنُ وَأَيْسَرُ؛ الشَّيْعُ الْفِرْقُ، أَيْ يَجْعَلُكُمْ فِرْقًا مُخْتَلِفِينَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِنْ مِنْ شَيْعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ»، فَإِنَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: الْهَاءُ لِإِبْرَاهِيمَ، ﷺ، أَيْ إِبْرَاهِيمَ خَيْرَ مَجْبَرَةٍ فَاتَّبَعَهُ وَدَعَا لَهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ الْفَرَّاءُ: يَقُولُ هُوَ عَلَى مِنْهَاجِهِ وَدِينِهِ، وَإِنْ كَانَ إِبْرَاهِيمَ سَابِقًا لَهُ؛ وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَيْ مِنْ شَيْعَةِ نُوحٍ وَمِنْ أَهْلِ مِلَّتِهِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا الْقَوْلُ أَقْرَبُ، لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى قِصَّةِ نُوحٍ، وَهُوَ قَوْلُ الرَّجَّاحِ. وَالشَّيْعَةُ: أَتْبَاعُ الرَّجُلِ وَأَنْصَارُهُ، وَجَمْعُهَا شَيْعٌ، وَأَشْيَاعٌ جَمْعُ الْجَمْعِ. وَيُقَالُ: شَابِعُهُ كَمَا يُقَالُ وَالَاهُ مِنَ الْوَلِيِّ؛ وَحُكِيَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ الْأَعَشَى: يُشَوِّعُ عُونًا وَيَجْتَابُهَا

يُشَوِّعُ: يَجْمَعُ، وَمِنْهُ شَيْعَةُ الرَّجُلِ، فَإِنْ صَحَّ هَذَا التَّفْسِيرُ فَعَيْنُ الشَّيْعَةِ وَآوُ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي بَابِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: الْقَدَرِيَّةُ شَيْعَةُ الدَّجَالِ، أَيْ أَوْلِيَائُوهُ وَأَنْصَارُهُ، وَأَصْلُ الشَّيْعَةِ الْفِرْقَةُ مِنَ النَّاسِ، وَيَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ وَالْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ وَمَعْنَى وَاحِدٍ، وَقَدْ غَلَبَ هَذَا الْأِسْمُ عَلَى مَنْ يَتَوَالَى عَلِيًّا وَأَهْلَ بَيْتِهِ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، حَتَّى صَارَ لَهُمْ اسْمًا خَاصًّا، فَإِذَا قِيلَ: فَلَانٌ مِنَ الشَّيْعَةِ عُرِفَ أَنَّهُ مِنْهُمْ. وَفِي مَذْهَبِ الشَّيْعَةِ كَذَا، أَيْ عِنْدَهُمْ. وَأَصْلُ ذَلِكَ مِنَ الْمُسَائِعَةِ، وَهِيَ الْمُنَابَعَةُ وَالْمُطَاوَعَةُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالشَّيْعَةُ قَوْمٌ يَهْوُونَ هَوَى عَتَرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُؤَلِّفُونَهُمْ. وَالْأَشْيَاعُ أَيْضًا: الْأَمْثَالُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «كَمَا فَعَلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِنْ قَبْلُ»، أَيْ بِأَمْثَالِهِمْ مِنَ الْأَسْمِ الْهَاضِمَةِ وَمَنْ كَانَ مَذْهَبُهُ مَذْهَبَهُمْ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: اسْتَحْدَثَ الرُّكْبُ عَنْ أَشْيَاعِهِمْ خَبْرًا أَمْ رَاحِعَ الْقَلْبِ مِنْ أَطْرَابِهِ طَرْبٌ؟ يَعْنِي عَنْ أَصْحَابِهِمْ. يُقَالُ: هَذَا شَيْعٌ هَذَا، أَيْ مِثْلُهُ.

وَالشَّيْعَةُ: الْفِرْقَةُ، وَيَوْمَ فَرَسَ الرَّجَّاحُ قَوْلَهُ تَعَالَى: «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي شَيْعِ الْأَوَّلِينَ» وَالشَّيْعَةُ: قَوْمٌ يَزُونَ رَأْيَ غَيْرِهِمْ. وَتَشَايَعُ الْقَوْمُ: صَارُوا شَيْعًا.

وَشَيْعَ الرَّجُلُ إِذَا ادَّعَى دَعْوَى الشَّيْعَةِ. وَشَابِعَهُ شَيْعًا وَشَيْعَهُ: تَابَعَهُ. وَالْمُشَيِّعُ: الشُّجَاعُ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ خَصَّ فَقَالَ: مِنَ الرِّجَالِ. وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مُشَيِّعًا، الْمُسَيِّعُ: الشُّجَاعُ، لِأَنَّ قَلْبَهُ لَا يَخْذَلُهُ، فَكَانَهُ يَشِيْعُهُ، أَوْ كَانَ يَشِيْعُ بِغَيْرِهِ. وَشَيْعَتُهُ نَفْسُهُ عَلَى ذَلِكَ وَشَابِعَتُهُ، كِلَاهُمَا: تَبِعَتُهُ وَشَيْعَتُهُ؛ قَالَ عَتَرَةُ: ذَلَّلْ رِكَابِي حَيْثُ كُنْتُ مُشَابِعِي لَبِي وَأَحْزَرُهُ بِرَأْيِ مُبَرِّمٍ^(١)

(١) قوله: «حيث كنت» في المحكم وفي معلقة عترة: «حيث شئت». [عبد الله]

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: مَعْنَى شَيْعْتُ فَلَانًا فِي اللَّغَةِ اتَّبَعْتُ. وَشَيْعَهُ عَلَى رَأْيِهِ وَشَابِعَهُ، كِلَاهُمَا: تَابَعَهُ وَقَوَّاهُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ صَفْوَانَ: إِنِّي أَرَى مَوْضِعَ الشَّهَادَةِ لَوْ تَشَابَعْنِي نَفْسِي، أَيْ تَتَابَعْنِي. وَيُقَالُ: شَاعَكَ الْخَيْرُ أَيْ لَا فَارَقَكَ؛ قَالَ لَبِيدٌ:

فَشَاعَهُمْ حَمْدٌ وَزَانَتْ قُبُورَهُمْ
أَسْرَهُ رَنَحَانُ بِقَاعٍ مَنُورٍ
وَيُقَالُ: فَلَانٌ يَشِيْعُهُ عَلَى ذَلِكَ أَيْ يُقَوِّيه؛ وَمِنْهُ تَشْيِيعُ النَّارِ بِالْقَاءِ الْحَطْبِ عَلَيْهَا يُقَوِّيهَا.

وَشَيْعَهُ وَشَابِعَهُ، كِلَاهُمَا: خَرَجَ مَعَهُ عِنْدَ رَحِيلِهِ لِيُدْعَاهُ وَيَتَلَعَّه مَنَازِلُهُ؛ وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُ يُرِيدُ صُحْبَتَهُ وَإِنْسَانَهُ إِلَى مَوْضِعٍ مَا.

وَشَيْعَ شَهْرَ رَمَضَانَ بِسِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ أَيْ اتَّبَعَهُ بِهَا؛ وَقِيلَ: حَافِظٌ عَلَى سِرِّيهِ فِيهَا عَلَى الْمَكَلِّ.

وَفَلَانٌ شَيْعَ نِسَاءً: يُشَيِّعُهُنَّ وَيُخَالِطُهُنَّ. وَفِي حَدِيثِ الصَّحَابَا: لَا يُضْحَى بِالْمُشَيِّعَةِ مِنَ الْقَتَمِ، هِيَ الَّتِي لَا تَرَالُ تَتَّبِعُ الْقَتَمَ عَجَفًا، أَيْ لَا تَلْحَقُهَا، فَهِيَ أَبَدًا تُشَيِّعُهَا، أَيْ تَمْشِي وَرَاءَهَا؛ هَذَا إِنْ كَسَرْتَ الْيَاءَ، وَإِنْ فَتَحْتَهَا فَهِيَ الَّتِي تَخْتِاجُ إِلَى مَنْ يُشَيِّعُهَا، أَيْ يَسُوقُهَا، لِتَأْخُذَهَا عَنْ الْقَتَمِ حَتَّى يَتْبِعَهَا، لِأَنَّهُ لَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ.

وَيُقَالُ: مَا تَشَابَعْنِي رَجُلِي وَلَا سَاقِي، أَيْ لَا تَتَّبِعُنِي وَلَا تَعِثُنِي عَلَى الْمَشْيِ؛ وَأَنْشَدَ شَمِرٌ:

وَأَدْمَاءُ تَحْبُو مَا يُشَابِعُ سَاقَهَا
لَدَى مِرْزَهٍ ضَارٍ أَجَشٍّ وَمَاتَمٍ
الضَّارِي: الَّذِي قَدْ ضَرَى مِنَ الضَّرْبِ بِهِ؛ يَقُولُ: قَدْ عَقِرْتَ فِيهِ تَحْبُو لَا تَمْشِي؛ قَالَ كَثِيرٌ:

وَأَعْرَضَ مِنْ رَضْوَى مَعَ اللَّيْلِ دُونَهُمْ
هَضَابٌ تَرْدُ الطَّرْفِ مِمَّنْ يَشِيْعُ
أَيْ مِمَّنْ يَتَّبِعُهُ طَرَفُهُ نَظَرًا.

ابن الأعرابي سجع أبا المكارم يندم رجلاً فقال: هو ضب مشيع، أراد أنه مثل الضب الحفود لا يبتنع به. والمشييع: من قولك شيعته أشيعه شيماً إذا ملأته. وتشيع في الشيء: استهلك في هواه. رشيح النار في الحطب: أضرها، قال رؤبه:

شداً كما يشيع التضرير^(١)

والشيع والشيع: ما أوقدت به النار، وقيل: هو دوق الحطب تشيع به النار، كما يقال: شباب للنار وجلالة للعين. وشيع الرجل بالنار: أحرقه، وقيل: كل ما أحرق فقد شيع. يقال: شيعت النار إذا ألقيت عليها حطباً تذكيها به، ومثله حديث الأحنف: وإن حسكي^(٢) كان رجلاً مشيعاً، قال ابن الأثير: أراد به ههنا العجول، من قولك شيعت النار إذا ألقيت عليها حطباً تشعلها به.

والشيع: صوت قصبة ينفخ فيها الراعي، قال: حينئذ يبيب تطرب للشيع وشيع الراعي في الشيع: ردّد صوته فيها.

والشاعة: الإهابة بالليل. وأشاع بالليل، وشاع بها، وشاعها مشاعة، وأهاب، بمعنى واحد: صاح بها ودعاها إذا استأخر بعضها، قال لبيد: تنبكي على إثر الشباب الذي مضى ألا إن إخوان الشباب الرعارع أتجزع مما أحدث الدهر بالفتى؟ وأى كريم لم نصبه القوارع؟

(١) روى في مادة «ضم» هكذا:

شداً كما تشيع الضريما

والضرم: الحريق.

[عبد الله]

(٢) قوله: «حسكي» كذا بالأصل، وفي

نسخة من النهاية مضبوطة بسكون السين وبهاء تانيث، ولعله سمى بوحدة الحسك محرمة.

فيمضون أرسالاً ونخلف بعدهم كما ضم أخرى التاليات المشايخ^(٣) وقيل: شابت بها إذا دعوت لها لتجتمع وتتناق، قال جرير يخاطب الراعي:

فأنت استك الهباء فوق قعودها

وشايح بها واضمن إليك التاليات بقول: صوت بها للتحق آخرها أولاها، قال الطرمح:

إذا لم تجد بالسهل رعباً تطوقت

شاريح لم يتعن بهن مشيع وفي الحديث: أن النبي، عليه السلام، قال: إن مريم بنت عمران سألت ربها أن يطعمها لحماً لا دم فيه، فأطعمها الجراد، فقالت: اللهم أعشبه بغير رضاع، وتابع بيته بغير شيع، والشيع، بالكسر: الدعاء بالليل لتتناق وتجمع، المعنى يتابع بيته في الطيران حتى يتتابع من غير أن يشايح كما يشايح الراعي بالليل لتجتمع ولا تتفرق عليه، قال ابن بري: بغير شيع أي بغير صوت، وقيل لصوت الزماره شيع لأن الراعي يجمع إليه بها، ومثله حديث علي: أمرنا بكسر الكوبة والكثارة والشيع، قال ابن الأعرابي: الشيع زمارة الراعي، ومثله قول مريم: اللهم سقه بلا شيع أي بلا زمارة راع.

وشاع الشيب شيعاً وشيعاً وشيعاناً وشيوخاً وشيعوعةً ومشيعاً: ظهر وتفرق. وشاع فيه الشيب، والمضندر ما تقدم، وتشيعه، كلاهما: استطار. وشاع الخبر في الناس يشيع شيعاً وشيعاناً ومشاعاً وشيعوعةً، فهو شائع: انتشر وافترق وذاع وظهر. وأشاعه هو، وأشاع ذكر الشيء: أطاره وأظهره. وقولهم: هذا خبر شائع، وقد

(٣) قوله: «فيمضون إلخ» في شرح القاموس

قوله:

وما المال والأهلون إلا وديعة

ولابد يوماً أن ترد الودائع

شاع في الناس، معناه قد اتصل بكل أحد فاستوى علم الناس به، ولم يكن علمه عند بعضهم دون بعض. والشاعة: الأخبار المنتشرة. وفي الحديث: أها رجلاً أشاع على رجل عورة ليشتبه بها، أي أظهر عليه ما يبعثه.

وأشعت الال بين القوم، والقدر في الحى إذا فرقته فيهم، وأنشد أبو عبيد:

فقلت أشيعاً مشراً القدر حوثلاً

وأى زمان قدرنا لم نتمش؟ وأشعت السر وشيعت به إذا أذعت به.

ويقال: نصيب فلان شائع في جميع هذه الدار ومشاع فيها، أي ليس بمقسم ولا معزول، قال الأزهري: إذا كان في جميع الدار فأنصل كل جزء منه بكل جزء منها، قال: وأصل هذا من التأفة إذا قطعت بولها، قيل: أوزعت به إزاراً، وإذا أرسلته إرسالاً متصلاً قيل: أشاعت وسهم شائع أي غير مقسوم، وشاع أيضاً، كما يقال سائر اليوم وساره، قال ابن بري: شاهده قول ربيعة بن مقروم:

له وهج من التفرير شاع

أي شائع، ومثله:

خففوا أسنتهم فكل ناع

أي نائع. وما في هذه الدار سهم شائع، وشاع مقلوب عنه، أي مشتهر منتشر. ورجل شائع أي يذيع لا يكتم سراً.

وفي الدعاء: حياكم الله، وشاعكم السلام، وأشاعكم السلام، أي عممكم وجعله صالحاً لكم وتابعا، وقال ثعلب: شاعكم السلام صحتكم وشيعكم، وأنشد:

ألا يا نحلة من ذات عرق

برود الظل شاعكم السلام

أي تبعكم السلام وشيعكم. قال: ومعنى أشاعكم السلام أضحيتكم إياه، وليس ذلك بقوى. وشاعكم السلام كما تقول عليكم السلام، وهذا إما بقوله الرجل

لأصحابه إذا أراد أن يفارقهم كما قال قيس
ابن زهير لما اضطلع القوم : يا بني عيسى ،
شاعكم الملام ، فلا نظرت في وجه ذبيانيه
فقلت أباه وأخاه ، وسار إلى ناحية عان ،
وهناك اليوم عقيته وولده ، قال يونس :
شاعكم السلام يشاعكم شيعاً أي ملائكم .
وقد أشاعكم الله بالسلام يشيعكم إشاعة .
ونصيبه في الشيء شائع وشاعر ، على
القلب والحذف ، ومشاع ، كل ذلك :
غير معزول . أبو سعيد : هما متشايعان
ومتشاعران في دار أو أرض إذا كانا شريكين
فيها ، وهم شيعاء فيها ، وكل واحد منهما
شيع لإصاحبه وهذه الدار شيعه بينهما ، أي
مشاعة .
وكل شيء يكون به تام الشيء أو
زيادته ، فهو شيع له .

وشاع الصلح في الرجاجة : استطار
وافترق (عن قلب) .

وجاءت الخيل شوائع وشواعي ، على
القلب ، أي متفرقة . قال الأجدع بن مالك
ابن مسروق بن الأجدع :

وكان صرعها قدام مقابر
ضربت على شرب فهن شواعي (١)

ويروى : كعاب مقابر .
وشاعت القطرة من اللبن في الماء
وتشيعت : تفرقت . تقول : تقطر قطرة من
لبن في الماء (٢) .
وشيع فيه أي تفرق فيه .

وأشاع ببؤله إشاعة : حذف به وفرقه .
وأشاعت الثقة ببؤله وأشاعت وأوزعت

(١) قوله : «صرعها قدام» ، وقوله : «شرب»
بالراء ، هكذا في الأصل والطبعات جميعها هنا .
وفي مادة «شرب» بالزاي قال : «وكان صرعها كعاب
مقابر . . . على شرب» بالزاي . وفي التهذيب «شرب»
بضم الشين والزاي .

[عبد الله]
(٢) قوله : «تقول تقطر قطرة من لبن في الماء»
كذا بالأصل ، ولعله سقط بعده من قلم الناسخ من
مسودة المؤلف : فتشيع أو تشيع فيه أي تفرق .

وأزغلت ، كل هذا : أرسلته متفرقا ورمته
رمياً وقطعته ولا يكون ذلك إلا إذا ضربها
الفحل . قال الأصمعي : يقال لما انتشر من
أبوال الإبل إذا ضربها الفحل فأشاعت
ببؤله : شاع ، وأنشد :
يقطعن للإسساس شاعاً كأنه

جدايا على الأنساء منها بصائر
قال : والفحل أيضاً يقطع ببؤله إذا
هاج ، وبؤله شاع ، وأنشد :

ولقد رمى بالشاعر عند مناجيه
ورغا وهلر أيضاً تهدير
وأشاعت أيضاً : خدجت ، ولا تكون
الإشاعة إلا في الإبل . وفي التهذيب في
ترجمة شعع : شاع الشيء يشيع ، وشع
يشيع شاعاً وشاعاً ، كلاهما إذا تفرق .

وشاعة الرجل : امرأته ، ومنه حديث
سيف بن ذي يزن قال لعبد المطلب : هل
لك من شاعة ؟ أي زوجة ، لأنها تشايعة ،
أي تشايعة . والمشايح : اللائح ، وينشد
يبت كبيد أيضاً :

فينصون أرسلاً ونلحق بعدهم
كما ضم أخرى للتاليات المشايح (٣)
هذا قول أبي عبيد ، وعندي أنه من قولك
شايح بالإبل دعاها .

والمشيعه : ففة تصع فيها المرأة قطنها .
والشيعه : شجرة لها نور أصفر من
الياسمين أحمر طيب تعبق به الثياب ، عن
أبي حنيفة كذلك وجدناه تعبق ، بضم التاء
وتخفيف الباء ، في نسخة مؤتوق بها ، وفي
بعض النسخ تعبق ، بتشديد الباء .

وشيع الله : اسم كتيه الله .
وفي الحديث : الشيع حرام ، قال ابن
الأثير : كذا رواه بعضهم وقسره بالمفارقة
بكثره الجاع ، وقال أبو عمرو : إنه
تضعيف ، وهو بالسين المهملة والباء
الموحدة ، وقد تقدم ، قال : وإن كان

(٣) روى هذا البيت من قبل ، وفيه : نلحق
بعدهم ، وهو هكذا في قصيدة لبيد .

محفوظاً فلعله من تسمية الزوج شاعة .
وبنات مشيع : قرى معروفة ، قال
الأعشى :

من خمر بابل أعرفت بيزاجها
أو خمر عانة أو بنات مشيعا

• شيق • الشيق : شعر ذنب الدابة .
والشيق البرك ، واجدته شيقه : طائر .
والشيق : الشق في الجبل ، والشيق
ما جذب ، والشيق ما لم يزل ، والشيق
رأس الأدف ، والشيق شعر الفرس ،
والشيق الجانيب ، يقال : امتلأ من الشيق
إلى الشيق . والشيق سفع مستو دقيق في
لهب الجبل لا يستطيع ارتقاؤه ، وأنشد :

إحليلها شق كشق الشيق
وقيل : هو أعلى الجبل ، وقيل : هو
الجبل ، قال أبو ذؤيب الهذلي :

تأبط خافة فيها مساب
فأصبح يقترى مسداً بشيق
أراد يقترى شيقاً بمسد قلبه ، ويقال : هو
أصعب موضع في الجبل ، قال الشاعر :

شغواء توطن بين الشيق والنيق
وقوله يقترى مسداً ، أراد أنه يتبع هذا الجبل
المربوط في الشيق عند نزوله إلى موضع
تيسيل التحل ، فيكون شيق في موضع
الصفة لمسد ، ولا يحتاج إلى أن يجعل
مقلوباً . والمساب : سقاء العسل ، وأصله
الهمز فحققه . والشيق : ضرب من
السلك .

والشياق : مثل الباط . يقال : شقت
الطنب إلى الوند مثل نطته ، قال دريد بن
الصمة يرى أخاه :

فجئت إليه والرماح يشقته
كوقع الصياصي في السيج الممدد
ويروى : تشوشه

• شم • الشيمة : الخلق . والشيمة :
الطبيعة ، وقد تقدم أن الهمز فيها لثية ،

وهي نادرة .

وتشيم أباه : أشبهه في شيمته (عن ابن الأعرابي) .

والشامة : علامة مخالفة لساير اللون ، والجمع شامات وشام . الجوهرى : الشام جمع شامة ، وهي الخال ، وهي من الباء ، وذكر ابن الأثير الشامة في شام بالهمز ، وذكر حديث ابن الحنظلية قال : حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس ؛ قال : الشامة الخال في الجسد معروفة ، أراد كونوا في أحسن زى وهبتة حتى تظهروا للناس وينظروا إليكم ، كما تظهر الشامة وينظر إليها دون باقي الجسد ؛ وقد شيم شيماء ، ورجل مشيم ومشيوم وأشيم ، والأثنى شيماء . قال بعضهم : رجل مشيوم لا فعل له . الليث : الأشيم من الدواب ومن كل شيء الذي به شامة ، والجمع شيم . قال أبو عبيدة : مما لا يقال له بهيم ولا شية له الأبرش والأشيم ، قال : والأشيم أن تكون به شامة أو شام في جسده . ابن شميل : الشامة شامة تخالف لون الفرس على مكان يكره ، وربما كانت في دوايرها ^(١) . أبو زيد : رجل أشيم بين الشيم الذي به شامة ، ولم نعرف له فعلاً . والشامة أيضاً : الأثر الأسود في البدن وفي الأرض والجمع شام ؛ قال ذو الرمة :

وإن لم تكوني غير شام بقرعة
تجر بها الأذبال صنيعة كدُر
ولم يستعملوا من هذا الأخير فعلاً ولا فاعلاً ولا مفعولاً . وشام تشيم إذا ظهرت بجلدته الرقمة السوداء . ويقال : ماله شامة ولا زهراء يعنى ناقة سوداء ولا بيضاء ؛ قال الحارث بن حذرة :

وأتونا يسترجعون فلم تر
جج لهم شامة ولا زهراء

(١) قوله : « في دوايرها » بالهمزة في التهذيب : « دوايرها » بالباء ، ولعلها الصواب .

[عبد الله]

ويروى : فلم ترجع . وحكى نفطويه : شامة ، بالهمز ، قال ابن سيده : ولا أعرف وجه هذا إلا أن يكون نادراً ، أو يهجره من يهجر الحاتم والعالم والشيم : السود . وشيم الأبل وشومها : سودها ، فأما شيم فواحدها أشيم وشيماء ، وأما شوم فذهب الأصمعي إلى أنه لا واحد له ، وقد يجوز أن يكون جمع أشيم وشيماء ، إلا أنه أثر إخراج الفاء مضمومة على الأصل ، فانقلبت الياء واواً ؛ قال أبو ذؤيب يصف حمرأ :

فما تشتري إلا برنج سبأوها

بنات المخاض شومها وحضارها ويروى : شيمها وحضارها ، وهو جمع أشيم ، أي سودها وبيضها ، قال ذلك أبو عمرو والأصمعي ، هكذا سمعتها ، قال : وأظنها جمعاً واحداً أشيم ؛ وقال الأصمعي : شومها لا واحد له ، وقال عثمان ابن جني : يجوز أن يكون لكما جمعه على فعل أبقي ضمة الفاء فانقلبت الياء واواً ، ويكون واحده على هذا أشيم ؛ قال : ونظير هذه الكلمة عائط وعيط وعوط ؛ قال : ومثله قول عصفان بن قيس بن عاصم :

سواء عليكم شومها وهجانها

وإن كان فيها واضح اللون يبرق ابن الأعرابي : الشامة الناقة السوداء ، وجمعها شام ؛ والشيم : الأبل السود ، والحضار : البيض ، يكون للواحد والجمع على حد : ناقة هجان ونوق هيجان ، ودروع دلاص ودروع دلاص .

وشام السحاب والبرق شيماء ؛ نظر إليه أين يقصد ، وأين يمتطر ؟ وقيل : هو النظر إليها من بعيد ؛ وقد يكون الشيم النظر إلى النار ؛ قال ابن مقبل :

ولو تشتري منه لباع ثيابه

بتحفة كلب أو ينار يشيمها وشمت مخايل الشيء إذا تطلعت نحوها

ببصرك متطراً له . وشمت البرق إذا نظرت إلى سحابه أين يمتطر .

وتشيم الضرام أي دخله ؛ وقال ساعدة ابن جوية :

أفعلك لا برق كان وميضه

غاب تشيمه ضرام مثقب ويروى : تشمه ؛ يريد أفعلك لا برق ؛ ومثقب : مؤقد ، يقال : أثقت النار أوقدتها .

وانشام الرجل إذا صار منظوراً إليه . والانشيام في الشيء : الدخول فيه .

وشام السيف شيماء : سله وأغمده ، وهو من الأضداد ؛ وشك أبو عبيد في شيمته بمعنى سلته ؛ قال شمر : ولا أعرفه أنا ؛ وقال الفرزدق في السل يصف السيوف :

إذا هي شيمت فالفوائم تحتها

وإن لم تشم يوماً علتها الفوائم قال : أراد سلته ؛ والفوائم : مقابض السيوف ؛ قال ابن بري : وشاهد شيمت السيف أغمده قول الفرزدق :

يأبدي رجاله لم يشيموا سيوفهم

ولم تكثر القتلى بها حين سلته قال : الواو في قوله ولم وأو الحال ، أي لم يغمدها ، والقتلى بها لم تكثر ، وإنما يغمدها بعد أن تكثر القتلى بها ؛ وقال الطرمح :

وقد كنت شيمت السيف بعد استلاله

وحاذرت يوم الوعد ما قيل في الوعد وقال آخر :

إذا ما رآني مقيلاً شام نبلة

ويروى إذا أدبرت عنه بأسهم وفي حديث أبي بكر ، رضى الله عنه :

شكى إليّ خالد بن الوليد ، فقال : لا أشيم سيفاً سله الله على المشركين أي لا أغمده .

وفي حديث علي ، عليه السلام : قال لأبي بكر لئلا أراد أن يخرج إلى أهل الردة ، وقد شهر سيفه : شيم سيفك ، ولا تفجعنا بنفسك . وأصل الشيم النظر إلى البرق ،

وَمِنْ شَأْنِهِ أَنَّهُ كَمَا يَحْفَقُ يَحْفَى مِنْ غَيْرِ
تَلْبَسُ ، وَلَا يُشَامُ إِلَّا خَافِقًا وَخَافِيًا ، فَشَبَّهَ
بِهِمَا السَّلَّ وَالْإِغَادُ .

وَشَامَ يَشِمُ شَيْمًا وَشَيْمًا إِذَا حَقَّقَ
الْحِمْلَةَ فِي الْحَرْبِ . وَشَامَ أَبَا عُمَيْرٍ إِذَا نَالَ
مِنْ الْبُكَرِ مُرَادَهُ . وَشَامَ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ :
أَدْخَلَهُ وَخَبَّاهُ ، قَالَ الرَّاعِي :

بِمُعْتَصِبٍ مِنْ لَحْمٍ بِكَرٍ سَمِينَةٍ
وَقَدْ شَامَ رَبَّاتُ الْجِغَافِ الْمَنَاقِيَا
أَيَّ خَبَانِهَا وَأَدْخَلَهَا الْبُيُوتَ خَشِيَةً
الْأَضْيَافِ .

وَأَنشَامَ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ وَتَشِيمَ فِيهِ
وَتَشِيمُهُ : دَخَلَ فِيهِ ، وَأَنشَدَ بَيْتَ سَاعِدَةَ بِنِ
جُوَيْنَةَ :

غَابُ تَشِيمُهُ خَيْرًا مُثَقَّبًا
قَالَ : وَرَوَى تَشِيمُهُ ، أَيَّ غَلَاهُ وَرَكَبَهُ ،
أَرَادَ : أَعْنَتُكَ الْبَرْقُ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : هَذَا
تَفْسِيرُ أَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ وَالصَّوَابُ عِنْدِي أَنَّهُ
أَرَادَ ^(١) أَعْنَتُكَ بَرْقُ ، لِأَنَّ سَاعِدَةَ لَمْ يَقُلْ
أَفْعَلْتُكَ لَا الْبَرْقُ ، مَعْرِفًا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ ، إِنَّمَا
قَالَ أَفْعَلْتُكَ لَا بَرْقُ ، مُتَكِّرًا ، فَالْحُكْمُ أَنَّ
يُفَسَّرُ بِالتَّكْرُرِ .

وَشَامَ إِذَا دَخَلَ . أَبُو زَيْدٍ : شِمَ فِي
الْفَرَسِ سَاقَكَ ، أَيَّ ارْكَلَهَا بِسَاقِكَ وَأَمَرَهَا .
أَبُو مَالِكٍ : شِمَ أَدْخَلَ ، وَذَلِكَ إِذَا أَدْخَلَ
رَجُلُهُ فِي بَطْنِهَا يَضْرِبُهَا .

وَتَشِيمَةُ الشَّيْبِ : كَثُرَ فِيهِ وَانْتَشَرَ (عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَالشَّيَامُ : حَفْرَةٌ ^(٢) أَوْ أَرْضٌ رِخْوَةٌ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الشَّيَامُ ، بِالْكَسْرِ ، الْفَارُ .
الْكِسَائِيُّ : رَجُلٌ مَشِيمٌ وَمَشُومٌ وَمَشِيمٌ مِنْ
الشَّامَةِ ، وَالشَّيَامُ : التُّرَابُ عَامَّةً ، قَالَ

(١) قَوْلُهُ : «أَرَادَ أَعْنَتُكَ بَرْقُ لِأَنَّ... إلخ»
كَذَا بِالْأَصْلِ . وَالَّذِي فِي الْحَكْمِ : «أَرَادَ أَعْنَتُكَ الْبَرْقُ
بَرْقُ...» ، وَلَعَلَّ الْمُنَاسِبَ أَنَّهُ أَرَادَ أَعْنَتُكَ بَرْقُ
لَا بَرْقُ ، كَمَا يَفْهَمُ مِنَ الْمَقَامِ .

(٢) قَوْلُهُ : «وَالشَّيَامُ حَفْرَةٌ» كَذَا بِضَبِّ
الْأَصْلِ كَالصَّحَاحِ ، بِكَسْرِ الشَّيْنِ . وَضَبُّ فِي
الْقَامُوسِ يَفْتَحُهَا ، وَصَرَحَ بِهِ شَارِحُهُ .

الطَّرْمَاحُ :
كَمْ بِهِ مِنْ مَلِكٍ وَمَشِيٍّ

قِيَصُ فِي مُثَلٍّ أَوْ شِيَامٍ ^(١)
مُثَلَّلٌ : مَكَانٌ كَانَ مَشْغُورًا فَانْدَفَسَ لَمْ
تُظَفْ . وَقَالَ الْحَلِيلُ : شِيَامٌ حَفْرَةٌ ،
وَقِيلَ : أَرْضٌ رِخْوَةٌ التُّرَابُ . وَقَالَ
الْأَصْبَعِيُّ : الشَّيَامُ الْكُنَاسُ ، سَمِيَ بِذَلِكَ
لِإِنْشَائِهِ فِيهِ ، أَيْ دُخُولِهِ . الْأَصْبَعِيُّ :
الشَّيْمَةُ التُّرَابُ يُحْفَرُ مِنَ الْأَرْضِ . وَشَامَ
يَشِيمُ إِذَا غَبَرَ رَجُلُهُ مِنَ الشَّيَامِ ، وَهُوَ
التُّرَابُ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو
يُنْشِدُ بَيْتَ الطَّرْمَاحِ أَوْ شِيَامٍ ، يَفْتَحُ
الشَّيْنِ ، وَقَالَ : هِيَ الْأَرْضُ السَّهْلَةُ ، قَالَ
أَبُو سَعِيدٍ : وَهُوَ عِنْدِي شِيَامٌ ، يَكْسِرُ
الشَّيْنِ ، وَهُوَ الْكُنَاسُ ، سَمِيَ شِيَامًا لِأَنَّ
الْوَحْشَ يَنْشَامُ فِيهِ ، أَيْ يَدْخُلُ ، قَالَ :
وَالْمُثَلَّلُ الَّذِي كَانَ لِنَدْفِ فَاحْتِاجِ الثَّوْرِ إِلَى
اِتِّبَالِهِ ، أَيْ اسْتِخْرَاجِ ثَرَاهِ ، وَالشَّيَامُ الَّذِي
لَمْ يَنْدَفِ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى اِتِّبَالِهِ ، فَهُوَ يَنْشَامُ
فِيهِ ، كَمَا يُقَالُ لِبَاسٍ لَمْ يُلْبَسْ . وَيُقَالُ :
حَفَرَ شَيْئًا ، قَالَ : وَالشَّيْمُ كُلُّ أَرْضٍ لَمْ
يُحْفَرْ فِيهَا قَبْلُ ، فَالْحَفْرُ عَلَى الْحَافِرِ فِيهَا
أَشَدُّ ، وَقَالَ الطَّرْمَاحُ يَصِفُ ثَوْرًا :

غَاصَ حَتَّى اسْتَبَاتَ مِنْ شَيْمِ الْأَرْضِ
ضَوْ سَفَاةٍ مِنْ دُونِهَا نَادَةً ^(٢)
التَّهْلِيلُ : الْمَشِيمَةُ هِيَ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي فِيهَا
الْوَلَدُ ، وَالْجَمْعُ شَيْمٌ وَشَيْمٌ ، قَالَ
جَوَيْرٌ :

وَذَلِكَ الْفَعْلُ جَاءَ يَشُرُّ نَجْلِي

خِيَتَاتِ الْمَتَائِرِ وَالْمَشِيمِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لَهَا يَكُونُ فِيهِ
(٣) قَوْلُهُ : «مِنْ مَلِكٍ إلخ» كَذَا بِالْأَصْلِ
كَالتَّكْلَةِ بِهَمْزَةٍ بَعْدَ الْكَافِ ، وَالَّذِي فِي الصَّحَاحِ
وَالْتَهْدِيدِ : مِنْ مَكُوبٍ وَبَدَلَا ، وَلَعَلَّهُ رَوَى بِهَا إِذَا
كُلَ مِنْهَا صَحِيحٌ ، وَقِيلَ كَمَا فِي التَّكْلَةِ :

مَنْزِلٌ كَانَ لَنَا مَرَّةً وَطَنًا تَحْتَهُ كُلُّ عَامٍ
(٤) قَوْلُهُ : «غَاصَ» وَقَعَ فِي التَّهْدِيدِ بِالضَّادِ
الْمَهْمَلَةِ كَمَا فِي الْأَصْلِ ، وَفِي التَّكْلَةِ بِالطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ .
وَكُلُّ صَحِيحٌ .

الْوَلَدُ : الْمَشِيمَةُ وَالْكَيْسُ وَالْحَوْرَانُ ^(٥)
وَالْقَمِيصُ .

الْحَوْرِيُّ : وَالشَّيْمُ مُسْرَبٌ مِنْ
السَّمَكِ ، وَقَالَ :
قُلْ لَطْعَامُ الْأَرْدِ لَا تَطْلُوْا
بِالشَّيْمِ وَالْحَرْبِ وَالْكَمَدِ
وَالْمَشِيمَةِ الْعُرْسُ ، وَأَسْلَمَهُ مَفْعَلَةٌ ،
فَسَكَنَتِ الْبَاءُ ، وَالْجَمْعُ مَشَائِمٌ مِثْلُ
مَعَائِشَ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَيُجْمَعُ أَيْضًا
مَشِيمًا ، وَأَنشَدَ بَيْتَ جَوَيْرٍ :

خِيَتَاتِ الْمَتَائِرِ وَالْمَشِيمِ
وَقَوْمٌ شَيْوَمٌ آمُونٌ ، حَسْبُهُ وَمِنْ
كَلَامِ النَّجَاشِيِّ لِقُرَيْشٍ : أَذْهَبُوا فَاتَمَّ شَيْوَمٌ
بَارِضِي

وَيَبُو أَشِيمٍ : قَبِيلَةٌ . وَالْأَشِيمُ وَشَيْانُ
إِسْمَانٍ . وَيُنْفَرُ بَيْنَ أَشِيمٍ : مِنْ شَعْرَائِهِمْ
وَصِلَةٌ بَيْنَ أَشِيمٍ : رَجُلٌ مِنَ التَّابِعِينَ ، وَقَوْلُ
بِلَالٍ مُؤَدِّنَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
أَلَا كَيْتَ شَعْرِي هَلْ أَتَيْتَ لَيْلَةً

يَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخَرُ وَحَلِيلُ ؟
وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَةٍ ؟
وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَقِيلُ ؟

هَما جِلَانُ مُشْرِفَانِ ، وَقِيلَ : عَيْنَانِ ،
وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ . وَمَجْنَةٌ : مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ
مَكَّةَ كَانَتْ تُقَامُ بِهِ سُوقٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ شَابَةٌ بِالْبَاءِ ^(٦) وَهِيَ جِلٌّ
حِجَازِيٌّ . وَالْأَشْيَانُ : مَوْضِعَانِ .

«شَيْنٌ» الشَّيْنُ : مَعْرُوفٌ ، خِلَافُ
الرَّيْنِ ، وَقَدْ شَانَهُ يَشِيئُهُ شَيْنًا . قَالَ أَبُو

(٥) قَوْلُهُ : «وَالْحَوْرَانُ» كَذَا بِالْأَصْلِ
وَالْتَهْدِيدِ بِالْهَاءِ الْمَهْمَلَةِ .

(٦) قَوْلُهُ : «وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ شَابَةٌ بِالْبَاءِ»
هُوَ الَّذِي صَوَّبَهُ فِي التَّكْلَةِ ، وَزَادَ فِيهَا : أَوَّلُ مَا تَخْرُجُ
الْحَضْرَةُ فِي الْبَيْسِ هُوَ الشَّيْمُ ، وَيُقَالُ تَشْيِيهِ
الشَّيْبِ ، وَاشْتَامَ فِيهِ ، أَيْ دَخَلَ ، وَتَمَّ مَا بَيْنَ كَذَا
إِلَى كَذَا أَيْ قَدَّرَهُ ، وَالشَّامُ الْفَرِيقُ مِنَ النَّاسِ أَهْلُ
وَمَثَلُهُ فِي الْقَامُوسِ .

مَصُورٍ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ : وَجْهٌ فَلَانٌ زَيْنٌ
أَيُّ حَسَنٌ ذُو زَيْنٍ ، وَوَجْهٌ فَلَانٌ شَيْنٌ ، أَيْ
قَبِيحٌ ذُو شَيْنٍ . الْفَرَاءُ : الْعَيْنُ وَالشَّيْنُ
وَالشَّارُ الْعَيْبُ ، وَالْمَشَائِنُ الْمَعَائِبُ
وَالْمَقَابِيحُ ، وَقَوْلُ لَيْدٍ :

نَشِينُ صِحَاحِ الْبَيْدِ كُلِّ عَشِيَّةٍ
يَعُودُ السَّراةَ عِنْدَ بَابِ مُحَجَّبٍ (١)

يُرِيدُ أَنَّهُمْ يَتَمَخَّرُونَ وَيَخْطُونَ بِقَسِيهِمْ عَلَى
الْأَرْضِ ، فَكَانَتْ شَانُوهَا بِتِلْكَ الْخُطُوطِ
وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ يَصِفُ شَعْرَ النَّبِيِّ ﷺ
: مَا شَانَهُ اللَّهُ يَبْيَضُّ ، الشَّيْنُ :
الْعَيْبُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : جَعَلَ الشَّيْبُ هَهُنَا
عَيْبًا ، وَلَيْسَ بِعَيْبٍ ، فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ وَقَارٌ ، وَأَنَّهُ نُورٌ ، قَالَ :
وَوَجْهُهُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَنَّهُ ﷺ ، لَمَّا رَأَى

أَبَا قُحَافَةَ ، وَرَأْسُهُ كَالثَّغَامَةِ ، أَمَرَهُمْ بِتَغْيِيرِهِ
وَكِرِهَهُ ، وَلِذَلِكَ قَالَ : غَيَّرُوا الشَّيْبَ ،
فَلَمَّا عَلِمَ أَنَسٌ ذَلِكَ مِنْ عَادَتِهِ قَالَ : مَا شَانَهُ
اللَّهُ يَبْيَضُّ ، بِنَاءٌ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ وَحَمَلًا لَهُ
عَلَى هَذَا الرَّأْيِ ، وَلَمْ يَسْمَعْ الْحَدِيثَ
الْآخَرَ ، قَالَ : وَلَعَلَّ أَحَدَهُمَا نَاسِخٌ لِلْآخَرِ .

وَالشَّيْنُ : حَرْفٌ هِجَاءٌ مِنْ حُرُوفِ
الْمُعْجَمِ ، وَهُوَ حَرْفٌ مَهْمُوسٌ يَكُونُ أَصْلًا
لَا غَيْرَ . وَشَيْنٌ شَيْنًا : عَمِلَهَا (عَنْ ثَعْلَبٍ)
التَّهْلِيْبُ : وَقَدْ شَيْنْتُ شَيْنًا حَسَنَةً .

• شِيَاءُ أَبُو عَيْلٍ عَنِ الْأَحْمَرِ : يَافَى
مَالِي ، وَيَاشَى مَالِي وَيَاهَى مَالِي ، مَعْنَاهُ
كُلُّهُ الْأَسْفُ وَالْثَلْهَفُ وَالْحُزْنُ . الْكِسَائِيُّ :
يَافَى مَالِي ، وَيَاهَى مَالِي ، لَا يَهْمَزَانِ ،
وَيَاشَى مَالِي ، وَيَاشَى مَالِي ، يَهْمَزُ وَلَا

يَهْمَزُ ، وَمَا فِي كُلِّهَا فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ ، تَأْوِيلُهُ
يَا عَجَبًا ! مَالِي ! وَمَعْنَاهُ الثَّلْهَفُ وَالْأَسَى .
قَالَ الْفَرَاءُ : قَالَ الْكِسَائِيُّ : مِنَ الْعَرَبِ مَنْ
يَتَعَجَّبُ بِشَيْءٍ وَهِيَ وَفَى وَمِنْهُمْ مَنْ يَزِيدُ
مَا يَقُولُ يَاشِيًا ، وَيَاهِيًا ، وَيَافِيًا ، أَيْ مَا
أَحْسَنَ هَذَا !

وَجَاءَ بِالْعِي وَالشَّيِّ ، وَأَوَّ الشَّيِّ مُدْغَمَةً
فِي يَازِيهَا . وَقُلَانُ عَيْبٍ شَيْبٍ ، وَيُقَالُ عَوِي
شَوِي . الْأَصْمَعِيُّ : الْأَيْدَعُ وَالشَّيَانُ دَمُ
الْأَخَوَيْنِ ، وَهُوَ فَعْلَانُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي
شَاهِدُهُ مَا أَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ

مِلَاطٌ تَرَى الذُّبَابَ فِيهِ كَانَهُ

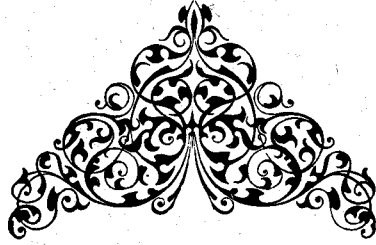
مَطِينٌ يَنَاطُ قَدْ أُمِيرٌ بِشَيَانٍ
الْمِلَاطُ : الْكَتْفُ ، وَالذُّبَابُ : الْوَبْرُ الَّذِي
يَكُونُ عَلَيْهِ ، وَالْثَّاطُ : الْحَمَاءُ الرَّقِيقَةُ ،
وَالشَّيَانُ : الْبُعِيدُ النَّظَرِ .

(١) رواية البيت في الصراح هي :

نَشِينُ صِحَاحِ الْبَيْدِ كُلِّ عَشِيَّةٍ

يَعُودُ السَّراةَ عِنْدَ بَابِ مُحَجَّبٍ

[عبد الله]



باب الصاد

• صَابِلٌ . الكسائي : الضَّئِيلُ الدَّاهِيَةُ
وَلُغَةُ بَنِي ضَبَّةِ الضَّئِيلِ ، قَالَ : وَالصَّادُ
أَعْرَفُ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ رَوَاهُ الضَّئِيلُ ،
بِالصَّادِ ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ بِالصَّادِ إِلَّا مَا
جَاءَ بِهِ أَبُو تَرَابٍ .

• صَارَ . صَوَّرَ : مَوْضِعُ عَاقِرٍ فِيهِ سَحِيمٌ بِنُ
وَيْلِلِ الرِّيَاحِيِّ غَالِبِ بْنِ صَغَصَمَةَ أَبَا
الْفَرَزْدَقِ ، فَعَقَرَ سَحِيمٌ حِمْسًا ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ
وَعَقَرَ غَالِبٌ مِائَةً ، قَالَ جَرِيرٌ :
لَقَدْ سَرِنِي أَلَا تَعُدُّ مَجَاشِعَ
مِنَ الْفَخْرِ إِلَّا عَقَرَ نَيْبِرٍ بِصَوَرٍ

• صَاصًا . صَاصًا الْجَرَوُ : حَرَكَ عَيْنَيْهِ قَبْلَ
التَّفْقِيعِ . وَقِيلَ صَاصًا : كَادَ يَفْتَحُ عَيْنَيْهِ وَلَمْ
يَفْتَحْهُمَا . وَفِي الصَّحَاحِ : إِذَا التَّمَسَّ النَّظَرُ
قَبْلَ أَنْ يَفْتَحَ عَيْنَيْهِ ، وَذَلِكَ أَنْ يُرِيدَ فَتَحَهَا
قَبْلَ أَوَانِهِ .

وَكَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ أَسْلَمَ وَهَاجَرَ
إِلَى الْحَبَشَةِ ، ثُمَّ ارْتَدَّ وَتَوَصَّرَ بِالْحَبَشَةِ فَكَانَ
يَمُرُّ بِالْمُهَاجِرِينَ فَيَقُولُ : فَخَّخْنَا وَصَاصًا ثَمَّ ،
أَيَّ أَبْصَرْنَا أَمْرًا وَلَمْ تُبْصِرُوا أَمْرَكُمْ : وَقِيلَ :
أَبْصَرْنَا وَأَنْتُمْ تَلْتَمِسُونَ الْبَصَرَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :
يُقَالُ صَاصًا الْجَرَوُ إِذَا لَمْ يَفْتَحْ عَيْنَيْهِ أَوْ أَنْ

مِنَ الْمَاءِ إِذَا أَكْثَرَ شَرْبَهُ . فَهُوَ رَجُلٌ
مِصَابٌ ، عَلَى مِفْعَلٍ .
وَالصُّوَابُ وَالصُّوَابَةُ ، بِالْهَمْزِ : بَيَضُ
الْبَرْغوثِ وَالْقَمَلِ ، وَجَمْعُ الصُّوَابِ صِثْبَانٌ ،
قَالَ جَرِيرٌ :

كَثِيرَةُ صِثْبَانٍ النَّطَاقِ كَانَهَا
إِذَا رَشَحَتْ مِنْهَا الْمَغَايِرُ ، كَثِيرُ

وَفِي الصَّحَاحِ : الصُّوَابَةُ ، بِالْهَمْزِ ،
بَيَضَةُ الْقَمَلَةِ ، وَالْجَمْعُ الصُّوَابُ وَالصِّثْبَانُ ،
وَقَدْ غَلِطَ يَعْقُوبٌ فِي قَوْلِهِ : وَلَا تَقُلْ
صِثْبَانٌ .

وَقَدْ صَبَّ رَأْسُهُ ، وَأَصَابَ أَيْضًا ، إِذَا
كَثُرَ صِثْبَانُهُ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
يَا رَبِّ ! أَوْجِدْنِي صُوبًا حَيًّا
فَمَا أَرَى الطَّيَّارَ يُغْنِي شَيْئًا
أَيَّ أَوْجِدْنِي كَالصُّوَابِ مِنَ الذَّهَبِ ، وَعَنَى
بِالْحَيِّ الصَّحِيحَ الَّذِي لَيْسَ بِمَرْفُتٍ وَلَا
مُنْفَتٍ ، وَالطَّيَّارُ : مَا طَارَتْ بِهِ الرِّيحُ مِنْ
دَقِيقِ الذَّهَبِ .

أَبُو عُبَيْدٍ : الصِّثْبَانُ مَا يَتَجَبَّبُ مِنَ الْجَلِيدِ
كَاللُّوْلُوِّ الصَّغَارِ ، وَأَنْشَدَ :
فَأَضْحَى وَصِثْبَانُ الصَّقِيعِ كَانَهُ
جَاهُنْ يَضَاحِي مَتْنِيهِ يَتَحَدَّرُ

الصَّادُ الْمُهِمَلَةُ حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ
الْعَشْرَةِ الْمُهِمُّوسَةِ ، وَالرَّأْيُ وَالسَّيْنُ وَالصَّادُ
فِي حِزِّ وَاحِدٍ ، وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ أَحْرَفٌ ^(١) هِيَ
الْأَسْلِيَّةُ ، لِأَنَّ مَبَاهِجَ مِنْ أَسَلَةِ اللِّسَانِ ، وَهِيَ
مُسْتَدَقٌ طَرَفُ اللِّسَانِ ، وَلَا تَأْتِلُفُ الصَّادُ مَعَ
السَّيْنِ وَلَا مَعَ الرَّأْيِ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ
الْعَرَبِ ^(٢) .

التَّهْدِيبُ : قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ :
الصَّادُ مَعَ الصَّادِ مَعْقُومٌ لَمْ يَدْخُلَا مَعًا فِي
كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا فِي كَلِمَةٍ
وُضِعَتْ مِثَالًا لِيَعْبُضَ حِسَابِ الْجَمَلِ ، وَهِيَ
صَعْفَضُ ، هَكَذَا تَأْسِيسُهَا ، قَالَ : وَيَبَانُ
ذَلِكَ أَنَّهَا تُقَسَّرُ فِي الْحِسَابِ عَلَى أَنَّ الصَّادَ
سَيْتُونَ ، وَالْعَيْنَ سَعُونُ ، وَالْفَاءَ ثَمَانُونَ ،
وَالصَّادَ تِسْعُونَ ، فَلَمَّا قَبِحَتْ فِي اللَّفْظِ
حَوَّلَتْ الصَّادُ إِلَى الصَّادِ فَقِيلَ سَعْفَضُ .

• صَابٌ . صَبَبَ مِنَ الشَّرَابِ صَابًا :
رَوَى وَأَمْتَلًا وَأَكْثَرَ مِنْ شَرْبِ الْمَاءِ . وَصَبَبَ

(١) انظر تعليقنا في مادة « شق » على مثل
قوله : « الثلاثة أحرف » عند قوله : « والثلاث شياو
شق » .
(٢) انظر مادة « صود » الآتية .
[عبد الله]

فَنَجَّوْهُ ، وَفَتَحَ إِذَا فَتَحَ عَيْنَيْهِ ، فَأَرَادَ : أَنَا أَبْصَرْنَا أَمْرًا وَلَمْ تُبْصِرُوهُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الصَّاصُ : تَأْخِيرُ الْجُرْوِ فَتَحَ عَيْنَيْهِ . وَالصَّاصُ : الْفَرْعُ الشَّدِيدُ .

وَصَاصًا مِنَ الرَّجُلِ وَتَصَاصًا مِثْلُ تَرَاوَا . فَرَّقَ مِنْهُ وَاسْتَرْخَى . حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ الْقُفَيْلِيِّ : مَا كَانَ ذَلِكَ إِلَّا صَاصَةً مِنْهُ أَيْ خَوْفًا وَذَلَالًا .

وَصَاصًا بِهِ : صَوَّتَ .

وَالصَّاصَاءُ : الشَّيْصُ^(١) .

وَالصَّصِيُّ وَالصَّصِيُّ كِلَاهُمَا : الْأَصْلُ ، (عَنْ يَعْقُوبَ) ، قَالَ : وَالْهَمْزُ أَعْرَفُ .

وَالصَّصَاءُ : مَا تَحْتَفَ مِنَ التَّمْرِ فَلَمْ يَغْقَدْ لَهُ نَوَى ، وَمَا كَانَ مِنَ الْحَبِّ لَا لُبَّ لَهُ كَحَبِّ الْبَطِيخِ وَالْحَنْظَلِ وَغَيْرِهِ ، وَالْوَاحِدُ صَيْصَاءَةٌ .

وَصَاصَاتُ النَّخْلَةِ صَيْصَاءٌ إِذَا لَمْ تَقْبَلِ اللَّقَاحَ وَلَمْ يَكُنْ لِيُسْرِهَا نَوَى . وَقِيلَ : صَاصَاتٌ إِذَا صَارَتْ شَيْصَاءً . وَقَالَ الْأُمَوِيُّ : فِي لُغَةِ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ الصَّيْصُ هُوَ الشَّيْصُ عِنْدَ النَّاسِ ، وَأَنشَدَ : بِأَعْقَارِهَا الْفُردَانُ هَزَلَى كَانَهَا

نَوَادِرُ صَيْصَاءِ الْهَيْدِ الْمُحْطَمِ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الصَّيْصَاءُ : قَشْرُ حَبِّ الْحَنْظَلِ . أَبُو عَمْرٍو : الصَّيْصَةُ مِنَ الرَّعَاءِ : الْحَسَنُ الْقِيَامُ عَلَى مَالِهِ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ فِي صَنْصِيٍّ صِدْقٍ وَضَيْضِيٍّ صِدْقٍ ، قَالَهُ شَمِيرُ وَاللَّحْيَانِيُّ . وَقَدْ رَوَى فِي حَدِيثِ الْخَوَارِجِ : يَخْرُجُ مِنْ صَنْصِيٍّ هَذَا قَوْمٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ ، رَوَى بِالْصَّادِ الْمَهْمَلَةِ . وَسَنَدَّكَرَهُ فِي فَصْلِ الصَّادِ الْمَعْجَمَةِ أَيْضًا .

• صَاصِلٌ • الصَّاصِلُ^(٢) وَالصَّوَصَلَاءُ ،

(١) قوله : «وَالصَّاصَاءُ الشَّيْصُ» هُوَ فِي التَّهْذِيبِ بِهَذَا الضَّبْطِ ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ مِنْ أَنَّهُ كَلْدَحِدَاحٌ .

(٢) قوله : «صَاصِلُ الصَّاصِلِ... إلخ» =

زَعَمَ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَنَّهَا شَيْءٌ وَاحِدٌ : وَهُوَ مِنَ الْعُشْبِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَلَمْ أَرُ مَنْ يَعْرِفُهُ .

• صَاكٌ • الصَّاكَةُ ، مَجْزُومَةٌ : الرَّائِحَةُ

تَجِدُهَا مِنَ الْحَشْبَةِ إِذَا نَدَيْتَ فَتَغَيَّرَ رِيحُهَا ، وَمِنْ الرَّجُلِ إِذَا عَرِقَ فَهَاجَتْ مِنْهُ رِيحٌ مُثْنَتَةٌ ، وَقَدْ صَيَّكَ يَصَّاكُ صَّاكًا إِذَا عَرِقَ فَهَاجَتْ مِنْهُ رِيحٌ مُثْنَتَةٌ مِنْ ذَفَرٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَصَيَّكَ بِهِ الشَّيْءُ : لَزِقَ . وَالصَّائِكُ :

الْوَاكِفُ إِذَا كَانَتْ فِيهِ تِلْكَ الرِّيحُ ، وَالْفِعْلُ صَيَّكَتِ الْحَشْبَةُ ، وَهِيَ تَصَّاكُ صَّاكًا ؛ قَالَ صَاحِبُ الْعَيْنِ : وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشَى :

وَمِثْلُكَ مُعْجَبَةٌ بِالشَّيَا

ب صَاكٌ الْغَيْرُ بِأَنْوَابِهَا

أَرَادَ بِهِ صَيَّكَ فَخَفَّفَ وَلَيْنَ فَقَالَ صَاكٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَلَيْسَ عِنْدِي عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَلْ لَفْظُهُ عَلَى مَوْضُوعِهِ ، وَإِنَّا يَذْهَبُ إِلَى هَذَا الضَّرْبِ مِنَ التَّخْفِيفِ الْبَدَلِيِّ إِذَا لَمْ يَحْتَمِلِ الشَّيْءُ وَجْهًا غَيْرَهُ . وَفِي النَّوَادِرِ : رَجُلٌ صَيَّكَ وَهُوَ الشَّدِيدُ مِنَ الرِّجَالِ .

• صَامٌ • صَمَمَ مِنَ الشَّرَابِ صَامًا^(٣)

كَصَيَّبَ إِذَا أَكْثَرَ شُرْبُهُ ، وَكَذَلِكَ قَتَبَ وَذَنَجَ . أَبُو عَمْرٍو : فَأَمْتُ وَصَابْتُ إِذَا رَوَيْتَ مِنَ الْمَاءِ . وَقَالَ أَبُو السَّيِّدِ : فَأَمْتُ فِي الشَّرَابِ وَصَامْتُ إِذَا كَرَعْتُ فِيهِ نَفْسًا .

• صَاىَ • الصَّيَّى . عَلَى فَعِيلٍ : صَوَّتَ

الْفَرْخَ . صَاىَ الطَّائِرُ وَالْفَرْخُ وَالْفَارُ وَالْخَزِيرُ

= كَذَا فِي الْأَصْلِ . وَأوردته في المحكم في ترجمة

«صلل» ، وترجم له بقوله : وما صوغت من قائله

وعينه . وذكره صاحب القاموس بعد ترجمة

«صدل» ، وقال : الصاصل كعالم .

(٣) قوله : «صم من الشراب صامًا» ضبط

المصدر في الأصل بسكون الهزة ، وفي المحكم

بفتحها ، وهو الموافق لقوله كصيب ، لأنه من باب

فرح كما في القاموس وغيره ، ولاحتمال أن الميم مبدلة

من الباء ، وأما قول المجد صم كعلم فليس نصًّا في

سكون هزة المصدر .

وَالسَّوْدُ وَالْكَلْبُ وَالْقِيلُ يَوْزُونُ صَعَى^(٤) يَصَّأَى صَيًّا وَصَيًّا وَتَصَّأَى أَيْ صَاحَ ، وَكَذَلِكَ التَّرْبُوعُ ، وَأَنشَدَ أَبُو صَفْوَانَ لِلْعَجَّاجِ :

لَهْنٌ فِي شَبَابِهِ صَعَى

وَقَالَ جَرِيرٌ :

لَحَى اللَّهُ الْفَرْدَقَ حِينَ يَصَّأَى^(٥)

صَعَى الْكَلْبُ ، بِضَمِّصٍ لِلْعِظَالِ وَأَصَابَتْهُ أَنَا . وَيُقَالُ لِلْكَلْبَةِ : صَعَى ،

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَصَّأَى أَيْ تُصَوَّتُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فِي الْمَثَلِ جَاءَ بِهَا صَاىَ

وَصَمَّتْ ، يَعْنِي جَاءَ بِالشَّاءِ وَالْإِيلِ ، وَمَا

صَمَّتْ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَقِيلَ : أَيْ جَاءَ

بِالْمَالِ الْكَثِيرِ أَيْ بِالتَّاطِقِ وَالصَّامِتِ ، وَيُقَالُ

أَيْضًا : جَاءَ بِهَا صَاءٌ وَصَمَّتْ وَهُوَ مَقْلُوبٌ مِنْ

صَاىَ . الْأَصْمَعِيُّ : الصَّائِي كُلُّ مَالٍ مِنَ

الْحَيَوَانِ مِثْلُ الرَّقِيقِ وَالِدُّوَابِّ ، وَالصَّامِتُ

مِثْلُ الْأَنْوَابِ وَالْوَرِقِ ، وَسُمِّيَ صَايَةً لِأَنَّهُ لَا

رُوحَ لَهُ . وَيُقَالُ : صَاءَ بَصِيءٌ وَمِثْلُ صَاعٍ

بَصِيعٍ ، وَصَاىَ يَصَّأَى مِثْلُ صَعَى يَصَّعَى

صَاحَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

مَا لِي إِذَا أَنْزَعُهَا صَايْتُ ؟

أَكْبَرُ غَيْرِي أَمْ بَيْتُ ؟

قَالَ الْفَرَّاءُ : وَالْعَقْرُبُ أَيْضًا تَنْصِي ،

وَفِي الْمَثَلِ : تَلَدَّغَ الْعَقْرُبُ وَتَنْصِي ، وَالْوَاوُ

لِلْحَالِ ؛ حَكَاهُ الْأَصْمَعِيُّ فِي كِتَابِ الْفَرْقِ .

وَالصَّاءُ وَمِثْلُ الصَّعَاوِ : الْمَاءُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى

رَأْسِ الْوَلَدِ ، وَقَالَ الْأَحْمَرُ : هُوَ الصَّاءَةُ ،

يَوْزُونُ الصَّاءَةُ^(٦) ، مَاءٌ ثَخِينٌ يَخْرُجُ مَعَ

الْوَلَدِ .

(٤) قوله : «يوزون صعى» هو من باب سعى

ورمى ، كما يؤخذ من القاموس .

(٥) رواية الديوان :

وَمَنْ يُوَوِّى الْفَرْدَقَ حِينَ يَصَّأَى

(٦) قوله : «وقال الأحمر : الصماء يوزون

الصماءة إلخ» هكذا في الأصل ، وعبارة التهذيب :

أبو عبيد عن الأحمر : الصماء يوزون الصماءة ماء ثخين

يخرج مع الولد . ثعلب عن ابن الأعرابي : الصماءة

يوزون الصماءة إلخ .

« صبا » الصابئون : قوم يزعمون أنهم على دين نوح ، عليه السلام ، يكذبهم . وفي الصحاح : جنس من أهل الكتاب وقتلهم من مهب الشال عند منتصف النهار .

التهديب ، الليث : الصابئون قوم يشبه دينهم دين النصارى إلا أن قتلهم نحو مهب الجنوب ، يزعمون أنهم على دين نوح ، وهم كاذبون . وكان يقال للرجل إذا أسلم في زمن النبي ﷺ : قد صبا ، عتوا أنه خرج من دين إلى دين .

وقد صبا يصبأ صبا وصبوا ، وصبو يصبو صبا وصبوا كلاهما : خرج من دين إلى دين آخر ، كما تصبأ النجوم أي تخرج من مطالعها . وفي التهذيب : صبا الرجل في دينه يصبأ صبوا إذا كان صابا . أبو إسحق الزجاج في قوله تعالى : « والصابئين » : معناه الخارجين من دين إلى دين . يقال : صبا فلان يصبأ إذا خرج من دينه .

أبو زيد يقال : أصبأت القوم أصباء إذا هجمت عليهم ، وأنت لا تشعركم بأنهم ، وأنشد :

هوى عليهم مضبأ منقضا

وفي حديث بني جذيمة : كانوا يقولون ، لئلا أسلموا ، سبانا ، صبانا . وكانت العرب تسمى النبي ﷺ ، الصباي ، لأنه خرج من دين قريش إلى الإسلام ، ويسمون من يدخل في دين الإسلام مضبوا ، لأنهم كانوا لا يهجزون ، فأبدلوا من الهمزة واوا ، ويسمون المسلمين الصبابة ، بغير همز ، كانه جمع الصباي ، غير مهموز ، كقاضي وقضاو وعاز وعزاف .

وصبا عليهم يصبأ صبأ وصبوا وأصبأ كلاهما : طلع عليهم . وصبا ناب الخف والظلف والحافر يصبأ صبوا : طلع حده وخرج . وصبأت سب الغلام : طلعت . وصبا النجم والقمر يصبأ : وأصبأ : كذلك . وفي الصحاح : أي طلع الثريا . قال الشاعر

يصف قحطا :

وأصبأ النجم في غبراء كاسفة
كانه بائس محتاب أخلاق
وصبأت النجوم إذا ظهرت . وقدم إليه طعام فما صبأ ولا أصبأ فيه أي ما وضع فيه يده ، عن ابن الأعرابي .

أبو زيد يقال : صبأت على القوم صبأا وصبعت وهو أن تدل عليهم غيرهم .

وقال ابن الأعرابي : صبا عليه إذا خرج عليه ومال عليه بالعداوة . وحمل قوله ، عليه الصلاة والسلام ، لتعودن فيها أساود صبى : فعلا من هذا خفف همزه . أراد أنهم كالحيات التي يميل بعضها على بعض .

« صب » صب الماء ونحوه يصبه صبا فصب وانصب ونصب : أراقه ، وصبت الماء : سكبته . ويقال : صببت لفلان ماء في القدح ليشربه . واضطبت لنفسى ماء من القرية لأشربه . واضطبت لنفسى قدحا . وفي الحديث : فقام إلى شجب فاضطب منه الماء ، هو افتعل من الصب أي أخذته لنفسه . وتأه الإفعال مع الصاد تقلب طاء ليسهل النطق بها ، وهما من حروف الإطباق . وقال أعرابي : اضطبت من المزاوة ماء أي أخذته لنفسى ، وقد صببت الماء فاضطبب بمعنى انصب ، وأنشد ابن الأعرابي :

ليت نبى قد سعى وشبا
ومنع القرية أن تضطبا
وقال أبو عبيدة نحوه . وقال هي جمع صوب أو صاب^(١) . قال الأزهرى وقال غيره : لا يكون صب جمعا لصاب أو صوب ، إنما جمع صوب أو صاب : صب ، كما يقال : شاة عزوز وعزود وجودود

(١) قوله : « وقال هي جمع صوب أو صاب » كذا بالنسخ ، وفيه سقط ظاهر ، في شرح القاموس مانعه : وفي لسان العرب عن أبي عبيدة : وقد يكون الصب جمع صوب أو صاب .

وجدد .

وفي حديث بريدة : إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمتك صبة واحدة أي دفعة واحدة ، من صب الماء يصبه صبا إذا أفرغه . ومنه صفة على لأبى بكر ، عليها السلام ، حين مات : كنت على الكافرين عذابا صبا ، هو مصدر بمعنى الفاعل أو المفعول .

ومن كلامهم : تصببت عرقا أي تصببت عرقى ، فقل الفعل فصار في اللفظ لى ، فخرج الفاعل في الأصل مميذا . ولا يجوز : عرقا تصبب ، لأن هذا المميز هو الفاعل في المعنى ، فكما لا يجوز تقديم الفاعل على الفعل ، كذلك لا يجوز تقديم المميز - إذا كان هو الفاعل في المعنى - على الفعل ، هذا قول ابن جنى . وماء صب ، كقولك : ماء سكب وماء غور ، قال دكين بن رجاء :

تنضح ذفراه بماء صب

مثل الكحيل أو عقيد الرب

والكحيل : هو النقط الذي يطلى به الإبل الجرى .

واضطب الماء : اتخذته لنفسه ، على ما يجيء عليه عامة هذا النحو ، (حكاة ميبو) .

والماء ينصب من الجبل ، وينصب من الجبل أي يتحدثر .

والصببة : ما صب من طعام وغيره مجتمعا ، ورأى سعى الصب ، بغير هاء . والصببة : السفرة لأن الطعام يصب فيها ، وقيل : هي شبه السفرة . وفي حديث وائلة ابن الأسقع في غزوة تبوك : فخرجت مع خير صاحب زادى في صبتي ورؤيت صبتي ، بالتون ، وهما سوا . قال ابن الأثير : الصبة الجماعة من الناس ، وقيل : هي شئ يشبه السفرة . قال يزيد : كنت^(٢)

(٢) قوله : « قال : يريد كنت ... » في الطبقات جميعها : « قال يزيد : كنت ... » =

أَكَلُ مَعَ الرُّفْقَةِ الَّذِينَ صَحِبْتُهُمْ ، وَفِي
السُّفْرَةِ الَّتِي كَانُوا يَأْكُلُونَ مِنْهَا . قَالَ : وَقِيلَ
إِنَّمَا هِيَ الصُّبَّةُ ، بِالثُّونِ ، وَهِيَ ، بِالْكَسْرِ
وَالْفَتْحِ ، شِبْهُ السَّلَّةِ ، يُوضَعُ فِيهَا الطَّعَامُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : لَتَسْمَعَنَّ آيَةً خَيْرَ مِنْ صَبِيبٍ
ذَهَبًا ، قِيلَ : هُوَ ذَهَبٌ كَثِيرٌ مُصْبُوبٌ غَيْرُ
مَعْدُودٍ ، وَقِيلَ : هُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ،
وَقِيلَ : يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمُ جَبَلٍ ، كَمَا قَالَ
فِي حَدِيثٍ آخَرَ : خَيْرٌ مِنْ صَبِيرٍ ذَهَبًا .
وَالصُّبَّةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالشَّاءِ ،
وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْخَيْلِ ، وَالصَّرْمَةُ مِنَ
الْإِبِلِ ، وَالصُّبَّةُ ، بِالضَّمِّ مِنَ الْخَيْلِ
كَالسَّرْبَةِ ، قَالَ :

صُبَّةٌ كَالِهَامِ تَهْوِي سِرَاعًا
وَعَدَى كَمَثَلِ شَيْءٍ الْمَضِيقِ
وَالْأَسْقَى صَبَّبَ كَالِيَمَامِ ، إِلَّا أَنَّهُ أَثَرُ
إِثَامِ الْجَزْءِ عَلَى الْحَبْنِ ، لِأَنَّ الشُّعْرَاءَ
يَخْتَارُونَ مِثْلَ هَذَا ، وَالْأَفْعَالُ الْعَجْمُ
بِالْجَمْعِ أَشْكَلُ . وَالْيَمَامُ : طَائِرٌ .

وَالصُّبَّةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْعَنَمِ :
مَا بَيْنَ الْعَشْرَيْنِ إِلَى الثَّلَاثَيْنِ وَالْأَرْبَعِينَ ؛
وَقِيلَ : مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ . وَفِي
الصَّحَاحِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : الصُّبَّةُ مِنَ الْمَعَزِ
مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ ؛ وَقِيلَ : هِيَ مِنَ
الْإِبِلِ مَا دُونَ الْحَائِثِ ، كَالْفَرْقِ مِنَ الْعَنَمِ ،
فِي قَوْلِهِ مَنْ جَعَلَ الْفَرْقَ مَا دُونَ الْحَائِثِ .
وَالْفَرْزُ مِنَ الضَّأْنِ : مِثْلُ الصُّبَّةِ مِنَ الْمَعَزِ ؛
وَالصُّدْعَةُ نَحْوُهَا ، وَقَدْ يُقَالُ فِي الْإِبِلِ .

وَالصُّبَّةُ : الْجَاعَةُ مِنَ النَّاسِ . وَفِي
حَدِيثٍ شَقِيقٍ ، قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ التَّيْحِيُّ : أَلَمْ
أُنَبِّأَنَّكُمْ صُبَّانَ صُبَّانٍ ؟ أَيْ جَاعَتَانِ
جَاعَتَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَلَا هَلْ عَسَى أَحَدٌ
مِنْكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الْعَنَمِ ؟ أَيْ جَاعَةً
مِنْهَا ، تَشْبِيهَا بِجَاعَةِ النَّاسِ . قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي عَدِّهَا فَقِيلَ :
مَا بَيْنَ الْعَشْرَيْنِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ مِنَ الضَّأْنِ
= وهو تحريف صوبناه عن ابن الأثير .

[عبد الله]

وَالْمَعَزِ ، وَقِيلَ : مِنَ الْمَعَزِ خَاصَّةً ، وَقِيلَ :
نَحْوَ الْحَمْسِينَ ، وَقِيلَ : مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى
السَّتِينَ . قَالَ : وَالصُّبَّةُ مِنَ الْإِبِلِ نَحْوُ
خَمْسٍ أَوْ سِتٍّ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ :
اشْتَرَيْتُ صُبَّةً مِنْ عَنَمٍ . وَعَلَيْهِ صُبَّةٌ مِنْ مَالِهِ
أَيُّ قَلِيلٍ . وَالصُّبَّةُ وَالصُّبَابَةُ ، بِالضَّمِّ : بَقِيَّةُ
الْمَاءِ وَاللَّبَنِ وَغَيْرِهَا تَبْقَى فِي الْإِنَاءِ وَالسَّقَاءِ ؛
قَالَ الْأَخْطَلُ فِي الصُّبَابَةِ :

جَادَ الْقِلَالُ لَهُ بِذَاتِ صُبَابَةٍ
حَمْرَاءَ مِثْلَ شَخِيصَةِ الْأَوْدَاجِ
الْفَرَاءِ : الصُّبَّةُ وَالشُّوْلُ وَالْغُرْضُ (١) :
الْمَاءُ الْقَلِيلُ .

وَتَصَابَيْتُ الْمَاءَ إِذَا شَرَبْتُ صُبَابَتَهُ . وَقَدْ
اضْطَبَّهَا وَتَصَبَّبَهَا وَتَصَابَّهَا . قَالَ الْأَخْطَلُ ،
وَنَسَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ لِلشَّمَاخِ :
لَقَوْمٍ تَصَابَيْتُ الْمَعِيشَةَ بَعْدَهُمْ
أَعَزَّ عَلَيْنَا مِنْ عَفَاءٍ تَغَيَّرَا
جَعَلَهُ لِلْمَعِيشَةِ (٢) صُبَابًا ، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ ؛
أَيُّ فَقَدْ مَنْ كُنْتُ مَعَهُ أَشَدُّ عَلَى مِنْ أَبِيضَاظٍ
شَعْرَى . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : شِبْهُ مَا بَقِيَ مِنَ
الْعَيْشِ بَقِيَّةُ الشَّرَابِ يَتَمَرَّزُهُ وَيَتَصَابُهُ .

وَفِي حَدِيثِ عَثْمَةَ بِنْتِ غُرَوَانَ أَنَّهُ خَطَبَ
النَّاسَ ، فَقَالَ : أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ أَذْنَتْ
بِصَرْمٍ وَوَلَّتْ حَذَاءً فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ
كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ ؛ حَذَاءً أَيْ مُسْرَعَةً . وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : الصُّبَابَةُ الْبَقِيَّةُ الْيَسِيرَةُ تَبْقَى فِي
الْإِنَاءِ مِنَ الشَّرَابِ ، فَإِذَا شَرِبَهَا الرَّجُلُ قَالَ
تَصَابَيْتُهَا ، فَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مِنْ
قَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَلَيْلٍ هَدَيْتُ بِهِ فِتْنَةً
سَقُوا بِصُبَابِ الْكَرَى الْأَعْيِدِ
[فـ] قَالَ : قَدْ يَجُوزُ أَنَّهُ أَرَادَ بِصُبَابَةِ
الْكَرَى فَحَذَفَ الْهَاءَ ، كَمَا قَالَ الْهَذَلِيُّ :

(١) قوله : « والغرض » كذا بالنسخ التي بأيدينا
وشرح القاموس ، ولعل الصواب التبرُّص بموحدة
مفتوحة فراء ساكنة .

(٢) وقوله : « جعله للمعيشة إلخ » كذا بالنسخ
وشرح القاموس ، ولعل الأحسن جيلٌ للمعيشة :

أَلَا لَيْتَ شَعْرَى ! هَلْ تَنْظُرُ خَالِدُ
عِيَادِي عَلَى الْهَجْرَانِ أَمْ هُوَ بَائِسٌ ؟
وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَهُ جَمْعَ صُبَابَةٍ ، فَيَكُونَ
مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِالْهَاءِ
كَشَعْرَةٍ وَشَعِيرٍ . وَلَمَّا اسْتَعَارَ السَّقَى لِلْكَرَى ،
اسْتَعَارَ الصُّبَابَةَ لَهُ أَيْضًا ، وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى
الْمَثَلِ .

وَيُقَالُ : قَدْ تَصَابَ فُلَانٌ الْمَعِيشَةَ بَعْدَ
فُلَانٍ أَيْ عَاشَ . وَقَدْ تَصَابَيْتُهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا
وَاحِدًا .

وَمَضَتْ صُبَّةٌ مِنَ اللَّيْلِ أَيْ طَائِفَةٌ .
وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنًا فَقَالَ :
لَتَعُودَنَّ فِيهَا أَسَاوِدُ صُبًّا ، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ
رِقَابَ بَعْضٍ . وَالْأَسَاوِدُ : الْحَيَاتُ . وَقَوْلُهُ
صُبًّا ، قَالَ الزَّهْرِيُّ ، وَهُوَ رَاوَى الْحَدِيثَ :
هُوَ مِنَ الصَّبِّ . قَالَ : وَالْحَيَّةُ إِذَا أَرَادَ
النَّهْشُ أَنْ يَنْفَعُ ثُمَّ صَبَّ عَلَى الْمَلْدُورِ ؛
وَيُرْوَى صَبَّى يَوْرَنُ حَبْلِي . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
قَوْلُهُ أَسَاوِدُ صُبًّا جَمْعُ صُوبٍ وَصَبِيبٍ ،
فَحَذَفُوا حَرَكَةَ الْبَاءِ الْأُولَى وَأَدْعَمُوهَا فِي
الْبَاءِ الثَّانِيَةِ فَقِيلَ صَبٌّ ، كَمَا قَالُوا : رَجُلٌ
صَبٌّ ، وَالْأَصْلُ صَبِيبٌ ، فَاسْقَطُوا حَرَكَةَ
الْبَاءِ وَأَدْعَمُوهَا ، فَقِيلَ صَبٌّ كَمَا قَالَ ، قَالَهُ
ابْنُ الْأَثِيرِ ، قَالَ : وَهَذَا الْقَوْلُ فِي تَفْسِيرِ
الْحَدِيثِ . وَقَدْ قَالَهُ الزَّهْرِيُّ ، وَصَحَّ عَنْ
أَبِي عُبَيْدٍ وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ .
وَرَوَى عَنْ ثَعْلَبٍ فِي كِتَابِهِ الْفَاخِرِ فَقَالَ :
سُئِلَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ قَوْلِهِ أَسَاوِدُ صُبًّا ،
فَحَدَّثَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

أَسَاوِدُ يُرِيدُ بِهِ جَاعَاتِ سَوَادٍ وَأَسْوَدَةٍ
وَأَسَاوِدَ ، وَصُبًّا : يَنْصَبُ بَعْضُكُمْ عَلَى
بَعْضٍ بِالْقَتْلِ . وَقِيلَ : قَوْلُهُ أَسَاوِدُ صُبًّا عَلَى
فَعْلٍ ، مِنْ صَبَا يَصْبُوا إِذَا مَالَ إِلَى الدُّنْيَا .
كَأَيُّهَا : غَايَ وَغَرَى ؛ أَرَادَ لَتَعُودَنَّ فِيهَا
أَسَاوِدُ أَيْ جَاعَاتٍ مُخْتَلِفِينَ وَطَوَائِفَ
مُتَنَابِذِينَ ، صَابِينَ إِلَى الْفِتْنَةِ . مَا يَلِيْنُ إِلَى
الدُّنْيَا وَزَحْرُفَهَا . قَالَ : وَلَا أَذْرَى مِنْ رَوَى
عَنْهُ . وَكَانَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : أَصْلُهُ

صَبًا عَلَى فَعْلٍ ، بِالْهَمْزِ ، مِثْلُ صَابِيٍّ مِنْ صَبَا عَلَيْهِ إِذَا زَرَى عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُهُ ، ثُمَّ خَفَفَ هَمْزُهُ وَتَوْنٌ ، فَقِيلَ : صَبًا يوزن غَزَى .

يُقَالُ : صَبَّ رَجُلًا فَلَانٌ فِي الْقَيْدِ إِذَا قِيدَ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَمَا صَبَّ رَجُلِي فِي حَدِيدٍ مُجَاشِعٍ
مَعَ الْقَيْدِ^(١) إِلَّا حَاجَةً لِي أُرِيدَهَا
وَالصَّبَبُ : تَصَوُّبُ نَهْرٍ أَوْ طَرِيقٍ يَكُونُ فِي حَدُورٍ ، وَفِي صَفَةِ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَشَى كَأَنَّهُ يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ أَيْ فِي مَوْضِعٍ مُنْحَدِرٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ قَوِيٌّ الْبَلَدُ ، فَإِذَا مَشَى فَكَأَنَّهُ يَمْشِي عَلَى صَدْرِ قَدَمَيْهِ مِنَ الْقُوَّةِ ، وَأَنشَدَ :

الْوَاطِنِينَ عَلَى صُدُورٍ يَعْالِهِمْ
يَمْشُونَ فِي الدَّفْنَى وَالْإِبْرَادِ
وَفِي رِوَايَةٍ : كَأَنَّهُ يَهْوِي مِنْ صَبَبٍ^(٢) ،

وَيُزَوَّى بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ ، وَالْفَتْحُ اسْمٌ لِمَا يُصَبُّ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ مَاءٍ وَغَيْرِهِ كَالطَّهْوَرِ وَالْعُسُولِ ، وَالضَّمُّ جَمْعُ صَبَبٍ ، وَقِيلَ الصَّبَبُ وَالصَّبُوبُ تَصَوُّبُ نَهْرٍ أَوْ طَرِيقٍ ، وَفِي حَدِيثِ الطَّوْافِ : حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي أَيْ انْحَدَرْنَا فِي السَّعْيِ ، وَحَدِيثُ الصَّلَاةِ : لَمْ يُصَبِّ رَأْسُهُ أَيْ يَمْشِي إِلَى اسْتِمْلٍ ، وَبِهِ حَدِيثُ أُسَامَةَ : فَجَعَلَ يَرْفَعُ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ يَنْصَبُهَا عَلَى ، أَعْرَفَ أَنَّهُ يَدْعُو لِي . وَفِي حَدِيثِ مَسِيرِهِ إِلَى بَدْرٍ : أَنَّهُ صَبَّ فِي ذِفْرَانٍ ، أَيْ مَضَى فِيهِ مُنْحَدِرًا وَدَافِعًا ، وَهُوَ مَوْضِعٌ عِنْدَ بَدْرٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : وَسُئِلَ أَيْ الطَّهْوَرِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : أَنْ تَقُومَ وَأَنْتَ صَبٌّ ، أَيْ

(١) قوله : « مع القيد » في الطبقات جميعها هنا ، وفي مادة « قدر » : « مع القدر » ، ولعل الصواب ما أثبتناه من ديوان الفرزدق .

(٢) قوله : « يهوى من صبيب » ، ويروى بالفتح ، كذا بالنسخ التي بأيدينا ، وفيها سقط ظاهر ، وبعبارة شارح القاموس بعد أن قال يهوى من صبيب كالصبوب ويروى إلخ .

تَصَبَّ بِمِثْلِ الْمَاءِ ، يَعْنِي يَنْحَدِرُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَالْجَمْعُ أَصْبَابٌ ، قَالَ رُوبَةُ :

بَلْ بَلَدٌ ذِي صُفْدٍ وَأَصْبَابٍ
وَيُقَالُ : صَبَّ ذُوَالَّةٌ عَلَى غَنَمٍ فَلَانٌ إِذَا عَاتٍ فِيهَا ، وَصَبَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ سَوْطَ عَذَابِهِ إِذَا عَذَّبَهُمْ ، وَصَبَّتِ النِّعَةُ عَلَيْهِمْ إِذَا ارْتَفَعَتْ فَأَنْصَبَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ فَوْقٍ .

وَالصَّبُوبُ مَا انْصَبَّتْ فِيهِ وَالْجَمْعُ صُبُبٌ .

وَصَبَبٌ وَهِيَ كَالْهَبِطِ وَالْجَمْعُ أَصْبَابٌ . وَأَصْبُوا : أَخَذُوا فِي الصَّبِّ ، وَصَبَّ فِي الْوَادِي : انْحَدَرَ ، أَبُو زَيْدٍ : سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ لِلْحَدُورِ : الصَّبُوبُ ، وَجَمْعُهَا صُبُبٌ ، وَهِيَ الصَّبِيبُ وَجَمْعُهَا أَصْبَابٌ ، وَقَوْلُ عَلْقَمَةَ بْنِ عِدَّةٍ :

فَأَوْرَدَتْهَا مَاءً كَانَ جَامَهُ
مِنْ الْأَجْنِ حَيَاءً مَعًا وَصَبِيبُ
قِيلَ : هُوَ الْمَاءُ الْمَصْبُوبُ ، وَقِيلَ : الصَّبِيبُ هُوَ الدَّمُ ، وَقِيلَ : عُصَارَةُ الْعَلْدَمِ ، وَقِيلَ : صَنِيعٌ أَحْمَرٌ . وَالصَّبِيبُ : شَجَرٌ شَبِهُ السَّدَابِ يُحْتَضَبُ بِهِ . وَالصَّبِيبُ : السَّاءُ الَّذِي يُحْتَضَبُ بِهِ اللَّحَاءُ كَالْحَيَاءِ . وَالصَّبِيبُ أَيْضًا : مَاءٌ شَجَرَةِ السَّنَمِيمِ . وَقِيلَ : مَاءُ وَرَقِ السَّنَمِيمِ . وَفِي حَدِيثِ عَفَّةَ بِنِ عَامِرٍ : أَنَّهُ كَانَ يَخْتَضِبُ بِالصَّبِيبِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يَقَالُ إِنَّهُ مَاءُ وَرَقِ السَّنَمِيمِ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ ، قَالَ : وَقَدْ وَصَفَ لِي بِمَضَرٍّ وَلَوْ مَاءُهُ أَحْمَرٌ يَغْلُوهُ سَوَادٌ ، وَبِهِ قَوْلُ عَلْقَمَةَ بِنِ عِدَّةٍ الْبَيْتَ الْمُتَقَدِّمَ ، وَقِيلَ : هُوَ عُصَارَةُ وَرَقِ الْحَيَاءِ وَالْعُصْفَرِ . وَالصَّبِيبُ : الْعُصْفَرُ الْمُخْلَصُ ، وَأَنشَدَ :

يَبْكُونُ مِنْ بَعْدِ الدُّمُوعِ الْغُرُرُ
دَمًا سِجَالًا كَصَبِيبِ الْعُصْفَرِ
وَالصَّبِيبُ : شَيْءٌ يُشَبُّهُ الْوَسْمَةُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : وَيُقَالُ لِلْعَرَقِ صَبِيبٌ ، وَأَنشَدَ :

هَوَاجِرٌ تَجَلِبِبُ الصَّبِيبَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : ضَرَبَهُ ضَرْبًا صَبًّا وَحَدَّرَا إِذَا ضَرَبَهُ بِحَدِّ السَّيْفِ . وَقَالَ مَبْتُكِرٌ : ضَرَبَهُ

وَأَتَتْ فَصَبًّا مُنُونٌ ، أَيْ فَتُونٌ ذَلِكَ ، وَوَأَتْهُ فَصَاعِدًا أَيْ مَا فَوْقَ ذَلِكَ .

وَفِي قَتْلِ أَبِي رَافِعٍ الْيَهُودِي : فَوَضَعْتُ صَبِيبَ السَّيْفِ فِي نَطْوِي أَيْ طَرَفَهُ ، وَآخِرُ مَا يَبْلُغُ سِيلَانُهُ حِينَ ضَرْبٍ ، وَقِيلَ : سِيلَانُهُ مُطْلَقًا .

وَالصَّبَابَةُ : الشَّقْوَةُ ، وَقِيلَ : رِقَّةُ الْهَوَى وَحَرَارَتُهُ . وَقِيلَ : رِقَّةُ الْهَوَى .

صَبِيتُ إِلَيْهِ صَبَابَةً ، فَأَنَا صَبٌّ أَيْ عَاشِقٌ مُشْتَاقٌ ، وَالْأُنْثَى صَبَّةٌ سَيَبُونٌ : وَزْنَ صَبٍّ قَوْلٌ ، لِأَنَّكَ تَقُولُ : صَبِيتُ ، بِالْكَسْرِ ، بَارِجُلُ صَبَابَةٍ ، كَمَا تَقُولُ : قَبِيتُ قَنَاعَةً ، وَحَكَى اللَّحْيَانِي فِيمَا يَقُولُهُ نِسَاءُ الْأَعْرَابِ عِنْدَ التَّاحِيْدِ بِالْأَخِيذِ : صَبٌّ فَاصْبَبْ إِلَيْهِ ، أَرِقْ فَارِقْ إِلَيْهِ ، قَالَ الْكَمِيتُ :

وَلَسْتُ تَصَبُّ إِلَى الطَّاعِنِينَ
إِذَا مَا صَدْرِيكَ لَمْ يَصْبِبْ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : صَبَّ الرَّجُلُ إِذَا عَشِقَ يَصَبُّ صَبَابَةً ، وَرَجُلٌ صَبٌّ ، وَرَجُلَانِ صَبَّانَ ، وَرَجَالٌ صَبُونٌ ، وَأَمْرَاتَانِ صَبَّتَانِ ، وَنِسَاءٌ صَبَاتٌ ، عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ قَالَ : رَجُلٌ صَبٌّ ، بِمِثْلَةِ قَوْلِكَ رَجُلٌ فَهْمٌ وَحَكُونٌ . وَأَصْلُهُ صَبَبٌ فَاسْتَقْبَلُوا الْجَمْعَ بَيْنَ بَاءَيْنِ مَتَحَرِّكَيْنِ ، فَاسْتَقْبَلُوا حَرَكَةَ الْبَاءِ الْأُولَى وَأَذْعَمُوهَا فِي الْبَاءِ الثَّانِيَةِ ، قَالَ وَمَنْ قَالَ رَجُلٌ صَبٌّ ، وَهُوَ يَجْعَلُ الصَّبَّ مُضَمَّرًا صَبِيتَ صَبًّا ، عَلَى أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ فِيهِ صَبِيبًا ثُمَّ لَحِقَهُ الْإِذْغَامُ ، قَالَ فِي الشُّنَّةِ : رَجُلَانِ صَبٌّ وَرَجَالٌ صَبٌّ وَأَمْرَةٌ صَبٌّ أَبُو عَمْرٍو : الصَّبِيبُ الْجَلِيدُ ، وَأَنشَدَ :

فِي صَفَةِ الشَّيْءِ :
وَلَا كَلْبَ إِلَّا وَالْجُ أَفْهَ اسْتُهُ
وَلَيْسَ بِهَا إِلَّا صَبًّا وَصَبِيبًا
وَالصَّبِيبُ : فَرَسٌ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ مَعْرُوفٌ ، عَنْ أَبُو زَيْدٍ .

وَصَبَبَ الشَّيْءُ : مَحَقَهُ وَأَذْهَبَهُ . وَبَصَبَصَ الشَّيْءُ : امْتَحَقَ وَذَهَبَ . وَصَبَّ الرَّجُلُ وَالشَّيْءُ إِذَا مُحِقَ . أَبُو عَمْرٍو :

وَالْمُتَصَبِّبُ الدَّاهِبُ الْمُحَقِّقُ .

وَتَصَبَّبَ اللَّيْلُ تَصَبُّبًا : ذَهَبَ
إِلَّا قَلِيلًا ، قَالَ الرَّاجِزُ :

إِذَا الْأَدَاوَى مَاوَهَا تَصَبَّبَا

الْفَرَاءُ : تَصَبَّبَ مَا فِي سِقَاتِكَ أَيْ
قَلْبِي ، وَقَالَ الْمَرَارُ :

تَظَلُّ نِسَاءً بَنَى عَامِرٍ
تَتَّبِعُ صَبَبَاهُ كُلُّ عَامٍ
صَبَبَاهُ : مَا بَقِيَ مِنْهُ ، أَوْ مَا صَبَّ مِنْهُ .

وَالْتَصَبُّبُ : شِدَّةُ الْخِلَافِ وَالْجَرَاءِ .

يُقَالُ : تَصَبَّبَ عَلَيْنَا فَلَانٌ ، وَتَصَبَّبَ
النَّهَارُ : ذَهَبَ إِلَّا قَلِيلًا ، وَأَنشَدَ :

حَتَّى إِذَا مَا يَوْمُهُمْ تَصَبَّبَا
قَالَ أَبُو زَيْدٍ : أَيْ ذَهَبَ إِلَّا قَلِيلًا .

وَتَصَبَّبَ الْحَرُّ : اشْتَدَّ ، قَالَ
الْعَجَّاجُ :

حَتَّى إِذَا مَا يَوْمُهُمْ تَصَبَّبَا
أَيْ اشْتَدَّ عَلَيْهَا الْحَرُّ ذَلِكَ الْيَوْمَ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَقَوْلُ أَبِي زَيْدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ
وَتَصَبَّبَ أَيْ مَضَى وَذَهَبَ ، وَيُرْوَى :
تَصَبَّا ، وَبَعْدَهُ قَوْلُهُ :

مِنْ صَادِرٍ أَوْ وَارِدٍ أَيْدَى سَبَا
وَتَصَبَّبَ الْقَوْمُ : تَفَرَّقُوا . أَبُو عَمْرٍو :
تَصَبَّبَ إِذَا فَرَّقَ جَيْشًا أَوْ مَالًا .

وَقَرَّبَ صَبَبًا : شَدِيدَ . صَبَبًا
يُمْلَأُ بِضَبَابٍ . الْأَصْمَعِيُّ : خَمْسُ
صَبَبَاتٍ وَبَضْبَابٍ وَحَضْبَابٍ : كُلُّ هَذَا
الْبَشِيرُ الَّذِي لَيْسَتْ فِيهِ وَبِيرَةٌ وَلَا فَتَوْرٌ . وَبَعِيرٌ
صَبَبٌ وَضَبَابٌ : غَلِظٌ شَدِيدٌ .

• صَبَّ • الْفَرَاءُ قَالَ : الصَّبْتُ تَرْفِعُ
الْقَمِيصَ وَرَفُوهُ . وَيُقَالُ : رَأَيْتُ عَلَيْهِ قَمِيصًا
مُصَبَّنًا أَيْ مُرَقَّعًا .

• صَبَحَ • الصُّبْحُ : أَوَّلُ النَّهَارِ . وَالصُّبْحُ :
الْفَجْرُ . وَالصَّبَاحُ : نَقِيضُ الْمَسَاءِ . وَالْجَمْعُ
أَصْبَاحٌ ، وَهُوَ الصُّبْحَةُ وَالصَّبَاحُ وَالْإِصْبَاحُ

وَالْمُصْبَحُ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَايَقُ
الْإِصْبَاحِ » ، قَالَ الْفَرَاءُ : إِذَا قِيلَ الْأَمْسَاءُ
وَالْأَصْبَاحُ . فَهُوَ جَمْعُ الْمَسَاءِ وَالصُّبْحِ .
قَالَ : وَمِثْلُهُ الْإِكْبَارُ وَالْأَبْكَارُ ، وَقَالَ
الشَّاعِرُ :

أَفْتَى رِيحًا وَذَوَى رِيحًا
تَنَاسَخَ الْإِمْسَاءُ وَالْإِصْبَاحُ
يُرِيدُ بِهِ الْمَسَاءَ وَالصُّبْحَ .

وَحَكَى اللَّحْيَانِي : تَقُولُ الْعَرَبُ إِذَا
تَطَيَّرُوا مِنَ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ : صَبَّاحَ اللَّهُ
لَا صَبَّاحُكَ ! قَالَ : وَإِنْ شِئْتَ تَصَبَّبْتَ .

وَأَصْبَحَ الْقَوْمُ : دَخَلُوا فِي الصَّبَاحِ ، كَمَا
يُقَالُ : أَمْسَوْا دَخَلُوا فِي الْمَسَاءِ ، وَفِي
الْحَدِيثِ : أَصْبَحُوا بِالصُّبْحِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ
لِلْأَجْرِ أَيْ صَلَوَاهَا عِنْدَ طُلُوعِ الصُّبْحِ .
يُقَالُ : أَصْبَحَ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ فِي الصُّبْحِ .
وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَانْكُمُ لَتَمُرُّنَّ عَلَيْهِمْ
مُضْجِحِينَ ، وَبِاللَّيْلِ » ، وَقَالَ سَيَبَوِيُّ :

أَصْبَحْنَا وَأَمْسَيْنَا أَيْ جِئْنَا فِي حِينِ ذَلِكَ . وَأَمَّا
صَبَّحْنَا وَمَسَيْنَا فَمَعْنَاهُ أَتَيْنَاهُ صَبَاحًا وَمَسَاءً ،
وَقَالَ أَبُو عَدْنَانَ : الْفَرْقُ بَيْنَ صَبَّحْنَا وَصَبَّحْنَا
أَنَّهُ يُقَالُ صَبَّحْنَا بَادَ كَذَا وَكَذَا ، وَصَبَّحْنَا
فُلَانًا ، فَهَذِهِ مُشَدَّدَةٌ ، وَصَبَّحْنَا أَهْلَهَا خَيْرًا
أَوْ شَرًّا ، وَقَالَ النَّابِغَةُ :

وَصَبَّحَهُ فَلَجًا فَلَا زَالَ كَعَبَهُ
عَلَى كُلِّ مَنْ عَادَى مِنَ النَّاسِ عَلِيًّا
وَيُقَالُ : صَبَّحَهُ بِكَذَا وَمَسَاهُ بِكَذَا ؛ كُلُّ
ذَلِكَ جَائِزٌ .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ يُبْنَى مِنْ سِنَةِ الْغَفْلَةِ :
أَصْبَحَ أَيْ أَتَيْتُهُ وَأَبْصَرْتُ رُشْدَكَ وَمَا يُصْلِحُكَ ،
وَقَالَ رُوَيْتُهُ :

أَصْبَحَ فَمَا مِنْ بَشَرٍ مَارُوشٍ
أَيْ بَشَرٍ مَعِيبٍ .

وَقَوْلُ اللَّهِ ، عَزَّ مِنْ قَائِلٍ : « فَآخَذْنَهُمْ
الصُّبْحَةُ مُضْجِحِينَ » أَيْ أَخَذَتْهُمْ الْهَلَكَةُ وَقَتَ
دُخُولِهِمْ فِي الصَّبَاحِ .

وَأَصْبَحَ فُلَانٌ عَلِيمًا أَيْ صَارَ . وَصَبَّحَكَ
اللَّهُ بِخَيْرٍ : دَعَاكَ لَهُ .

وَصَبَّحْتُهُ أَيْ قُلْتُ لَهُ : عَمَّ صَبَاحًا ،
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَلَا يُرَادُ بِالتَّشْدِيدِ هَهُنَا
التَّكْثِيرُ .

وَصَبَّحَ الْقَوْمُ : أَتَاهُمْ غُدْوَةً وَأَتَيْتَهُمْ
صُبْحَ خَاسِمَةٍ كَمَا تَقُولُ لِمُسَيَّرٍ خَاسِمَةٍ ،
وَصَبَّحَ خَاسِمَةً ، بِالْكَسْرِ ، أَيْ لِيَصْبَحَ
خَمْسَةَ أَيَّامٍ .

وَحَكَى سَيَبَوِيُّ : أَتَيْتُهُ صَبَاحَ مَسَاءٍ ؛ مِنْ
الْعَرَبِ مَنْ يَبْنُو كَخَمْسَةِ عَشَرَ ، وَضَمُّهُمْ مِنْ
يُضْفِيهِ إِلَّا فِي حَدِّ الْحَالِ أَوْ الظَّرْفِ ، وَأَتَيْتُهُ
صَبَاحًا وَذَا صَبَاحٍ ؛ قَالَ سَيَبَوِيُّ :
لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا ظَرْفًا ، وَهُوَ ظَرْفٌ غَيْرُ
مُتَمَكِّنٍ ، قَالَ : وَقَدْ جَاءَ فِي لُغَةِ لِحْخَمٍ
اسْمًا ، قَالَ أَنَسُ بْنُ نَهْلِكَ :

عَزَمْتُ عَلَى إِقَامَةِ ذِي صَبَاحٍ
لَأَمُرَّ مَا يَسُودُ مَا يَسُودُ (١)
وَأَتَيْتُهُ أَصْبُوحَةً كُلَّ يَوْمٍ وَأَمْسِيَةً كُلَّ
يَوْمٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : صَبَّحْتُ فَلَانًا أَتَيْتُهُ
صَبَاحًا ، وَأَمَّا قَوْلُ بَجِيرِ بْنِ زُهَيْرٍ الْمُرْنِيِّ ،
وَكَانَ أَسْلَمَ :

صَبَّحْنَاهُمْ بِالْفَرِّ مِنْ سُلَيْمٍ
وَسَمِعَ مِنْ بَنِي عُثْمَانَ وَافِي
فَمَعْنَاهُ أَتَيْنَاهُمْ صَبَاحًا بِالْفَرِّ رَجُلًا مِنْ
سُلَيْمٍ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :

نَحْنُ صَبَّحْنَا عَامِرًا فِي دَارِهَا
جُرْدًا تَعَادَى طَرْفِي نَهَارِهَا
يُرِيدُ أَتَيْنَاهَا صَبَاحًا بِحَيْلٍ جُرْدٍ ، وَقَوْلُ
الشَّمَّاحِ :

وَتَشْكُو بَعِيرٍ مَا أَكَلَتْ رِكَابَهَا
وَقِيلَ الْمُنَادِي : أَصْبَحَ الْقَوْمُ أَدْلَجِي

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يَسْأَلُ السَّائِلُ عَنْ هَذَا الْيَتَدِ
فَيَقُولُ : الْإِدْلَاجُ سَيْرُ اللَّيْلِ ، فَكَيْفَ يَقُولُ :
أَصْبَحَ الْقَوْمُ ، وَهُوَ يَأْمُرُ بِالْإِدْلَاجِ ؟
وَالْجَوَابُ فِيهِ : أَنَّ الْعَرَبَ إِذَا قَرَّبَتْ مِنْ
الْمَكَانِ تُرِيدُهُ ، تَقُولُ : قَدْ بَلَغْنَاهُ ، وَإِذَا
قَرَّبَتْ لِلْسَّارِي طُلُوعَ الصُّبْحِ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ

(١) قَوْلُهُ : « مَا يَسُودُ » فِي الْمَحْكَمِ وَالصَّبَاحِ
وَالنَّجَاحِ : « مَنْ يَسُودُ » . [عبد الله]

طالع ، تقول : أصبحنا ، وأراد بقوله أصبح القوم : دنا وقت دخولهم في الصباح ، قال : وإنما فسرته لأن بعض الناس فسره على غير ما هو عليه .

والصُّبْحَةُ وَالصَّبْحَةُ : نوم الغداة .
والصَّبْحُ : النوم بالغداة ، وقد كرهه بعضهم ، وفي الحديث : أنه نهى عن الصُّبْحَةِ وهي النوم أول النهار لأنه وقت الذكر ، ثم وقت طلب الكسب . وفلان ينام الصُّبْحَةَ وَالصَّبْحَةَ أي ينام حين يصبح ، تقول منه : تصبَّح الرجل ، وفي حديث أم زرع أنها قالت : وعنده أقول فلا أقبح ، وأرقد فالتصَّح ، أرادت أنها مكثت ، فهي تنام الصُّبْحَةَ .

والصُّبْحَةُ : ما تعلَّلت به غدوة .

والمصباح من الإبل : الذي يترك في معربه فلا ينهض حتى يصبح وإن أثير ، وقيل ، المصباح والمصباح من الإبل التي تضيح في مبركها لا ترعى حتى يرتفع النهار ، وهو مما يستحب من الإبل وذلك لقوتها وسمتها ، قال مزرد :

ضربت له بالسيف كوماً مصباحاً

فثبت عليها النار فهي عقيب الصُّبُوح : كل ما أكل أو شرب غدوة ، وهو خلاف الغبوق . والصُّبُوح : ما أصبح عندهم من شرايبهم فشربه ، وحكى الأزهري عن الليث : الصُّبُوح الخمر ، وأنشد :

ولقد غدوت على الصُّبُوح مهي

شرب كرام من بئ رهف
والصُّبُوح من اللبن : ما حلب بالغداة .
والصُّبُوح والصُّبُوحَةُ : الناقة المحلوبة بالغداة ، عن اللحياني حكى عن العرب : هذو صُّبُوحى وصُّبُوحى .

والصُّبْحُ : سقك أخاك صُّبُوحاً من لبن . والصُّبُوحُ : ما شرب بالغداة فما دون القائلة وفعلك الإصطباح ، وقال أبو الهيثم : الصُّبُوح اللبن يُصطَبَحُ ، والناقة

التي تحلب في ذلك الوقت : صُّبُوحٌ أيضاً ، يقال : هذو الناقة صُّبُوحى وغبوقى ، قال : وأنشدنا أبو ليلى الأعرابي :

ما لي لا أسقى حبيباتي

صباحي غباقي قياتي ؟

والقيل : اللبن الذي يشرب وقت الظهيرة .

واصطبح القوم : شربوا الصُّبُوح .

وصَبَحَهُ يَصْبَحُهُ صَبْحاً ، وصَبَحَهُ : سقاه صُّبُوحاً ، فهو مُصطَبَحٌ ، وقال قرط

ابن النُّوم اليسكري :

كان ابن أسماء يعشوه ويصْبَحُهُ

من هجمه كفسيل النحل دُرار

يعشوه : يطعمه عشاءً . والهجمة : القطعة

من الإبل . ودُرار : من صفتها .

وفي الحديث : وما لنا صبي يصطَبَحُ

أي ليس لنا لبن يقدر ما يشربه الصبي بكرة

من الجذب والقحط فضلاً عن الكبير ،

ويقال : صَبَحْتُ فلاناً أي ناولته صُّبُوحاً من

لبن أو خمر ، ومنه قول طرفة :

مَتَى تَأْتِي أَصْبَحَكَ كَأْساً رَوِيَّةً

أي أسقيك كأساً ، وقيل : الصُّبُوح ما

اصطَبَحَ بالغداة حاراً .

ومن أمثالهم السائرة في وصف الكذاب

قولهم : أكذب من الأخذ الصبحان ، قال

شمر : هكذا قال ابن الأعرابي ، قال : وهو

المُخَوَّر الذي قد شرب فزوى ، فإذا أردت

أن تستدبر به أمه لم يشرب ليريه درتها ،

قال : ويقال أيضاً : أكذب من الأخذ

الصبحان ، قال أبو عدنان : الأخذ

الأسير . والصبحان : الذي قد اصطَبَحَ

فزوى ، قال ابن الأعرابي : هو رجل كان

عند قوم فصيحوه حتى نهض عنهم

شاخصاً ، فأخذه قوم وقالوا : دلنا على

حيث كنت ، فقال : إنما يت بالقفر ، فبينما

هم كذلك إذ قعد يقول ، فعلموا أنه بات

قريباً عند قوم ، فاستدلوا به عليهم

واستباحوهم ، والمصدر الصبح ،

بالتحريك .

وفي المثل : أعن صُّبُوح تُرْفَق ؟ يضرب

مثلاً لمن يجتمع ولا يصرح ، وقد يضرب

أيضاً لمن يورى عن الخطيب العظيم بكناية

عنه ، ولعن يوجب عليك ما لا يجب

بكلام يلفظه ، وأضله أن رجلاً من العرب

نزل برجل من العرب عشاءً ففقهه لبناً ، فلما

روى علق يحدث أم مثواه بحديث يرفقه ،

وقال في خلال كلامه : إذا كان غداً

اصطَبَحنا وفعلنا كذا ، فظن له المنزول عليه

وقال : أعن صُّبُوح تُرْفَق ؟ وروى عن

الشعبي أن رجلاً سأل عن رجل قبل أم

أمرأته ، فقال له الشعبي : أعن صُّبُوح

تُرْفَق ؟ حرمت عليه امرأته ، ظن الشعبي أنه

كنى بتقبيله إياها عن جماعها ، وقد ذكر أيضاً

في رفق .

ورجل صبحان وامرأة صبحي : شربا

الصُّبُوح مثل سكران وسكرى .

وفي الحديث أنه سئل : متى تحل لنا

الهيئة ؟ فقال : ما لم تصطَبِحوا أو تعقبوا أو

تحققوا بقلأ فشانكم بها ، قال أبو عبيد :

معناه إنما لكم منها الصُّبُوح وهو الغداة ،

والغبوق وهو العشاء ، يقول : فليس لكم أن

يجمعوها من الهيئة ، قال : ومنه قول سمر

لبيد : يجرى من الضارورة صُّبُوح أو

غبوق ، قال الأزهري وقال غير أبي عبيد .

معناه لما سئل : متى تحل لنا الهيئة ؟

أجابهم فقال : إذا لم تجدوا من اللبن

صُّبُوحاً تتبَّلغون به ولا غبوقاً تجترئون به ،

ولم تجدوا مع عدوكم الصُّبُوح والغبوق بقلأ

تأكلونها ويهجا غرثكم حلت لكم الهيئة

حينئذ ، وكذلك إذا وجد الرجل غداً أو

عشاءً من الطعام لم تحل له الهيئة ، قال :

وهذا التفسير واضح بين ، والله الموفق .

وصُّبُوح الناقة وصَبَحَتها : قدُر

ما يحلب منها صباحاً .

ولقيته ذات صبحه وذا صُّبُوح أي حين

أصبح . وحين شرب الصُّبُوح ،

ابن الأعرابي : أتيته ذات الصُّبُوح وذات

الْعُبُوقُ إِذَا آتَاهُ غُدُوَّةٌ وَعَشِيَّةٌ ، وَذَا صَبَاحٌ
وَذَا مَسَاءٌ وَذَاتِ الزُّمَيْنِ وَذَاتِ الْعُومِ أَيُّ مَذًى
ثَلَاثَةٌ أَزْمَانٍ وَأَعْوَامٍ .

وَصَبَحَ الْقَوْمُ شَرًّا يَصْبَحُهُمْ صَبْحًا :
جَاءَهُمْ بِهِ صَبَاحًا . وَصَبَحْتُهُمُ الْخَيْلُ
وَصَبَحْتُهُمْ : جَاءَتْهُمْ صَبْحًا . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ صَبَحَ خَيْرٌ أَيْ آتَاهَا صَبَاحًا ؛
وَفِي حَدِيثٍ آخٍ بَكَرَ :

كُلُّ أَمْرٍ مُصْبِحٌ فِي أَهْلِهِ
وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَالِهِ نَعْلُهُ
أَيُّ مَاتِيٍّ بِالْمَوْتِ صَبَاحًا لِكُونِهِ فِيهِمْ وَفَتْنًا .
وَيَوْمَ الصَّبَاحِ : يَوْمَ الْغَارَةِ ؛ قَالَ
الْأَعَشَى :

بِهِ تُرْعَفُ الْأَلْفُ إِذْ أُرْسِلَتْ
غَدَاةُ الصَّبَاحِ إِذَا التَّقَعُّ ثَارَا
يَقُولُ : بِهَذَا الْفَرَسِ يَتَقَدَّمُ صَاحِبُهُ الْأَلْفُ مِنَ
الْخَيْلِ يَوْمَ الْغَارَةِ .

وَالْعَرَبُ تَقُولُ إِذَا نَذِرَتْ بِغَارٍ مِنَ الْخَيْلِ
تَمَجُّوهُمْ صَبَاحًا : يَا صَبَاحَاهُ ! يَنْتَدِرُونَ
الْحَيَّ اجْمَعْ بِالنَّدَاءِ الْعَالِي . وَفِي الْحَدِيثِ :
لَمَّا نَزَلَتْ : « وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ »
فَصَعَدَ عَلَى الصَّفَا ، وَقَالَ : يَا صَبَاحَاهُ !
هَذِهِ كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ إِذَا صَاحُوا لِلْغَارَةِ ،
لَأَنَّهُمْ أَكْثَرُ مَا يَغِيرُونَ عِنْدَ الصَّبَاحِ ،
وَيُسَمُّونَ يَوْمَ الْغَارَةِ يَوْمَ الصَّبَاحِ ، فَكَانَ
الْقَائِلُ يَا صَبَاحَاهُ يَقُولُ : قَدْ غَشَيْنَا الْعَدُوَّ ،
وَقِيلَ : إِنَّ الْمُتَقَاتِلِينَ كَانُوا إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ
يَرْجِعُونَ عَنْ الْقِتَالِ فَإِذَا عَادَ النَّهَارُ عَادُوا ،
فَكَانَهُ يُرِيدُ يَقُولُهُ يَا صَبَاحَاهُ : قَدْ جَاءَ وَقْتُ
الصَّبَاحِ فَتَاهَبُوا لِلْقِتَالِ . وَفِي حَدِيثٍ سَلَمَةَ
ابْنِ الْأَكْوَعِ : لَمَّا أَخَذَتْ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
نَادَى : يَا صَبَاحَاهُ !

وَصَبَحَ الْإِبِلُ يَصْبَحُهَا صَبْحًا : سَقَاهَا
غُدُوَّةً . وَصَبَحَ الْقَوْمُ الْمَاءَ : وَرَدَّهُ بِهِمْ
صَبَاحًا .

وَالصَّبَاحُ : الَّذِي يُصْبِحُ إِلَيْهِ الْمَاءُ أَيْ
يَسْقِيهَا صَبَاحًا ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي زُبَيْدٍ :
حِينَ لَاحَتْ لِلصَّبَاحِ الْجُوزَاءُ

وَتِلْكَ السَّقِيَّةُ تُسَمَّى الْعَرَبُ الصُّبْحَةَ ،
وَلَيْسَتْ بِنَاجِعَةٍ عِنْدَ الْعَرَبِ ، وَوَقْتُ الْوَرْدِ
الْمَحْمُودِ مَعَ الصُّبْحَةِ الْأَكْبَرِ . وَفِي حَدِيثِ
جَرِيرٍ : وَلَا يَخِيرُ صَابِحُهَا أَيْ لَا يَكُلُّ
وَلَا يَغِيَا ، وَهُوَ الَّذِي يَسْقِيهَا صَبَاحًا لِأَنَّهُ
يُورِدُهَا مَاءً ظَاهِرًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالتَّصْبِيحُ عَلَى وَجْهِهِ ،
يُقَالُ : صَبَحْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ إِذَا سَرَيْتَ بِهِمْ
حَتَّى تُورِدَهُمُ الْمَاءَ صَبَاحًا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

وَصَبَحْتُهُمْ مَاءً بِفَيْفَاءٍ قَفَرُوْهُ
وَقَدْ حَلَقَ النَّجْمُ الْهَائِيَّ ، فَاسْتَوَى

أَرَادَ سَرَيْتَ بِهِمْ حَتَّى انْتَهَيْتَ بِهِمْ إِلَى ذَلِكَ
الْمَاءِ ؛ وَتَقُولُ : صَبَحْتُ الْقَوْمَ تَصْبِيحًا إِذَا
اتَّيَبْتُمْ مَعَ الصَّبَاحِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَنَتْرَةَ يَصِفُ
خَيْلًا :

وَعَدَاةَ صَبَحَنَ الْجَفَارَ عَوَاسِيًا
يَهْلِي أَوَالِئَهُنَّ شَعْتُ شَرْبُ

أَيْ أَتَيْنَا الْجَفَارَ صَبَاحًا ؛ يَعْنِي خَيْلًا عَلَيْهَا
فُرْسَانُهَا ؛ وَيُقَالُ صَبَحْتُ الْقَوْمَ إِذَا سَقَيْتَهُمْ
الصُّبُوحَ .

وَالتَّصْبِيحُ : الْغَدَاءُ ؛ يُقَالُ : قَرَّبَ إِلَى
تَصْبِيحِي ؛ وَفِي حَدِيثِ الْمُبَشِّرِ : أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَتِمَّأُ فِي حَجَرٍ
أَبَى طَالِبٍ ، وَكَانَ يُقَرَّبُ إِلَى الصَّبِيَّانِ
تَصْبِيحُهُمْ فَيَخْلَسُونَ وَيَكْفُ أَيْ يُقَرَّبُ إِلَيْهِمْ
غَدَاؤُهُمْ ، وَهُوَ اسْمُ بَنِي عَلَى تَفْعِيلٍ مِثْلُ
التَّرْعِيبِ لِلْسَّامِ الْمُقْطَعِ ، وَالتَّيْنِيتِ اسْمٌ لِمَا
نَبَتَ مِنَ الْغُرَاسِ ، وَالتَّنْوِيرِ اسْمٌ لِنَوْرِ الشَّجَرِ .
وَالصُّبُوحُ : الْغَدَاءُ ، وَالْعُبُوقُ :
الْعِشَاءُ ، وَأَصْلُهَا فِي الشَّرْبِ ثُمَّ اسْتَعْمَلَا فِي
الْأَكْلِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ تَصَبَّحَ يَسْعَ تَمَرَاتٍ
عَجْوَةً ، هُوَ تَفْعَلُ مِنْ صَبَحْتُ الْقَوْمَ إِذَا
سَقَيْتَهُمُ الصُّبُوحَ . وَصَبَحْتُ ، بِالشَّدِيدِ ،
لَعَنَ فِيهِ .

وَالصُّبْحَةُ وَالصَّبْحُ : سَوَادٌ إِلَى الْحُمْرَةِ ،
وَقِيلَ : لَوْنٌ قَرِيبٌ إِلَى الشُّهْمَةِ ، وَقِيلَ : لَوْنٌ
قَرِيبٌ مِنَ الصُّهْمَةِ ، الذِّكْرُ أَصْبَحَ وَالْأُنْثَى

صَبْحَاءُ ، تَقُولُ : رَجُلٌ أَصْبَحُ وَأَسَدٌ أَصْبَحُ
بَيْنَ الصَّبْحِ . وَالْأَصْبَحُ مِنَ الشَّعْرِ : الَّذِي
يُخَالِطُهُ بَيَاضٌ بِحُمْرٍ خِلْقَةً أَيْ كَانَ ؛ وَقَدْ
أَصْبَحَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الصَّبْحُ شِدَّةُ الْحُمْرَةِ
فِي الشَّعْرِ ، وَالْأَصْبَحُ قَرِيبٌ مِنَ الْأَصْهَبِ .
وَرَوَى شَمْرٌ عَنْ أَبِي نَصْرٍ قَالَ : فِي الشَّعْرِ
الصُّبْحَةُ وَالْمُلْحَةُ . وَرَجُلٌ أَصْبَحَ اللَّحْيَةَ :
لِلَّذِي تَغْلُو شَعْرَهُ حُمْرَةً ، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ :

دَمٌ صُبَاحِي لِشِدَّةِ حُمْرَتِهِ ؛ قَالَ أَبُو زُبَيْدٍ :

عَبِطَ صُبَاحِي مِنَ الْجَوْفِ أَشْقَرَا
وَقَالَ شَمْرٌ : الْأَصْبَحُ الَّذِي يَكُونُ فِي

سَوَادِ شَعْرِهِ حُمْرَةً ؛ وَفِي حَدِيثِ الْمَلَاعِقَةِ :
إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَصْبَحَ أَصْهَبَ ؛ الْأَصْبَحُ :
الشَّدِيدُ حُمْرَةَ الشَّعْرِ ، وَمِنْهُ صُبْحُ النَّهَارِ
مُشْتَقٌّ مِنَ الْأَصْبَحِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَوْ أَنَّ
الصَّبْحَ الصَّادِقَ يَضْرِبُ إِلَى الْحُمْرَةِ قَلِيلًا
كَانَهَا لَوْنُ الشَّقِيِّ الْأَوَّلِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ .

وَالصَّبْحُ : بَرِيقُ الْحَدِيدِ وَغَيْرِهِ .
وَالْمُضْبَاحُ : السَّرَاجُ ، وَهُوَ قُرْطُهُ الَّذِي
تَرَاهُ فِي الْقَنَدِيلِ وَغَيْرِهِ ، وَالْقِرَاطُ لَعْنَةٌ ، وَهُوَ
قَوْلُ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : « الْمُضْبَاحُ فِي رُجَاجِهِ
الرُّجَاجَةُ كَانَهَا كَوَكَبٌ دُرِّيٌّ » .

وَالْمُضْبَحُ : الْمُسْرَجَةُ . وَاسْتَصْبَحَ بِهِ :
اسْتَسْرَجَ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَأَصْبَحِي سِرَاجَكَ
أَيْ أَصْلِحِيهَا . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ فِي شُحُومِ
الْمَيْتَةِ : وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ أَيْ يُشْعَلُونَ بِهَا
سُرُجُهُمْ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا ،
عَلَيْهَا السَّلَامُ : كَانَ يَحْدُمُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ
نَهَارًا وَيُضْبِحُ فِيهِ لَيْلًا أَيْ يُسْرِجُ السَّرَاجَ .
وَالْمُضْبِحُ ، بِالْفَتْحِ : مَوْضِعُ الْإِضْبَاحِ
وَوَقْتُ الْإِضْبَاحِ أَيْضًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بِمُضْبِحِ الْحَمْدِ وَحَيْثُ يُنْسَى
وَهَذَا مَبْنًى عَلَى أَصْلِ الْفَعْلِ قَبْلَ أَنْ يَزَادَ
فِيهِ ، وَلَوْ بُنِيَ عَلَى أَصْبَحَ لَقِيلَ مُضْبِحٌ ،
بِضَمِّ الْمِيمِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْمُضْبِحُ
الْمَوْضِعُ الَّذِي يُضْبِحُ فِيهِ ، وَالْمُنْسَى
الْمَكَانُ الَّذِي يُنْسَى فِيهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :
قَرِيبَةُ الْمُضْبِحِ مِنْ مُنْسَاهَا

والمُصْبِحُ أَيضاً : الإِصْبَاحُ ، يُقَالُ :
أَصْبَحْنَا إِصْبَاحاً وَمُصْبِحاً ، وَقَوْلُ التَّحْرِ
ابْنِ تَوَلَّبٍ :

فَأَصْبَحْتُ وَاللَّيْلُ مُسْتَحْكِمٌ
وَأَصْبَحْتُ الْأَرْضُ بَحْراً طَما
فَسَرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ : أَصْبَحْتُ مِنْ
المُصْبَاحِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : شَبَّهَ الْبَرْقَ بِاللَّيْلِ
بِالمُصْبَاحِ ، وَشَدَّ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي دَوَيْبٍ :
أَمَلِكْ بَرْقُ أَيْتُ اللَّيْلِ أَرْقَبُهُ ؟

كَانَهُ فِي عِرَاصِ الشَّامِ مُصْبَاحٌ
فَيَقُولُ التَّحْرِيبُ تَوَلَّبُ : شَمِتَ هَذَا الْبَرْقُ
وَاللَّيْلُ مُسْتَحْكِمٌ ، فَكَانَ الْبَرْقُ مُصْبَاحٌ إِذِ
الْمُصْبِاحُ إِذَا تَوَقَّدَ فِي الظُّلَمِ ، وَأَحْسَنُ مِنْ
هَذَا أَنْ يَكُونَ الْبَرْقُ فَوْجَ لَهُ الظُّلْمَةُ حَتَّى كَانَهُ
صُبْحٌ ، فَيَكُونُ أَصْبَحْتُ حَتَّى كَانَهُ مِنَ
الصُّبْحِ ، قَالَ ثَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ أَصْبَحْتُ فَلَمْ
أَشْعُرْ بِالصُّبْحِ مِنْ شِدَّةِ الْغَيْمِ .

وَالشَّمْعُ مِمَّا يُصْطَبِحُ بِهِ أَيْ يُسْرَجُ بِهِ .
وَالْمُصْبِحُ وَالْمُصْبَاحُ : قَدَحٌ كَبِيرٌ (عَنْ
أَبِي حَنِيفَةَ) . وَالْمُصَابِيحُ : الْأَقْدَاحُ الَّتِي
يُصْطَبِحُ بِهَا ، وَأَنْشَدَ :

نُحْلٌ وَتَسْنَى بِالمُصَابِيحِ وَسَطَهَا
لَهَا أَمْرٌ حَزْمٌ لَا يُفَرَّقُ ، مُجْمَعٌ
وَمُصَابِيحُ الْجُجُومِ : أَعْلَامُ الْكَوَاكِبِ ،
وَاحِدُهَا مُصْبَاحٌ .

وَالْمُصْبَاحُ : السَّنَانُ الْعَرِيضُ . وَأَسَيَّةُ
صُبَاحِيَّةٌ ، كَذَلِكَ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
لَا أَدْرِي إِمَّا نَسِيْتُ .

وَالصَّبَاحَةُ : الْجَالُ ، وَقَدْ صَبَحَ ،
بِالضَّمِّ ، يَصْبُحُ صَبَاحَةً . وَأَمَّا مِنَ الصُّبْحِ
فَيُقَالُ صَبَحَ ^(١) يَصْبُحُ صَبْحاً ، فَهُوَ أَصْبَحُ
الشَّمْعِ .

وَرَجُلٌ صَبِيحٌ وَصَبَاحٌ ، بِالضَّمِّ :
جَمِيلٌ ، وَالْجَمْعُ صَبَاحٌ ، وَافَقَ الَّذِينَ
يَقُولُونَ فُعَالٌ الَّذِينَ يَقُولُونَ فَعِيلٌ لِاعْتِقَابِهَا
كَبِيراً ، وَالْأُنثَى فِيهَا بِأَلْهَاءِ ، وَالْجَمْعُ

(١) قوله : « فيقال صبح إلخ » أي من باب
فوج ، كما في القاموس .

صَبَاحٌ ، وَافَقَ مَذْكُرُهُ فِي التَّكْسِيرِ لِاتِّفَاقِهَا فِي
الْوُضُوءِ ، وَقَدْ صَبَحَ صَبَاحَةً ، وَقَالَ
الذَّيْلِيُّ : الصَّبِيحُ الْوَضِيُّ الْوَجْهَ .

وَذُو أَصْبَحَ : مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ حَمِيرٍ ^(٢)
وَالْيَوْنِيُّ تَنَسَّبَ السَّيَاطُ الْأَصْبَحِيَّةُ .
وَالْأَصْبَحِيُّ : السَّوْطُ .

وَصَبَاحٌ : حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ ، وَقَدْ سَمَتْ
صُبْحاً وَصَبَاحاً وَصُبَيْحاً وَصَبَاحاً وَصَبِيحاً
وَمُصْبِحاً . وَبَنُو صَبَاحٍ : بَطْنٌ ، بَطْنٌ فِي
ضَبَّةٍ وَبَطْنٌ فِي عَبْدِ الْقَيْسِ وَبَطْنٌ فِي غَنِيٍّ .
وَصَبَاحٌ : حَيٌّ مِنْ غَدَرَةٍ وَمِنْ
عَبْدِ الْقَيْسِ . وَصُنَائِحُ : بَطْنٌ مِنْ مُرَادٍ .

• صَبَحَ • الصَّبْحَةُ : لَعْنَةٌ فِي السَّبْحَةِ ،
وَالسَّيْنُ أَعْلَى . وَالصَّبْحَةُ لَعْنَةٌ فِي سَبِيخَةِ
الْقُطْنِ ، وَالسَّيْنُ فِيهِ أَفْسَى .

• صَبْرُهُ • فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى : الصُّبُورُ تَعَالَى
وَتَقَدَّسَ ، هُوَ الَّذِي لَا يُعَاجِلُ الْعَصَاةَ
بِالْإِنْتِقَامِ ، وَهُوَ مِنْ أَيْتَةِ الْمُبَالَغَةِ ، وَمَعْنَاهُ
قَرِيبٌ مِنْ مَعْنَى الْحَلِيمِ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ
الْمُذْنِبَ لَا يَأْمَنُ الْعُقُوبَةَ فِي صِفَةِ الصُّبُورِ كَمَا
يَأْمَنُهَا فِي صِفَةِ الْحَلِيمِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : صَبْرُهُ
عَنِ الشَّيْءِ يَصْبِرُهُ صَبِيراً حَبَسَهُ ، قَالَ
الْحُطَيْئَةُ :

قُلْتُ لَهَا أَصْبِرْهَا جَاهِداً :

وَيَحْلِكُ أَمْثَالُ طَرِيفٍ قَلِيلٌ !
وَالصَّبْرُ : نَصَبُ الْإِنْسَانِ لِلْقَتْلِ ، فَهُوَ
مُصْبُورٌ . وَصَبْرُ الْإِنْسَانِ عَلَى الْقَتْلِ : نَصْبُهُ
عَلَيْهِ . يُقَالُ : قَتَلَهُ صَبِيراً ، وَقَدْ صَبْرَهُ عَلَيْهِ .
وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ تُصْبَرَ
الرُّوحُ . وَرَجُلٌ صَبُورَةٌ ، بِأَلْهَاءِ : مُصْبُورٌ
لِلْقَتْلِ (حَكَاهُ ثَعْلَبٌ) وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ .
عَلَيْهِ : أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ شَيْءٍ مِنَ الدَّوَابِّ
صَبِيراً ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُمْسِكَ الطَّائِرُ أَوْ غَيْرُهُ
مِنْ ذَوَاتِ الرُّوحِ يُصْبِرُ حَيّاً ثُمَّ يُزْمَى بِشَيْءٍ

(٢) قوله : « ملك من ملوك حمير » من أجداد
الإمام مالك بن أنس .

حَتَّى يُقْتَلَ ، قَالَ : وَأَصْلُ الصَّبْرِ الْحَبْسُ ،
وَكُلُّ مَنْ حَبَسَ شَيْئاً فَقَدْ صَبْرَهُ ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : نَهَى عَنْ الْمَصْبُورَةِ وَنَهَى عَنْ
صَبْرِ ذِي الرُّوحِ ، وَالْمَصْبُورَةُ الَّتِي نَهَى
عَنْهَا : هِيَ الْمَحْبُوسَةُ عَلَى الْمَوْتِ . وَكُلُّ
ذِي رُوحٍ يُصْبِرُ حَيّاً ثُمَّ يُزْمَى حَتَّى يُقْتَلَ ،
فَقَدْ قَتَلَ صَبِيراً . وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ فِي
رَجُلٍ أَمْسَكَ رَجُلًا وَقَتَلَهُ آخَرَ فَقَالَ : اقْتُلُوا
الْقَاتِلَ وَاصْبِرُوا الصَّابِرَ ، يَعْنِي أَحْسِنُوا الَّذِي
حَبَسَهُ لِلْمَوْتِ حَتَّى يَمُوتَ كَقَوْلِهِ بِهِ ، وَمِنْهُ
قِيلَ لِلرَّجُلِ يُقَدِّمُ فَيُصْرَبُ عَنْقُهُ : قَتَلَ صَبِيراً ،
يَعْنِي أَنَّهُ أَمْسَكَ عَلَى الْمَوْتِ ، وَكَذَلِكَ لَوْ
حَبَسَ رَجُلٌ نَفْسَهُ عَلَى شَيْءٍ يُرِيدُهُ قَالَ :
صَبَرْتُ نَفْسِي ، قَالَ عَتَرَةُ يَذْكُرُ حَرْبًا كَانَ

فِيهَا :

فَصَبَرْتُ عَارِفَةَ لِلْمَلِكِ حَرَّةً
تَرَسُّوْا إِذَا نَفَسُ الْجَبَانِ تَطَلَّعُ
يَقُولُ : حَبَسْتُ نَفْساً صَابِرَةً . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :

يَقُولُ إِنَّهُ حَبَسَ نَفْسَهُ .
وَكُلُّ مَنْ قَتَلَ فِي غَيْرِ مَعْرَكَةٍ وَلَا حَرْبٍ
وَلَا خَطَأٍ ، فَإِنَّهُ مَقْتُولٌ صَبِيراً .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ ، نَهَى عَنْ صَبْرِ الرُّوحِ ، وَهُوَ
الْخِصَاءُ ، وَالْخِصَاءُ صَبْرٌ شَدِيدٌ ، وَمِنْ هَذَا
يَعْنِي الصَّبْرُ ، وَهُوَ أَنْ يَحْبِسَهُ السُّلْطَانُ عَلَى
الْيَمِينِ حَتَّى يَخْلَفَ بِهَا ، فَلَوْ خَلَفَ إِنْسَانٌ مِنْ
غَيْرِ إِخْلَافٍ مَا قِيلَ : خَلَفَ صَبِيراً . وَفِي
الْحَدِيثِ : مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ مَصْبُورَةً
كَاذِباً ، وَفِي آخَرٍ : عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ أَيْ الزِّيمِ
بِهَا وَحُسِّ عَلَيْهِمَا وَكَانَتْ لَازِمَةً لِصَاحِبِهَا مِنْ
جِهَةِ الْحَكْمِ ، وَقِيلَ لَهَا مَصْبُورَةٌ وَإِنْ كَانَ
صَاحِبُهَا فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ الْمَصْبُورُ لِأَنَّهُ إِذَا
صَبْرَ مِنْ أَجْلِهَا أَيْ حُسِّ ، فَوصِفَتْ بِالصَّبْرِ
وَأُضِيفَتْ إِلَيْهِ مَجَازاً ، وَالْمَصْبُورَةُ : هِيَ
الْيَمِينُ ، وَالصَّبْرُ : أَنْ تَأْخُذَ يَمِينُ إِنْسَانٍ .
تَقُولُ : صَبَرْتُ يَمِينَهُ أَيْ خَلَفْتُهُ . وَكُلُّ مَنْ
حَبَسَهُ لِقَتْلِ أَوْ يَمِينٍ ، فَهُوَ قَتْلُ صَبْرٍ .
وَالصَّبْرُ : الْإِكْرَاهُ . يُقَالُ : صَبْرَ الْحَاكِمُ

فَلَانًا عَلَى بَعِينٍ صَبْرًا أَيْ أَكْرَهَهُ . وَصَبَرْتُ الرَّجُلَ إِذَا حَلَفْتُهُ صَبْرًا أَوْ قَتَلْتُهُ صَبْرًا . يُقَالُ : قُتِلَ فُلَانٌ صَبْرًا وَحُلِفَ صَبْرًا إِذَا حُبِسَ . وَصَبَرَهُ : أَحْلَفَهُ بِبَعِينٍ صَبْرٍ ، يَصْبِرُهُ . ابْنُ سِيدَةَ : وَبَعِينُ الصَّبْرِ الَّذِي يُمَسِّكُ الْحَكَمَ عَلَيْهَا حَتَّى تَحْلِفَ ؛ وَقَدْ حَلَفَ صَبْرًا ؛ أَنْشَدَ نَعْلَبُ :

فَأَرْجِعِ الْجَنْبَ وَأَعْرِ الظَّهْرَا
أَوْ يُبْلَى اللَّهُ بِمَعِينَا صَبْرَا

وَصَبَرَ الرَّجُلُ يَصْبِرُهُ : لَزِمَهُ .

وَالصَّبْرُ : نَقِضُ الْجَزَعِ ، صَبْرٌ يَصْبِرُ صَبْرًا ، فَهُوَ صَابِرٌ وَصَبَّارٌ وَصَبِيرٌ وَصَبُورٌ . وَالْأُنْثَى صَبُورٌ أَيْضًا ، بِغَيْرِ هَاءٍ . وَجَمَعَهُ صَبْرٌ . الْجَوْهَرِيُّ : الصَّبْرُ حَبْسُ النَّفْسِ عِنْدَ الْجَزَعِ ، وَقَدْ صَبَرَ فُلَانٌ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يَصْبِرُ صَبْرًا ، وَصَبْرُهُ أَنَا : حَبْسُهُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ » . وَالصَّبْرُ : تَكْلُفُ الصَّبْرِ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَرَى أَمْ زَيْدٌ كَلِمًا جَنَّا لَيْلَهَا

تُبْكِي عَلَى زَيْدٍ وَلَيْسَتْ بِأَصْبَرَا
أَرَادَ : وَلَيْسَتْ بِأَصْبَرَ مِنْ إِيَّهَا . بَلْ إِيَّهَا أَصْبَرُ مِنْهَا لِأَنَّهُ عَاقٍ وَالْعَاقُ أَصْبَرُ مِنْ أَبَوَيْهِ . وَتَصَبَّرَ وَاصْطَبَرَ : جَعَلَ لَهُ صَبْرًا . وَتَقُولُ : اصْطَبَرْتُ وَلَا تَقُولُ أَطَبَرْتُ لِأَنَّ الصَّادَ لَا تُدْغَمُ فِي الطَّاءِ فَإِنْ أَرَدْتَ الإِدْغَامَ قَلَبْتَ الطَّاءَ صَادًا وَقُلْتَ اصْطَبَرْتُ .

وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : إِنِّي أَنَا الصَّبُورُ ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : الصَّبُورُ فِي صِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْحَلِيمُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؛ أَيْ أَشَدُّ حِلْمًا عَلَى فَاعِلٍ ذَلِكَ وَتَرَكَ الْمُعَاقِبَةَ عَلَيْهِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ » ؛ مَعْنَاهُ : وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَالصَّبْرِ عَلَى الدُّخُولِ فِي مَعَاصِيهِ . وَالصَّبْرُ : الْجَرَاءَةُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ » ؛ أَيْ مَا أَجْرَاهُمْ عَلَى أَعْمَالِ أَهْلِ

النَّارِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : سَأَلْتُ الْحَلِيجِيَّ عَنِ الصَّبْرِ فَقَالَ : ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ : الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ الْجَبَّارِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى مَعَاصِي ^(١) الْجَبَّارِ . وَالصَّبْرُ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى طَاعَتِهِ وَتَرْكِهِ مَعَاصِيهِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ عُمَرُ : أَفْضَلُ الصَّبْرِ الصَّبْرُ . وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : « فَصَبِّرْ حَمِيلًا » ؛ أَيْ صَبِّرْ صَبْرًا حَمِيلًا . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « اصْبِرُوا وَصَابِرُوا » ؛ أَيْ اصْبِرُوا وَابْتِنُوا عَلَى دِينِكُمْ ، وَصَابِرُوا أَيْ صَابِرُوا أَعْدَاءَكُمْ فِي الْجِهَادِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ » ؛ أَيْ بِالثَّبَاتِ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْإِيمَانِ .

وَشَهْرُ الصَّبْرِ : شَهْرُ الصَّوْمِ . وَفِي حَدِيثِ الصَّوْمِ : صُمَّ شَهْرُ الصَّبْرِ ؛ هُوَ شَهْرُ رَمَضَانَ . وَأَسْلُ الصَّبْرِ الْحَبْسُ . وَسُمِّيَ الصَّوْمُ صَبْرًا لِمَا فِيهِ مِنْ حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالنِّكَاحِ .

وَصَبْرٌ يَوْمٌ يَصْبِرُ صَبْرًا : كَفَلٌ . وَهُوَ يَوْمٌ صَبِيرٌ . وَالصَّبِيرُ : الْكَفِيلُ . تَقُولُ مِنْهُ : صَبِرْتُ أَصْبِرُ . بِالضَّمِّ . صَبْرًا وَصَبَارَةً أَيْ كَفَلْتُ يَوْمًا . تَقُولُ مِنْهُ : اصْبِرْنِي يَا رَجُلُ أَيْ أَعْطِنِي كَفِيلًا . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : مَنْ أَسْلَفَ سَلَفًا فَلَا يَأْخُذَنَّ بِهِ رَهْنًا وَلَا صَبِيرًا . هُوَ الْكَفِيلُ . وَصَبِيرُ الْقَوْمِ : زَعِيمُهُمُ الْمُقَدَّمُ فِي أُمُورِهِمْ . وَالْجَمْعُ صَبِيرَاءُ .

وَالصَّبِيرُ : السَّحَابُ الْأَبْيَضُ الَّذِي يَصْبِرُ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجًا ؛ قَالَ يَصِفُ جَيْشًا :

كَكَرْفَتَةِ الْغَيْثِ ذَاتِ الصَّبِيرِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا الصَّدْرُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ صَدْرًا لَيْسَتْ عَامِرُ بْنُ جُوَيْنٍ الطَّائِي مِنْ

أَبْيَاتِ :
وَجَارِيَةٍ مِنْ بَنَاتِ الْمُلُوكِ
كَ قَعَقَتِ بِالْخَيْلِ خَلْجَالَهَا
كَكَرْفَتَةِ الْغَيْثِ ذَاتِ الصَّبِيرِ

سِرٌّ تَأْتِي السَّحَابَ وَتَأْتَالُهَا

قَالَ : أَيْ رَبَّ جَارِيَةٍ مِنْ بَنَاتِ الْمُلُوكِ

(١) قوله : « الخليجي » وقوله : « والصبر على معاصي إلخ » كذا بالأصل .

قَعَقَتُ خَلْجَالَهَا لَمَّا أَعْرَتْ عَلَيْهِمْ فَهَرَبَتْ وَعَدَتْ فَسَمِعَ صَوْتَ خَلْجَالِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَبْلَ ذَلِكَ تَعْدُو . وَقَوْلُهُ : كَكَرْفَتَةِ الْغَيْثِ ذَاتِ الصَّبِيرِ أَيْ هَذِهِ الْجَارِيَةُ كَالسَّحَابَةِ الْبَيْضَاءِ الْكَثِيفَةِ تَأْتِي السَّحَابَ أَيْ تَقْصِدُ إِلَى جَمَلَةِ السَّحَابِ . وَتَأْتَالُ أَيْ تُصْلِحُهُ ، وَأَصْلُهُ تَأْتُولُهُ مِنَ الْأَوَّلِ وَهُوَ الْإِصْلَاحُ ، وَنَصَبَ تَأْتَالُهَا عَلَى الْجَوَابِ (٢) ؛ قَالَ وَمِثْلُهُ قَوْلُ لَيْلٍ :

بَصْبُوحٍ صَافِيَةٍ وَجَذْبِ كَرِيَةٍ
بِمَوْتِ تَأْتَالُهَا إِنْهَامُهَا
أَيْ تُصْلِحُ هَذِهِ الْكَرِيَّةَ . وَهِيَ الْمُغْنِيَّةُ ، أَوْ تَارَ عَوْدِهَا بِإِنْهَامِهَا ؛ وَأَصْلُهُ تَأْتُولُهُ إِنْهَامُهَا فَقَلْبَتِ الْوَاوُ اللَّفَّا لِيَحْرُكَهَا وَتَفْتَحَ مَا قَبْلَهَا ؛ قَالَ : وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كَكَرْفَتَةِ الْغَيْثِ ذَاتِ الصَّبِيرِ لِلْحُشَاءِ . وَعَجَزَهُ :

تَرَى السَّحَابَ وَيَرْمِي لَهَا

وَقَوْلُهُ :

وَرَجْرَاجَةٍ فَوْقَهَا يَبْضُنَا
عَلَيْهَا الْمُضَاعَفُ زُفْنَا لَهَا
وَالصَّبِيرُ : السَّحَابُ الْأَبْيَضُ لَا يَكَادُ يُمَطِّرُ . قَالَ رُشَيْدُ بْنُ رُمَيْضٍ الْعَزَرِيُّ :

تَرُوحُ إِلَيْهِمْ عَكَرٌ تَرَاغِي
كَأَنَّ دَوْبَهَا رَعْدُ الصَّبِيرِ

الْفَرَاءُ : الْأَصْبَارُ السَّحَابُ الْبَيْضُ ، الْوَاحِدُ صَبِيرٌ وَصَبِيرٌ . بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ ، وَالصَّبِيرُ : السَّحَابَةُ الْبَيْضَاءُ . وَقِيلَ : هِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ تَرَاهَا كَأَنَّهَا مَضْبُورَةٌ أَيْ مَحْبُوسَةٌ . وَهَذَا ضَعِيفٌ . قَالَ أَبُو حَفِيفَةَ :

الصَّبِيرُ السَّحَابُ يَثْبُتُ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَلَا يَبْرَحُ
كَأَنَّهُ يُصْبِرُ أَيْ يُحْبِسُ . وَقِيلَ : الصَّبِيرُ

السَّحَابُ الْأَبْيَضُ . وَالْجَمْعُ كَالْوَالِدِ ، وَقِيلَ : جَمْعُهُ صَبْرٌ ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْةَ :

فَارَمَ بِهِمْ لَيْلَةً وَالْأَخْلَافَا
جَوْرَ الثُّعَامِي صَبْرًا خِفَافَا

(٢) قوله : « ونصب تأتالها على الجواب » جاء

في مادة « كرفأ » : « ونصبه بإضمار أن . ومثله بيت لبيد . . . » . [عبد الله]

وَالصَّبَارَةُ مِنَ السَّحَابِ: كَالصَّبِيرِ.
وَصَبْرُهُ: أَوْفَقُهُ. وَفِي حَدِيثِ عَمَارٍ حِينَ ضَرَبَهُ عَثَانُ: فَلَمَّا عَزَبَ فِي ضَرْبِهِ إِيَّاهُ قَالَ: هَلْ يَدِي لِعَمَارٍ قَلْبِصْطِيرٍ، مَعْنَاهُ فَلْيَقْتَصْصْ. يُقَالُ: صَبَرَ فُلَانٌ فَلَانًا لَوْلَى فُلَانٍ أَيْ حِسَّهُ، وَأَصْبِرْهُ أَقْصَهُ مِنْهُ فَاصْطَبِرْ أَيْ اقْتَصْصْ. الْأَحْمَرُ: أَقَادَ السُّلْطَانُ فُلَانًا وَأَقْصَهُ وَأَصْبِرْهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ إِذَا قَتَلَهُ يَقُودُ، وَأَبَاءَهُ مِثْلَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَعَنَ إِنْسَانًا بِقَضِيصٍ مُدَاعِبَةً فَقَالَ لَهُ: أَصْبِرْنِي، قَالَ: اصْطَبِرْ، أَيْ أَقْدِنِي مِنْ نَفْسِكَ، قَالَ: اسْتَقِدْ. يُقَالُ: صَبَرَ فُلَانٌ مِنْ خُصْمِهِ وَاصْطَبِرَ أَيْ اقْتَصَصَ مِنْهُ. وَأَصْبِرْهُ الْحَاكِمُ أَيْ أَقْصَهُ مِنْ خُصْمِهِ.

وَصَبِيرُ الْخَوَانِ: رُقَاقَةٌ عَرِيضَةٌ تَبْسُطُ تَحْتَ مَا يُوَكَّلُ مِنَ الطَّعَامِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَصْبَرَ الرَّجُلُ إِذَا أَكَلَ الصَّبِيرَةَ، وَهِيَ الرُقَاقَةُ الَّتِي يَفْرِفُ عَلَيْهَا الْخَبَازُ طَعَامَ الْفَرَسِ. وَالْأَصْبِرَةُ مِنَ الْغَنَمِ وَالْإِبِلِ - قَالَ ابْنُ سِيدَةَ وَلَمْ أَسْمَعْ لَهَا بِوَاحِدٍ - الَّتِي تَرُوحُ وَتَغْدُو عَلَى أَهْلِهَا لَا تَغْرَبُ عَنْهُمْ وَرَوَى بَيْتُ عَتْرَةَ:

لَهَا بِالصَّبِيرِ أَصْبِرَةٌ وَجُلٌّ

وَسِتٌّ مِنْ كَرَامِهَا غَزَارُ
الصَّبِيرِ وَالصَّبِيرُ: جَانِبُ الشَّيْءِ، وَبُضْرُهُ وَثُلُّهُ، وَهُوَ حَرْفُ الشَّيْءِ وَغَلْظُهُ. وَالصَّبِيرُ وَالصَّبِيرُ: نَاحِيَةُ الشَّيْءِ وَحَرْفُهُ، وَجَمْعُهُ أَصْبَارٌ. وَصَبْرُ الشَّيْءِ: أَعْلَاهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: سِدْرَةُ الْمُتَنَهَّى صَبْرُ الْجَنَّةِ، قَالَ: صَبْرُهَا أَعْلَاهَا أَيْ أَعْلَى نَوَاحِيهَا، قَالَ النَّحْسُ بْنُ تَوَلَّدٍ يَصِفُ رَوْضَةً:

عَزَبَتْ وَبَاكَرَهَا الشَّيْءُ بِدِيمَةٍ

وَفُفَاءَ تَعَلَّوْهَا إِلَى أَصْبَارِهَا
وَأَدَقَّتْ الْكَاسَ إِلَى أَصْبَارِهَا وَمَلَأَهَا إِلَى أَصْبَارِهَا أَيْ إِلَى أَعْلَاهَا وَرَاسِهَا. وَأَخَذَهُ بِأَصْبَارِهِ أَيْ تَامًا بِجَمِيعِهِ.

وَأَصْبَارُ الْقَبْرِ: نَوَاحِيهِ. وَأَصْبَارُ الْإِنَاءِ: جَوَانِيهِ.

الْأَضْمَعِيُّ: إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ الشَّدَّةَ يَكَالِهَا قِيلَ: لَقِيَهَا بِأَصْبَارِهَا.

وَالصَّبِيرَةُ: مَا جُمِعَ مِنَ الطَّعَامِ بِلا كَيْلٍ وَلَا وَزْنٍ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ. الْجَوْهَرِيُّ: الصَّبِيرَةُ وَاحِدَةٌ صَبْرَ الطَّعَامِ. يُقَالُ: اشْتَرَيْتُ الشَّيْءَ صَبِيرَةً أَيْ بِلا وَزْنٍ وَلَا كَيْلٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَرَّ عَلَى صَبِيرَةٍ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، الصَّبِيرَةُ: الطَّعَامُ الْمُجْتَمِعُ كَالْكُومَةِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّ عِنْدَ رَجُلَيْهِ قَرْطًا مَبْصُورًا أَيْ مَجْمُوعًا، فَذَجَعُ صَبِيرَةٍ كَصَبِيرَةِ الطَّعَامِ. وَالصَّبِيرَةُ: الْكُدْسُ، وَقَدْ صَبَرُوا طَعَامَهُمْ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»، قَالَ: كَانَ يَضَعُهُ إِلَى السَّمَاءِ بُخَارًا مِنَ الْمَاءِ، فَاسْتَصْبَرَ فَعَادَ صَبِيرًا، اسْتَصْبَرَ أَيْ اسْتَكْنَفَ، وَتَرَاكَمَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: «ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ»، الصَّبِيرُ: سَحَابٌ أَبْيَضٌ مُتَكَاثِفٌ يَعْنِي تَكَاثُفَ الْبُخَارِ وَتَرَاكُمَ قَصَارِ سَحَابًا. وَفِي حَدِيثِ طَهْمَةَ: وَنَسْتَحْلِبُ الصَّبِيرَ، وَحَدِيثِ طَيَّانَ: وَسَقَوْهُمْ بِصَبِيرِ التَّيْطَلِ أَيْ سَحَابِ الْمَوْتِ وَالْهَلَاكِ.

وَالصَّبِيرَةُ: الطَّعَامُ الْمُنْخُولُ بِشَيْءٍ شَبِيهِ بِالسَّرْدِ (١). وَالصَّبِيرَةُ: الْحِجَارَةُ الْغَلِيظَةُ الْمُجْتَمِعَةُ. وَجَمْعُهَا صَبَارٌ.

وَالصَّبَارَةُ: بِضَمِّ الصَّادِ: الْحِجَارَةُ، وَقِيلَ: الْحِجَارَةُ الْمُلْسُ، قَالَ الْأَعَشَى: مَنْ مَبْلُغٌ شَيْئَانِ أَنْ نَ الْمَرَّةَ لَمْ يَخْلُقْ صَبَارَةً؟ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَيُرْوَى صَبَارَةً، قَالَ: وَهُوَ نَحْوُهَا فِي الْمَعْنَى، وَأُورِدَ الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذَا الْمَكَانِ:

مَنْ مَبْلُغٌ عَمْرًا بَانَ

نَ الْمَرَّةَ لَمْ يَخْلُقْ صَبَارَةً؟

(١) قوله: «بالسرد» هكذا في الأصل وشرح

القاموس.

وَأَسْتَشْهَدُ بِهِ الْأَزْهَرِيَّ أَيْضًا، وَيُرْوَى: صَبَارَةً، يَفْتَحُ الصَّادَ، وَهُوَ جَمْعُ صَبَارٍ وَهِيَ دَاخِلَةٌ لَجَمْعِ الْجَمْعِ، لِأَنَّ الصَّبَارَةَ جَمْعُ صَبِيرَةٍ، وَهِيَ حِجَارَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَصَوَابُهُ لَمْ يَخْلُقْ صَبَارَةً، بِكَسْرِ الصَّادِ، قَالَ: وَأَمَّا صَبَارَةٌ وَصَبَارَةٌ فَلَيْسَ يَجْمَعُ لَصَبِيرَةٍ لِأَنَّ فَعَالًا لَيْسَ مِنْ أَتْيَقِ الْجُمُوعِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ فَعَالٌ، بِالْكَسْرِ، نَحْوُ حِجَارٍ وَحِبَالٍ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: أَلَيْتَ لَعَمْرُو ابْنُ مَلْفُطٍ الطَّائِي يُخَاطَبُ بِهَذَا الشَّعْرِ عَمَرُو ابْنُ هِنْدٍ، وَكَانَ عَمَرُو بْنُ هِنْدٍ قُتِلَ لَهُ أَخٌ عِنْدَ زُرَّارَةَ بْنِ عُذْسٍ الدَّارِمِيِّ، وَكَانَ بَيْنَ عَمَرُو بْنِ مَلْفُطٍ وَبَيْنَ زُرَّارَةَ شَرٌّ، فَحَرَضَ عَمَرُو بْنُ هِنْدٍ عَلَى بَنِي دَارِمٍ، يَقُولُ: لَيْسَ الْإِنْسَانُ بِحَجَرٍ فَيَصْبِرُ عَلَى مِثْلِ هَذَا، وَبَعْدَ الْبَيْتِ:

وَحَوَادِثُ الْأَيَّامِ لَا

يَبْقَى لَهَا إِلَّا الْحِجَارَةُ

هَا إِنَّ عَجَزَةَ أُمِّ

بِالسَّحَرِ اسْتَفْلَ مِنْ أَوَارَةِ

تَسْفَى الرِّبَاحُ خِلَالِ كَشِّ

حَيْثُ وَقَدْ سَكَبُوا إِزَارَةَ

فَأَقْتُلْ زُرَّارَةَ لَا أَرَى

فِي الْقَوْمِ أَوْفَى مِنْ زُرَّارَةِ!

وَقِيلَ: الصَّبَارَةُ قِطْعَةٌ مِنَ حِجَارَةِ أَوْ حَلِيدٍ.

وَالصَّبِيرُ: الْأَرْضُ ذَاتُ الْحَصْبَاءِ وَلَيْسَتْ بِغَلِيظَةٍ، وَالصَّبِيرُ فِيهِ لَقَّةٌ (عَنْ كُرَاعٍ). وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحَرَّةِ: أُمُّ صَبَارٍ. ابْنُ سِيدَةَ: وَأُمُّ صَبَارٍ، بِتَشْوِيلِ الْبَاءِ، الْحَرَّةُ، مُشْتَقٌّ مِنَ الصَّبِيرِ الَّتِي هِيَ الْأَرْضُ ذَاتُ الْحَصْبَاءِ، أَوْ مِنَ الصَّبَارَةِ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الرِّجْلَاءَ مِنْهَا.

وَالصَّبِيرَةُ مِنَ الْحِجَارَةِ: مَا اشْتَدَّ وَغَلْظَ، وَجَمْعُهَا الصَّبَارُ، وَأَنْشَدَ الْأَعَشَى (٢):

(٢) قوله: «وأنشد للأعشى» عبارة القاموس.

وَأَمَّا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ: الصَّبَارُ جَمْعُ صَبِيرَةٍ، وَهِيَ

الحجارة الشديدة، قَالَ الْأَعَشَى:

كَانَ تَرْتَمَ الْمَاجَاتِ فِيهَا
قُبِيلَ الصُّبْحِ أَصْوَاتُ الصَّبَارِ
الْمَاجَاتِ: الضَّفَادِعُ؛ شَبَهَ نَقِيقَ الضَّفَادِعِ
فِي هَذِهِ الْعَيْنِ بِوَقْعِ الْحِجَارَةِ.
وَالصَّبِيرُ: الْجَبَلُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: ذَكَرَ
أَبُو عَمْرٍو الرَّاهِدِيُّ أَنَّ أُمَّ صَبَّارَ الْحَرَّةِ، وَقَالَ
الْفَرَزْدِيُّ: هِيَ حَرَّةٌ لَيْكِي وَحَرَّةُ النَّارِ؛ قَالَ:
وَالشَّاهِدُ لِذَلِكَ قَوْلُ النَّابِغَةِ:

تُدْفَعُ النَّاسَ عَنَّا حِينَ نَرْكَبُهَا

مِنَ الْمَظَالِمِ تُدْعَى أُمَّ صَبَّارٍ
أَيُّ تَدْفَعُ النَّاسَ عَنَّا فَلَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ إِلَى
عَزْوَانَا لِأَنَّهَا تَمْتَنُّهُمْ مِنْ ذَلِكَ لِكُونِهَا غَلِيظَةً
لَا تَطْطُوها الْخَيْلُ وَلَا يُعَارِ عَلَيْنَا فِيهَا؛ وَقَوْلُهُ:
مِنَ الْمَظَالِمِ هِيَ جَمْعُ مَظْلَمَةٍ أَيْ هِيَ حَرَّةٌ
سَوْدَاءُ مَظْلَمَةٍ. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي كِتَابِ
الْأَلْفَاظِ فِي بَابِ الْإِخْلَاطِ وَالشَّرِّ يَقَعُ بَيْنَ
الْقَوْمِ: وَتُدْعَى الْحَرَّةُ وَالْهَضْبَةُ أُمَّ صَبَّارٍ.
وَرَوَى عَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ: أَنَّ أُمَّ صَبَّارٍ هِيَ
الضَّفَاةُ الَّتِي لَا يَحِيكُ فِيهَا شَيْءٌ. قَالَ:
وَالصَّبَّارَةُ هِيَ الْأَرْضُ الْغَلِيظَةُ الْمُشْرِفَةُ
لَا تَنْبَتُ فِيهَا وَلَا تُنْبِتُ شَيْئًا، وَقِيلَ: هِيَ أُمَّ
صَبَّارٍ. وَلَا تُسَمَّى صَبَّارَةً، وَإِنَّمَا هِيَ فَفٌ
غَلِيظَةٌ.

قَالَ: وَأَمَّا أُمَّ صَبَّارٍ فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو
الشَّيْبَانِيُّ: هِيَ الْهَضْبَةُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا مَنَفَذٌ
يُقَالُ: وَقَعَ الْقَوْمُ فِي أُمَّ صَبَّارٍ أَيْ فِي أَمْرِ
مُتَلَسِّسٍ شَدِيدٍ لَيْسَ لَهُ مَنَفَذٌ كَهَذِهِ الْهَضْبَةِ
الَّتِي لَا مَنَفَذَ لَهَا؛ وَأَنشَدَ لِأَبِي الْعَرَبِيِّ
النُّصْرِيِّ:

أَوْقَعَهُ اللَّهُ بِسُوءِ فَعْلِهِ
فِي أُمَّ صَبَّارٍ فَأَوْدَى وَنَشِبَ

= قُبِيلَ الصُّبْحِ أَصْوَاتُ الصَّبَّارِ
فَعْلُطُ، وَالصَّوَابُ فِي اللُّغَةِ وَالْبَيْتُ: الصَّبَّارُ،
بِالْكَسْرِ وَالْيَاءِ، وَهُوَ صَوْتُ الصُّبْحِ. وَالْبَيْتُ لَيْسَ
لِلْأَعْنَى، وَصَدْرُهُ:

كَانَ تَرْتَمَ الْمَاجَاتِ فِيهَا

وَرَدَ عَلَيْهِ شَارِحٌ، وَصَحَّحَ كَلَامَ الْجَوْهَرِيِّ وَنَسَبَهُ
الْبَيْتَ لِلْأَعْنَى.

وَأُمَّ صَبَّارٍ وَأُمَّ صَبَّورٍ، كِلْتَاهُمَا: الدَّاهِيَةُ
وَالْحَرْبُ الشَّدِيدَةُ. وَأَصْبَرَ الرَّجُلُ: وَقَعَ فِي
أُمَّ صَبَّورٍ، وَهِيَ الدَّاهِيَةُ، وَكَذَلِكَ إِذَا وَقَعَ
فِي أُمَّ صَبَّارٍ، وَهِيَ الْحَرَّةُ. يُقَالُ: وَقَعَ
الْقَوْمُ فِي أُمَّ صَبَّورٍ أَيْ فِي أَمْرٍ شَدِيدٍ. ابْنُ
سَيِّدَةٍ: يُقَالُ وَقَعُوا فِي أُمَّ صَبَّارٍ وَأُمَّ صَبَّورٍ،
قَالَ: هَكَذَا قَرَأْتُهُ فِي الْأَلْفَاظِ صَبَّورٍ،
بِالْبَاءِ، قَالَ: وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: أُمَّ
صَبَّورٍ، كَأَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ الصَّبَّارَةِ، وَهِيَ
الْحِجَارَةُ.

وَأَصْبَرَ الرَّجُلُ إِذَا جَلَسَ عَلَى الصَّبِيرِ،
وَهُوَ الْجَبَلُ.

وَالصَّبَّارَةُ: صِمَامُ الْفَارُورَةِ. وَأَصْبَرَ
رَأْسَ الْحَوْجَلَةِ بِالصَّبَّارِ، وَهُوَ السَّدَادُ،
وَيُقَالُ لِلْسَّدَادِ الْقَوْلَةُ وَالْبَلْبَلَةُ^(١) وَالْعُرْعُرَةُ.
وَالصَّبِيرُ: عُصَارَةُ شَجَرٍ مَرٍّ، وَاحِدَتُهُ
صَبِيرَةٌ وَجَمْعُهُ صَبُورٌ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

يَابْنَ الْحَيْلَةِ إِنْ حَرَبِي مَرَّةً

فِيهَا مَذَاقُهُ حَنْظَلٍ وَصَبُورٍ
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: نَبَاتُ الصَّبِيرِ كَنَبَاتِ
السَّوسَنِ الْأَخْضَرِ غَيْرَ أَنَّ رَقَّ الصَّبِيرِ أَطْوَلَ
وَأَعْرَضَ وَأَنَحَنَ كَثِيرًا، وَهُوَ كَثِيرُ الْمَاءِ جَدًّا.
اللَّبَنُ: الصَّبِيرُ، يَكْسِرُ الْبَاءَ، عُصَارَةُ شَجَرٍ
وَرَقُّهَا كَقُرْبِ السَّكَائِكِينَ طَوَالَ غِلَاطٍ، فِي
خَضَرَتِهَا غُبْرَةٌ وَكُمْدَةٌ مُفْشَرَةٌ الْمَنْظَرُ، يَخْرُجُ
مِنْ وَسْطِهَا سَاقٌ عَلَيْهَا نَوْرٌ أَضْفَرَتْهُ الرِّيحُ.
الْجَوْهَرِيُّ: الصَّبِيرُ هَذَا الدَّوَاءُ الْمَرُّ،
وَلَا يُسَكَّنُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ، قَالَ
الرَّاجِزُ:

أَمْرٌ مِنْ صَبِيرٍ وَمَقَرٍّ وَخُضْضٍ

وَفِي حَاشِيَةِ الصَّحَاحِ: الْخُضْضُ
الْخَوْلَانُ، وَقِيلَ هُوَ بَطْءَانِي، وَقِيلَ بِضَاحٍ
وِظَاءٍ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِنْشَادُو أَمْرًا،
بِالنُّصْبِ، وَأَوْرَدَهُ يَظَاهِرِينَ لِأَنَّهُ يَصِفُ حَيَّةً،
وَقَبْلَهُ:

أَرْقَشَ ظَمَانٌ إِذَا عَصَرَ لَفَظًا

(١) قَوْلُهُ: «الْقَوْلَةُ وَالْبَلْبَلَةُ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ
وَشَرَحَ الْقَامُوسُ.

وَالصَّبَّارُ، بِضَمِّ الصَّادِ^(٢): حَمَلٌ
شَجَرَةٌ شَدِيدَةُ الْحُمُوضَةِ أَشَدَّ حُمُوضَةً مِنَ
الْمَصْلِ، لَهُ عَجَمٌ أَحْمَرٌ عَرِيضٌ يُجَلَبُ مِنَ
الْهِنْدِ، وَقِيلَ: هُوَ التَّمَرُ الْهِنْدِيُّ الْحَامِضُ
الَّذِي يُتَدَاوَى بِهِ.

وَصَبَّارَةُ الشَّتَاءِ، بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ: شِدَّةُ
الْبُرْدِ، وَالتَّخْفِيفُ لُغَةٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ).
وَيُقَالُ: أَتَيْتُهُ فِي صَبَّارَةِ الشَّتَاءِ، أَيْ فِي شِدَّةِ
الْبُرْدِ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
قُلْتُمْ هَذِهِ صَبَّارَةُ الْقُرْبَى؛ هِيَ شِدَّةُ الْبُرْدِ
كَحَمَارَةِ الْقَيْظِ.

أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ اللَّبَنِ: الْمُمْقَرُّ
وَالْمُصْبَرُ الشَّدِيدُ الْحُمُوضَةُ إِلَى الْمَرَارَةِ؛ قَالَ
أَبُو حَاتِمٍ: اشْتَقَّ مِنَ الصَّبِيرِ وَالْمَقِيرِ، وَهِيَ
مَرَانٌ.

وَالصَّبِيرُ: قَبِيلَةٌ مِنْ غَسَّانٍ؛ قَالَ
الْأَخْطَلُ:

تَسَّالَهُ الصَّبِيرُ مِنْ غَسَّانٍ إِذْ حَضَرُوا

وَالْحَزَنُ: كَيْفَ قَرَأَكَ الْغُلَمَةُ الْجَشْرَ؟
الصَّبِيرُ وَالْحَزَنُ: قَبِيلَتَانِ، وَيُرْوَى:
فَسَائِلُ الصَّبِيرِ مِنْ غَسَّانٍ إِذْ حَضَرُوا،
وَالْحَزَنُ، بِالْفَتْحِ، لِأَنَّهُ قَالَ بَعْدَهُ:

يُعْرِفُونَكَ رَأْسَ ابْنِ الْحُبَابِ وَقَدْ

أَمْسَى وَلِلْسَيْفِ فِي خَيْشُومِهِ أَثَرُ
يَعْنِي عَمِيرَ بْنَ الْحُبَابِ السَّلَمِيَّ، لِأَنَّهُ
قُتِلَ وَحُمِلَ رَأْسُهُ إِلَى قِبَائِلِ غَسَّانٍ، وَكَانَ
لَا يُبَالِي بِهِمْ وَيَقُولُ: لَيْسُوا بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُمْ
جَشْرٌ.

وَأَبُو صَبْرَةَ^(٣): طَائِرٌ أَحْمَرُ الْبَطْنِ أَسْوَدُ
الرَّأْسِ وَالْجَنَاحَيْنِ وَالذَّنْبِ، وَسَائِرُهُ أَحْمَرٌ.
وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا كَانَ
لَهُ خَيْرٌ مِنْ صَبِيرٍ ذَهَبًا؛ قِيلَ: هُوَ اسْمُ جَبَلٍ

(٢) قَوْلُهُ: «وَالصَّبَّارُ بِضَمِّ الصَّادِ» فِي
الْقَامُوسِ: «وَكِتَابُ حَمَلِ شَجَرَةٍ حَامِضَةٍ،
وَكَثْرَابُ وَرْمَانٍ الْهِنْدِيِّ».

(٣) قَوْلُهُ: «أَبُو صَبْرَةَ الْخ» عِبَارَةُ الْقَامُوسِ
وَأَبُو صَبِيرَةَ كَجَهْنَةَ طَائِرٌ أَحْمَرُ الْبَطْنِ أَسْوَدُ الظَّهْرِ
وَالرَّأْسِ وَالذَّنْبِ.

باليمن ، وقيل : إنها هُوَ مثلُ جبلٍ صبير ، بإسقاطِ الباءِ الموحدة ، وهو جبلٌ لطيفٌ ؛ قال ابنُ الأثير : وهذا الكلمة جاءت في حديثين لعلِّي ومعاذُ : أما حديثُ عليٍّ فهو صبيرٌ ، وأما روايةُ معاذٍ فصبير ، قال : كذا فرقَ بينهما بعضهم .

• صبيح . الأصبعُ : واحدةُ الأصابع ، تُذكرُ وتؤنثُ ، وفيه لغاتٌ : الإصبعُ والأصبعُ ، بكسرِ الهمزةِ وصمها والباءِ مفتوحةً ، والأصبعُ والأصبعُ والأصبعُ والإصبعُ مثالُ اضرب ، والأصبعُ ، يضمُّ الهمزةُ والباءُ ، والإصبعُ نادرٌ . والأصبعُ : الأئمةُ مؤتةٌ في كُلِّ ذلك ، حكى ذلك اللخاني عن يونس ، روى عن النبي ، عليه السلام ، أنه دَمِيتُ إصبعُهُ في حفرِ الخندقِ فقال :

هَلْ أَنْتَ إِلَّا إصْبَعٌ دَمِيتُ
وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتُ !
فَأَمَّا مَا حَكَاهُ سَيَرُوهُ مِنْ قَوْلِهِمْ ذَهَبَتْ

بعضُ أصابعِهِ فَإِنَّهُ أَنْتَ الْبَعْضُ لِأَنَّهُ إصْبَعٌ فِي الْمَعْنَى ، وَإِنْ ذَكَرَ الْإِصْبَعُ مُذَكَّرٌ جَارٍ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا عَلَامَةُ التَّأْنِيثِ . وقال أبو حنيفة : أصابعُ البُنياتِ (١) نباتٌ يَنْبُتُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ مِنْ أَطْرَافِ الْيَمَنِ ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى الْفَرْجُحْمُشْكُ ، قال : وأصابعُ العذارى أيضاً صِنْفٌ مِنَ الْعَبَبِ أَسْوَدٌ طَوَالٌ كَأَنَّهُ الْبَلُوطُ ، يُشَبَّهُ بِأَصَابِعِ الْعَذَارَى الْمُحْضَبَةِ ، وَغُنْقُودُهُ نَحْوُ الذَّرَاعِ ، مُتَدَاخِسُ الْحَبِّ ، وَلَهُ زَيْبٌ جَيِّدٌ ، وَمَنَابِتُهُ الشَّرَاةُ . وَالْإِصْبَعُ : الْأَكْثَرُ الْحَسَنُ ، يُقَالُ : فَلَانٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِصْبَعٌ حَسَنٌ أَيْ أَثَرُ نِعْمَةٍ حَسَنَةٍ ، وَعَلَيْهِ مِثْلُ إِصْبَعٍ حَسَنَةٍ ، أَيْ أَثَرُ حَسَنٍ ، قَالَ لَيْدٌ :

(١) «أصابع البنيات» في القاموس أصابع الفتيات ، قال شارحه : كذا في العباب والتكملة ، وفي المنهاج لابن جزلة : أصابع الفتيان ، وفي اللسان أصابع البنيات .

مَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِصْبَعًا
فِي الْخَيْرِ أَوْ فِي الشَّرِّ ، يَلْقَاهُ مَعًا
وإنَّا قِيلَ لِلْأَثَرِ الْحَسَنِ إِصْبَعٌ لِإِشَارَةِ
النَّاسِ إِلَيْهِ بِالْإِصْبَعِ . ابنُ الأعرابي : إِنَّهُ
لِحَسَنِ الْإِصْبَعِ فِي مَالِهِ ، وَحَسَنِ الْمَسِّ فِي
مَالِهِ ، أَيْ حَسَنُ الْأَثَرِ ، وَأَنْشَدَ :

أَوْرَدَهَا رَاعٍ مَرَى الْإِصْبَعِ
لَمْ تَشْتَبِرْ عَنْهُ وَلَمْ تَصْدُرْ
وَفَلَانٌ مُغْلٌ الْإِصْبَعِ إِذَا كَانَ خَائِنًا ، قَالَ
الشاعر :

حَدَّثَتْ نَفْسَكَ بِالْوَفَاءِ وَلَمْ تَكُنْ

لِلْعَدْرِ خَائِنَةً مُغْلٌ الْإِصْبَعِ
وَفِي الْحَدِيثِ : قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ
إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقْبَلُهُ كَيْفَ يَشَاءُ ،
وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : قُلُوبُ الْعِبَادِ بَيْنَ
إِصْبَعَيْنِ ، مَعْنَاهُ أَنَّ تَقَلُّبَ الْقُلُوبِ بَيْنَ حُسْنِ
آثَارِهِ وَضَعْوِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

الْإِصْبَعُ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ ، تَعَالَى اللَّهُ
عَنْ ذَلِكَ وَتَقَدَّسَ ، وَإِطْلَاقُهَا عَلَيْهِ مَجَازٌ
كَإِطْلَاقِ الْيَدِ وَالْيَمَنِ وَالْعَيْنِ وَالسَّمْعِ ، وَهُوَ
جَارٌ مَجْرَى التَّمْثِيلِ وَالْكِنَايَةِ عَنْ سُرْعَةِ تَقَلُّبِ
الْقُلُوبِ . وَأَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مَعْقُودٌ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَتَحْصِيصُ ذِكْرِ الْأَصَابِعِ
كِنَايَةً عَنْ أَجْزَاءِ الْقُدْرَةِ وَالْبَطْشِ لِأَنَّ ذَلِكَ
بِالْيَدِ وَالْأَصَابِعِ أَجْزَاؤُهَا . وَيُقَالُ : لِلرَّاحِي
عَلَى مَا شِئِنَا إِصْبَعٌ أَيْ أَثَرٌ حَسَنٌ ، وَعَلَى
الْإِثْلِ مِنْ رَايِعِهَا إِصْبَعٌ مِثْلُهُ ، وَذَلِكَ إِذَا
أَحْسَنَ الْقِيَامَ عَلَيْهَا فَتَبَيَّنَ أَثَرُهُ فِيهَا ؛ قَالَ
الرَّاحِي يَصِفُ رَايِعًا :

ضَعِيفُ الْعَصَا بِأَدَى الْعُرُوقِ تَرَى لَهُ
عَلَيْهَا إِذَا مَا أَجْدَبَ النَّاسُ إِصْبَعًا
ضَعِيفُ الْعَصَا أَيْ حَاقِظُ الرُّغْبَةِ لَا يَضْرِبُ
ضَرْبًا شَدِيدًا ، يَصِفُهُ بِحُسْنِ قِيَامِهِ عَلَى إِبْلِهِ
فِي الْجَدْبِ .

وَصَبَغَ بِهِ وَعَلَيْهِ يَصْبُغُ صَبْعًا : أَشَارَ
نَحْوَهُ بِإِصْبَعِهِ وَاغْتَابَهُ أَوْ أَرَادَهُ بِشَرِّ ، وَالْآخِرُ
غَائِلٌ لَا يَشْعُرُ . وَصَبَغَ الْإِنَاءَ يَصْبِغُهُ صَبْعًا إِذَا
كَانَ فِيهِ شَرَابٌ وَقَابَلَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ ثُمَّ أَرْسَلَ

مَا فِيهِ فِي شَيْءٍ صَبَغَ الرَّأْسَ ، وَقِيلَ : هُوَ إِذَا
قَابَلَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ ثُمَّ أَرْسَلَ مَا فِيهِ فِي إِنَاءٍ آخَرَ
أَيْ ضَرَبَ مِنَ الْآيَةِ كَانَ ، وَقِيلَ : وَصَفَتْ
عَلَى الْإِنَاءِ إِصْبَعَكَ حَتَّى سَالَ عَلَيْهِ مَا فِي إِنَاءٍ
آخَرَ غَيْرِهِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَصَبَغَ الْإِنَاءُ أَنْ
يُرْسَلَ الشَّرَابُ الَّذِي فِيهِ بَيْنَ طَرَفَيْ الْإِنْبَاهِيَيْنِ
أَوْ السَّبَابِيَتَيْنِ لِكُلِّ يَتَشَرَّبُ فَيَنْدَفِقَ ، وَهَذَا كُلُّهُ
مَأْخُوذٌ مِنَ الْإِصْبَعِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا اغْتَابَ
إِنْسَانًا أَشَارَ إِلَيْهِ بِإِصْبَعِهِ ، وَإِذَا دَلَّ إِنْسَانًا عَلَى
طَرِيقٍ أَوْ شَيْءٍ خَفِيَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِالْإِصْبَعِ .

وَرَجُلٌ مَضْبُوعٌ إِذَا كَانَ مُتَكَبِّرًا .
وَالصَّبْغُ : الْكَثِيرُ الثَّمَرُ . وَصَبَغَ فَلَانًا عَلَى
فُلَانٍ : دَلَّهُ عَلَيْهِ بِالْإِشَارَةِ . وَصَبَغَ بَيْنَ الْقَوْمِ
يَصْبُغُ صَبْعًا : دَلَّ عَلَيْهِمْ غَيْرَهُمْ . وَمَا
صَبَغَكَ عَلَيْنَا أَيْ مَا ذَلِكَ . وَصَبَغَ عَلَى الْقَوْمِ
يَصْبُغُ صَبْعًا : طَلَعَ عَلَيْهِمْ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا
أَصْلُهُ صَبَأٌ عَلَيْهِمْ صَبْعًا فَأَبْدَلُوا الْعَيْنَ مِنَ
الْهَمْزَةِ .

وَالصَّبْغُ : اسْمُ جَبَلٍ بِعَيْنِهِ .

• صبيغ . الصَّبْغُ وَالصَّبَاغُ : مَا يُصْطَبَغُ بِهِ
مِنْ الْإِدَامِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الزَّيْتُونِ :
«تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ وَصَبِغٍ لِلْأَكْلِينَ» ، يَعْنِي
دُهْنَهُ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يَقُولُ الْآكِلُونَ
يَصْطَبِغُونَ بِالزَّيْتِ فَجَعَلَ الصَّبْغُ الزَّيْتَ
نَفْسَهُ ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ : أَرَادَ بِالصَّبْغِ
الزَّيْتُونَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا أَحْوَدُ
الْقَوْلَيْنِ لِأَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ الدُّهْنَ قَبْلَهُ ، قَالَ :
وَقَوْلُهُ تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ أَيْ تَنْبُتُ فِيهَا دُهْنٌ
وَمَعَهَا دُهْنٌ كَقَوْلِكَ جَاعَنِي زَيْدٌ بِالسَّيْفِ أَيْ
جَاعَنِي وَمَعَهُ السَّيْفُ . وَصَبَغَ اللَّقْمَةَ يَصْبِغُهَا
صَبْعًا : دَهْنًا وَغَمَسَهَا ، وَكُلُّ مَا غُمِسَ ،
فَقَدْ صَبِغَ ، وَالْجَمْعُ صَبَاغٌ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

تَرَجَّ مِنْ دُنْيَاكَ بِالْبَلَاغِ
وَبَاكِرِ الْعِفَّةِ بِالْإِدْبَاغِ (٢)

(٢) في الصحاح بعد قوله بالدباغ :
يَكْسِرُو لَيَّةَ الْمَضَاغِ
بِالْمَلْح إلخ

بالمُح أو ماخف من صباغ
ويقال: صبغت الناقة مشافرها في الماء إذا
غمستها، وصنع يده في الماء، قال الرازي:
قد صبغت مشافراً كالأشبار
تربى على ما قد يفره الفار
مسك شوبين لها بأصبار
قال الأزهرى: وسميت النصارى
غمسهم أولادهم في الماء صبغاً لغمسهم
إياهم فيه. والصنع: الغمس.

١. وصنع الثوب والشيب ونحوها يصبغه
ويصبغه ويصبغه ثلاث لغات، (الكسر عن
اللحياني)، صبغاً وصبغاً وصبغة، (الثقل
عن أبي حنيفة). قال أبو حاتم: سمعت
الأصبغى وأبا زيد يقولان صبغت الثوب
أصبغه وأصبغه صبغاً حسناً، الصاد مكسورة
والباء متحركة، والذي يصبغ به الصنع،
يسكون الباء مثل الشيع والشيع، وأنشد:
واصنع ثيابي صبغاً تحفيقا
من جيد العصف لا تشريقا
قال: والتشريق الصنع الخفيف. والصنع
والصباغ والصبغة: ما يصبغ به وتلون به
الثياب، والصنع المصدر، والجمع أصباغ
ورصبغة.

واصطبغ: اتخذ الصنع، والصباغ:
معالج الصنع، وحرثته الصباغة. وثياب
مصبغة إذا صبغت، شدد للكثرة. وفي
حديث علي في الحج: فوجد فاطمة كبست
ثياباً صبيغاً أي مصبوغة غير بيض، وهي
فعل بمعنى مفعول. وفي الحديث: فيصبغ
في النار صبغة أي يغمس كما يغمس الثوب
في الصنع.

وفي حديث آخر: اصبغوه في النار.
وفي الحديث: أكذب الناس الصباغون
والصواغون، هم صباغو الثياب وصاغة
الحلى لأنهم ينظلون بالمواعيد، وأصل
الصنع التغيير. وفي حديث أبي هريرة:
رأى قوماً يتعادون فقال: ما لهم؟ فقالوا:
خرج الدجال، فقال: كذبة كذبها

الصباغون، وروى الصواغون. وقولهم:
قد صبغوني في عثيك، يقال: معناه
غيروني عندك وأحبروا أني قد تغيرت عما
كنت عليه. قال: والصنع في كلام العرب
التغيير، ومنه صنع الثوب إذا غير لونه وأزيل
عن حاله إلى حال سواد أو حمرة أو صفرة،
قال: وقيل هو مأخوذ من قولهم صبغوني في
عثيك وصبغوني عندك أي أشاروا إليك بآني
موضع لما قصصني به، من قول العرب
صبغت الرجل بعني وبدي أي أشرت إليه،
قال الأزهرى: هذا غلط إذا أرادت
[العرب] بإشارة أو غيرها قالوا صبغت،
بالعين المهملة، (قاله أبو زيد).

وصبغة الله: دينه، ويقال أصله.
والصبغة: الشريعة والخلفة، وقيل: هي
كل ما تقرب به. وفي التثنية: «صبغة الله
ومن أحسن من الله صبغة»، وهو مشتق من
ذلك، ومنه صنع النصارى أولادهم في ماء
لهم، قال الفراء: إنما قيل صبغة لأن بعض
النصارى كانوا إذا ولد المولود جعلوه في ماء
لهم كالطهيز فيقولون هذا تطهير له
كالحنانة. قال الله عز وجل: «صبغة
الله»، يأمر بها محمداً، صلى الله عليه وسلم، وهي
الحنانة اختن إبراهيم، وهي الصبغة فجرت
الصبغة على الحنانية لصبغهم الغلمان في الماء
ونصب صبغة الله لأنه ردّها على قوله بل ملة
إبراهيم أي بل تبع ملة إبراهيم وتبع صبغة
الله، وقال غير الفراء: أضمر لها فعلاً
اعرفوا صبغة الله وتدبروا صبغة الله وشبهه
ذلك. ويقال: صبغة الله دين الله وفطرته.
وحكى عن أبي عمرو أنه قال: كل
ما تقرب به إلى الله فهو الصبغة.

وتصنع فلان في الدين تصبغاً وصبغة
حسنة، (عن اللحياني). وصنع الدمي
ولده في اليهودية أو النصارية صبغة قبيحة:
أدخله فيها. وقال بعضهم: كانت النصارى
تغمس أبناءها في ماء يسمونه بذلك،
قال: وهذا ضعيف.

والصنع في الفرس: أن تبيض اللثة كلها
ولا يتصل بياضها بياض التحجيل. والصنع
أيضاً: أن يبيض الذنب كله والناصية كلها،
وهو أصنع. والصنع أيضاً: أخف من
الشعل، وهو أن تكون في طرف ذنبه
شعرات بيض، يقال من ذلك قرس أصنع.
قال أبو عبيدة: إذا شابت ناصية الفرس فهو
أسعف، فإذا ابيضت كلها فهو أصنع،
قال: والشعل بياض في عرض الذنب،
فإن ابيض كله أو أطرافه فهو أصنع، قال:
والكسع أن تبيض أطراف الثنن، فإن
ابيضت الثنن كلها في يد أو رجل ولم تتصل
ببياض التحجيل فهو أصنع.

والصبغاء من الضان: البيضاء طرف
الذنب وسايرها أسود، والاسم الصبغة.
أبو زيد: إذا ابيض طرف ذنب النعجة فهي
صبغاء، وقيل: الأصنع من الحيل الذي
ابيضت ناصيته أو ابيضت أطراف ذنبه،
والأصنع من الطير ما ابيض أعلى ذنبه،
وقيل ما ابيض ذنبه. وفي حديث أبي
قنادة: قال أبو بكر كلاً لا يعطيه أصنع
قريش، يصفه بالعجز والضعف والهوان،
فشبه بالأصنع وهو نوع من الطيور ضعيف،
وقيل: شبهه بالصبغاء الثبات، وسيجىء،
ويروى بالصاد المعجمة والعين المهملة
تصغير صنع على غير قياس تحقيراً له.

وصنع الثوب يصبغ صوغاً: اتسع
وطال لعة في سح. وصبغت الناقة: ألقت
ولدها لعة في سبت. الأصمعي: إذا ألقت
الناقة ولدها وقد أشعر قيل: سبت، فهي
مُسح، قال الأزهرى: ومن العرب من
يقول صبغت فهي مصنع، بالصاد، والسين
أكثر. ويقال: ناقة صايغ إذا امتلا ضرعها
وحسن لونه، وقد صنع ضرعها صوغاً،
وهي أجودها محلبة وأحبها إلى الناس.

وصبغت عصلة فلان أي طالت تصنع،
وبالسين أيضاً. وصبغت الإبل في الرعي

تَصْبُغُ ، فَهِيَ صَابِغَةٌ ؛ وَقَالَ جَنْدَلٌ يَصِفُ إِبِلًا :

قَطَعْتُهَا بِرُجْعٍ أَبْلَاءِ

إِذَا اغْتَسَنَ مَلَتْ الظُّلُمَاءُ

بِالْقَوْمِ لَمْ يَصْبُغْنَ فِي عِشَاءِ^(١)

وَيُرْوَى : لَمْ يَصْبُغْنَ^(٢) فِي عِشَاءِ . يُقَالُ :

صَبَأَ فِي الطَّعَامِ إِذَا وَضَعَ فِيهِ رَأْسَهُ .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ مَا تَرَكْتُهُ يَصْبِغُ

الْثَمَنُ أَيَّ لَمْ أَتْرَكْهُ يَتَمَيَّزُ الَّذِي هُوَ ثَمَنُهُ ،

وَمَا أَخَذْتُهُ يَصْبِغُ . الثَّمَنُ أَيَّ لَمْ أَخَذْهُ يَتَمَيَّزُ

الَّذِي هُوَ ثَمَنُهُ ، وَلِكَيْتَى أَخَذْتُهُ بِغَلَاءِ .

وَيُقَالُ : أَصْبَغَتِ النَّحْلَةُ فِيهِ مُصْبِغٌ إِذَا

ظَهَرَ فِي بُسْرِهَا التُّصْبُغُ ، وَالْبُسْرَةُ الَّتِي قَدْ

نَضِجَ بَعْضُهَا هِيَ الصُّبْغَةُ ، تَقُولُ : نَزَعْتُ

مِنْهَا صُبْغَةً أَوْ صُبْغَتَيْنِ ، وَالصَّادُ فِي هَذَا

أَكْثَرُ . وَصَبَّغَتِ الرُّطْبَةُ : مِثْلُ ذُنَبَتْ .

وَالصَّبْغَاءُ : ضَرْبٌ مِنْ نَبَاتِ الْقُفِّ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الصَّبْغَاءُ شَجَرَةٌ شَبِيهَةٌ

بِالصُّبْغَةِ تَأْلَفُهَا الطُّبَاءُ بِنِصَاءِ الثَّمَرَةِ ، قَالَ :

وَعَنِ الْأَعْرَابِ الصَّبْغَاءُ مِثْلُ الثَّامِ . قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : الصَّبْغَاءُ نَبْتُ مَعْرُوفٍ . وَجَاءَ فِي

الْحَدِيثِ : هَلْ رَأَيْتُمُ الصَّبْغَاءَ مَا يَلِي الظِّلَّ

مِنْهَا أَصْفَرُ وَأَبْيَضُ ؟ وَرَوَى عَنْ عَطَاءِ

أَبْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ ، قَالَ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ

فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، أَلَمْ تَرَوْهَا مَا يَلِي الظِّلَّ

مِنْهَا أَصْفَرُ أَوْ أَبْيَضُ ، وَمَا يَلِي الشَّمْسَ مِنْهَا

أُخْيَضِرُ ؟ وَإِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ فَهِيَ صَبْغَاءٌ ،

وَقَالَ : إِنَّ الطَّاقَةَ الْقَصَّةَ مِنَ الصَّبْغَاءِ حِينَ

تَطْلُعُ الشَّمْسُ يَكُونُ مَا يَلِي الشَّمْسَ مِنْ

(١) بمراجعة مادة «ملت» في اللسان ، ومادة

«بلو» في الصحاح تعلم ما في هذه الآيات .

(٢) قوله : «لم يصبون» كذا بالأصل . وعبرة

شارح القاموس هنا : وصيغت الإبل في الرعي

تصبغ ، فهي صابغة ، فيه رأسها ، وكذلك

صبا ، بالهمزة . والذي في القاموس من المعتل :

وصبت الراعية صبا : أمالت رأسها فوضعت في

الرعي . وقال في المهور : وقدم طعامه ، فما صبا

ولا أصبا ، أي ما وضع أصبعه فيه .

أَعَالِيهَا أَبْيَضَ وَمَا يَلِي الظِّلَّ أَخْضَرَ كَانَهَا

شَبَّهَتْ بِالنَّعْجَةِ الصَّبْغَاءِ ؛ قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ :

شَبَّهَ نَبَاتَ لَحُومِهِمْ بَعْدَ إِحْرَاقِهَا نَبَاتَ الطَّاقَةِ

مِنْ التَّبَتِّ حِينَ تَطْلُعُ ، وَذَلِكَ أَنَّهَا حِينَ

تَطْلُعُ تَكُونُ صَبْغَاءً ، فَمَا يَلِي الشَّمْسَ مِنْ

أَعَالِيهَا أَخْضَرَ ، وَمَا يَلِي الظِّلَّ أَبْيَضُ .

وَبُنُو صَبْغَاءَ : قَوْمٌ . وَقَالَ أَبُو نَصْرٍ :

الصَّبْغَاءُ شَجَرَةٌ بِنِصَاءِ الثَّمَرَةِ . وَصَبِغٌ وَأَصْبَغٌ

وَصَبِغٌ : أَسْمَاءٌ . وَصَبِغٌ^(٣) : اسْمُ رَجُلٍ

كَانَ يَتَعَتَّى النَّاسَ بِسُؤَالَاتٍ فِي مُشْكِالِ الْقُرْآنِ

فَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،

بِضْرِهِ وَفَنَاهُ إِلَى الْبَصَرِ وَنَهَى عَنْ مُجَالَسَتِهِ .

• صَبَنَ : صَبَنَ الرَّجُلُ : خَبَأَ شَيْئًا

كَالدَّرْهَمِ وَغَيْرِهِ فِي كَفِّهِ وَلَا يَفْطَنُ بِهِ .

وَصَبَنَ السَّاقِي الْكَاسَ مِمَّنْ هُوَ أَحَقُّ بِهَا :

صَرَفَهَا ، وَأَنْشَدَ لِعَمْرِو بْنِ كُلْثُومٍ :

صَبَنْتِ الْكَاسَ عَنَّا أُمَّ عَمْرٍو

وَكَانَ الْكَاسُ مَجْرَاهَا الْيَمِينَا

الْأَضْمَعِي : صَبَنْتِ عَنَّا الْهَدِيَّةَ ،

بِالصَّادِ ، تَصْنِيفُ صَبْنًا ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَعْرُوفٍ

بِمَعْنَى كَفَفْتُ ، وَقِيلَ : هُوَ إِذَا صَرَفْتَهُ إِلَى

غَيْرِهِ ، وَكَذَلِكَ كَبَنْتُ وَحَضَنْتُ ، قَالَ

الْأَضْمَعِيُّ : تَأْوِيلُ هَذَا الْحَرْفِ صَرَفُ

الْهَدِيَّةِ أَوْ الْمَعْرُوفِ عَنْ جِيرَانِكَ وَمَعَارِفِكَ

إِلَى غَيْرِهِمْ .

وَصَبَنَ الْقَدْحَيْنِ يَصْبِغُهُمَا صَبْنًا : سَوَاهُمَا

فِي كَفِّهِ ثُمَّ ضَرَبَ بِهَا ، وَإِذَا سَوَى الْمُقَامِيرِ

الْكَعْبَيْنِ فِي الْكَفِّ ثُمَّ ضَرَبَ بِهَا فَقَدْ صَبَنَ .

يُقَالُ : أَجَلٌ وَلَا تَصْنِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

الصَّبْنَاءُ كَفُّ الْمُقَامِيرِ إِذَا أَمَالَهَا لِيُعْدَرَ

بِصَاحِبِهِ ، يَقُولُ لَهُ شَيْخُ الْبَيْرِ^(٤) ، وَهُوَ

رَئِيسُ الْمُقَامِيرِينَ : لَا تَصْنِ لَا تَصْنِ فَإِنَّهُ

(٣) قوله : «وصبغ اسم رجل ...» إلخ كذا

بالأصل ، والذي في القاموس : وكأثير ابن عسل

رجل كان ... إلخ .

(٤) قوله : «يقول له شيخ البير» كذا بالأصل

والتهذيب .

طَرَفٌ مِنَ الصُّغُرِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَدْرِي

هَوَ الصُّغُرُ أَوْ الصُّغُو ، قَالَ : وَقِيلَ إِنَّ الصُّغُو

مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْمُقَامِيرِينَ ، بِالصَّادِ ، يُقَالُ :

صَغَا إِذَا لَمْ يَعْلَمْ .

وَالصَّابُونُ : الَّذِي تُغْسَلُ بِهِ الثِّيَابُ

مَعْرُوفٌ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَيْسَ مِنْ كَلَامِ

الْعَرَبِ^(٥) .

• صَبَا الصَّبْوَةُ : جَهْلَةُ الْفَتَوَى وَاللَّهْوِ مِنَ

الْعَزْلِ ، وَمِنْهُ التَّصَابِي وَالصَّبَا . صَبَا صَبَوًا

وَصَبَوًا وَصَبَى وَصَبَا . وَالصَّبْوَةُ : جَمْعُ

الصَّبِيِّ ، وَالصَّبِيَّةُ لُغَةٌ ، وَالْمَصْدَرُ الصَّبَا .

يُقَالُ : رَأَيْتُهُ فِي صَبَاهُ أَيَّ فِي صِعْرِهِ . وَقَالَ

غَبَرَةُ : رَأَيْتُهُ فِي صَبَائِهِ أَيَّ فِي صِعْرِهِ .

وَالصَّبِيُّ : مِنْ لَدُنْ يُولَدُ إِلَى أَنْ يَفْطَنَ ،

وَالْجَمْعُ أَصْبِيَّةٌ وَصَبْوَةٌ وَصَبِيَّةٌ^(٦) وَصَبِيَّةٌ

وَصَبُونٌ وَصَبُونٌ وَصَبِيَانٌ ، قَلَبُوا الْوَاوَ فِيهَا

يَاءً لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا وَلَمْ يَتَّخِذُوا بِالسَّكَنِ

حَاجِزًا حَصِينًا لِصَغْفِهِ بِالسُّكُونِ ، وَقَدْ يَجُوزُ

أَنْ يَكُونُوا آثَرُوا الْيَاءَ لِخَفَّتِهَا وَأَنَّهُمْ لَمْ يُرَاعُوا

قُرْبَ الْكَسْرِ ، وَالْأَوَّلُ أَحْسَنُ ، وَأَمَّا قَوْلُ

بَعْضِهِمْ صَبِيَانٌ ، بِضَمِّ الصَّادِ مَعَ الْيَاءِ ،

فَفِيهِ مِنَ النَّظَرِ أَنَّهُ ضَمُّ الصَّادِ بَعْدَ أَنْ قَلَبْتَ

الْوَاوَ يَاءً فِي لُغَةٍ مِنْ كَسَرِ فَقَالَ صَبِيَانٌ ، فَلَمَّا

قَلَبْتَ الْوَاوَ يَاءً لِلْكَسْرِ وَضَمْتَ الصَّادَ بَعْدَ

ذَلِكَ أَقْرَبَ الْيَاءِ بِحَالِهَا الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا فِي

لُغَةٍ مِنْ كَسَرٍ ، وَتَصْغِيرُ صَبِيَّةٍ أَصْبِيَّةٌ ،

وَتَصْغِيرُ أَصْبِيَّةٍ صَبِيَّةٌ ، كِلَاهُمَا عَلَى غَيْرِ

قِيَاسٍ ؛ هَذَا قَوْلُ سَيِّوْنٍ ، وَأَنْشَدَ لِرُؤْبَةَ :

صَبِيَّةٌ عَلَى الدُّخَانِ رُمُكَ

مَا إِنْ عَدَا أَكْبَرُهُمْ أَنْ زَكَا

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنْ صَبِيَّةً تَصْغِيرُ

صَبِيَّةً ، وَأَصْبِيَّةً تَصْغِيرُ أَصْبِيَّةً ، لِيَكُونَ كُلُّ

(٥) زاد الصاغاني : اصطنع وانصن ، أي

انصرف .

(٦) قوله : «وصبية» هي مثلثة كما في

القاموس . وقوله «صبوان وصبيان» هما بالكسر

والضم كما في القاموس .

شَيْءٌ مِنْهُمَا عَلَى بِنَاءٍ مُكَبَّرٍ .

وَالصَّبِيُّ : الْغُلَامُ ، وَالْجَمْعُ صَبِيَّةٌ وَصَبِيَّانٌ ، وَهُوَ مِنَ الْوَاوِ ، قَالَ : وَلَمْ يَقُولُوا أَصْبِيَّةً اسْتِغْنَاءً بِصَبِيَّةٍ كَمَا لَمْ يَقُولُوا أَغْلَمَةً اسْتِغْنَاءً بِغَلَمَةٍ ، وَتَصْغِيرُ صَبِيَّةٍ صَبِيَّةً فِي الْقِيَاسِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ رَأَى حَسَنًا يَلْعَبُ مَعَ صَبَوَةٍ فِي السُّكَّةِ ، الصَّبَوَةُ وَالصَّبِيَّةُ : جَمْعُ صَبِيٍّ ، وَالْوَاوُ هُوَ الْقِيَاسُ وَإِنْ كَانَتْ الْبَاءُ أَكْثَرَ اسْتِغْنَاءً . وَفِي حَدِيثٍ أُمِّ سَلَمَةَ : لَمَّا خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ إِنِّي امْرَأَةٌ مُصْبِيَّةٌ مُؤْتَمَةٌ أَيْ ذَاتُ صَبِيَّانٍ وَأَيْتَامٍ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ أَصْبِيَّةٌ كَأَنَّهُ تَصْغِيرُ أَصْبِيَّةٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَجَّاجِ التَّغْلِبِيُّ : اِرْحَمِ أَصْبِيَّتِي الَّذِينَ كَانَتْهُمْ

حِجْلِي تَدْرُجُ فِي الشَّرَةِ وَقَعُ وَيُقَالُ : صَبِيٌّ بَيْنَ الصَّبَا وَالصَّبَاءِ إِذَا فَتَحَتْ الصَّادَ مَدَدَتْ ، وَإِذَا كَسَرَتْ قَصُرَتْ ، قَالَ سُوَيْدُ بْنُ كُرَاعٍ :

فَهَلْ يُغْدِرُنْ ذَوْشِبَةً بِصَبَائِهِ ؟ وَهَلْ يُحْمَدُنْ بِالصَّبْرِ إِنْ كَانَ يَصْبِرُ ؟ وَالْجَارِيَةُ صَبِيَّةٌ ، وَالْجَمْعُ صَبَايَا مِثْلُ مَطَيَّةٍ وَمَطَايَا . وَصَبِيٌّ صَبَاً : فَعَلَ فَعَلَ الصَّبِيَّانِ .

وَأَصْبَتِ الْمَرْأَةُ ، فَهِيَ مُصْبٍ إِذَا كَانَ لَهَا وَلَدٌ صَبِيٌّ أَوْ وَلَدٌ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى . وَامْرَأَةٌ مُصْبِيَّةٌ ، بِأَلْهَاءَ : ذَاتُ صَبِيَّةٍ . التَّهْلِيلُ : امْرَأَةٌ مُصْبٍ ، بِأَلْهَاءَ ، مَعَهَا صَبِيٌّ . ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ لِلْجَارِيَةِ صَبِيَّةٌ وَصَبِيٌّ ، وَصَبَايَا لِلْجَاعَةِ ، وَالصَّبِيَّانُ لِلْغُلَامِ .

وَالصَّبَا مِنَ الشَّقْوِ يُقَالُ مِنْهُ : تَصَابَى وَصَبَا يَصْبُو صَبَوَةً وَصَبُوا أَيْ مَالَ إِلَى الْجَهْلِ وَالْفَتْوَى .

وَفِي حَدِيثِ الْفَتَرِ : لَتَعُودُنَّ فِيهَا أَسَاوِدُ صَبِيٍّ ، هِيَ جَمْعُ صَابٍ كَفَارٍ وَغَزَى ، وَهُمْ الَّذِينَ يَصْبُونَ إِلَى الْفِتَنِ أَيْ يَمِيلُونَ إِلَيْهَا ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ صَبَاءٌ جَمْعُ صَابٍ بِالْهَمْزِ كَشَاهِدٍ وَشَهَادٍ ، وَيُرْوَى : صُبٌّ ، وَذَكَرَ فِي

مَوْضِعِهِ . وَفِي حَدِيثِ هَوَازِنَ : قَالَ دُرَيْدُ ابْنُ الصَّصَةِ ثُمَّ أَلْقَى الصَّبِيَّ عَلَى مَثُونِ الْخَيْلِ أَيْ الَّذِينَ يَمْتَشَتُونَ الْحَرْبَ وَيَمِيلُونَ إِلَيْهَا وَيُحِبُّونَ التَّقَدُّمَ فِيهَا وَالْبِرَازَ .

وَيُقَالُ : صَبَا إِلَى اللَّهِوِ صَبَاً وَصَبُوا وَصَبَوَةً ، قَالَ زَيْدُ بْنُ صَبَّةٍ :

إِلَى هِنْدٍ صَبَا قَلْبِي وَهِنْدٌ مِثْلُهَا يُصْبِي

وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ ذَهَاباً وَلَا فِضَّةً وَلَا شَيْئاً يُصْبِي إِلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَشَابَ لَيْسَتْ لَهُ صَبَوَةٌ أَيْ مِثْلٌ إِلَى الْهَوَى ، وَهِيَ الْمَرْءُ مِنْهُ . وَفِي حَدِيثِ الثَّخَفِيِّ : كَانَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ يَكُونَ لِلْغُلَامِ إِذَا نَشَأَ صَبَوَةً ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا تَابَ وَارْتَوَى كَانَ أَشَدَّ لاجْتِهَادِهِ فِي الطَّاعَةِ وَأَكْثَرَ لِنَدْوِهِ عَلَى مَا قَرِطَ مِنْهُ ، وَأَبْعَدَ لَهُ مِنْ أَنْ يُعْجَبَ بِعَمَلِهِ أَوْ يَتَكَلَّمَ عَلَيْهِ .

وَأَصْبَتَهُ الْجَارِيَةُ وَصَبِيٌّ صَبَاءٌ مِثْلُ سَمِعَ سَاعاً أَيْ لَعِبَ مَعَ الصَّبِيَّانِ . وَصَبَا إِلَيْهِ صَبَوَةً وَصَبُوا : حَنَ .

وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُسَمِّي أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ، صَبَاءً .

وَأَصْبَتِ الْمَرْأَةُ وَتَصَبَّتْ : شَاقَتْهُ وَدَعَتْهُ إِلَى الصَّبَا فَحَنَ لَهَا وَصَبَا إِلَيْهَا . وَصَبِيٌّ : مَالٌ ، وَكَذَلِكَ صَبَتْ إِلَيْهِ وَصَبِيَتْ ، وَتَصَبَّاهَا هُوَ : دَعَاهَا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ ، وَتَصَبَّاهَا أَيْضاً : خَدَعَهَا وَفَتَنَهَا ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

لَعَمْرُكَ ! لَا أَذْنُو لَأَمْرِ دَيِّتَةٍ

وَلَا أَتَصَبِّيْ أَصْرَاتِ خَلِيلٍ قَالَ تَعْلَبُ : لَا أَتَصَبِّيْ لَا أَطْلُبُ خَدِيعَةً حُرْمَةً خَلِيلٍ وَلَا أَدْعُوها إِلَى الصَّبَا ، وَالْأَصْرَاتُ : الْمُنْسِكَاتُ الثَّوَابِتُ كِإِصَارِ الْبَيْتِ ، وَهُوَ الْجَبَلُ مِنْ جِبَالِ الْخَبَاءِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ فِي خَبَرِ يُوسُفَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : «وَلَا تَصْرِفْ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ» ، قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : صَبَا فَلَانٌ إِلَى

فَلَانَةٍ وَصَبَا لَهَا يَصْبُو صَبَاً مَقْصُوداً وَصَبَوَةً أَيْ مَالَ إِلَيْهَا . قَالَ : وَصَبَا يَصْبُو ، فَهُوَ صَابٍ وَصَبِيٌّ مِثْلُ قَادِرٍ وَقَدِيرٍ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِذَا قَالُوا صَبِيٌّ فَهُوَ بِمَعْنَى فَعُولٍ ، وَهُوَ الْكَثِيرُ الْإِنْيَانُ لِلصَّبَا ، قَالَ : وَهَذَا خَطَأٌ ، لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقَالُوا صَبُوا ، كَمَا قَالُوا دَعَوْ وَسَمَوْ وَلَهُوْ فِي ذَوَاتِ الْوَاوِ ، وَأَمَّا الْبَكِيُّ فَهُوَ بِمَعْنَى فَعُولٍ أَيْ كَثِيرُ الْبُكَاءِ لِأَنَّ أَصْلَهُ بَكْوًى ، وَأَنْشَدَ :

وَأَمَّا بَأَنِي الصَّبَا الصَّبِيٌّ وَيُقَالُ : أَصْبَى فَلَانٌ عِرْسَ فَلَانٍ إِذَا اسْتَمَالَهَا .

وَصَبَتِ النُّخْلَةُ تَصْبُو : مَالَتْ إِلَى الْفَحَالِ الْبَعِيدِ مِنْهَا . وَصَبَتِ الرَّاعِيَةُ تَصْبُو صَبَوًا : أَمَالَتْ رَأْسَهَا فَوَضَعَتْهُ فِي الْمَرْعَى . وَصَابِي رُمَحُهُ : أَمَالَهُ لِلطَّغْنِ بِهِ ، قَالَ الثَّابِتُ الْجَعْفَرِيُّ :

مُصَابِينَ خِرْصَانِ الْوَشِيحِ كَانُوا لِأَعْدَائِنَا نُكْبٌ إِذَا الطَّغْنُ أَفْقَرَا وَصَابِي رُمَحُهُ إِذَا صَدَّرَ سِنَانَهُ إِلَى الْأَرْضِ لِلطَّغْنِ بِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يُصْبِي رَأْسُهُ فِي الرُّكُوعِ أَيْ لَا يَخْفِضُهُ كَثِيراً وَلَا يَمِيلُهُ إِلَى الْأَرْضِ ، مِنْ صَبَا إِلَى الشَّيْءِ يَصْبُو إِذَا مَالَ ، وَصَبِي رَأْسُهُ ، شَدَّدَ لِلتَّكْثِيرِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَهْمُوزٌ مِنْ صَبَاً إِذَا خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الصَّبَابُ لَا يَصْبُوبُ ، وَيُرْوَى لَا يَصْبُ .

وَالصَّبَا : رِيحٌ مَعْرُوفَةٌ تُقَابِلُ الدَّبُورَ . الصَّحَاخُ : الصَّبَا رِيحٌ وَمَهْمَا الْمُسْتَوَى أَنْ تَهَبَّ مِنْ مَوْضِعٍ مَطْلَعُ الشَّمْسِ إِذَا اسْتَوَى اللَّيْلُ وَالتَّهَارُ وَيَحْتَفِئُ الدَّبُورُ . الْمُحْكَمُ : وَالصَّبَا رِيحٌ تَسْتَقْبِلُ الْبَيْتَ ، قِيلَ : لِأَنَّهَا تَحْنُ إِلَى الْبَيْتِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَهَبُ الصَّبَا مِنْ مَطْلَعِ الثَّرْيَاءِ إِلَى بَنَاتِ نَعْمِ ، (مِنْ تَذَكُّرِ أَبِي عَلِيٍّ) ، تَكُونُ اسْمًا وَصِفَةً ، وَتَنْتَبِهُ صَبَوَانٌ وَصَبِيَانٌ (عَنِ اللَّحْيَانِ) ، وَالْجَمْعُ صَبَوَاتٌ وَأَصْبَاءٌ . وَقَدْ

صَبَتِ الرِّيحُ تَصْبُو صُبُوءًا وَصَبًا. وَصَبِي الْقَوْمُ : أَصَابَتْهُمْ الصَّبَا ، وَأَصْبُوا : دَخَلُوا فِي الصَّبَا ، وَتَزَعَمَ الْعَرَبُ أَنَّ الدُّبُورَ تَزْعِجُ السَّحَابَ وَتُشْخِصُهُ فِي الْهَوَاءِ ثُمَّ تَسُوقُهُ ، فَإِذَا عَلَا كَشَفَتْ عَنْهُ وَأَسْتَقْبَلَتْهُ الصَّبَا فَوَزَعَتْ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى يَصِيرَ كَسْفًا وَاحِدًا ، وَالْجَنُوبُ تَلْحَقُ رَوَادِفُهُ بِهِ وَتُعِيدُهُ مِنْ الْمَدَدِ ، وَالشَّامُ تَمُزِقُ السَّحَابَ .

وَالصَّابِيَةُ : التَّكْيِاءُ الَّتِي تَجْرِي بَيْنَ الصَّبَا وَالشَّامِ .

وَالصَّبِيُّ : نَاطِرُ الْعَيْنِ ، وَعَزَاهُ كِرَاعٌ إِلَى الْعَامَةِ .

وَالصَّبِيَّانِ : جَانِبَا الرَّحْلِ . وَالصَّبِيَّانِ ، عَلَى فَعِيلَانِ : طَرَفَا اللَّحْيَيْنِ لِلْبَعِيرِ وَغَيْرِهِ ، وَقِيلَ : هُمَا الْحَرْفَانِ الْمُتَحَيَّانِ مِنْ وَسْطِ اللَّحْيَيْنِ مِنْ ظَاهِرِهَا ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

تُغْنِيهِ مِنْ بَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ أُنْبَتُهُ
نَهْومٌ إِذَا مَا ارْتَدَّتْ فِيهَا سَحِيلُهَا
الْأُنْبَتَةُ هَهُنَا : غُلَّصَتُهُ . وَقَالَ شِمْرٌ :
الصَّبِيَّانِ مُتَقَيَّ اللَّحْيَيْنِ الْأَسْفَلَيْنِ . وَقَالَ
أَبُو زَيْدٍ : الصَّبِيَّانِ مَا دَقَّ مِنْ أَسْفَلِ
اللَّحْيَيْنِ ، قَالَ : وَالرُّوَادِنُ هُمَا أَعْلَى اللَّحْيَيْنِ
عِنْدَ الْمَاصِفَتَيْنِ ، وَيُقَالُ الرُّوَادِنُ أَيْضًا ، وَقَالَ
أَبُو صَدَقَةَ الْعِجْلِيُّ يَصِفُ فَرَسًا :

عَارٍ مِنَ اللَّحْمِ صَبِيًّا لِلْحَيَيْنِ
مُوَلَّلٌ الْأَذُنُ أَسِيلُ الْحَدِيدِ
وَقِيلَ : الصَّبِيُّ رَأْسُ الْعَظْمِ الَّذِي هُوَ
أَسْفَلُ مِنْ شَحْمَةِ الْأَذُنِ يَنْحَوِي مِنْ ثَلَاثِ
أَصَابِعَ مَضْمُومَةٍ . وَالصَّبِيُّ مِنَ السَّيْفِ :
مَا دُونَ الطَّبَعَةِ قَلِيلًا . وَصَبِيُّ السَّيْفِ :
حَدُّهُ ، وَقِيلَ : غَيْرُهُ النَّاتِي فِي وَسْطِهِ .
وَكَذَلِكَ السَّانُ . وَالصَّبِيُّ : رَأْسُ الْقَدَمِ .
التَّهْلِيلُ : الصَّبِيُّ مِنَ الْقَدَمِ مَا بَيْنَ حَارَتَيْهَا
إِلَى الْأَصَابِعِ .

وَصَابِي سَيْفُهُ : جَعَلَهُ فِي غَمْدِهِ
مَقْلُوبًا ، وَكَذَلِكَ صَابِيَتُهُ أَنَا . وَإِذَا أَغْمَدَ
الرَّجُلُ سَيْفًا مَقْلُوبًا قِيلَ : قَدْ صَابَى سَيْفُهُ
بُصَابِيَهُ ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِعِمْرَانَ بْنِ حَطَّانَ

يَصِفُ رَجُلًا :

لَمْ تُلْهِهِ أَوْيَةٌ عَنْ رَمَى أَسْهُيِهِ
وَسَيْفُهُ لَا مُصَابَاةَ وَلَا عَطْلَ
وَصَابِيَتِ الرُّمَحُ : أَمَلَتْهُ لِلطَّعْنِ . وَصَابَى
الْبَيْتَ : أَنَشَدَهُ فَلَمْ يَقُمْهُ . وَصَابَى الْكَلَامَ :
لَمْ يُجِرْهُ عَلَى وَجْهِهِ . وَيُقَالُ : صَابَى الْبَعِيرَ
مَشَافَرَهُ إِذَا قَلَبَهَا عِنْدَ الشَّرْبِ ، وَقَالَ
ابْنُ مُقْبِلٍ يَذْكُرُ إِيلًا :

بُصَابِيَتِهَا وَهِيَ مَثْنِيَّةٌ
كَثْنَى السُّبُوتِ حُذِينَ الْمِثَالِ
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : صَابَيْنَا عَنِ الْحَمْضِ
عَدَلْنَا .

* صَنَا * صَنَاءُهُ يَصْنُوهُ صَنَاءً : صَمَدٌ لَهُ .

* صَمْتُ * الصَّمْتُ : شَيْءُ الصَّدَمِ ، وَالدَّفْعُ
بِقَهْرٍ ، وَقِيلَ : هُوَ الضَّرْبُ بِالْيَدِ ، أَوْ
الدَّفْعُ .

وَصَتَّهُ بِالْعَصَا صَتًّا : ضَرَبَهُ ، قَالَ
رُبُوبُهُ :

طَاطًا مَنْ شَيْطَانُهُ التَّعْنَى
صَكَّى عَرَانِينَ الْعِدَى وَصَنَى
طَاطًا : خَفَضَ مِنْ أَمْرِهِ . وَالتَّعْنَى : أَنْ يَبْغُو
أَيُّ صَكَّى طَاطًا مِنْهُ الْعَرَانِينَ ، وَهِيَ
الْأَنْوَفُ . وَصَنَى ، مِنَ الضَّرْبِ ، يُقَالُ :
صَنَتَهُ صَتًّا إِذَا ضَرَبَهُ .

وَالصَّنِيْتُ : الْفِرْقَةُ مِنَ النَّاسِ فِي جَلَبَةٍ
وَنَحْوِهَا ، وَتَرَكَّهُمْ صَنِيَّتَيْنِ أَيَّ فِرْقَتَيْنِ . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، لَمَّا
أَمَرُوا أَنْ يَقْتُلُوا أَنْفُسَهُمْ ، قَامُوا صَنِيَّتَيْنِ ،
وَأَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ عَنْ قِتَادَةٍ : أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ
قَامُوا صَنِيَّتَيْنِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَيُّ جَمَاعَتَيْنِ .
وَيُقَالُ : صَاتَ الْقَوْمُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو :
مَا زِلْتُ أَصَاتُهُ وَأَعَاتُهُ ، صِتَانًا وَعِثَانًا ، وَهِيَ
الْخُصُومَةُ .

أَبُو عَمْرٍو : الصَّنَةُ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ،
وَقِيلَ : هُوَ الصَّنْفُ مِنْهُمْ .

وَالصَّنِيْتُ : الصُّورَةُ وَالْجَلَبَةُ ، قَالَ

الْهَذَلِيُّ :

ثُبُوسًا خَيْرُهَا تَبَسُّ شَامٍ
لَهُ بِسَوَائِلِ الْمَرْعَى صَنِيتُ
أَيُّ صَوْتٍ .
وَصَاتُهُ مُصَانَةٌ وَصِتَانًا : نَارَعَهُ
وخاصَّصَهُ .
وَرَجُلٌ مُصْنِيْتُ : مَاضٍ مُنْكَمِشٌ .
وَهُوَ بِصَنَتٍ كَذَا أَيُّ يَصْدَدُوهُ .

* صَنَع * الصَّنْعُ : حِمَارُ الْوَحْشِيِّ
وَالصَّنْعُ : الشَّابُّ الْقَوِيُّ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
يَابَنَةُ عَمْرٍو قَدْ مُنِحَتْ وَدَى حَمِ
وَالْحَبْلُ مَا لَمْ تَقْطَعْهُ فَمُدَّتْ
وَمَا وَصَالُ الصَّنْعِ الْقَمْدُ إِلَى
وَيُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ يَتَصَنَّعُ عَلَيْنَا بِلا زِلْ
وَلَا نَفَقَةٍ وَلَا حَقٍّ وَاجِبٍ ، وَجَاءَ فُلَانٌ يَتَصَنَّعُ
إِلَيْنَا وَهُوَ الَّذِي يَجِيءُ وَحْدَهُ لَا شَيْءَ مَعَهُ .
وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : هَذَا بَعِيرٌ يَتَسَمَّحُ
وَيَتَصَنَّعُ إِذَا كَانَ طَلْقًا ، وَيُقَالُ لِلْإِنْسَانِ مِثْلُهُ
ذَلِكَ إِذَا رَأَيْتُهُ غُرْبَانًا . وَتَصَنَّعٌ : تَرَدَّدٌ ،
أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَأَكَلَ الْحَمْسَ عِيَالُ جَوْعٍ
وَتَلَسَّتْ وَاحِدَةً تَصَنَّعُ
قَالَ : تَلَّى فُلَانٌ بَعْدَ قَوْمِهِ وَغَدَرَ إِذَا
بَقِيَ ^(١) ، قَالَ : وَتَصَنَّعُهَا تَرَدُّدُهَا ، وَقَالَ
غَيْرُهُ : تَصَنَّعُ فِي الْأَمْرِ إِذَا تَلَدَّدَ فِيهِ لَا يَذَرِي
أَيُّنَ يَتَوَجَّهَ .

وَالصَّنْعُ : التَّوَأُّهُ فِي رَأْسِ الظِّلْمِ
وَصَلَابَةٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
عَارِي الظَّنَّائِبِ مُنْخَصٌّ قَوَادِمُهُ
يَرْمِدُ حَتَّى تَرَى فِي رَأْسِهِ صَنَعًا

* صَم * الصَّمُّ ، بِالتَّسْكِينِ ، وَالصَّمُّ
بِالْفَتْحِ ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا عَظُمَ وَاشْتَدَّ .
وَالْأُنْثَى صَمْتَةٌ وَصَمْتَةٌ . وَرَجُلٌ صَمٌّ وَجَمَلٌ

(١) قوله : « وغدر إذا بقي » في الصحاح :
وغدرت الناقة عن الإبل ، والشاة عن الغنم ، وإذا
تخلفت عنها .

صَمٌّ: صَحْمٌ شَدِيدٌ، وَنَاقَةٌ صَمَةٌ كَذَلِكَ.
وَعَبْدٌ صَمٌّ، بِالتَّسْكِينِ، غَلِيظٌ شَدِيدٌ،
وَالْجَمْعُ صُمَّمٌ، بِالصُّمِّ، وَحَكَى ابْنُ
السَّكَيْتِ: عَبْدٌ صَمٌّ، بِالتَّخْرِيلِ، أَيْ
غَلِيظٌ شَدِيدٌ، وَجَمَلٌ صَمٌّ أَيْضًا وَنَاقَةٌ
صَمَةٌ، قَالَ: وَلَمْ يَعْرِفْهُ ثَعْلَبٌ
إِلَّا بِالتَّسْكِينِ، قَالَ: وَأَنْشَدَنَا ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ:

وَمُنْتَظَرِي صَمًّا فَقَالَ رَأَيْتُهُ
نَحِيفًا وَقَدْ أَجَزَى عَنِ الرَّجُلِ الصَّمِّ
وَصَمِّ الشَّيْءِ: أَحْكَمُهُ وَأَتَمُّهُ.
أَبُو عَمْرٍو: صَمَّتِ الشَّيْءُ فَهُوَ مُصَمَّمٌ وَصَمِّمٌ
أَيْ مُحْكَمٌ تَامٌ. وَشَيْءٌ صَمٌّ أَيْ مُحْكَمٌ
تَامٌ. وَالتَّضْمِينُ: التَّكْمِيلُ. وَالْفُ مَصْمَمٌ:
مُتَمِّمٌ. وَالْفُ صَمٌّ أَيْ تَامٌ. وَمَالٌ صَمٌّ:
تَامٌ، وَأَمْوَالٌ صُمَّمٌ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ
صَبَّادٍ: أَنَّهُ وَزَنَ تَسْمِينَ فَقَالَ صَمًّا فَإِذَا هِيَ
مَائَةٌ، الصَّمُّ: التَّامُّ، يُقَالُ أُعْطِيْتُهُ أَلْفًا
صَمًّا أَيْ تَامًا كَامِلًا. وَعَبْدٌ صَمٌّ أَيْ غَلِيظٌ
شَدِيدٌ، وَجَمَلٌ صَمٌّ وَنَاقَةٌ صَمَةٌ. وَقَالَ
اللِّيثُ: الصَّمُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا عَظُمَ وَاشْتَدَّ
وَجَمَلٌ صَمٌّ وَبَيْتٌ صَمٌّ، وَأَعْطِيْتُهُ أَلْفًا
صَمًّا وَمُصَمَّمًا، قَالَ زُهَيْرٌ:

صَحِيحَاتُ أَلْفٍ بَعْدَ أَلْفٍ مُصَمَّمٌ (١)
ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي قَدْ
أَسَنَ وَلَمْ يَنْقُصْ: فَلَانٌ وَاللَّهُ يَشْرُ مِنْ
الرَّجَالِ، وَفَلَانٌ صَمٌّ مِنَ الرِّجَالِ، وَفَلَانٌ
صَمْلٌ مِنَ الرِّجَالِ قَدْ بَلَغَ أَقْصَى الْكُهُولَةِ.
وَالصَّمُّ مِنَ الْحَبْلِ: الَّذِي شَخَصَتْ مَحَانِي
ضُلُوعِهِ حَتَّى تَسَاوَتْ بِمَنْكِبِهِ وَعَرَضَتْ
صَهْوَتُهُ.

وَالْحُرُوفُ الصَّمُّ: الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ
حُرُوفِ الْحَلْقِ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَلِذَلِكَ
مَعْنَى لَيْسَ مِنْ غَرَضِ هَذَا الْكِتَابِ. قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ: الْحُرُوفُ الصَّمُّ مَا عَدَا الذَّلَقَ.
وَالصَّيْمَةُ: الصَّخْرَةُ الصُّلْبَةُ.

(١) رواية الديوان:

صحيحات مال طالعات بمخرم

وَالْأَصْمَةُ: مُعْظَمُ الشَّيْءِ، تَمِيجَةٌ،
الثَّاءُ فِيهَا بَدَلٌ مِنَ الطَّاءِ. وَفَلَانٌ فِي أَصْمَةٍ
قَوْمِيهِ: مِثْلُ أَصْطَمَّتْهُمْ. التَّهْدِيبُ:
وَالْأَصَاتِمُ جَمْعُ الْأَصْطَمَةِ يُلْقَوْنَ تَعْسِمًا،
جَمَعُوها بِالثَّاءِ كَرَاهَةً تَفْخِيمَ أَصَاتِمٍ قَرَدُوا
الطَّاءَ إِلَى الثَّاءِ (٢).

* صم * التَّهْدِيبُ: الْأُمُورُ يُقَالُ لِلْبَحِيلِ
الصُّومُنُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَا أَعْرِفُهُ لِقِيَرٍ،
وَهُوَ يَكْسِرُ الثَّاءَ أَشْبَهَ عَلَى فَعْلٍ، قَالَ: وَلَا
أَعْرِفُ حَرْفًا عَلَى فَعْلٍ، وَالْأُمُورُ صَاحِبُ
نَوَازِرَ.

* صنا * صَنًا يَصْنُو صَنَوًا: مَشَى مَشْيًا فِيهِ
وَنُبْ.

* صبح * أَهْلُهَا اللَّيْثُ، وَرَوَى أَبُو
الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: صَبَحَ إِذَا ضَرَبَ
حَدِيدًا عَلَى حَدِيدٍ فَصَوَّتَا. وَالصَّحِيحُ:
ضَرَبَ الْحَدِيدَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

* صحب * صَحْبُهُ يَصْحَبُهُ صُحْبَةً،
بِالصُّمِّ، وَصَحَابَةٌ، بِالْفَتْحِ، وَصَاحِبَةٌ:
عَاشِرَةٌ. وَالصَّحْبُ: جَمْعُ الصَّاحِبِ مِثْلُ
رَاكِبٍ وَرَكِيبٍ. وَالْأَصْحَابُ: جَمَاعَةُ
الصَّحْبِ مِثْلُ قَرْحٍ وَأَفْرَاحٍ.

وَالصَّاحِبُ: الْمُعَاشِرُ، لَا يَتَعَدَّى تَعَدَّى
الْفِعْلِ، أَعْنَى أَنَّكَ لَا تَقُولُ: زَيْدٌ صَاحِبٌ
عَمْرًا، لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا اسْتَعْمَلُوهُ اسْتِغْنَالًا
الْأَسْمَاءِ، نَحْوُ غُلَامٍ زَيْدٍ، وَلَوْ اسْتَعْمَلُوهُ
اسْتِغْنَالًا لَقَالُوا: زَيْدٌ صَاحِبٌ عَمْرًا،
أَوْ زَيْدٌ صَاحِبٌ عَمْرٍو، عَلَى إِرَادَةِ التَّنْوِينِ،

(٢) زاد في التكملة: وهامة صنام بالضم، قال

رؤبة:

وبزها عن هامة صنام

في جانيها الشيب كالنظام

والصنمة أي بفتح فسكون كالصنمية، وتصم إذا
عدا عدواً شديداً.

كَأَنَّكَ تَقُولُ: زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا، وَزَيْدٌ ضَارِبٌ
عَمْرٍو، تُرِيدُ بَغْيَ التَّنْوِينِ مَا تُرِيدُ بِالتَّنْوِينِ،
وَالْجَمْعُ أَصْحَابٌ، وَأَصَاحِبٌ،
وَصُحْبَانٌ، مِثْلُ شَابٍ وَشَبَّانٍ، وَصَحَابٌ
مِثْلُ جَائِعٍ وَجِيَاعٍ، وَصَحْبٌ وَصَحَابَةٌ
وَصَحَابَةٌ، حَكَاهَا جَمِيعًا الْأَخْفَشُ، وَأَكْثَرُ
النَّاسِ عَلَى الْكَسْرِ دُونَ الْهَاءِ، وَعَلَى الْفَتْحِ
مَعَهَا، وَالْكَسْرُ مَعَهَا عَنِ الْفَرَّاءِ خَاصَّةً.
وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ تَكُونَ الْهَاءُ مَعَ الْكَسْرِ مِنْ جِهَةِ
الْقِيَاسِ، عَلَى أَنْ تَرَادَ الْهَاءُ لِتَأْيِثِ الْجَمْعِ.
وَفِي حَدِيثٍ قِيلَ: خَرَجْتُ أَبْتغِي الصَّحَابَةَ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هُوَ بِالْفَتْحِ جَمْعُ
صَاحِبٍ، وَلَمْ يَجْمَعْ فَاعِلٌ عَلَى فَعَالَةٍ
إِلَّا هَذَا، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ:

فَكَانَ تَدَانِيَا وَعَقْدُ عِدَارٍو

وَقَالَ صَحَابِي: قَدْ شَأَوْتُكَ فَاطْلَبُ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ: أَغْنَى عَنْ خَيْرِ كَانَ الْوَاوُ الَّتِي
فِي مَعْنَى مَعَ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَكَانَ تَدَانِيَا مَعَ
عَقْدٍ عِدَارٍو، كَمَا قَالُوا: كُلُّ رَجُلٍ وَصِيعَتُهُ،
فَكُلُّ مُبْتَدَأٍ، وَصِيعَتُهُ مَعْفُوفٌ عَلَى كُلِّ،
وَلَمْ يَأْتِ لَهُ بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا أَغْنَى عَنِ الْخَيْرِ كَوْنُ
الْوَاوِ فِي مَعْنَى مَعَ، وَالصَّيْمَةُ هُنَا:
الْحِزْفَةُ، كَأَنَّهُ قَالَ: كُلُّ رَجُلٍ مَعَ حِزْفِيهِ.
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: كُلُّ رَجُلٍ وَشَانُهُ. وَقَالَ
الْجَوْهَرِيُّ: الصَّحَابَةُ، بِالْفَتْحِ:
الْأَصْحَابُ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ،
وَجَمْعُ الْأَصْحَابِ أَصَاحِبٌ.

وَأَمَّا الصَّحْبَةُ وَالصَّحْبُ فَاسْمَانِ لِلْجَمْعِ.
وَقَالَ الْأَخْفَشُ: الصَّحْبُ جَمْعٌ، خِلَافًا
لِمَذْهَبِ سِيبَوَيْهِ، وَيُقَالُ: صَاحِبٌ
وَأَصْحَابٌ، كَمَا يُقَالُ: شَاهِدٌ وَأَشْهَادٌ،
وَنَاصِرٌ وَأَنْصَارٌ. وَمَنْ قَالَ: صَاحِبٌ
وَصَحْبَةٌ، فَهُوَ كَقَوْلِكَ فَارَةً وَفَرَقَةً، وَغُلَامٌ
رَاقِقٌ، وَالْجَمْعُ رَوَقَةٌ، وَالصَّحْبَةُ مَصْدَرٌ
قَوْلُكَ: صَحِبَ يَصْحَبُ صُحْبَةً.

وَقَالُوا فِي النِّسَاءِ: هُنَّ صَوَاحِبُ
يُوسُفَ. وَحَكَى الْفَارِسِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ:
هُنَّ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ، جَمَعُوا صَوَاحِبَ

جَمَعَ السَّلَامَةَ ، كَقَوْلِهِ :
فَهَنْ يَغْلُكُنْ حَدَائِدَاتِهَا
وَقَوْلِهِ :

جَذَبَ الصَّرَارِيْنَ بِالْكُرُورِ
وَالصَّحَابَةُ : مَصْدَرُ قَوْلِكَ صَاحِبَكَ اللَّهُ
وَأَحْسَنَ صَحَابَتِكَ .
وَتَقُولُ لِلرَّجُلِ عِنْدَ التَّوَدِّيعِ : مُعَانَا
مُصَاحِبًا . وَمَنْ قَالَ : مُعَانُ مُصَاحِبٍ ،
فَمَعْنَاهُ : أَنْتَ مُعَانُ مُصَاحِبٍ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ
لِمُصَاحِبٍ لَنَا يَا يُحِبُّ ، وَقَالَ الْأَعَشَى :
فَقَدْ أَرَاكَ لَنَا بِالْوَدِّ مُصَاحِبًا
وَفُلَانٌ صَاحِبٌ صِدْقٍ .

وَاضْطَحَبَ الرَّجُلَانِ ، وَتَصَاحَبَا ،
وَاضْطَحَبَ الْقَوْمُ : صَحِبَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ،
وَأَصْلُهُ اصْطَحَبَ ، لِأَنَّا نَاءُ الْإِفْتِعَالِ تَتَغَيَّرُ عِنْدَ
الصَّادِ مِثْلُ اضْطَحَبَ ، وَعِنْدَ الضَّادِ مِثْلُ
اضْطَرَبَ ، وَعِنْدَ الطَّاءِ مِثْلُ اطْلَبَ ، وَعِنْدَ
الظَّاءِ مِثْلُ اظْلَمَ ، وَعِنْدَ الدَّالِّ مِثْلُ ادْعَى ،
وَعِنْدَ الذَّالِّ مِثْلُ ادْخَرَ ، وَعِنْدَ الرَّاءِ مِثْلُ
ارْزَجَرَ ، لِأَنَّ النَّاءَ لَانَ مَخْرَجُهَا فَلَمْ تُوَافِقْ
هَذِهِ الْحُرُوفَ لِشِدَّةِ مَخَارِجِهَا فَأُبْدِلَ مِنْهَا
مَا يُوَافِقُهَا ، لِتَخِفَ عَلَى اللِّسَانِ ، وَيُعَذَّبَ
اللِّفْظُ بِهِ .
وَحَارَ أَصْحَبُ أَيْ أَصْحَرُ يَضْرِبُ لَوْنُهُ
إِلَى الْحُمْرَةِ . وَأَصْحَبَ : صَارَ ذَا صَاحِبٍ
وَكَانَ ذَا أَصْحَابٍ .
وَأَصْحَبَ : بَلَغَ ابْنُهُ مَبْلَغَ الرَّجَالِ ،
فَصَارَ مِثْلَهُ ، فَكَانَهُ صَاحِبُهُ .

وَاسْتَصْحَبَ الرَّجُلُ : دَعَاهُ إِلَى
الصُّحْبَةِ ، وَكُلُّ مَا لَزِمَ شَيْئًا فَقَدْ
اسْتَصْحَبَهُ ، قَالَ :
إِنَّ لَكَ الْفَضْلَ عَلَى صُحْبَتِي
وَالْمِسْكَ قَدْ يَسْتَصْحِبُ الرَّايِكَ
الرَّايِكُ : نَوْعٌ مِنَ الطَّيْرِ رَدَى خَسِيسٌ .
وَأَصْحَبْتُهُ الشَّيْءَ : جَعَلْتُهُ لَهُ صَاحِبًا ،
وَاسْتَصْحَبْتُهُ الْكِتَابَ وَغَيْرَهُ . وَأَصْحَبَ
الرَّجُلُ وَاضْطَحَبَهُ : حَفِظَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا بِصُحْبَةٍ وَاقِلَيْنَا بِذِمَّةٍ ، أَيْ

أَحْفَظْنَا بِحِفْظِكَ فِي سَفَرِنَا ، وَأَرْجِعْنَا
بِأَمَانَتِكَ وَعَهْدِكَ إِلَى بَلَدِنَا . وَفِي التَّنْزِيلِ :
« وَلَا هُمْ مِثَّا يُصْحَبُونَ » قَالَ : يَعْنِي الْآلِهَةَ
لَا تَمْتَنِعُ أَنْفُسَنَا ، وَلَا هُمْ مِثَّا يُصْحَبُونَ :
يُجَارُونَ أَيْ الْكُفَّارَ ؛ الْأَتْرَى أَنَّ الْعَرَبَ
تَقُولُ : أَنَا جَارُ لَكَ ، وَمَعْنَاهُ : أُجِيرُكَ
وَأَمْتَنُكَ . فَقَالَ : يُصْحَبُونَ بِالْإِجَارَةِ . وَقَالَ
قَتَادَةُ : لَا يُصْحَبُونَ مِنَ اللَّهِ بِخَيْرٍ ، وَقَالَ
أَبُو عُمَانَ الْمَازِنِيُّ : أَصْحَبْتُ الرَّجُلَ أَيْ
مَنْعْتُهُ ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْهَذَلِيِّ :
يَرَعَى بِرَوْضِ الْحَزْنِ مِنْ أَبِي
قُرْبَانَهُ فِي عَابِهِ يُصْحَبُ
يُصْحَبُ : يَمْنَعُ وَيَحْفَظُ وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَلَا هُمْ مِثَّا يُصْحَبُونَ » أَيْ
يُمْنَعُونَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ مِنْ قَوْلِهِ صَحِيحَكَ
اللَّهُ أَيْ حَفِظَكَ وَكَانَ لَكَ جَارًا ، وَقَالَ :
جَارِي وَمَوْلَايَ لَا يَزْنِي حَرِيمَهُمَا
وَصَاحِبِي مِنْ دَوَاعِي السُّوءِ مُصْطَحَبُ
وَأَصْحَبَ الْبَيْتِ وَالذَّابَّةُ : انْقَادَا . وَمِنْهُمْ
مَنْ عَمَّ فَقَالَ : وَأَصْحَبَ ذَلِكَ وَانْقَادَ مِنْ بَعْدِ
صُعُوبَةٍ ، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

وَلَسْتُ بِذِي رَثِيَّةٍ إِيمَرُ
إِذَا قِيدَ مُسْتَكْرَهَا أَصْحَبَا
الْإِمْرُ : الَّذِي يَأْتِيهِ لِكُلِّ أَحَدٍ لِيُصْغِفَهُ ،
وَالرَّثِيَّةُ : وَجَعُ الْمَفَاصِلِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
فَأَصْحَبَتِ الثَّاقَةُ أَيْ انْقَادَتْ ، وَاسْتَرْسَلَتْ ،
وَتَبِعَتْ صَاحِبَهَا . قَالَ أَبُو عَمِيْرٍ : صَحِبتُ
الرَّجُلَ مِنَ الصُّحْبَةِ ، وَأَصْحَبْتُ أَيْ انْقَدْتُ
لَهُ ، وَأَنْشَدَ :

تَوَالِي يَرْبِي السَّقَابُ فَأَصْحَبَا^(١)
(١) قوله : « تَوَالِي يَرْبِي السَّقَابُ » فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ
خَطَا ، وَصَوَابَةٍ :
تَوَالِي يَرْبِي السَّقَابُ فَأَصْحَبَا
وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْعَجْزَ صَوَابًا فِي مَادَّةِ « رِبْع »
وَصَدْرِهِ :

وَلَكِنَّمَا كَانَتْ نَوَى أَجْنَبِيَّةً
وَذَكَرَ الْبَيْتَ بِرَوَايَةِ أُخْرَى فِي مَادَّةِ « أَوَّل » ، هِيَ :
عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ تَأْوِيلُ حُبَّهَا
تَأْوِيلُ يَرْبِي السَّقَابُ فَأَصْحَبَا
[عَبْدُ اللَّهِ]

وَالْمُصْحَبُ الْمُسْتَقِيمُ الذَّاهِبُ
لَا يَتَلَبَّثُ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
يَابْنَ شِهَابٍ لَسْتُ لِي بِصَاحِبٍ
مَعَ الْمَارِي وَمَعَ الْمُصَاحِبِ
فَسَرَّهُ فَقَالَ : الْمَارِي الْمُخَالِفُ ،
وَالْمُصَاحِبُ الْمُتَقَادُّ ، مِنَ الْإِصْحَابِ .
وَأَصْحَبَ الْمَاءُ : عَلَاهُ الطُّحْلُبُ
وَالْعَرْمَضُ ، فَهُوَ مَاءٌ مُصْحَبٌ .
وَأَوْدِمَ مُصْحَبٌ عَلَيْهِ صُوفُهُ أَوْ شَعْرُهُ
أَوْ وَبَرَهُ ، وَقَدْ أَصْحَبْتُهُ : تَرَكْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ .
وَقَوْرَةُ مُصْحَبَةٍ : بَقِيَ فِيهَا مِنْ صُوفِهَا شَيْءٌ
وَكَمْ تُعْطَنُ . وَالْحَمِيْتُ : مَا لَيْسَ عَلَيْهِ شَعْرٌ .
وَرَجُلٌ مُصْحَبٌ : مَجْنُونٌ .
وَصَحَبَ الْمَذْبُوحُ : سَلَحَهُ فِي بَعْضِ
اللُّغَاتِ .

وَتَصَحَّبَ مِنْ مُجَالَسَتِنَا : اسْتَحْيَا . وَقَالَ
ابْنُ بَرَزَجٍ : إِنَّهُ يَتَصَحَّبُ مِنْ مُجَالَسَتِنَا ، أَيْ
يَسْتَحْيِي مِنْهَا . وَإِذَا قِيلَ : فُلَانٌ يَتَصَحَّبُ
عَلَيْنَا ، بِالسَّيْنِ ، فَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ يَتَذَلُّ
وَيَتَذَلُّ .

وَقَوْلُهُمْ فِي النَّدَاءِ : يَا صَاح ، مَعْنَاهُ
يَا صَاحِبِي ، وَلَا يَجُوزُ تَرْخِيمُ الْمُصَاحِبِ إِلَّا
فِي هَذَا وَحْدَهُ سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ مُرَحَّمًا .
وَبَنُو صُحْبٍ : بَطْنَانِ ، وَاحِدُهُ فِي
بَاهِلَةٍ ، وَآخَرُ فِي كَلْبٍ .
وَصُحْبَانُ : اسْمُ رَجُلٍ .

• صحح • الصُّحْبُ وَالصُّحَّةُ^(٢) وَالصَّحَّاحُ :
خِلَافُ السَّقَمِ ، وَذَهَابُ الْمَرَضِ ، وَقَدْ
صَحَّ فُلَانٌ مِنْ عِلَّتِهِ وَاسْتَصَحَّ ، قَالَ
الْأَعَشَى :
أَمْ كَمَا قَالُوا سَقِيمٌ فَلَيْنُ
نَفَضَ الْأَسْقَامَ عَنْهُ وَاسْتَصَحَّ

(٢) قوله : « الصُّحْبُ وَالصُّحَّةُ » قَالَ شَارِحُ
الْقَامُوسِ : قَدْ وَرَدَتْ مَصَادِرُ عَلَى فَعْلٍ ، بِالضَّمِّ ،
وَفَعْلَةً ، بِالْكَسْرِ ، فِي أَلْفَاظٍ هَذَا مِنْهَا ، وَكَالْقَلْبِ
وَالْقَلَّةِ ، وَالذَّلِّ وَالذَّلَّةِ ، قَالَ شَيْخُنَا .

لَيُعِيدَنَّ لِمَعْدُ عَكَرَهَا
دَلَجَ اللَّيْلُ وَتَأَخَّذَ الْمِنْخُ
يَقُولُ : لَيْسَ نَفْضَ الْأَسْقَامِ الَّتِي بِهِ وَبَرًّا مِنْهَا
وَصَحَّ ، لَيُعِيدَنَّ لِمَعْدُ عَطْفَهَا أَيْ كَرَّهَا
وَأَخَذَهَا الْمِنْخَ .

وَصَحَّهُ اللَّهُ ، فَهُوَ صَحِيحٌ وَصَحَّاحٌ ،
بِالْفَتْحِ ، وَكَذَلِكَ صَحِيحُ الْأَدِيمِ وَصَحَّاحُ
الْأَدِيمِ ، بِمَعْنَى ، أَيْ غَيْرُ مَقْطُوعٍ ، وَهُوَ
أَيْضًا الْبَرَاءَةُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَرَيْبٍ ، وَفِي
الْحَدِيثِ : يُقَاسِمُ ابْنُ آدَمَ أَهْلَ النَّارِ قِسْمَةَ
صَحَّاحًا ، يَعْنِي قَابِيلَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ هَابِيلَ
أَيْ أَنَّهُ يُقَاسِمُهُمْ قِسْمَةَ صَحِيحَةٍ ، فَلَهُ
يُضَعُّهَا وَلَهُمْ يَضَعُّهَا ، الصَّحَّاحُ ، بِالْفَتْحِ :
بِمَعْنَى الصَّحِيحِ ، يُقَالُ : دَرَهْمٌ صَحِيحٌ
وَصَحَّاحٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِالضَّمِّ كَطَوَالِهِ
فِي طَوِيلٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْوِيهِ بِالْكَسْرِ وَلَا وَجْهَ
لَهُ . وَحَكَى ابْنُ دُرَيْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ : كَانَ
ذَلِكَ فِي ضَعْفٍ وَسُقْمٍ ، قَالَ : وَمِنْ
كَلَامِهِمْ : مَا أَقْرَبَ الصَّحَّاحَ مِنَ السَّقَمِ !
وَقَدْ صَحَّ بَصَحٌ صِحَّةً ، وَرَجُلٌ صَحَّاحٌ
وَصَحِيحٌ مِنْ قَوْمٍ أَصْحَاءَ وَصَحَّاحٍ فِيهَا ،
وَأَمْرًا صَحِيحَةً مِنْ نِسْوَةٍ صَحَّاحٍ
وَصَحَّاحِيحَ .

وَأَصَحُّ الرَّجُلُ ، فَهُوَ مُصِحٌّ : صَحَّ أَهْلُهُ
وَمَاشِيَتُهُ ، صَحِيحًا كَانَ هُوَ أَوْ مَرِيضًا .
وَأَصَحَّ الْقَوْمُ أَيْضًا ، وَهُمْ مُصْحَوْنَ إِذَا كَانَتْ
قَدْ أَصَابَتْ أَمْوَالُهُمْ عَاهَةٌ ثُمَّ ارْتَفَعَتْ . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا يُورَدُ الْمُرِضُ عَلَى الْمُصِحِّ ،
الْمُصِحُّ الَّذِي صَحَّتْ مَاشِيَتُهُ مِنَ الْأَمْرَاضِ
وَالْعَاهَاتِ ، أَيْ لَا يُورَدُ مَنْ إِيْلَهُ مَرَضٌ عَلَى
مَنْ إِيْلَهُ صَحَّاحٌ وَيَسْقِيهَا مَعَهَا ، كَأَنَّهُ كَرِهَ
ذَلِكَ أَنْ يَظْهَرَ ^(١) بِأَلِ الْمُصِحِّ مَا ظَهَرَ بِأَلِ
الْمُرِضِ ، فَيُظَنُّ أَنَّهَا أَعْدَتْهَا فَيَأْتِمُ بِذَلِكَ ،
وَقَدْ قَالَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَا عَلَوَى ، وَفِي
الْحَدِيثِ الْآخِرِ : لَا يُورَدَنَّ ذُو عَاهَةٍ عَلَى
مُصِحٍّ أَيْ أَنَّ الَّذِي قَدْ مَرَضَتْ مَاشِيَتُهُ
(١) قوله : «كره ذلك أن يظهر» لفظ النهاية
«كره ذلك مخافة أن يظهر إلخ» .

لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُورَدَ عَلَى الَّذِي مَاشِيَتُهُ
صَحَّاحٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : الصَّوْمُ مَصْحَةٌ
وَمَصْحَةٌ ، يَفْتَحُ الصَّادُ وَكَسَرُهَا ، وَالْفَتْحُ
أَعْلَى ، أَيْ يَصِحُّ عَلَيْهِ ، هُوَ مَفْعَلَةٌ مِنَ
الصَّحَّهِ الْعَافِيَةِ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ
الْآخِرِ : صُومُوا تَصِحُّوا . وَالسَّقَرُ أَيْضًا
مَصْحَةٌ .

وَأَرْضٌ مَصْحَةٌ وَمَصْحَةٌ : بَرِيَّةٌ مِنَ
الْأَوْبَاءِ صَحِيحَةٌ لَا وَبَاءَ فِيهَا ، وَلَا تَكْثُرُ فِيهَا
الْعِلَلُ وَالْأَسْقَامُ .

وَصَحَّاحُ الطَّرِيقِ : مَا اشْتَدَّ مِنْهُ وَلَمْ
يَسْهَلْ وَلَمْ يُوطَأْ . وَصَحَّاحُ الطَّرِيقِ :
شِدَّتُهُ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ يَصِفُ نَاقَةً :

إِذَا وَاجَهَتْ وَجْهَ الطَّرِيقِ تَيَمَّمتْ
صَحَّاحُ الطَّرِيقِ عِزَّةً أَنْ تَسْهَلَا
وَصَحَّ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ صَحِيحًا .

وَصَحَّحْتُ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ تَصْحِيحًا
إِذَا كَانَ سَقِيمًا فَأَصْلَحْتَ خَطَأَهُ .
وَأَتَيْتُ فَلَانًا فَأَصَحَّحْتُهُ أَيْ وَجَدْتُهُ
صَحِيحًا .

وَالصَّحِيحُ مِنَ الشَّعْرِ : مَا سَلِمَ مِنَ
النَّقْصِ ، وَقِيلَ : كُلُّ مَا يُمْكِنُ فِيهِ الرَّحَافُ
فَسَلِمَ مِنْهُ ، فَهُوَ صَحِيحٌ ، وَقِيلَ : الصَّحِيحُ
كُلُّ آخِرٍ يُضْفَوُ بِسَلَمٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَقَعُ
عِلَالًا فِي الْأَعَارِضِ وَالضُّرُوبِ وَلَا تَقَعُ فِي
الْحَشَوِ .

وَالصَّخْصَخُ وَالصَّخْصَخَانُ
وَالصَّخْصَخَانُ : كُلُّهُمَا اسْتَوَى مِنَ الْأَرْضِ
وَجَرَدَ ، وَالْجَمْعُ الصَّخَّاصِجُ .
وَالصَّخْصَخُ : الْأَرْضُ الْجَرْدَاءُ الْمُسْتَوِيَّةُ
ذَاتُ حَصَى صَغَارٍ . وَأَرْضٌ صَخَّاصِجُ
وَصَخْصَخَانُ : لَيْسَ بِهَا شَيْءٌ وَلَا شَجَرٌ
وَلَا قَرَارٌ لِلْمَاءِ ، قَالَ : وَقَلَّا تَكُونُ إِلَّا إِلَى
سَنْدِ وَادٍ أَوْ جَبَلٍ قَرِيبٍ مِنْ سَنْدِ وَادٍ ، قَالَ :
وَالصَّخْرَاءُ أَشَدُّ اسْتَوَاءً مِنْهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ :
تَرَاهُ بِالصَّخَّاصِجِ السَّالِقِ
كَالسَّيْفِ مِنْ جَفْنِ السَّلَاحِ الدَّالِقِ

وَقَالَ آخَرُ :

وَكَمْ قَطَعْنَا مِنْ نِصَابٍ عَرَفَجٍ
وَصَخْصَخَانٍ قُدْفٍ مُخْرَجٍ
بِهِ الرِّذَايَا كَالسَّقِينِ الْمُخْرَجِ
وَنِصَابِ الْعَرَفَجِ : نَاحِيَتِهِ . وَالْقُدْفُ : الَّتِي
لَا مَرْتَعُ بِهَا . وَالْمُخْرَجُ : الَّذِي لَمْ يُصْبِهِ
مَطَرٌ ، أَرْضٌ مُخْرَجَةٌ . فَشَبَّهَ شُحُوصَ الْإِبِلِ
الْحَسْرَى بِشُحُوصِ السُّفَنِ ، وَيُقَالُ :
صَخْصَخٌ ، وَأَنْشَدَ :

حَيْثُ ارْتَعَنَ الْوَدْقُ فِي الصَّخْصَخِ
وَفِي حَدِيثِ جُهَيْشٍ : وَكَانَتْ قَطَعْنَا
إِلَيْكَ مِنْ كَذَا وَكَذَا وَتَنَوَّفَ صَخْصَخُ
الصَّخْصَخِ وَالصَّخْصَخَةِ وَالصَّخْصَخَانِ :
الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَّةُ الْوَاسِعَةُ . وَالتَّنَوُّفُ :
الْبَرِّيَّةُ ، وَمَنْهُ حَدِيثُ ابْنِ الزُّبَيْرِ لَمَّا أَنَاهُ قَتَلَ
الصَّخَّاحَ ، قَالَ : إِنْ تَغْلَبَ بَنُ تَغْلَبٍ حَفَرَ
بِالصَّخْصَخَةِ ، فَأَخْطَأَتْ إِسْنَتُهُ الْحُقْرَةَ ،
وَهَذَا مَثَلٌ لِلْعَرَبِ تَضَرُّبُهُ فِيمَنْ لَمْ يُعِيبْ
مَوْضِعَ حَاجَتِهِ ، يَعْنِي أَنَّ الصَّخَّاحَ طَلَبَ
الْإِمَارَةَ وَالتَّقَدُّمَ فَلَمْ يَتْلُهَا .

وَرَجُلٌ صَخْصَخٌ وَصَخْصَخُوحٌ : يَتَّبِعُ
دَقَائِقَ الْأُمُورِ فَيُخْصِصُهَا وَيَعْلَمُهَا ، وَقَوْلُ مُلَيْحِ
الْهَذَلِيِّ :
فَجَبَّكَ لَيْلَى حِينَ يَذْنُو زَمَانَهُ ^(٢)
وَيَلْحَاكَ فِي لَيْلَى الْعَرِيفِ الْمُصْخِصِ
قِيلَ : أَرَادَ النَّاصِحَ ، كَأَنَّهُ الْمُصْحَحُ فَكَّرَهُ
التَّضْعِيفُ . وَالتَّرَهَاتُ الصَّخَّاصِجُ ^(٣) : هِيَ
الْبَاطِلُ ، وَكَذَلِكَ التَّرَهَاتُ الْبَسَاسُ ، وَهِيَ
بِالْإِضَافَةِ أَجُودٌ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :
وَمَا ذَكَرَهُ دَهْمَاءٌ بَعْدَ مَرَارِهَا
بَنَجْرَانِ إِلَّا التَّرَهَاتُ الصَّخَّاصِجُ

(٢) قوله : «حين يذنو زمانه» رواية المحكم :
«حين تدنو زمانه» . [عبد الله]

(٣) قوله : «والترهات الصخاصج إلخ»
عبارة الجوهري : «والترهات الصخاصج هي
الباطل ، هكذا حكاه أبو عبيد ، وكذلك الترهات
البسباس ، وهما بالإضافة أجود عندى» .

وَيُقَالُ لِلَّذِي يَأْتِي بِالْأَبَاطِيلِ : مُصَحِّحٌ .

* صحراء الصحراء من الأرض : المستوية في بين وغلظ دون القف ، وقيل : هي الفضاء الواسع ؛ زاد ابن سيده : لا نبات فيه . الجوهري : الصحراء البرية ، غير مصروفة وإن لم تكن صفة ، وإن لم تصرف للتأنيث ولزوم حرف التأنيث لها ، قال : وكذلك القول في بشرى . تقول : صحراء واسعة ولا تقل صحراء فتدخل تأنيثاً على تأنيث . قال ابن شميل : الصحراء من الأرض مثل ظهر الدابة الأجرد ليس بها شجر ولا إكام ولا جبال ملساء . يقال : صحراء بينة الصحر والصحرة .

وَأَصْحَرُ الْمَكَانِ أَيْ اتَّسَعَ . وَأَصْحَرَ الرَّجُلُ : نَزَلَ الصَّحْرَاءَ . وَأَصْحَرَ الْقَوْمَ : بَرَزُوا فِي الصَّحْرَاءِ ، وَقِيلَ : أَصْحَرَ الرَّجُلُ إِذَا [اعْوَزَ] ^(١) كَأَنَّهُ أَقْضَى إِلَى الصَّحْرَاءِ الَّتِي لَا خَمَرُ بِهَا فَانْكَشَفَ . وَأَصْحَرَ الْقَوْمَ إِذَا بَرَزُوا إِلَى فُضَاءٍ لَا يُورِيهِمْ شَيْءٌ . وَفِي حَدِيثٍ أَمْ سَلَمَةُ لِعَائِشَةَ : سَكَنَ اللَّهُ عَقِيرًاوُ فَلَا تُصَحِّرُهَا ، مَعْنَاهُ لَا تُبْرِزُهَا إِلَى الصَّحْرَاءِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مُعَدِّبًا عَلَى حَذْفِ الْحَارِّ وَإِبْصَالِ الْفِعْلِ فَإِنَّهُ غَيْرُ مُتَعَدٍّ ، وَالْجَمْعُ الصَّحَارَى وَالصَّحَارَى ، وَلَا يُجْمَعُ عَلَى صَحْرٍ لَأَنَّهُ لَيْسَ يَنْتَعِلُ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : الْجَمْعُ صَحْرَاوَاتٌ وَصَحَارٍ ، وَلَا يُكْسَرُ عَلَى فِعْلٍ لَأَنَّهُ - وَإِنْ كَانَ صِفَةً - قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْإِسْمُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْجَمْعُ الصَّحَارَى وَالصَّحْرَاوَاتُ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ جَمْعُ كُلِّ فَعْلَاءٍ إِذَا لَمْ تَكُنْ مُؤَنَّثَ أَفْعَلٍ مِثْلُ عَذْرَاءٍ وَخَيْرَاءَ وَوَرَقَاءَ اسْمُ رَجُلٍ ، وَأَصْلُ الصَّحَارَى صَحَارَى ، بِالشَّدِيدِ ، وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي الشُّعْرِ لَأَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ صَحْرَاءَ

(١) تكملة من المحكم . وهي كذلك في القاموس وشرحه . [عبد الله]

أَدْخَلْتَ بَيْنَ الْحَاءِ وَالرَّاءِ الْفَاءَ وَكَسَرْتَ الرَّاءَ ، كَمَا يُكْسَرُ مَا بَعْدَ الْفَاءِ الْجَمْعُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ نَحْوَ مَسَاجِدَ وَجَعَاغِرَ ، فَتَقْلِبُ الْأَلِفُ الْأُولَى الَّتِي بَعْدَ الرَّاءِ يَاءً لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا ، وَتَقْلِبُ الْأَلِفُ الَّتِي لِلتَّأْنِيثِ أَيْضًا يَاءً فَتُدْغَمُ ، ثُمَّ حَذَفُوا الْيَاءَ الْأُولَى وَأَبْدَلُوا مِنَ الثَّانِيَةِ الْفَاءَ فَقَالُوا صَحَارَى ، يَفْتَحُ الرَّاءُ ، لَيْسَلَمَ الْأَلِفُ مِنَ الْحَذْفِ عِنْدَ التَّنْوِينِ ، وَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِيُفَرِّقُوا بَيْنَ الْيَاءِ الْمُتَقْلِبَةِ مِنَ الْأَلِفِ لِلتَّأْنِيثِ وَبَيْنَ الْيَاءِ الْمُتَقْلِبَةِ مِنَ الْأَلِفِ الَّتِي لَيْسَتْ لِلتَّأْنِيثِ نَحْوَ الْفِ مَرْمَى وَمَغْرَى ، إِذْ قَالُوا مَرَامَى وَمَغَارَى ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ لَا يَحْذِفُ الْيَاءَ الْأُولَى وَلَكِنْ يَحْذِفُ الثَّانِيَةَ فَيَقُولُ الصَّحَارَى بِكَسْرِ الرَّاءِ ، وَهَذِهِ صَحَارٍ ، كَمَا يَقُولُ جَوَارٍ .

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : فَأَصْحَرَ لِعَدْوِكَ وَأَمَضَ عَلَى بَصِيرَتِكَ أَيْ كُنْ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى أَمْرٍ وَاضِحٍ مُنْكَشِفٍ ، مِنْ أَصْحَرَ الرَّجُلُ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّحْرَاءِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَمِنْهُ حَدِيثُ الدُّعَاءِ : فَأَصْحِرْ بِي لِقَضِيكَ فَرِيدًا .

وَالْمُصَاحِرُ : الَّذِي يُقَاتِلُ قِرْنَهُ فِي الصَّحْرَاءِ وَلَا يُخَانِلُهُ .

وَالصَّحْرَةُ : جَوْنَةٌ تَنْجَابُ فِي الْحَرَّةِ وَتَكُونُ أَرْضًا لَيِّنَةً تُطِيفُ بِهَا حِجَارَةٌ ، وَالْجَمْعُ صَحْرَلًا غَيْرٌ ؛ قَالَ أَبُو ذُو بَيْبٍ يَصِفُ يَرَاعًا :

سَبَى مِنْ يَرَاعَتِهِ نَفَاهُ
أَتَى مَدَّةً صَحْرٌ وَلُوبٌ
قَوْلُهُ سَبَى أَيْ غَرِبَ . وَالْيَرَاعَةُ هُنَا : الْأَجْمَةُ .

وَلَقَبَتْهُ صَحْرَةً بَحْرَةً إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ ، وَهِيَ غَيْرُ مُجَرَّوَةٍ ، وَقِيلَ لَمْ يُجَرَّيَا لِأَنَّهَا اسْمَانِ جُعِلَا اسْمًا وَاحِدًا . وَاخْتَبَرَهُ بِالْأَمْرِ صَحْرَةً بَحْرَةً ، وَصَحْرَةً بَحْرَةً أَيْ قَبْلًا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ أَحَدٌ .

وَأَبْرَزَ لَهُ مَا فِي نَفْسِهِ صَحَارًا : كَأَنَّهُ جَاهَرَهُ بِوَجْهَارٍ .

وَالْأَصْحَرُ : قَرِيبٌ مِنَ الْأَصْهَبِ ، وَاسْمُ اللَّوْنِ الصَّحْرُ وَالصُّحْرَةُ ، وَقِيلَ : الصَّحْرُ غُبْرَةٌ فِي حُمْرَةٍ خَفِيفَةٍ إِلَى بَيَاضٍ قَلِيلٍ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ .

يَحْدُو نَحَائِصَ أَشْبَاهًا مُحْمَلَجَةً
صَحْرُ السَّرَائِلِ فِي أَحْشَائِهَا قَبَبٌ
وَقِيلَ : الصَّحْرَةُ حُمْرَةٌ تُضْرَبُ إِلَى غُبْرَةٍ ، وَرَجُلٌ أَصْحَرُ وَامْرَأَةٌ صَحْرَاءُ فِي لَوْنِهَا . الْأَصْمَعِيُّ : الْأَصْحَرُ نَحْوُ الْأَصْبَحِ ، وَالصَّحْرَةُ لَوْنُ الْأَصْحَرِ ، وَهُوَ الَّذِي فِي رَأْسِهِ شُقْرَةٌ .

وَأَصْحَارُ الثَّبْتُ أَصْحَارًا : أَخَذَتْ فِيهِ حُمْرَةٌ لَيْسَتْ بِخَالِصَةٍ ثُمَّ هَاجَ فَاصْفَرَّ فَيُقَالُ لَهُ : أَصْحَارُ . وَأَصْحَارُ السَّبِيلِ : احْمَرَّتْ ، وَقِيلَ : ابْيَضَّتْ أَوَائِلُهُ . وَجَارٌ أَصْحَرُ اللَّوْنِ ، وَأَتَانٌ صَحُورٌ : فِيهَا بَيَاضٌ وَحُمْرَةٌ ، وَجَمْعُهُ صَحْرٌ ، وَالصَّحْرَةُ اسْمُ اللَّوْنِ ، وَالصَّحْرُ الْمَصْدَرُ .

وَالصَّحُورُ أَيْضًا : الرُّمُوحُ يَعْنِي التَّفُوحَ بِرَجُلِهَا .

وَالصَّحِيرَةُ : اللَّبَنُ الْحَلِيبُ يُغْلَى ثُمَّ يُصَبُّ عَلَيْهِ السَّمْنُ فَيُسْرَبُ سُرْبًا ، وَقِيلَ : هِيَ مَحْضُ الْإِبِلِ وَالْعَمَمِ وَمِنْ الْمَعْرَى إِذَا اخْتَجَّ إِلَى الْحَسَوِ وَأَعْوَزَهُمُ الدَّقِيقُ وَلَمْ يَكُنْ بِأَرْضِهِمْ طَبْخُهُ ثُمَّ سَقَوْهُ الْعَلِيلَ حَارًّا ، وَصَحْرَهُ يَصْحَرُهُ صَحْرًا : طَبَخَهُ ، وَقِيلَ : إِذَا سُخِّنَ الْحَلِيبُ خَاصَّةً حَتَّى يَحْتَرِقَ ، فَهُوَ صَحِيرَةٌ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ، وَقِيلَ : الصَّحِيرَةُ اللَّبَنُ الْحَلِيبُ يُسَخَّنُ ثُمَّ يَذَّرُ عَلَيْهِ الدَّقِيقُ ، وَقِيلَ : هُوَ اللَّبَنُ الْحَلِيبُ يُصْحَرُ وَهُوَ أَنْ يُلْقَى فِيهِ الرُّضْفُ أَوْ يُجْعَلَ فِي الْقَدْرِ فَيُغْلَى فِيهِ قَوْرٌ وَاحِدٌ حَتَّى يَحْتَرِقَ ، وَالْإِحْتِرَاقُ قَبْلُ الْقَلَى ، وَرُبَّمَا جُعِلَ فِيهِ دَقِيقٌ وَرُبَّمَا جُعِلَ فِيهِ سَمْنٌ ، وَلِفِعْلٍ كَالْفِعْلِ ، وَقِيلَ : هِيَ الصَّحِيرَةُ مِنَ الصَّحْرِ كَالْفَهِيرَةِ مِنَ الْفَيْهِرِ .

وَالصَّحِيرَاءُ ، مَمْدُودٌ عَلَى مِثَالِ الْكَدِيرَاءِ : صِنْتُ مِنَ اللَّبَنِ ؛ (عَنْ

كراع () ، وَلَمْ يُعَيِّنْهُ .

وَالصَّحِيرُ : مِنْ صَوْتِ الْحَمِيرِ ، صَحَرَ
الْحِمَارُ يَصْحَرُ صَحِيرًا وَصَحَارًا ، وَهُوَ أَشَدُّ مِنْ
الصَّهِيلِ فِي الْحَيْلِ .
وَصَحَارُ الْحَيْلِ : عَرَفَهَا ، وَقِيلَ :
حُمَاهَا .

وَصَحَرَتِ الشَّمْسُ : أَلَمَتْ وَدَاعَتْ .

وَصَحْرٌ : اسْمُ أُخْتِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ .
وَقَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ : مَا لِي ذَنْبٌ إِلَّا ذَنْبُ
صَحْرٍ ، هُوَ اسْمُ امْرَأَةٍ عُوقِبَتْ عَلَى
الْإِحْسَانِ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : صَحْرٌ هِيَ بِنْتُ
لُقْمَانَ الْعَادِي وَابْنُهُ لَقِيمٌ ، بِالْحِمِ ، خَرَجَا
فِي إِغَارَةٍ فَأَصَابَا إِبِلًا ، فَسَبَقَ لَقِيمٌ فَأَتَى مِثْلَهُ
فَنَحَرَتْ أُخْتُهُ صَحْرٌ جُزُورًا مِنْ غَنِيمَتِهِ
وَصَعَتَ مِنْهَا طَعَامًا تُنَجِّفُ بِهِ أَبَاهَا إِذَا
قَدِمَ ، فَلَمَّا قَدِمَ لُقْمَانُ قَدِمَتْ لَهُ الطَّعَامُ ،
وَكَانَ يَحْسُدُ لَقِيمًا ، فَلَطَمَهَا وَلَمْ يَكُنْ لَهَا
ذَنْبٌ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ هِيَ أُخْتُ
لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ ، وَقَالَ : إِنْ ذَنْبُهَا هُوَ أَنَّ لُقْمَانَ
رَأَى فِي بَيْتِهَا نَخَامَةً فِي السَّقْفِ فَقَتَلَهَا ،
وَالْمَشْهُورُ مِنَ الْقَوْلَيْنِ هُوَ الْأَوَّلُ .
وَصَحَارٌ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ ،

قَالَ جَرِيرٌ :

لَقِيتُ صَحَارَ بْنَ سِنَانٍ فِيهِمْ
حَدَبًا كَأَعْصَلِ مَا يَكُونُ صَحَارُ^(١)
وَيُرْوَى : كَأَعْظَمِ مَا يَكُونُ صَحَارُ .
وَصَحَارٌ : قَبِيلَةٌ . وَصَحَارٌ : مَدِينَةُ عُثْمَانَ .
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : صَحَارٌ ، بِالضَّمِّ ، قَصَبَةٌ
عُثْمَانِيَّةٌ يَلَى الْجَبَلِ ، وَتَوَامُ قَصَبَتُهَا مِمَّا يَلَى
السَّاحِلِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ،
ﷺ ، فِي ثَوْبَيْنِ صَحَارِيَيْنِ ، صَحَارٌ :
قَرْنَةٌ بِالْيَمَنِ نَسِبَ الثَّوْبُ إِلَيْهَا ، وَقِيلَ : هُوَ

(١) قوله : « حَدَبًا » هكذا في الأصل وشرح

القاموس . ورواية البيت في المحكم :

لَقِيتُ صَحَارَ بْنَ سِنَانَ فِيهِمْ
جَرِيًّا كَأَعْظَمِ مَا يَكُونُ صَحَارُ
[عبد الله]

مِنْ الصَّحَرَةِ مِنَ اللَّوْنِ ، وَتَوَبَّ أَصْحَرُ
وَصَحَارِيٌّ .

وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَقْطَعُ
سَمَرَةً بِصُحَيْرَاتِ الْهَامِ^(٢) ، قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : هُوَ اسْمُ مَوْضِعٍ ، قَالَ : وَالْهَامُ شَجَرٌ
أَوْ طَيْرٌ .

وَالصُّحَيْرَاتُ : جَمْعُ مُصْعَرٍ وَاحِدُهُ
صُحْرَةٌ ، وَهِيَ أَرْضٌ لَيِّنَةٌ تَكُونُ فِي وَسْطِ
الْحَرِّ . قَالَ : هَكَذَا قَالَ أَبُو مُوسَى وَفَسَّرَ
الْهَامَ بِشَجَرٍ أَوْ طَيْرٍ ، قَالَ : فَلَمَّا الطَّيْرُ
فَصَحِيحٌ ، وَأَمَّا الشَّجَرُ فَلَا يَعْرِفُ فِيهِ هَامٌ ،
بِالْيَاءِ ، وَإِنَّمَا هُوَ هَامٌ ، بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ ، قَالَ :
وَكَذَلِكَ ضَبَطَهُ الْحَازِمِيُّ ، قَالَ : هُوَ
صُحَيْرَاتِ الثَّمَامَةِ ، وَيُقَالُ فِيهِ الثَّمَامُ ،
بِلَاهَاءِ ، قَالَ : وَهِيَ إِحْدَى مَرَاهِلِ
النَّبِيِّ ، ﷺ ، إِلَى بَدْرٍ .

* صحف * الصَّحِيفَةُ : الَّتِي يُكْتَبُ فِيهَا ،
وَالْجَمْعُ صَحَائِفُ وَصُحُفٌ وَصُحُفٌ . وَفِي
التَّنْزِيلِ : « إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى .
صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى » ، يَعْنِي الْكُتُبَ
الْمُتَرَلَّةَ عَلَيْهَا ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا
وَعَلَيْهَا ، قَالَ سَيِّبُونِي : أَمَّا صَحَائِفُ فَعَلَى
بَابِهِ وَصُحُفٌ دَاخِلٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ قَوْلًا فِي مِثْلِ
هَذَا قَلِيلٌ ، وَإِنَّمَا شَبَّهَهُ بِقَلْبٍ وَقَلْبٌ وَقَضِيبٌ
وَقَضِيبٌ كَانَتْهُمْ جَمْعًا صَحِيفًا حِينَ عَلِمُوا أَنَّ
الْهَاءَ ذَاهِبَةً ، شَبَّهُوهَا بِحُفْرَةٍ وَحِفَارٍ حِينَ
أَجْرُوهَا مُجَرَّى جُمْدٍ وَجَادٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
الصُّحُفُ جَمْعُ الصَّحِيفَةِ مِنَ التَّوَادِرِ وَهُوَ أَنَّ
تَجْمَعُ قَعِيلَةٌ عَلَى فَعْلٍ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ سَقِيفَةٌ
وَسُقْفٌ ، قَالَ : وَكَانَ قِيَاسُهَا صَحَائِفَ
وَسَقَائِفَ .

وَصَحِيفَةُ الْوَجُوْ : بِشَرَّةٍ جَلْدُو ، وَقِيلَ :

(٢) قوله : « بِصُحَيْرَاتِ الْهَامِ » هكذا في
الأصل والنهاية . والذي في القاموس وفي معجم
ياقوت بالخاء المعجمة ، ولكن تورك شارح القاموس
عليه ، ونقل عن ابن الأثير ما نقله عنه المؤلف هنا .

هِيَ مَا أَقْبَلَ عَلَيْكَ مِنْهُ ، وَالْجَمْعُ صَحِيفٌ ،
وَقَوْلُهُ :

إِذَا بَدَأَ مِنْ وَجْهِكَ الصَّحِيفُ
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ صَحِيفَةٍ الَّتِي هِيَ بِشَرَّةٌ
جَلْدُو ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالصَّحِيفِ
الصَّحِيفَةَ .

وَالصَّحِيفُ : وَجْهُ الْأَرْضِ ، قَالَ :

بَلْ مَهْمُوْ مُنْجَرِدِ الصَّحِيفِ
وَكِلَاهُمَا عَلَى التَّشْبِيهِ بِالصَّحِيفَةِ الَّتِي يُكْتَبُ
فِيهَا .

وَالْمُصْحَفُ وَالْمُصْحَفُ : الْجَامِعُ
لِللُّصُفِ الْمَكْتُوبَةِ بَيْنَ الدَّفَتَيْنِ كَأَنَّهُ
أُصْحِفَ ، وَالْكَسْرُ وَالْفَتْحُ فِيهِ لَقَّةٌ ، قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : تَنِيمٌ تَكْثُرُهَا وَقَيْسٌ تَقْصُهَا ،
وَلَمْ يَذْكُرْ مَنْ يَفْتَحُهَا وَلَا أَنَّهُ تُفْتَحُ إِنَّمَا ذَلِكَ
عَنِ اللَّحْيَانِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْمُصْحَفُ مُصْحَفًا لِأَنَّهُ أُصْحِفَ
أَيُّ جُعِلَ جَامِعًا لِللُّصُفِ الْمَكْتُوبَةِ بَيْنَ
الدَّفَتَيْنِ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : يُقَالُ مُصْحَفٌ
وَمُصْحَفٌ كَمَا يُقَالُ مَطْرَفٌ وَمَطْرَفٌ ، قَالَ :
وَقَوْلُهُ مُصْحَفٌ مِنْ أُصْحِفَ أَيُّ جُمِعَتْ فِيهِ
الصُّحُفُ وَأُطْرِفَ جُعِلَ فِي طَرَفَيْهِ الْعَلَمَانِ ،
اسْتَقْلَمَتِ الْعَرَبُ الضَّمَّةَ فِي حُرُوفٍ فَكَسَرَتْ
الْحِمِيمَ ، وَأَصْلُهَا الضَّمُّ ، فَمَنْ ضَمَّ جَاءَ بِهِ
عَلَى أَصْلِهِ ، وَمَنْ كَسَرَهُ فَلَا اسْتِقْلَامَ لِلضَّمَّةِ ،
وَكَذَلِكَ قَالُوا فِي الْمُعْزَلِ مُعْزَلًا ، وَالْأَصْلُ
مُعْزَلٌ مِنْ أُعْزَلَ أَيُّ أُدِيرَ وَقِيلَ ، وَالْمُبْذَعُ
وَالْمُجْسَدُ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : تَنِيمٌ تَقُولُ
الْمُعْزَلُ وَالْمَطْرَفُ وَالْمُصْحَفُ ، وَقَيْسٌ تَقُولُ
الْمَطْرَفُ وَالْمُعْزَلُ وَالْمُصْحَفُ . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : أُصْحِفَ جُمِعَتْ فِيهِ الصُّحُفُ ،
وَأُطْرِفَ جُعِلَ فِي طَرَفَيْهِ عَلَمَانِ ، وَأُجْسِدَ أَيُّ
الُرُقِّ بِالْجَسَدِ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : صَوَابُهُ اللَّصِقُ
بِالْجِسَادِ وَهُوَ الرَّعْفَرَانُ .

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالصَّحِيفَةُ الْكِتَابُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَتَبَ لِعَيْنَتِهِ بْنِ حِصْنٍ
كِتَابًا فَلَمَّا أَخَذَهُ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَتُرَانِي
حَامِلًا إِلَى قَوْمِي كِتَابًا كَصَحِيفَةِ الْمُتَمَلِّسِ ؟

الصَّحِيفَةُ: الكتابُ، والمُتَلَسُّسُ: شاعرٌ معروفٌ واسمُهُ عَبْدُ السَّيِّحِ بْنِ جَرِيرٍ، وكانَ قَدِيمٌ هُوَ وَطَرَفَةُ الشَّاعِرُ عَلَى الْمَلِكِ عَمْرِو بْنِ هِنْدٍ، فَتَقَرَّعَ عَلَيْهَا أَمْرًا فَكَتَبَتْ لَهَا كِتَابَيْنِ إِلَى عَامِلِهِ بِالْبَحْرَيْنِ بِأَمْرِهِ بِقَبْلِهَا، وَقَالَ: إِنِّي قَدْ كَتَبْتُ لَكَ بِجَائِزَةٍ، فَاجْتَازَا بِالْحَبِيبَةِ فَأَعْطَى الْمُتَلَسُّسُ صَحِيفَتَهُ صَبِيًا فَقَرَأَهَا فَإِذَا فِيهَا بِأَمْرٍ عَامِلُهُ يَقْتُلُهُ، فَأَلْقَاهَا فِي الْمَاءِ وَمَضَى إِلَى الشَّامِ، وَقَالَ لَطَرَفَةُ: أَفَعَلْتُ مِثْلَ فَعَلِي فَإِنَّ صَحِيفَتَكَ مِثْلُ صَحِيفَتِي، فَأَبَى عَلَيْهِ وَمَضَى إِلَى عَامِلِهِ فَقَتَلَهُ، فَضَرَبَ بِهِمَا الْمَثَلَ.

وَالْمُصَحَّفُ وَالصَّحْفِيُّ: الَّذِي يَرَوِي الْخَطَأَ عَنْ قِرَاءَةِ الْمُصَحِّفِ بِأَشْبَاهِ الْحُرُوفِ، مُؤَلَّدَةٌ (١).

وَالصَّحْفَةُ: كَالْقَضْعَةِ، وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ: شَيْءٌ قَضَعَتْهُ مُسْلَطَةٌ عَرِيضَةٌ وَهِيَ تُشْبِعُ الْحُمْسَةَ وَنَحْوَهُمْ، وَالْجَمْعُ صَحَافٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «يَطَافُ عَلَيْهِمْ بِصَحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ»، وَأَنْشَدَ:

وَالْمَكَائِكُ وَالصَّحَافُ مِنَ الْفَيْضِ
صَفَى وَالصَّامِرَاتُ تَحْتَ الرِّحَالِ
وَالصَّحِيفَةُ أَقْلٌ مِنْهَا، وَهِيَ تُشْبِعُ الرَّجُلَ، وَكَانَهُ مُصَغَّرَ لَا مُكَبَّرَ لَهُ. قَالَ الْكِسَائِيُّ: أَكْظَمُ الْقِصَاعِ الْجَفْنَةُ، ثُمَّ الْقَضْعَةُ لَيْكًا تُشْبِعُ الصَّغِيرَةَ، ثُمَّ الصَّحْفَةُ تُشْبِعُ الْحُمْسَةَ وَنَحْوَهُمْ، ثُمَّ الْمِثْكَالَةُ تُشْبِعُ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ، ثُمَّ الصَّحِيفَةُ تُشْبِعُ الرَّجُلَ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أَخِيهَا لِتَسْتَفْرِغَ مَا فِي صَخْفَتِهَا، هُوَ مِنْ ذَلِكَ، وَهَذَا مَثَلٌ يُرِيدُ بِهِ الْإِسْثِلَارَ عَلَيْهَا بِحِفْظِهَا فَتَكُونُ كَمَنْ اسْتَفْرِغَ صَخْفَةَ غَيْرِهِ وَقَلْبَ مَا فِي إِيَّاهِ.

وَالْمُضْحِيفُ: الْخَطَأُ فِي الصَّحِيفَةِ

• **صحل**: صَحِلَ الرَّجُلُ، بِالْكَسْرِ،

(١) فِي الْقَامُوسِ: الْمُصَحِّفُ الَّذِي يَخْطِئُ فِي قِرَاءَةِ الصَّحَفِ.

وَصَحِلَ صَوْتُهُ يَصْحَلُ صَحَلًا، فَهُوَ أَصْحَلُ وَصَحِلَ: بَعَّ، وَيُقَالُ: فِي صَوْتِهِ صَحَلٌ أَيْ بُحُوحَةٌ، وَفِي صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ وَصَفَتْهُ أُمُّ مَعْبُدٍ: وَفِي صَوْتِهِ صَحَلٌ، هُوَ بِالتَّخْرِيقِ، كَالْبُحُوِّ وَلَا يَكُونُ حَادًّا، وَحَدِيثُ رَقِيقَةَ: فَإِذَا أَنَا بِهَا تَغِي بِصُرْخٍ بِصَوْتِ صَحِلٍ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُثْمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالثَّلَاثَةِ حَتَّى يَصْحَلُ أَيْ يَبْعُ. وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي تَبْدِ الْعَهْدِ فِي الْحَجِّ: فَكُنْتُ أُنَادِي حَتَّى صَحِلَ صَوْتِي، قَالَ الرَّاجِزُ:

قَلَمَ يَزَلْ مُبَيَّنًا وَلَمْ يَزَلْ
حَتَّى عَلَا الصَّوْتُ بِحُوحٍ وَصَحِلَ
وَكَلَّمَا أَوْفَى عَلَى نَشْرِ أَهْلٍ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ: وَقَدْ صَحِلَ حَلْقُهُ أَيْضًا، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَقَدْ صَحِلَتْ مِنَ التَّوَجُّعِ الْحُلُوقُ
وَالصَّحَلُ: حِدَّةُ الصَّوْتِ مَعَ بَحْحٍ، وَقَالَ فِي صِفَةِ الْهَاجِرَةِ:
تُصْحِلُ صَوْتَ الْجُنْدِ بِالسَّوْدِ
وَقَالَ اللَّخْيَائِيُّ: الصَّحَلُ مِنَ الصَّيَاحِ، قَالَ: وَالصَّحَلُ أَيْضًا انْتِشَاقُ الصَّوْتِ وَلَا يَكُونُ مُسْتَقِيمًا يَزِيدُ مَرَّةً وَيَسْتَقِيمُ أُخْرَى، قَالَ: وَالصَّحَلُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ فِي صَدْرِهِ حَشْرَجَةٌ.

• **صحم**: الْأَصْحَمُ وَالصَّحْمَةُ: سَوَادٌ إِلَى الصُّفْرِ، وَقِيلَ: هِيَ لَوْنٌ مِنَ الْغَيْرِ إِلَى سَوَادٍ قَلِيلٍ، وَقِيلَ: هِيَ حُمْرَةٌ وَبَيَاضٌ، وَقِيلَ: صُفْرَةٌ فِي بَيَاضٍ، الذَّكَرُ أَصْحَمُ وَالْأُنثَى عَلَى الْقِيَاسِ، وَبَلَدَةٌ صَحْمَاءُ: ذَاتُ غُبَارٍ، وَأَنْشَدَ يَصِفُ حَارًّا:

أَوْ أَصْحَمَ حَامٍ جَرَامِيرَةٍ

حَرَابِيَّةٌ حَبْدَى بِالْذُّحَالِ (٢)

قَالَ ابْنُ بَرٍّ:

أَوْ أَصْحَمَ فِي مَوْضِعٍ خَفِضَ مَغْطُوفٌ عَلَى
(٢) قَوْلُهُ: «أَوْ أَصْحَمَ» كَلَامٌ بِالْأَصْلِ بَأَوٍ، وَأَنْشَدَهُ فِي الصَّحَاحِ مَرَّةً بَأَوٍ وَمَرَّةً بِالْوَاوِ.

مَا تَقَدَّمَ، وَهُوَ:

كَانِي وَرَحَلِي إِذَا زُعْتَهَا

عَلَى جَمَرِي جَارِي بِالرُّمَالِ
وَقَالَ: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ لَمْ أَسْمَعْ قَعْلِي فِي مُذْكَرٍ إِلَّا فِي هَذَا الْحَرْفِ فَقَطْ، قَالَ: وَقَدْ جَاءَ فِي حَرْفَيْنِ آخَرَيْنِ وَهُمَا: حَبْدَى، فِي الْبَيْتِ الْآخِرِ، وَذَلْفَى لِلشَّيْءِ الدَّفْعُ، وَقَالَ لَيْدِي فِي نَعْتِ الْحَبِيرِ:

وَصَحْمٌ صِيَامٌ بَيْنَ صَمْدٍ وَرَجُلَةٍ
وَقَالَ شَيْخٌ فِي بَابِ الْفَيِّ: الْغَيْرَاءُ وَالصَّخْمَاءُ فِي الْوَانِهَا بَيْنَ الْغَيْرِ وَالصَّخْمَةِ، وَقَالَ الطَّرِمَاحُ يَصِفُ قَلَاءً:

وَصَحْمَاءُ أَشْبَاهُ الْحَرَابِي مَا يُرَى
بِهَا سَابُ غَيْرِ الْقَطَا الْمُتَرَاتِنِ
أَبُو عَمْرٍو: الْأَصْحَمُ الْأَسْوَدُ الْحَالِكُ، وَإِذَا اخْتَلَّتْ الْبَقْلَةُ رَيْبًا وَاسْتَدَّتْ خُضْرَتُهَا قِيلَ اصْحَامَتْ، فَهِيَ مُصْحَامَةٌ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: اصْحَامَتِ الْبَقْلَةُ اصْفَارَتْ، وَاصْحَامَ الثَّيْتُ اسْتَدَّتْ خُضْرَتُهُ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: اصْحَامَ الثَّيْتُ خَالَطَ سَوَادَ خُضْرَتِهِ صُفْرَةً، وَاصْحَامَتِ الْأَرْضُ تَغَيَّرَ نَبْتُهَا وَأَدْبَرَ مَطَرُهَا، وَكَذَلِكَ الزَّرْعُ إِذَا تَغَيَّرَ لَوْنُهُ فِي أَوَّلِ الثَّيْسِ أَوْ ضَرَبَهُ شَيْءٌ مِنَ الْقَرِّ. وَاصْحَامَتِ الْأَرْضُ: تَغَيَّرَ لَوْنُ زَرْعِهَا لِلْحَصَادِ، وَاصْحَامَ الْحَبُّ كَذَلِكَ.

وَحَنَاتِ الْأَرْضِ تَحَنًّا وَهِيَ حَائِثَةٌ إِذَا اخْضَرَّتْ وَالتَّفَّ نَبْتُهَا، قَالَ: وَإِذَا أَدْبَرَ الْمَطَرُ وَتَغَيَّرَ نَبْتُهَا قِيلَ اصْحَامَتْ، فَهِيَ مُصْحَامَةٌ.

وَالصَّخْمَاءُ: بَقْلَةٌ لَيْسَتْ بِشَدِيدَتِ الْخُضْرَةِ. وَأَصْحَمَةٌ: اسْمُ رَجُلٍ (٣).

• **صحن**: الصَّحْنُ: سَاحَةٌ وَسَطُ الدَّائِرَةِ، وَسَاحَةٌ وَسَطُ الْفَلَاوِ وَنَحْوِهَا مِنْ مَثُلُونٍ

(٣) زَادَ الْجَدُّ كَالْفَكْلَةِ: اصْطَحَمَ انْتَصَبَ قَائِمًا كَاصْطَحَمَ.

صحم: صَحِمَتِ الشَّمْسُ لَفَحَتِ. وَالصَّخْمَاءُ الْحَرَّةُ الْخَطْلَةُ السَّهْلُ بِالْفَلْظِ.

لِلْأَرْضِ وَسَعَى يَطُونَهَا ، وَالْجَمْعُ صُحُونٌ ، لَا يَكْسُرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ؛ قَالَ :
وَمَهْمُو أَغْبَرُ ذِي صُحُونٍ
وَالصُّحْنُ : الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ .
وَالصُّحْنُ : صُحْنُ الْوَادِي ، وَهُوَ سَنَدُهُ وَفِيهِ شَيْءٌ مِنْ إِشْرَافِ عَنِ الْأَرْضِ ، يُشْرِفُ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلُ كَأَنَّهُ مُسْتَدٌ إِسْنَادًا ، وَصُحْنُ الْجَبَلِ وَصُحْنُ الْأَكْمَةِ مِثْلُهُ . وَصُحُونُ الْأَرْضِ : دُفُوفُهَا ، وَهُوَ مُتَجَرَّدٌ بَسِيلٌ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُتَجَرَّدًا فَلَيْسَ بِصُحْنٍ ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ شَجَرٌ فَلَيْسَ بِصُحْنٍ حَتَّى يَسْتَوِيَ ، قَالَ : وَالْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَةُ أَيْضًا مِثْلُ عَرْضَةِ الْوَبْدِ صُحْنٌ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الصُّحْنُ وَالصَّرْحَةُ سَاحَةُ الدَّارِ وَأَوْسُهَا . وَالصُّحْنُ : شِبْهُ الْعُسِّ الْعَظِيمِ إِلَّا أَنَّ فِيهِ عَرْضًا وَقُرْبَ قَعٍ . يُقَالُ : صَحْنَتُهُ إِذَا أَعْطَيْتُهُ شَيْئًا فِيهِ . وَالصُّحْنُ : الْعَقِيَّةُ . يُقَالُ : صَحْنَهُ دِينَارًا أَيْ أَعْطَاهُ ، وَقِيلَ : لِلصُّحْنِ الْقَدْحُ لَا بِالْكَبِيرِ وَلَا بِالصَّغِيرِ ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ كَثُومٍ :
أَلَا هُبْنِي بِصُحْنِكَ فَاصْبَحِينَا
وَلَا تَبْقَيْنِي خَمَرُ الْأَنْدَرِيَا
وَهَرَوِي : وَلَا تَبْقَى خُمُورٌ ، وَالْجَمْعُ أَصْحَنُ وَصَحَانٌ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :
مِنْ الْعِلَابِ وَمِنْ الصَّحَانِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَوَّلُ الْأَقْدَاحِ الْعَمْرُ ، يَكُونُ الَّذِي لَا يَبْرُؤُ الْوَاحِدَ ، ثُمَّ الْقَعْبُ يَبْرُؤُ الرَّجُلَ ، ثُمَّ الْعُسُّ يَبْرُؤُ الرَّفْدَ ، ثُمَّ الصُّحْنُ ، ثُمَّ التَّبَنُّ .
وَالصُّحْنُ : بَاطِنُ الْحَافِرِ . وَصُحْنُ الْأُذُنِ : دَاخِلُهَا ، وَقِيلَ : مَحَارِثُهَا . وَصَحْنُ الْأُذُنِ الْفَرَسُ : مُتَّعٌ مُسْتَقَرٌّ دَاخِلِهَا ، وَالْجَمْعُ أَصْحَانٌ .
وَالْمِصْحَنَةُ : إِنَاءٌ نَحْوُ الْقَضْعَةِ . وَنَصَحَنُ السَّائِلُ النَّاسَ : سَأَلَهُمْ فِي قَضْعَةٍ وَغَيْرِهَا . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : خَرَجَ فَلَانَ يَتَصَحَّنُ الْيَأْسَ أَيْ يَسْأَلُهُمْ ، وَلَمْ يَقُلْ فِي قَضْعَةٍ وَلَا فِي غَيْرِهَا .
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الصُّحْنُ الضَّرْبُ .

يُقَالُ : صَحْنَتُهُ عَشْرِينَ سَوَاطٍ أَيْ ضَرْبُهُ . وَصَحْنَتُهُ صَحْنَاتٍ أَيْ ضَرْبَتُهُ . الْأَصْحَنُ : الصُّحْنُ الرَّمَحُ يُقَالُ صَحْنُهُ يَرْجُلُهُ إِذَا رَمَحَهُ بِهَا ؛ وَأَنشَدَ قَوْلُهُ يَصِفُ عَيْرًا وَأَتَانَهُ :
قُودَاهُ لَا تَقْصَعُنْ أَوْصُونُ
مِلْحَتُهُ لِيَنْخَرَهُ صُحُونُ
يَقُولُ : كَلِمًا دَنَا الْجَارُ مِنْهَا صَحْنَتُهُ أَيْ رَمَحَتُهُ . وَنَاقَةُ صُحُونٍ أَيْ رَمُوحٌ . وَصَحْنَتُهُ الْفَرَسُ صَحْنًا : رَكَضَتُهُ يَرْجُلُهَا . وَفَرَسُ صُحُونٍ : رَامِحَةٌ . وَأَتَانُ صُحُونٍ : فِيهَا بَيَاضٌ وَحُمْرَةٌ .
وَالصُّحْنُ : طُسَيْتٌ ، وَهِيَ صَحْنَانُ يُضْرَبُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ ، قَالَ الرَّاجِزُ :
سَامَرْنِي أَصْوَاتُ صَنْجٍ مُلْمِيَةٍ
وَصَوْتُ صَحْنِي قَبِيَّةٌ مُغْنِيَةٍ
وَصَحْنٌ بَيْنَ الْقَوْمِ صَحْنًا : أَصْلَحَ .
وَالصَّحْنَةُ ، بِسُكُونِ الْحَاءِ : خَزَزَةٌ تَوُخَذُ بِهَا النِّسَاءُ الرِّجَالَ .
الْخِثْيَانُ : وَالصُّحْنَاءُ ، بِالْكَسْرِ ، إِدَامٌ يَتَّخِذُ مِنَ السَّمَكِ ، يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ ، وَالصُّحْنَاءُ أَخَصُّ مِنْهُ . وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ : الصُّحْنَاءُ وَالصُّحْنَاءُ الصَّبِيرُ . الْأَزْهَرِيُّ : الصُّحْنَاءُ يَوْزَنُ فِعْلًا ، إِذَا ذَهَبَتْ عَنْهَا الْهَاءُ دَخَلَهَا التَّنْوِينُ ، وَتَجْمَعُ عَلَى الصُّحْنَاءِ ، بِطَرَحِ الْهَاءِ . وَحَكِي عَنْ أَبِي زَيْدٍ : الصُّحْنَاءُ فَارِسِيَّةٌ وَتُسَمَّى الْعَرَبُ الصَّبِيرُ ، قَالَ : وَسَأَلَ رَجُلٌ الْحَسَنَ عَنِ الصُّحْنَاءِ فَقَالَ : وَهَلْ يَأْكُلُ الْمُسْلِمُونَ الصُّحْنَاءَ ؟ قَالَ : وَلَمْ يَعْرِفْهَا الْحَسَنُ لِأَنَّهَا فَارِسِيَّةٌ ، وَلَوْ سَأَلَهُ عَنِ الصَّبِيرِ لَأَجَابَهُ . وَأَوْرَدَ ابْنُ الْأَثِيرِ هَذَا الْفَصْلَ وَقَالَ فِيهِ : الصُّحْنَاءُ هِيَ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الصَّبِيرُ ، قَالَ : وَكِلَا اللَّفْظَيْنِ غَيْرُ عَرَبِيٍّ .
• صحا • الصُّحُو : ذَهَابُ الْعَيْمِ ، يَوْمٌ صَحُوَ وَسَمَاءٌ صَحُوَ ، وَالْيَوْمُ صَاحٌ . وَقَدْ أَصْحَا وَأَصْحَيْنَا أَيْ أَصْحَتْنَا لَنَا السَّمَاءُ . وَأَصْحَتِ السَّمَاءُ ، فِيهِ مُصْحِيَةٌ : انْقَشَعَتْ

عَنْهَا الْعَيْمُ ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : فِيهِ صَحُو ، قَالَ : وَلَا تَقُلْ مُصْحِيَةً . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ أَصْحَتِ السَّمَاءُ ، فِيهِ مُصْحِيَةٌ ، وَيُقَالُ : يَوْمٌ مُصْحٍ . وَصَحَا السَّكْرَانُ لَا غَيْرَ ^(١) . قَالَ : وَأَمَّا الْعَاذِلَةُ فَيُقَالُ فِيهَا أَصْحَتْ وَصَحَتْ ، فَيَشَبَّهُ ذَهَابَ الْعَقْلِ عَنْهَا تَارَةً بِذَهَابِ الْعَيْمِ . وَتَارَةً بِذَهَابِ السُّكْرِ ، وَأَمَّا الْإِفَاقَةُ عَنِ الْحَبِّ فَلَمْ يُسْمَعْ فِيهِ إِلَّا صَحًا مِثْلُ السُّكْرِ ، قَالَ جَرِيرٌ :
أَتَصْحُو أَمْ قُودَاكَ غَيْرُ صَاحٍ ؟
وَيُقَالُ : صُحُونٌ مِثْلُ سَكْرَانٍ ، قَالَ الرَّحَّالُ وَهُوَ عَمْرُو بْنُ الثَّمَانِ بْنِ الْبَرَاءِ :
بَانَ الْخَلِيطُ وَلَمْ أَكُنْ صُحُونَا
ذَيْفًا يَزَيِّبُ لَوْ تُرِيدُ هَوَانَا
وَالصُّحُو : ارْتِفَاعُ النَّهَارِ ؛ قَالَ سُوَيْدٌ :
تَمْتَحُ الْوَرَاةُ وَجْهًا وَاضِحًا
مِثْلَ قُرْنِ الشَّمْسِ فِي الصُّحُو ارْتَفَعَ
وَالصُّحُو : ذَهَابُ السُّكْرِ وَتَرْكُ الصَّبَا وَالْبَاطِلِ . يُقَالُ : صَحَا قَلْبُهُ . وَصَحَا السَّكْرَانُ مِنْ سُكْرِهِ يَصْحُو صُحُوًا وَصُحُوًا ، فَهُوَ صَاحٌ ، وَأَصْحَى : ذَهَبَ سُكْرُهُ ، وَكَذَلِكَ الْمُشْتَاقُ ؛ قَالَ :
صُحُو نَاشِي الشُّوقِ مُسْتَبِيلٌ
وَالْعَرَبُ يَقُولُ : ذَهَبَ بَيْنَ الصُّحُوِ وَالسُّكْرُوِ أَيْ بَيْنَ أَنْ يَقْلُ وَلَا يَقْلُ . ابْنُ بُرْزُجٍ : مِنْ أَمْثَلِهِمْ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَهَا بَيْنَ السُّكْرُوِ وَالصُّحُوِ مِثْلَ لَطَائِبِ الْأَمْرِ يَتَجَاهَلُ وَهُوَ يَعْلَمُ .
وَالْمِصْحَاةُ : جَانٌ يُشْرَبُ فِيهِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْمِصْحَاةُ إِنَاءٌ ، قَالَ : وَلَا أَدْرِي مِنْ أَى شَيْءٍ هُوَ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
بِكَاسٍ وَلَوْ بِرَبْقٍ كَانَ شَرَابُهُ
إِذَا صَبَّ فِي الْمِصْحَاةِ ، خَالَطَ بَقْمًا وَقِيلَ : هُوَ الطَّاسُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمِصْحَاةُ الْكَاسُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْقَدَحُ مِنَ الْفِضَّةِ ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ أَوْسٍ :
(١) قوله : « صحا السكران » زاد في القاموس : صَحَى كَرَضَى .

إِذَا سَلَّ مِنْ جَفْنٍ تَأْكُلُ أَثَرَهُ
عَلَى مِثْلِ مِصْحَاقِ اللَّجَيْنِ تَأْكُلًا
قَالَ : شَبَّهَ نَقَاءَ حَدِيدَةِ السِّفْرِ بِنَقَاءِ الْفِضَّةِ .
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : الْمِصْحَاقُ إِنَاءٌ مِنْ فِضَّةٍ قَدْ
صَحَا مِنَ الْأَدْنَسِ وَالْأَكْدَارِ لِنَقَاءِ الْفِضَّةِ ؛
وَفِي النِّهَايَةِ فِي تَرْجُمَةِ مِصْحَاحٍ : دَخَلَتْ عَلَيْهِ
أُمُّ حَبِيبَةٍ وَهُوَ مَحْضُورٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ مِصْحَاقٌ .

* صَحَبَ : الصَّحْبُ : الصَّيَاحُ
وَالْجَلْبَةُ ، وَشِدَّةُ الصَّوْتِ وَاجْتِلَاطُهُ . وَفِي
حَدِيثٍ كَعْبٍ فِي التَّوَارِقِ : مُحَمَّدٌ عَبْدِي
لَيْسَ بِفَقْطٍ وَلَا غَلِيظٍ ، وَلَا صَحُوبٌ فِي
الْأَسْوَاقِ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : وَلَا صَحَابٍ .
الصَّحْبُ وَالسَّحْبُ : الصَّجَّةُ وَاجْتِلَاطُ
الْأَصْوَاتِ لِلْخِصَامِ ؛ وَقَوْلُ وَقَالَ :
لِلْمُبَالَغَةِ . وَفِي حَدِيثٍ خَدِيجَةٍ : لَا صَحْبَ
فِيهِ ، وَلَا نَصَبَ . وَفِي حَدِيثٍ أُمِّ أَيْمَنَ :
وَهِيَ تَصْحَبُ وَتَذْمُرُ عَلَيْهِ . وَقَدْ صَحِبَ ،
بِالْكَسْرِ ، يَصْحَبُ صَحْبًا . وَالسَّحْبُ : لُغَةٌ
فِيهِ رَبِيعَةٌ قَبِيحَةٌ . وَرَجُلٌ صَحَابٌ وَصَحِبُ
وَصَحُوبٌ وَصَحْبَانُ : شَدِيدُ الصَّحْبِ
كَثِيرُهُ ، وَجَمْعُ الصَّحْبَانِ : صَحْبَانُ عَنْ
كِرَاعٍ ، وَالْأُنْثَى صَحِيَّةٌ وَصَحَابَةٌ وَصَحْبَةٌ
وَصَحُوبٌ ؛ قَالَ :

فَعَلَّكَ لَوْ تَبَدَّلْنَا صَحُوبًا
تُرْدُ الْأَمْرَدَ الْمُخْتَارَ كَهَلَا (١)

وَقَوْلُ أُسَامَةَ الْهُذَلِيِّ :
إِذَا اضْطَرَبَ الْمُرُّ بِجَانِبَيْهَا
تَرَنَّمُ قَبِيلَةُ صَحْبٍ طَرُوبُ (٢)

حَمَلَهُ عَلَى الشَّخْصِ فَلَذَكَرَ إِذْ لَا يُعْرَفُ فِي
الْكَلَامِ : امْرَأَةٌ فَعِلٌ ، بِلَا هَاءٍ .
وَاصْطَحَبَ : افْتَعَلَ ، مِنْهُ ؛ قَالَ

الشَّاعِرُ :

(١) قوله : « المختار » في المحكم : « المختار »
باللام .

(٢) قوله : « قبيلة » باللام كذا بالنسخ التي
بأيدينا ، وفي شرح القاموس والمحكم : قبيلة بالنون ،
وهو أليق بقوله ترم ، ويقول المصنف لا يعرف إلخ

إِنَّ الصَّفَادِعَ فِي الْعُدْرَانِ تَصْطَحِبُ
وَفِي حَدِيثِ الْمَنَافِقِينَ : صَحِبَ بِالنَّهَارِ
أَيَّ صِيَاحُونَ فِيهِ وَمُتَجَادِلُونَ .
وَعَيْنُ صَحْبَةٍ : مُصْطَفَقَةٌ عِنْدَ الْجِيَّاشَانِ .
وَاصْطَحَبَ الْقَوْمُ وَتَصَاحَبُوا إِذَا تَصَاحَبُوا
وَتَضَارَبُوا . وَمَاءٌ صَحِبَ الْآذَى وَمُصْطَحِبُهُ
إِذَا تَلَاطَمَتْ أَمْوَاجُهُ أَيْ لَهُ صَوْتُ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

مُفْعَوِعٌ صَحِبَ الْآذَى ، مُتَّبِعٌ
وَاصْطَحَابُ الطَّيْرِ : اجْتِلَاطُ أَصْوَاتِهَا .
وَحِمَارٌ صَحِبَ الشَّوَارِبِ : يُرْدُّ نَهَاقَهُ فِي
شَوَارِبِهِ . وَالشَّوَارِبُ : مَجَارِي الْمَاءِ فِي
الْحَلْقِ ؛ قَالَ :

صَحِبُ الشَّوَارِبِ لَا يَزَالُ كَأَنَّهُ
عَبْدٌ لَأَلِ أَبِي رَبِيعَةٍ مُسَبِّحٌ
وَالصَّحْبَةُ : الْعَطْفَةُ .

* صَخَخَ : الصَّخْ : الضَّرْبُ بِالْحَدِيدِ عَلَى
الْحَدِيدِ ، وَالْعَصَا الصُّلْبَةَ عَلَى شَيْءٍ
مُصَنَّمَةٍ .

وَصَخَّ الصَّخْرَةُ وَصَخِيخُهَا : صَوْتُهَا إِذَا
ضَرَبَتْهَا بِحَجَرٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَكُلُّ صَوْتٍ مِنْ
وَقَعَ صَخْرَةً عَلَى صَخْرَةٍ وَنَحْوِهِ : صَخٌّ
وَصَخِيخٌ ، وَقَدْ صَخَّتْ تَصَخُّ ؛ تَقُولُ :
ضَرَبْتُ الصَّخْرَةَ بِحَجَرٍ فَسَمِعْتُ لَهَا صَخَّةً .
وَالصَّاخَةُ : الْقِيَامَةُ ، وَبِهِ فَرَسُ أَبُو عُبَيْدَةَ
قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاخَةُ » فَأَمَّا
أَنْ يَكُونَ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْ صَخَّ يَصْخُ ؛ وَإِمَّا
أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ ؛ وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ :
الصَّاخَةُ هِيَ الصَّيْحَةُ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا الْقِيَامَةُ
تَصْخُ الْأَسْنَاعُ أَيْ تُصْعِقُهَا فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا مَا
تُذْعَى بِهِ لِلْإِحْيَاءِ .

وَتَقُولُ : صَخَّ الصَّوْتُ الْأُذُنَ يَصْخُهَا
صَخًّا . وَفِي نُسَخَةٍ مِنَ التَّهْذِيبِ أَصَحُّ
إِصْخَاخًا ، وَلَا ذِكْرَ لَهُ فِي الثَّلَاثِي . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَبَنَاءِ الْكَعْبَةِ : فَخَافَ
النَّاسُ أَنْ تُصْعِقَهُمْ صَاخَةٌ مِنَ السَّمَاءِ ؛ هِيَ
الصَّيْحَةُ الَّتِي تَصْخُ الْأَسْنَاعُ أَيْ تَقْرَعُهَا

وَتُصْعِقُهَا . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : الصَّاخَةُ صَيْحَةٌ
تَصْخُ الْأُذُنَ أَيْ تَطْعُنُهَا فَتُصْعِقُهَا لِشِدَّتِهَا ؛
وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْقِيَامَةُ الصَّاخَةُ ، يُقَالُ كَأَنَّمَا فِي
أُذُنِهِ صَاخَةٌ أَيْ طَعْنَةٌ .

وَالْغَرَابُ يَصْخُ بِمِثْقَارِهِ فِي دَبْرِ الْبَعِيرِ أَيْ
يَطْعَنُ ؛ تَقُولُ مِنْهُ صَخَّ يَصْخُ .
وَالصَّاخَةُ : الدَّاهِيَةُ .

* صَخَدَ : الصَّخْدُ : صَوْتُ الْهَامِ وَالصُّرْدِ .
وَقَدْ صَخَدَ الْهَامُ وَالصُّرْدُ يَصْخَدُ صَخْدًا
وَصَخِيدًا : صَوْتُ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَصَاحَ مِنَ الْأَفْرَاطِ هَامٌ صَوَاخِدُ
وَالصَّيْحَدُ : عَيْنُ الشَّمْسِ ، سُمِّيَ بِهِ (٣)
لِشِدَّةِ حَرِّهَا ؛ وَأَنْشَدَ :

بَعْدَ الْهَجْرِ إِذَا اسْتَذَابَ الصَّيْحَدُ (٤)
وَحَرَّ صَاخِدٌ : شَدِيدٌ . وَيُقَالُ : أَصْخَدْنَا
كَأَنَّ يُقَالُ أَظْهَرْنَا ، وَصَدَّهُمُ الْحَرُّ
وَصَخَدَهُمُ . وَالْإِصْخَادُ وَالصَّخْدَانُ : شِدَّةُ
الْحَرِّ . وَقَدْ صَخَدَ يَوْمًا يَصْخَدُ صَخْدَانًا ،
وَصَخَدَ صَخْدًا ، فَهُوَ صَاخِدٌ وَصِيخُودٌ .
وَصِيخَدٌ وَصَخْدَانٌ وَصَخْدَانُ ، الْأَخِيرَةُ عَنْ
تَعْلِيلٍ : شَدِيدُ الْحَرِّ ، وَلَيْلَةُ صَخْدَانَةٍ .
وَصَخْدَتُهُ الشَّمْسُ تَصْخَدُهُ صَخْدًا : أَصَابَتْهُ
وَأَحْرَقَتْهُ أَوْ حَمَيْتْ عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : أَتَيْتُهُ فِي
صَخْدَانِ الْحَرِّ وَصَخْدَانِيهِ أَيْ فِي شَدِيدِهِ .

وَالصَّاخِدَةُ : الْهَاجِرَةُ . وَهَاجِرَةٌ
صِيخُودٌ : مُتَّفِدَةٌ . وَأَصْخَدَ الْحَزْبَاءُ : تَصَلَّى
بِحَرِّ الشَّمْسِ وَاسْتَقْبَلَهَا ؛ وَقَوْلُ كَعْبٍ :

يَوْمًا يَظَلُّ بِهِ الْحَزْبَاءُ مُصْطَحِدًا
كَأَنَّ صَاحِيَهُ بِالنَّارِ مَمْلُوءُ
الْمُصْطَحِدُ : الْمُتَنَصِّبُ ؛ وَكَذَلِكَ

(٣) قوله : « سُمِّيَ بِهِ » هكذا في الطبقات
جميعها ، وفي التهذيب أيضًا . والصواب أن يقال :
« سُمِّيَتْ بِهِ » بِتَأْنِيثِ الْفِعْلِ وَجَوَابًا ، لِأَنَّ الْفَاعِلَ
ضَمِيرٌ عَائِدٌ عَلَى مُؤْنِثٍ ؛ وَإِذَا كَانَ الْفَاعِلُ ضَمِيرًا
يَعُودُ عَلَى مُؤْنِثٍ حَقِيقِيٍّ أَوْ مُجَازِيٍّ وَجِبَ تَأْنِيثُ
الْفِعْلِ . [عبد الله]

(٤) قوله : « وبعد الهجير » جاء في التهذيب :
« وَقَدْ هَجَرَ » . [عبد الله]

المُصْطَخِمُ، يَصِفُ انْتِصَابَ الْحِزْبِ إِلَى الشَّمْسِ فِي شِدْقِ الْحَرِّ.
وَصَخْرَةٌ صَخِرُودٌ: صَنَاءٌ رَاسِيَةٌ شَدِيدَةٌ. وَالصَّخِرُودُ: الصَّخْرَةُ الْمَلْسَاءُ الصَّلْبَةُ لَا تُحْرَكُ مِنْ مَكَانِهَا وَلَا يَفْعَلُ فِيهَا الْحَدِيدُ، وَأَنْشَدَ:

حَمْرَاءُ مِثْلُ الصَّخْرَةِ الصَّخِرُودِ
وَهِيَ الصَّلُودُ. وَالصَّخِرُودُ: الصَّخْرَةُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي لَا يَرْفَعُهَا شَيْءٌ وَلَا يَأْخُذُ فِيهَا مِثْقَالٌ وَلَا شَيْءٌ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ:

يَتَبَعْنَ مِثْلَ الصَّخْرَةِ الصَّخِرُودِ
وَقِيلَ: صَخْرَةٌ صَخِرُودٌ وَهِيَ الصَّلْبَةُ الَّتِي يَشْتَدُّ حَرُّهَا إِذَا حَمِيَتْ عَلَيْهَا الشَّمْسُ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: ذَوَاتُ الشَّخَايِبِ الصُّمِّ مِنْ صَبَاخِيذِهَا، جَمْعُ صَخِرُودٍ وَهِيَ الصَّخْرَةُ الشَّدِيدَةُ، وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ.

وَصَخَدَ فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ يَصْخَدُ صُخُودًا إِذَا اسْتَمَعَ مِنْهُ وَمَالَ إِلَيْهِ، فَهُوَ صَاخِدٌ؛ قَالَ الْهَزَلِيُّ:

هَلَّا عَلِمْتَ أَبَا إِبَاسٍ مَشْهَدِي
أَيَّامَ أَنْتَ إِلَى الْمَوَالِي تَصْخَدُ؟
وَالسُّخْدُ: دَمٌ وَمَا فِي السَّيَاءِ، وَهُوَ السَّلَى الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْوَلْدُ.
وَالسُّخْدُ: الرَّهْلُ وَالصُّفْرَةُ فِي الْوَجْهِ، وَالصَّدَادُ فِيهِ لَعْنَةٌ عَلَى الْمُضَارَعَةِ.

صخدن: الصَّخِرُونَ: الصَّلْبَةُ.

• صخره: الصَّخْرَةُ: الْحَجَرُ الْعَظِيمُ الصَّلْبُ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَا بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنْتُمْ مَثْقَلُونَ حَتَّى مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ»؛ قَالَ الرَّجَاجُ: قِيلَ فِي صَخْرَةٍ أَى فِي الصَّخْرَةِ الَّتِي تَحْتَ الْأَرْضِ، فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَطِيفٌ بِاسْتِخْرَاجِهَا، خَيْرٌ بِمَكَانِهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: الصَّخْرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ؛ يُرِيدُ صَخْرَةَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. وَالصَّخْرَةُ: كَالصَّخْرَةِ،

وَالْجَنَعُ صَخَرٌ وَصَخْرٌ وَصُخُورٌ وَصُخُورَةٌ وَصَخْرَةٌ وَصَخْرَاتٌ.

وَمَكَانٌ صَخِرٌ وَمُصَخِرٌ: كَثِيرُ الصَّخْرِ. وَالصَّاخِرَةُ: إِنَاءٌ مِنْ خَرْفٍ. وَالصَّخِيرُ: نَبْتٌ.

وَصَخْرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ: أَخُو الْحَنَسَاءِ.

وَالصَّاخِرُ: صَوْتُ الْحَدِيدِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

• صخف: الصَّخْفُ: حَفَرُ الْأَرْضِ. وَالْمِصْخَفَةُ: الْمِسْحَاةُ، بِأَيَّةٍ.

• صخن: ماءٌ صُخْنٌ: لَعْنَةٌ فِي سُخْنٍ مُضَارَعَةٍ.

• صخا: اللَّيْثُ: صَخِي الثَّوْبُ يَصْخِي صَخًا، فَهُوَ صَخٌّ، اتَّسَحَ وَدَرَنَ، وَالْأَسْمُ الصَّخَاوَةُ، وَرَبَّهَا جُعِلَتِ الْوَاوُ يَاءً لِأَنَّهُ بَنَى عَلَى فَعَلٍ يَفْعَلُ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: لَمْ أَسْمَعْهُ يَغَيِّرُ اللَّيْثَ.

وَالصَّخَاةُ: بَقْلَةٌ تَرْتَفِعُ عَلَى سَاقٍ لَهَا كَهَيْئَةِ السُّبُلَةِ، فِيهَا حَبٌّ كَحَبِّ اللَّيْثَوِيَّةِ، وَلِبَابُ حَبِّهَا دَوَاءٌ لِلْجُرُوحِ، وَالسَّيْنُ فِيهَا أَعْلَى.

• صدأ: الصَّدَاءُ: شُقْرَةٌ تَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ الْغَالِبِ. صَدَى صَدًا، وَهُوَ أَصْدَأُ وَالْأَنْثَى صَدَاءٌ وَصَدِيَّةٌ، وَفَرَسٌ أَصْدَأُ وَجَدَى أَصْدَأُ بَيْنَ الصَّدَا، إِذَا كَانَ أَسْوَدَ مُشْرَبًا حُمْرَةً، وَقَدْ صَدَى.

وَعَنَاقُ صَدَائِهِ. وَهَذَا اللَّوْنُ مِنْ شِيَابِ الْمَغْزِ وَالْحَيْلِ. يُقَالُ: كُتِمَتْ أَصْدَأُ إِذَا عُلْتُه كُدْرَةٌ، وَالْفِعْلُ عَلَى وَجْهَيْنِ: صَدَى يَصْدَأُ وَأَصْدَأُ يَصْدِي. الْأَصْمَعِيُّ فِي بَابِ الْوَانِ الْإِبِلِ: إِذَا خَالَطَ كُمْتَةَ الْبَعِيرِ مِثْلُ صَدَا الْحَدِيدِ فَهُوَ الْحَوَّةُ.

شِيرُ: الصَّدَاءُ عَلَى فَعْلَاءَ: الْأَرْضُ

الَّتِي تَرَى حَجَرَهَا أَصْدَأَ أَحْمَرَ يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ، لَا تَكُونُ إِلَّا غَلِيظَةً، وَلَا تَكُونُ مُسْتَوِيَةً بِالْأَرْضِ، وَمَا تَحْتَ حِجَارَةِ الصَّدَاءِ أَرْضٌ غَلِيظَةٌ، وَرَبَّهَا كَانَتْ طِينًا وَحِجَارَةً. وَصَدَاءٌ، مَمْدُودٌ: حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ. وَقَالَ لَيْدٌ:

فَصَلَقْنَا فِي مُرَادٍ صَلَفَةً
وَصَدَاءَ الْحَفَّتَيْنِ بِالْأَلَلِ

وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ صُدَاوَى بِمَنْزِلَةِ الرَّهَائِي. قَالَ: وَهَذِهِ الْمَدَّةُ، وَإِنْ كَانَتْ فِي الْأَصْلِ يَاءً أَوْ وَاوًا، إِنَّمَا تُجْعَلُ فِي النَّسَبِ وَوَاوًا كَرَاهِيَةِ التَّفَاءِ الْيَاءَاتِ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: رَحَى وَرَحِيَانِ، فَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ الْفَ رَحَى يَاءً. وَقَالُوا فِي النَّسَبِ إِلَيْهَا رَحَوَى لِتِلْكَ الْعَلَّةِ. وَالصَّدَا، مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ: الطَّعْجُ وَالذَّنَسُ يَرْكَبُ الْحَدِيدَ. وَصَدَأَ الْحَدِيدُ: وَسَخَهُ. وَصَدَى الْحَدِيدُ وَنَحْوُهُ يَصْدَأُ صَدًا، وَهُوَ أَصْدَأُ: عِلَافَةُ الطَّعْجِ، وَهُوَ الْوَسَخُ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ تَصْدَأُ كَمَا يَصْدَأُ الْحَدِيدُ، وَهُوَ أَنْ يَرْكَبَهَا الرِّينُ بِمُبَاشَرَةِ الْمَعَاصِي وَالْآثَامِ، فَيَذْهَبَ بِجَلَالِهَا، كَمَا يَعْلُو الصَّدَا وَجْهَ الْمَرْأَةِ وَالسَّيْفِ وَنَحْوِهَا.

وَكَيْبَةُ صَدَاءٍ: عَلِيَّتُهَا صَدَأَ الْحَدِيدُ، وَكَيْبَةُ جَاوَاءٍ إِذَا كَانَ عَلِيَّتُهَا صَدَأَ الْحَدِيدِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَأَلَ الْأَسْفَفَ عَنِ الْخُلَفَاءِ فَحَدَّثَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى نَعْتِ الرَّابِعِ مِنْهُمْ فَقَالَ: صَدَأَ مِنْ حَدِيدٍ، وَيُرْوَى: صَدَعُ مِنْ حَدِيدٍ، أَرَادَ دَوَامَ لَيْسَ الْحَدِيدُ لِاتِّصَالِ الْحُرُوبِ فِي أَيَّامٍ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَا مَنَى بِهِ مِنْ مُقَاتَلَةِ الْخَوَارِجِ وَابْتِغَاءِ وَمَلَاسَةِ الْأُمُورِ الْمُشْكِلَةِ وَالْخَطُوبِ الْمُعْضِلَةِ، وَلِلَّذَلِكَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَادْفِرَا! تَصْغِرَا مِنْ ذَلِكَ وَاسْتَغْنَا شَأْنًا. وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ غَيْرَ مَهْمُوزٍ، كَأَنَّ الصَّدَا لَعْنَةً فِي الصَّدْعِ، وَهُوَ اللَّطِيفُ الْجِسْمِ. أَرَادَ أَنَّ عَلِيًّا خَفِيفُ الْجِسْمِ يَخِفُّ إِلَى الْحُرُوبِ،

ولا يَكْسَلُ، لَشِدْوُ بَأْسِهِ وشجاعته.
ويَدَى مِنَ الْحَدِيدِ صِدْقُهُ أَيْ سَهْكُهُ.
وَفُلَانٌ صَاعِرٌ صِدْقِي إِذَا لَزِمَهُ صَدَأُ الْعَارِ
وَاللُّومِ. وَرَجُلٌ صَدَأٌ: لَطِيفُ الْجِسْمِ
كَصَدْعٍ.

وَرَوَى الْحَدِيثُ: صَدَعُ مِنْ حَدِيدٍ.
قَالَ: وَالصَّدَأُ أَشْبَهُ بِالْمَعْنَى، لَأَنَّ الصَّدَأَ لَهُ
دَفْرٌ، وَلِذَلِكَ قَالَ عُمَرُ وَادْفَرَاهُ! وَهُوَ حِدَّةٌ
رَائِحَةُ الشَّيْءِ خَبِيثًا^(١) كَانَ أَوْ طَيِّبًا. وَأَمَّا
الدَّفْرُ، بِالذَّالِ، فَهُوَ التَّنُّ خَاصَّةً. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ شَمِيرٌ مَعْنَاهُ
حَسَنٌ. أَرَادَ أَنَّهُ، يَعْنَى عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
خَفِيفٌ يَخْفُ إِلَى الْحُرُوبِ فَلَا يَكْسَلُ، وَهُوَ
حَدِيدٌ لَشِدْوِ بَأْسِهِ وشجاعته. قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى: «وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ»
وَصَدَأٌ: عَيْنٌ عَذْبَةٌ الْمَاءِ، أَوْ يَثْرُ.
وَفِي الْمَثَلِ: مَاءٌ وَلَا كَصَدَأٍ.

قَالَ أَبُو عَيْدٍ: مِنْ أَمْثَلِهِمْ فِي الرَّجُلَيْنِ
يَكُونَانِ ذَوِي فَضْلٍ غَيْرَ أَنَّ أَحَدَهُمَا فَضْلًا
عَلَى الْآخَرِ قَوْلُهُمْ: مَاءٌ وَلَا كَصَدَأٍ، وَرَوَاهُ
الْمُنْذِرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ: وَلَا كَصَدَأٍ،
يَشْدِيدُ الدَّلَالَ وَالْمَدَّةَ، وَذِكْرُ أَنَّ الْمَثَلَ
لِقُدُورِ بَنِي قَيْسِ بْنِ خَالِدٍ الشَّيْثَانِي، وَكَانَتْ
زَوْجَةٌ لَقَيْطِ بْنِ زُرَّارَةَ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ رَجُلٌ
مِنْ قَوْمِهَا، فَقَالَ لَهَا يَوْمًا: أَنَا أَجْمَلُ أَمْ
لَقَيْطٌ؟ فَقَالَتْ: مَاءٌ وَلَا كَصَدَأٍ أَيْ أَنْتَ
جَمِيلٌ وَلَسْتُ مِثْلَهُ. قَالَ الْمَفْضَلُ: صَدَأٌ:
رَكِيَّةٌ لَيْسَ عِنْدَهُمْ مَاءٌ أَغْدَبُ مِنْ مَائِهَا،
وَفِيهَا يَقُولُ ضِرَارُ بْنُ عَمْرِو السَّعْدِيِّ:
وَأُنَى وَتَهَامِي بَرَزَيْتُ كَالَّذِي

يُطَالِبُ مِنْ أَحْوَاضِ صَدَأٍ مَشْرِبًا
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا أَذْرَى صَدَأً فَقَالَ أَوْ
فَعَلَاءَ، فَإِنْ كَانَ فَعَلَاءً: فَهُوَ مِنْ صَدَأٍ يَصْدُو
أَوْ صَدَى يَصْدَى. وَقَالَ شَمِيرٌ: صَدَا الْهَامُ

(١) قوله: «خبثًا إلخ» هذا التعميم إنما يناسب
الذفر بالذال المعجمة، كما هو المنصوص في كتب
اللغة، فقوله وأما الذفر بالذال فصوابه بالذال
المهمل، فانقلب الحكم على المؤلف، جل من لا
يسهر.

يَصْدُو إِذَا صَاحَ، وَإِنْ كَانَتْ صَدَأٌ فَعَلَاءَ،
فَهُوَ مِنَ الْمُضَاعَفِ كَقَوْلِهِمْ: صَمَاءٌ مِنْ
الصَّمَمِ.

* صَدَحَ * صَدَحَ الرَّجُلُ يَصْدَحُ صَدْحًا
وَصُدَّاحًا، وَهُوَ صَدَّاحٌ وَصُدُوحٌ وَصَيْدَحُ:
رَفَعَ صَوْتَهُ بَغَاءً أَوْ غَيْرَهُ. وَالْفَيْتَةُ الصَّادِحَةُ:
الْمُعْتَبَةُ.

وَالصَّيْدَحُ وَالصَّدُوحُ وَالْمُصْدَحُ:
الصَّيَّاحُ.

وَصَدَحَ الطَّائِرُ وَالْعُرَابُ وَالذَّبَّاحُ يَصْدَحُ
صَدْحًا وَصُدَّاحًا: صَاحَ، وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ
صَدَّاحٌ، قَالَ لَيْدٌ يَثْنِي عَامِرَ بْنَ مَالِكِ بْنِ
جَعْفَرٍ مُلَاعِبَ الْأَسِنَّةِ:

وَفَيْتَهُ كَالرَّسْلِ الْفَاحِ
بَاكَرْتُهُمْ بِحُلٍّ وَرَاحِ
وَزَعْفَرَانٍ كَدَمِ الْأَذْبَاحِ

وَفَيْتَهُ وَبِزْهَرٍ صَدَّاحِ
الرَّسْلُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ. وَالْفَاحُ: الرَّافِعَةُ
رُءُوسَهَا. وَالْأَذْبَاحُ: جَمْعُ ذَبْحٍ، وَهُوَ مَا
ذُبِحَ، وَقَالَ حَمِيدُ بْنُ ثَوْرٍ:

مُطَوَّقَةٌ خَطْبَاءُ تَصْدَحُ كُلَّمَا
دَنَا الصَّيْفُ وَانْزَاحَ الرَّيْعُ فَانْجَبَا
وَالصَّدْحُ أَيْضًا: شِدَّةُ الصَّوْتِ وَحِدَّتُهُ،
وَالْفَعْلُ كَالْفَعْلِ، وَالْمُصْدِرُ كَالْمُصْدِرِ.
وَالصَّدُوحُ وَالصَّيْدَاحُ: الشَّدِيدُ الصَّوْتِ،
قَالَ:

وَدُعِرَتْ مِنْ زَاجِرٍ وَخَوَاحِ
مُلَازِمٍ أَنَارَهَا صَيْدَاحِ
وَالصَّيْدَحُ: الْفَرَسُ الشَّدِيدُ الصَّوْتِ.
وَصَدَحَ الْحَجَارُ، وَهُوَ صَدُوحٌ: صَوْتُ،
قَالَ أَبُو النَّجْمِ:

مُحَشِّرَجًا وَمَوَّةً صَدُوحَا
وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ اللَّيْثُ الصَّدْحُ مِنْ
شِدْوِ صَوْتِ الذَّبَّاحِ وَالْعُرَابِ وَنَحْوِهَا.

وَحُكِيَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الصَّدْحُ
الْأَسْوَدُ، وَقَالَ: قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ الصَّدْحُ
أَنْشَرُ مِنَ الْعَنَابِ قَلِيلًا وَأَشَدُّ حُمْرَةً، وَحُمْرَتُهُ

تَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ. وَذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ:
الصَّدْحَانُ آكَامٌ صِغَارٌ صِلَابُ الْحِجَارَةِ،
وَاحِدُهَا صَدْحٌ

وَالصَّدْحَةُ وَالصَّدْحَةُ وَالصَّدْحَةُ: خَزَرَةٌ
يُسْتَعْتَفُ بِهَا الرِّجَالُ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هِيَ
خَزَرَةٌ تُؤْخَذُ بِهَا النِّسَاءُ الرِّجَالُ.
وَالصَّدْحُ: حَجَرٌ عَرِيضٌ.
وَصَيْدَحُ: اسْمُ نَاقَةٍ ذِي الرُّمَّةِ، وَفِيهَا
يَقُولُ:

سَمِعْتُ: النَّاسُ يَسْتَجْعُونَ غَيْثًا
فَقُلْتُ لَصَيْدَحٍ: أَنْتَجِي بِلَالًا^(٢)

* صَدَدَ * الصَّدُّ: الْإِعْرَاضُ وَالصُّدُوفُ
صَدَّ عَنْهُ يَصْدُ وَيَصْدُ صَدًا وَصُدُودًا
أَعْرَضَ. وَرَجُلٌ صَادٍ مِنْ قَوْمٍ صَدَّادٍ،
وَامْرَأَةٌ صَادَةٌ مِنْ نِسْوَةٍ صَوَادٌ وَصَدَادٌ أَيْضًا،
قَالَ الْقُطَامِيُّ:

أَبْصَارُهُنَّ إِلَى الشُّبَّانِ مَائِلَةٌ
وَقَدْ أَرَاهُنَّ عَنْهُمْ غَيْرَ صَدَّادٍ^(٣)

وَيُقَالُ: صَدَّهُ عَنِ الْأَمْرِ يَصْدُهُ صَدَاءً
مَنْعَهُ وَصَرَفَهُ عَنْهُ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

«وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»
يُقَالُ عَنِ الْإِيمَانِ، الْعَادَةُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِ
لَأَنَّهَا نَشَأَتْ وَلَمْ تَعْرِفْ إِلَّا قَوْمًا يَعْبُدُونَ
الشَّمْسَ، فَصَدَّتْهَا الْعَادَةُ، وَهِيَ عَادَتُهَا.
يَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ»
الْمَعْنَى صَدَّهَا كَوْنُهَا مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ عَنِ

الْإِيمَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَلَا يَصْدُنْكُمْ
ذَلِكَ. وَصَدَّهُ عَنْهُ وَأَصْدَهُ: صَرَفَهُ. وَفِي
التَّنْزِيلِ: «فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ»، وَقَالُوا
أَمْرُو الْقَيْسِ:

(٢) قوله: «سمعت الناس إلخ» يرفع الناس.

هكذا ضبطه غير واحد. ووجدت بخط الجوهري: رأيت بدل سمعت، وهو خطأ، والصواب ما هنا فتأمل، كذا بخط السيد مرتضى بهامش الأصل.

(٣) قوله: «وقد أراهن عنهم» المشهور.

عن.

أَصَدَّ نِشَاصَ ذِي الْقَرْنَيْنِ حَتَّى
تَوَلَّى عَارِضُ الْمَلِكِ الْهَامِ
وَصَدَّه: كَأَصَدَّهُ؛ وَأَنشَدَ الْفَرَّاءُ لِذِي
الرُّمَّةِ:

أَنَاسُ أَصَدُّوا النَّاسَ بِالسِّيفِ عَنْهُمْ
صُدُّوا السَّوَاقِي عَنْ أَنْوَافِ الْحَوَائِمِ
وهذا البيتُ أَنشدهُ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ عَلَى هَذَا
النَّصِّ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَصَوَابُ إِشْدَادِهِ:
صُدُّوا السَّوَاقِي عَنْ رُءُوسِ الْمَخَارِمِ
وَالسَّوَاقِي: مَجَارِي الْمَاءِ. وَالْمَخَرِمُ:
مُقَطَّعُ أَنْفِ الْجَبَلِ. يَقُولُ: صَدُّوا النَّاسَ
عَنْهُمْ بِالسِّيفِ كَمَا صَدَّتْ هَذِهِ الْأَنْهَارُ عَنْ
الْمَخَارِمِ فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَرْتَفِعَ إِلَيْهَا.

وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: لَا صَدَّ عَنْ ذَلِكَ؛
قَالَ: وَالتَّوِيلُ حَقٌّ أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ. وَصَدَّ
يَصِدُّ صَدًّا: اسْتَعْرَبَ ضَحِكًا. وَصَدَّ
يَصِدُّ صَدًّا: ضَحَّ وَعَجَّ. وَفِي التَّنْزِيلِ:
«وَلَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مَرْثَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ
يَصِيدُونَ»؛ وَفَرَى يَصِدُونَ، فَيَصِيدُونَ
يُصَيِّجُونَ وَيَعْجُونَ كَمَا قَدَّمْنَا، وَيَصِدُونَ
يُعْرِضُونَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الْأَزْهَرِيُّ: تَقُولُ صَدَّ يَصِدُّ وَيَصِدُّ مِثْلُ
شَدَّ يَشِدُّ وَيَشُدُّ، وَالِاخْتِيَارُ يَصِدُونَ،
بِالْكَسْرِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَفَسَّرَهُ
بِضُجُونٍ وَيَعْجُونَ. وَقَالَ اللَّيْثُ [فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى]: «إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِيدُونَ»، أَيْ
يَضْحَكُونَ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَعَلَى قَوْلِ ابْنِ
عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِهِ الْعَمَلُ.

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: يُقَالُ صَدَدَتْ فُلَانًا عَنْ
أَمْرِ أَصَدَّهُ صَدًّا، فَصَدَّ يَصِدُّ، بِسُورٍ فِيهِ
لَفْظُ الْوَاقِعِ وَاللَّازِمِ، فَإِذَا كَانَ الْمَعْنَى
بِضِجٍ وَيَعْجٍ فَالْوَجْهُ الْجَدُّ صَدَّ يَصِدُّ مِثْلُ
ضَحَّ يَضْحِكُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَمَا كَانَ
صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مَكَاةً وَتَصْدِيَةً»؛
فَالْمَكَاةُ الصَّفِيرُ، وَالتَّصْدِيَةُ التَّصْفِيقُ، وَقِيلَ
لِلتَّصْفِيقِ تَصْدِيَةً لِأَنَّ الْيَدَيْنِ تَتَصَافَقَانِ،
فَيَقَابِلُ صَفْقُ هَذَا صَفْقَ الْآخَرَى، وَصَدَّ
هَذَا صَدَّ الْآخَرَى، وَهِيَ وَجْهَاهَا.

وَالصَّدُّ: الْهَجْرَانُ؛ وَمِنْهُ يَصِدُّ هَذَا
وَيَصِدُّ هَذَا، أَيْ يُعْرِضُ بِوَجْهِهِ عَنْهُ. ابْنُ
سَيْدَةَ: التَّصْدِيَةُ التَّصْفِيقُ وَالصَّوْتُ عَلَى
تَحْوِيلِ التَّضْعِيفِ. قَالَ: وَنَظِيرُهُ قَصَصْتُ
أَظْفَارِي فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ. قَالَ: وَقَدْ عَمِلَ
فِيهِ سَبِيؤُهُ بَابًا، وَقَدْ ذَكَرَ مِنْهُ يَعْقُوبُ وَأَبُو
عُبَيْدٍ أَحْرَفًا.

الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ صَدَّى يَصْدِي تَصْدِيَةً
إِذَا صَفَّقَ، وَأَصْلُهُ صَدَدَّ يَصَدَّدُ، فَكَثُرَتْ
الدَّلَالَتُ فَقِيلَتْ إِحْدَاهُنَّ بَاءً، كَمَا قَالُوا
قَصَصْتُ أَظْفَارِي، وَالْأَصْلُ قَصَصْتُ
أَظْفَارِي. قَالَ: قَالَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ وَابْنُ
السَّكَيْتِ وَغَيْرُهُمَا.

وَصَدِيدُ الْجُرْحِ: مَائُهُ الرَّقِيقُ الْمُخْتَلِطُ
بِالدَّمِ قَبْلَ أَنْ تَغْلُظَ الْمِدَّةُ. وَفِي الْحَدِيثِ:
يُسْقَى مِنْ صَدِيدِ أَهْلِ النَّارِ؛ هُوَ الدَّمُ وَالْقَيْحُ
الَّذِي يَسِيلُ مِنَ الْجَسَدِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ
الصَّدِيقِ فِي الْكَفَنِ: إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهَلِّ
وَالصَّدِيدِ؛ ابْنُ سَيْدَةَ: الصَّدِيدُ الْقَيْحُ الَّذِي
كَانَهُ مَاءً وَفِيهِ شُكْلَةٌ. وَقَدْ أَصَدَّ الْجُرْحُ
وَصَدَدَ، أَيْ صَارَ فِيهِ الْمِدَّةُ. وَالصَّدِيدُ فِي
الْقُرْآنِ: مَا يَسِيلُ مِنْ جُلُودِ أَهْلِ النَّارِ،
وَقِيلَ: هُوَ الْحَمِيمُ إِذَا أُغْلِيَ حَتَّى خَثُرَ.
وَصَدِيدُ الْفُضَّةِ: ذَوَابَتْهَا، عَلَى التَّشْبِيهِ،
وَبِذَلِكَ سُمِّيَ الْمُهْلَةُ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ».
يَتَجَرَّعُهُ؛ قَالَ: الصَّدِيدُ مَا يَسِيلُ مِنْ أَهْلِ
النَّارِ مِنَ الدَّمِ وَالْقَيْحِ. وَقَالَ اللَّيْثُ:
الصَّدِيدُ الدَّمُ الْمُخْتَلِطُ بِالْقَيْحِ فِي الْجُرْحِ.
وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: الصَّدَادُ
مَا اضْطَرَبَ (١) وَهُوَ السَّخَرُ.

ابْنُ بَرَزَجٍ: الصَّدُودُ مَا دَلَكْتُهُ عَلَى مِرَاقٍ
ثُمَّ كَحَلَّتْ بِهِ عَيْنًا.
وَالصَّدُّ وَالصَّدُّ: الْجَبَلُ؛ قَالَتِ اللَّيْثُ

(١) قوله: «ما اضطرب إلخ» صوابه:
ما اضطربت به المرأة، وهو... إلخ. كتبه السيد
مرتضى بهامش الأصل المعلوم عليه، وهو نص
القاموس.

الْأَخْيَلِيَّةُ:

أَنَابِعَ لَمْ تَنْبَغْ وَلَمْ تَكُ أَوَّلًا
وَكُنْتُ صَنِيعًا بَيْنَ صَدَيْنِ مَجْهَلًا
وَالْجَمْعُ أَصْدَادٌ وَصُدُودٌ، وَالسَّيْنُ فِيهِ لُغَةٌ.
وَالصَّدُّ: الارتفاعُ مِنَ السَّحَابِ تَرَاهُ
كَالْجَبَلِ، وَالسَّيْنُ فِيهِ أَعْلَى.
وَصَدًّا الْجَبَلُ: نَاحِيَتُهُ فِي مَشْعَبِهِ.
وَالصَّدَّانِ: نَاحِيَتَا الشَّعْبِ أَوْ الْجَبَلِ أَوْ
الوَادِي، الْوَاحِدُ صَدٌّ، وَهِيَ الصَّدْفَانِ
أَيْضًا؛ وَقَالَ حُمَيْدٌ:

تَقَلَّقَلْ قَدَحٌ بَيْنَ صَدَيْنِ اشْخَصَتْ
لَهُ كَفَّ رَامٍ وَجْهَهُ لَا يُرِيدُهَا
قَالَ: وَيُقَالُ لِلْجَبَلِ صَدٌّ وَصَدٌّ. قَالَ أَبُو
عَمْرٍو: يُقَالُ لِكُلِّ جَبَلٍ صَدٌّ وَصَدٌّ وَصَدٌّ
وَصَدٌّ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الصَّدَّانِ الْجَبَلَانِ،
وَأَنشَدَ بَيْتَ لَيْلَى الْأَخْيَلِيَّةِ. وَقَالَ: الصُّنَى
شُعَبٌ صَغِيرٌ يَسِيلُ فِيهِ الْمَاءُ، وَالصَّدُّ
الْجَانِبُ.

وَالصَّدَدُ: النَّاحِيَةُ. وَالصَّدَدُ: مَا
اسْتَقْبَلَكَ. وَهَذَا صَدَدٌ هَذَا وَبَصَدُوهُ وَعَلَى
صَدُّوهُ أَيْ قِبَالَتُهُ. وَالصَّدَدُ: الْقُرْبُ
وَالصَّدَدُ: الْقَصْدُ. قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: قَالَ
سَبِيؤُهُ هُوَ صَدَدُكَ، وَمَعْنَاهُ الْقَصْدُ. قَالَ:
وَهِيَ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي عَزَلَهَا لِيُفَسِّرَ مَعَانِيهَا،
لِأَنَّهَا غَرَائِبُ. وَيُقَالُ: صَدَّ السَّبِيلُ (٢) إِذَا
اسْتَقْبَلَكَ عَقَبَةٌ صَعْبَةٌ، فَتَرَكْتَهَا وَأَخَذْتَ
غَيْرَهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا رَأَيْتَ عِلْمًا مُقَوِّدًا
صَدَدَنَ عَنْ خَيْشُومِهَا وَصَدَّا
وَقَوْلُ أَبِي الْهَيْثَمِ:

فَكُلُّ ذَلِكَ مِثْلُ الْمَطْيُ بِنَا
إِلَيْكَ أَعْنَاقُهَا مِنْ وَاسِطِ صَدَدٍ
قَالَ: صَدَدٌ قَصْدٌ. وَصَدَدُ الطَّرِيقِ: مَا

اسْتَقْبَلَكَ مِنْهُ.

وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «أَمَّا مَنْ اسْتَعْتَى
(٢) قوله: «صد السبيل إلخ» عبارة
الأساس: صد السبيل إذا اعترض دونه مانع من
عقبه أو غيرها، فأخذت في غيره.

فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ، فَمَعْنَاهُ تَعَرَّضُ لَهُ وَتَحِيلُ إِلَيْهِ ، وَتَقْبِلُ عَلَيْهِ . يُقَالُ : تَصَدَّى فَلَانٌ لِفَلَانٍ يَتَصَدَّى إِذَا تَعَرَّضَ لَهُ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنْصَابُ تَصَدَّدَ يَتَصَدَّدُ . يُقَالُ : تَصَدَّيْتُ لَهُ أَيْ أَقْبَلْتُ عَلَيْهِ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :

لَمَّا رَأَيْتُ وَلَدِي فِيهِمْ مَبِيلٌ
إِلَى الْبُيُوتِ وَتَصَدَّوْا لِلْحَجَلِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَصْلُهُ مِنَ الصَّدَدِ وَهُوَ مَا اسْتَقْبَلَكَ وَصَارَ قِبَالَتَكَ . وَقَالَ الرَّجَّاجُ : مَعْنَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى » ، أَيْ أَنْتَ تَقْبِلُ عَلَيْهِ ، جَعَلَهُ مِنَ الصَّدَدِ وَهُوَ الْقِبَالَةُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ هَذَا الدَّارُ عَلَى صَدَدِ هَذَا أَيْ قِبَالَتِهَا . وَدَارِي صَدَدَ دَارِهِ أَيْ قِبَالَتِهَا ، نَصَبٌ عَلَى الظَّرْفِ . قَالَ أَبُو عَمِيرٍ : قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الصَّدَدُ وَالصَّقَبُ الْقُرْبُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى » ، أَيْ تَقَرَّبَ إِلَيْهِ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ .

وَالصَّدَادُ ، بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ : دُوبِيَّةٌ وَهِيَ مِنْ جِنْسِ الْجُرْدَانِ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : هُوَ فِي كَلَامِ قَيْسٍ سَامٌ أَبْرَصٌ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : الصَّدَادُ سَامٌ أَبْرَصٌ ، وَقِيلَ : الْوَرَعُ ، أَنْشَدَ بَعْقُوبُ :

مُنَجَّحِرًا مُنَجَّحِرَ الصَّدَادِ

ثُمَّ فَسَّرَهُ بِالْوَرَعِ ، وَالْجَمْعُ مِنْهُمَا الصَّدَائِدُ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

إِذَا مَا رَأَى إِشْرَافَهُنَّ أَنْطَوَى لَهَا
خَفَى كَصَدَادِ الْجَدِيدَةِ أَطْلَسُ
وَالصَّدَى ، مَقْصُورٌ : تَيْنٌ أبيضُ الظَّاهِرِ أَكْحَلُ الْجَوْفِ إِذَا أُريدَ تَرْبِيئُهُ فُلُطِحَ ، فَيَجِيءُ كَأَنَّهُ الْفُلُكُ ، وَهُوَ صَادِقُ الْحَلَاوَةِ ، هَذَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ .

وَصَدَاءُ : اسْمٌ بِنُثْرٍ ، وَقِيلَ اسْمٌ رَكِيَّةٌ عَذْبَةُ الْمَاءِ ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْمَثَلَ : مَاءٌ وَلَا كَصَدَاءٍ ، أَنْشَدَ أَبُو عَمِيرٍ :

وَأِنِّي وَتَهَامِي بِزَيْنَبٍ كَالَّذِي
يُحَاوِلُ مِنْ أَحْوَاضِ صَدَاءٍ مَشْرَبًا

وَقِيلَ لِأَبِي عَلَى النُّحْوِيِّ : هُوَ قَعْلَاءٌ مِنْ الْمَضَاعِفِ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، وَأَنْشَدَ لِيضْرَارِ ابْنِ عَتَبَةَ الْعَبَّاسِيِّ :

كَأَنِّي مِنْ وَجْدٍ بِزَيْنَبٍ هَائِمٌ
يُخَالِسُ مِنْ أَحْوَاضِ صَدَاءٍ مَشْرَبًا
يَرَى دُونَ بَرْدِ الْمَاءِ هَوْلًا وَذَادَةً
إِذَا شَدَّ صَاحُوا قَبْلَ أَنْ يَتَحَبَّبَا
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : صَدَاءٌ ، بِالْهَمْزِ ، مِثْلُ صَدْعَاءٍ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : سَأَلْتُ عَنْهُ رَجُلًا فِي الْبَادِيَةِ فَلَمْ يَهْزِهِ .

وَالصَّدَادُ ^(١) : الطَّرِيقُ إِلَى الْمَاءِ .

• صدره الصدر : أَعْلَى مُقَدِّمِ كُلِّ شَيْءٍ وَأَوَّلُهُ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَقُولُوا : صَدْرُ النَّهَارِ وَاللَّيْلِ ، وَصَدْرُ الشَّتَاءِ وَالصَّيْفِ ، وَمَا أَشَبَّهُ ذَلِكَ مُذَكَّرًا ، فَأَمَّا قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ : وَيَشْرُقُ بِالْقَوْلِ الَّذِي قَدْ أَدْعَتْهُ

كَمَا شَرِقَتْ صَدْرُ الْقَنَاةِ مِنَ الدَّمِ [فَقَدْ] قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : إِنْ شِئْتَ قُلْتَ أَنَّتَ لِأَنَّهُ أَرَادَ الْقَنَاةَ ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ إِنَّ صَدْرَ الْقَنَاةِ قَنَاةٌ ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ :

مَشِينٌ كَمَا اهْتَزَّتْ رِمَاحٌ تَسْفَهَتْ
أَعَالِيهَا مَرُّ الرِّيَّاحِ النَّوَاسِمِ

وَالصَّدْرُ : وَاحِدُ الصُّدُورِ ، وَهُوَ مُذَكَّرٌ ، وَإِنَّمَا أَنْتَهُ الْأَعْمَشِيُّ فِي قَوْلِهِ كَمَا شَرِقَتْ صَدْرُ الْقَنَاةِ عَلَى الْمَعْنَى ، لِأَنَّ صَدْرَ الْقَنَاةِ مِنَ الْقَنَاةِ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِمْ : ذَهَبَتْ بَعْضُ أَصَابِعِهِ لِأَنَّهُمْ يُؤَنَّثُونَ الْإِسْمَ الْمُضَافَ إِلَى الْمُؤَنَّثِ ، وَصَدْرُ الْقَنَاةِ : أَغْلَاهَا . وَصَدْرُ الْأَمْرِ : أَوَّلُهُ . وَصَدْرُ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ . وَكُلُّ مَا وَاجَهَكَ : صَدْرٌ ، وَصَدْرُ الْإِنْسَانِ مِنْهُ مُذَكَّرٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، وَجَمْعُهُ صُدُورٌ ، وَلَا يُكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَكِنْ تَعْنَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ » ، وَالْقَلْبُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الصَّدْرِ إِنَّمَا جَرَى هَذَا عَلَى التَّوَكِيدِ ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ : « يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ » ، وَالْقَوْلُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْفَمِ لِكُنْه

(١) هُوَ كَرْمَانٌ وَكِتَابٌ ، كَمَا فِي الْقَامُوسِ .

أَكَّدَ بِذَلِكَ ، وَعَلَى هَذَا قِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ : « إِنْ هَذَا أَخِي لَهُ تَسَعٌ وَيَسْعُونَ نَجْعَةً أَتَى » .

وَالصُّدْرَةُ : الصَّدْرُ ، وَقِيلَ : مَا أَشْرَفَ مِنْ أَعْلَاهُ . وَالصَّدْرُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الشَّيْءِ . التَّهْدِيبُ : وَالصُّدْرَةُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَا أَشْرَفَ مِنْ أَعْلَى صَدْرِهِ ، وَمِنْهُ الصُّدْرَةُ الَّتِي تُلْبَسُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمِنْ هَذَا قَوْلُ امْرَأَةٍ طَائِفَةٌ كَانَتْ تَحْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ ، فَفَرَّقَتْهُ وَقَالَتْ : إِنِّي مَا عَلِمْتُكَ إِلَّا تَقِيلَ الصُّدْرَةَ ، سَرِيعَ الْهَدَافَةِ ^(٢) ، بَطِيءَ الْإِفَاقَةِ .

وَالْأَصْدَرُ : الَّذِي أَشْرَفَتْ صَدْرَتُهُ . وَالْمَصْدُورُ : الَّذِي يَشْتَكِي صَدْرَهُ ،

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ : قَالَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ : حَتَّى مَتَى تَقُولُ هَذَا الشَّعْرَ ؟ فَقَالَ :

لَا بُدَّ لِلْمَصْدُورِ مِنْ أَنْ يَسْغَلَا

الْمَصْدُورُ : الَّذِي يَشْتَكِي صَدْرَهُ ، صُدِرَ فَهُوَ مَصْدُورٌ ، يُرِيدُ : أَنْ مَنْ أَصِيبَ صَدْرُهُ لَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَسْغَلَا ، يَعْنِي أَنَّهُ يَحْدِثُ لِلْإِنْسَانِ حَالٌ يَمَثَلُ فِيهِ بِالشَّعْرِ وَيَطِيبُ بِهِ نَفْسَهُ وَلَا يَكَادُ يَمْتَنِعُ مِنْهُ . وَفِي حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ : قِيلَ لَهُ إِنْ عُبَيْدُ اللَّهِ يَقُولُ الشَّعْرَ ، قَالَ : وَيَسْتَطِيعُ الْمَصْدُورُ أَنْ يَنْفُثَ أَيْ لَا يَبْزُقُ شَبَّ الشَّعْرِ بِالنَّفْسِ لِأَنَّهُا يَخْرُجَانِ مِنَ النِّفَمِ . وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ : قِيلَ لَهُ رَجُلٌ مَصْدُورٌ يَنْهَزُ قِيحًا أَحَدَتْ هُوَ ؟ قَالَ : لَا ، يَعْنِي يَبْزُقُ قِيحًا وَبَنَاتُ الصَّدْرِ : خَلَلُ عِظَامِهِ . وَصُدِرَ يَصْدُرُ صَدْرًا : شَكَا صَدْرَهُ ، وَأَنْشَدَ :

كَأَنَّا هُوَ فِي أَجْشَاءِ مَصْدُورٍ

وَصَدَرَ فَلَانٌ فَلَانًا يَصْدُرُهُ صَدْرَانًا أَصَابَ صَدْرَهُ .

وَرَجُلٌ أَصْدَرُ : عَظِيمُ الصَّدْرِ ، وَمُصْدَرٌ : قَوِيَّ الصَّدْرِ شَدِيدُهُ ، وَكَذَلِكَ الْأَمْسَدُ وَالذُّبُّ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ :

(٢) قَوْلُهُ : « الْهَدَافَةُ » فِي التَّهْدِيبِ : « الْمَرَاة » ، وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى « الْإِرَاقَةُ » .

[عبد الله]

أَنَّى بِأَسِيرٍ مُّصَدَّرٍ ، هُوَ الْعَظِيمُ الصَّدْرُ .
وَقَرَسَ مُصَدَّرٌ : بَلَغَ الْعَرَقُ صَدْرَهُ .
وَالْمُصَدَّرُ مِنَ الْخَيْلِ وَالْقَتَمِ : الْأَيْضُ لَكِيَّةِ
الصَّدْرِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ التَّعَاجِ السُّودَاءِ
الصَّدْرِ وَسَائِرُهَا أَيْضٌ ، وَنَجْعَةُ مُصَدَّرَةٍ .
وَرَجُلٌ بَعِيدُ الصَّدْرِ : لَا يُعْطَفُ ، وَهُوَ
عَلَى الْمَثَلِ .

وَالْتَصَدَّرُ : نَضَبُ الصَّدْرِ فِي الْجُلُوسِ .
وَصَدَّرَ كِتَابَهُ : جَعَلَ لَهُ صَدْرًا ، وَصَدْرُهُ فِي
الْمَجْلِسِ قَتَصَدَّرَ . وَتَصَدَّرَ الْفَرَسُ وَصَدَّرَ ،
كِلَاهُمَا : تَقَدَّمَ الْخَيْلُ بِصَدْرِهِ . وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْمُصَدَّرُ مِنَ الْخَيْلِ السَّابِقُ ،
وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّدْرَ ، وَيُقَالُ : صَدَّرَ الْفَرَسُ
إِذَا جَاءَ قَدْ سَبَقَ وَبَرَزَ بِصَدْرِهِ ، وَجَاءَ
مُصَدَّرًا ، وَقَالَ طَهْيَةُ الْقَتَوِيُّ يَصِفُ فَرَسًا :
كَأَنَّهُ بَعْدَمَا صَدَّرَنَ مِنْ عَرَقٍ
سَيْدٌ تَمَطَّرَ جُنْحُ اللَّيْلِ مَبْلُولٌ
كَأَنَّهُ : أَلْهَاءُ لَفَرَسِهِ . بَعْدَمَا صَدَّرَنَ : يَغْنَى
مُخَيَّلًا سَبَقَ بِصُدُورِهِ . وَالْعَرَقُ : الصَّفْ
مِنَ الْخَيْلِ : وَقَالَ ذُكَيْنٌ :

مُصَدَّرٌ لَا وَسَطَ لَا تَالَهُ (١)

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي قَوْلِهِ : بَعْدَمَا صَدَّرَنَ
مِنْ عَرَقٍ ، أَيْ هَرَقَنَ صَدْرًا مِنَ الْعَرَقِ وَلَمْ
يَسْتَفْرِغْهُ كُلَّهُ ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ
قَالَ : رَوَاهُ بَعْدَمَا صَدَّرَنَ ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ
تَالَعُهُ ، أَيْ أَصَابَ الْعَرَقُ صُدُورَهُ بَعْدَمَا
هَرَقَنَ ، قَالَ : وَالْأَوَّلُ أَحْوَدُ ، وَقَوْلُ
الْفَرَزْدَقِ يُخَاطَبُ جَرِيرًا :

وَحَسِبْتُ خَيْلَ بَنِي كَلْبٍ مُصَدَّرًا

فَفَرَقَتْ حِينَ وَقَعَتْ فِي الْقَتَمِ
يَقُولُ : اغْتَرَزْتُ بِخَيْلِ قَوْمِكَ ، وَطَلَّتْ أَنَّهُمْ
يُخَلِّصُونَكَ مِنْ بَحْرِي فَلَمْ يَقْعُلُوا .

وَمِنْ كَلَامٍ كَتَبَ الدَّوَابِيُّ أَنَّ يُقَالُ :
هُوَ ذُو فَلَانٍ الْعَامِلُ عَلَى مَالِ بُودِيهِ أَيْ فُورِقَ
عَلَى مَالِ ضِمَّتِهِ .

(١) قوله : « لا تال » في الأصل :

« ولا تال » ، والوزن يستقيم إذا حذفت الواو .
و« تال » محريف صوابه ما ذكرناه . [عبد الله]

وَالصَّدَارُ : تَوَبَّ رَأْسُهُ كَالْمَقْتَعَةِ وَأَسْفَلُهُ
يُقَشَّى الصَّدْرُ وَالْمَتَكِبِينَ ثَلَاثَةُ الْمَرَّةِ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَكَانَتْ الْمَرَّةُ الثَّلَاثَى إِذَا فَقَدَتْ
حَمِيمَهَا فَاحْدَثَتْ عَلَيْهِ لِبَسْتَ صِدَارًا مِنْ
صُوفٍ ، وَقَالَ الرَّاحِي يَصِفُ فَلَاةً :

كَأَنَّ الْغَرِيْسَ الْوُجَاءَ فِيهَا

عَجُولٌ حَرَقَتْ عَنْهَا الصَّدَارَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَجُولُ الصَّدْرَةُ ،
وَهِيَ الصَّدَارُ وَالْأَصْدَةُ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ
لِلْقَمِيصِ الصَّغِيرِ وَالذَّرْعِ الْقَصِيرِ :
الصَّدْرَةُ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ لِمَا يَلِي
الصَّدْرَ مِنَ الذَّرْعِ صِدَارٌ . الْجَوْهَرِيُّ :
الصَّدَارُ ، يَكْسِرُ الصَّادَ ، قَمِيصٌ صَغِيرٌ يَلِي
الْحَسَدَ . وَفِي الْمَثَلِ : كُلُّ ذَاتِ صِدَارٍ
خَالَةٌ ، أَيْ مِنْ حَقِّ الرَّجُلِ أَنْ يَغَارَ عَلَى كُلِّ
أَمْرَأَةٍ كَمَا يَغَارُ عَلَى حَرِيمِهِ . وَفِي حَدِيثِ
الْحُسَيْنِ : دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ وَعَلَيْهَا خِارٌ
مُزَقٌّ وَصِدَارٌ شَعْرٌ ، الصَّدَارُ : الْقَمِيصُ
الْقَصِيرُ كَمَا وَصَفْنَاهُ أَوَّلًا .

وَصَدَّرَ الْقَدَمَ : مَقَدَّمُهَا مَا بَيْنَ أَصَابِعِهَا
إِلَى الْحِمَارِ . وَصَدَّرَ الثَّغْلَ : مَا قَدَّمَ الْخُرْتُ
مِنْهَا . وَصَدَّرَ السَّهْمَ : مَا جَاوَزَ وَسَطَهُ إِلَى
مُسْتَدَقِهِ ، وَهُوَ الَّذِي يَلِي التَّصْلَ إِذَا رُمِيَ بِهِ ،
وُسِّىَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ الْمَتَقَدَّمُ إِذَا رُمِيَ ،
وَقِيلَ : صَدَّرَ السَّهْمَ مَا قَوْفَ يَضْفِيهِ إِلَى
الْمَرَاثِ . وَسَهْمٌ مُصَدَّرٌ : غَلِيظُ الصَّدْرِ ،
وَصَدَّرَ الرُّمَحَ : مِثْلُهُ . وَيَوْمَ كَصَدَّرَ الرُّمَحَ :
ضَيَّقَ شَدِيدًا . قَالَ ثَعْلَبٌ : هَذَا يَوْمٌ تُخَصُّ بِهِ
الْحَرْبُ ، قَالَ وَأَنْشَدَنِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَيَوْمَ كَصَدَّرَ الرُّمَحَ قَصَرَتْ طَوْلُهُ

بِلَيْلِي فَلَهَا نِي وَمَا كُنْتُ لَاهِيَا
وَصُدُورُ الْوَادِي : أَعَالِيهِ وَمَقَادِمُهُ ،
وَكَذَلِكَ صَدَائِرُهُ ، (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ،
وَأَنْشَدَ .

أَنَّ عَرَدَتْ فِي بَطْنٍ وَادٍ حَامَةً
بَكَيْتَ وَلَمْ يَغْدِرْكَ فِي الْجَهْلِ عَافُورٌ ؟

تَعَالَيْنِ فِي عَمْرِيَّةٍ تَلَعَ الصُّحَى
عَلَى فَنَنْزٍ قَدْ نَعَمْتُهُ الصَّدَائِرُ

وَاحِدُهَا صَادِرَةٌ وَصَدِيرَةٌ (٢)

وَالصَّدْرُ فِي الْعَرُوضِ : حَذَفُ الْفِ
فَاعِلُنَ لِمُعَاقِبَتِهَا نُونٌ فَاعِلَاتُنَ ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدِهِ : هَذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ ، وَأَنَا حُكْمُهُ أَنَّ
يَقُولُ الصَّدْرُ الْأَلْفَ الْمُحَذَوَّةَ لِمُعَاقِبَتِهَا نُونٌ
فَاعِلَاتُنَ .

وَالْتَصَدِيرُ : حِزَامُ الرَّحْلِ وَالْهُوْدُجِ . قَالَ
سَيِّبُونَهُ : فَأَمَّا قَوْلُهُمُ التَّزْدِيرُ فَعَلَى الْمُصَارَعَةِ
وَلَيْسَتْ بِلَعْفٍ ، وَقَدْ صَدَّرَ عَنْ الْبَعِيرِ .
وَالْتَصَدِيرُ : الْحِزَامُ ، وَهُوَ فِي صَدْرِ الْبَعِيرِ ،
وَالْحَقَبُ عِنْدَ الثَّيْلِ . اللَّيْثُ : التَّصْدِيرُ حَبْلٌ
يُصَدَّرُ بِهِ الْبَعِيرُ إِذَا جَرَّ حِمْلَهُ إِلَى خَلْفِهِ ،
وَالْحَبْلُ اسْمُهُ التَّصْدِيرُ ، وَالْفِعْلُ التَّصْدِيرُ .
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَفِي الرَّحْلِ حِزَامَةٌ يُقَالُ لَهَا
التَّصْدِيرُ ، قَالَ : وَالْوَضِيعُ [لِلْهُوْدُجِ] ،
وَالْبَطَانُ لِلْقَتَبِ (٣) ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ الْحِزَامُ
لِلسَّرَجِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ صَدَّرَ عَنْ
بَعِيرِكَ ، وَذَلِكَ إِذَا خَمَصَ بَطْنُهُ وَاضْطَرَبَ
تَصْدِيرُهُ ، فَيَشُدُّ حَبْلٌ مِنَ التَّصْدِيرِ إِلَى
مَا وَرَاءَ الْكَرْكِرَةِ ، فَيُبَيِّتُ التَّصْدِيرُ فِي
مَوْضِعِهِ ، وَذَلِكَ الْحَبْلُ يُقَالُ لَهُ السَّنَافُ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ أَنَّ التَّصْدِيرَ
حَبْلٌ يُصَدَّرُ بِهِ الْبَعِيرُ إِذَا جَرَّ حِمْلَهُ خَطَاً ،
وَالَّذِي أَرَادَهُ يُسَمَّى السَّنَافُ ، وَالتَّصْدِيرُ :
الْحِزَامُ نَفْسُهُ .

وَالصَّدَارُ : سِمَةٌ عَلَى صَدْرِ الْبَعِيرِ .
وَالْمُصَدَّرُ : أَوَّلُ الْقِدَاحِ الْغُفْلُ الَّتِي
لَيْسَتْ لَهَا قُرُوضٌ وَلَا أَنْصَابٌ ، إِنَّمَا تُثْقَلُ بِهَا
الْقِدَاحُ كَرَاهِيَةِ التَّهْمَةِ ، هَذَا قَوْلُ اللَّحْيَانِيِّ .
وَالصَّدْرُ ، بِالتَّحْرِيكِ : الْأَسْمُ مِنْ قَوْلِكَ

(٢) قوله : « واحدتها صادرة وصديرة » هكذا

في الأصل ، وعبارة القاموس : جمع صادرة
وصديرة .

(٣) قوله : « والوضيعة والبطان للقتب » ،

عبارة التهذيب : والوضيعة للهودج ، والبطان
للقتب . وفي مادة « وضي » : « الوضيعة للهودج
بمنزلة البطان للقتب ، والتصدير للرحل ، والحزام
للسرج » . [عبد الله]

صَدَرْتُ عَنِ الْمَاءِ وَعَنِ الْبِلَادِ ، وَفِي الْمَثَلِ :
تَرَكْتُهُ عَلَى مِثْلِ لَيْلَةِ الصَّدْرِ ، يَعْنِي حِينَ
صَدَرَ النَّاسُ مِنْ حَجَّهِمْ . وَأَصْدَرْتُهُ فَصَدَرَ ،
أَيَّ رَجَعْتُهُ فَرَجَعَ ، وَالْمَوْضِعُ مَصْدَرٌ ، وَمِنْهُ
مَصَادِرُ الْأَفْعَالِ . وَصَادَرَهُ عَلَى كَذَا .
وَالصَّدْرُ ، تَقْيِضُ الْوَرْدِ . صَدَرَ عَنْهُ يَصْدُرُ
صَدْرًا وَمَصْدَرًا وَمَزْدَرًا (الْأَخِيرَةُ مُصَارَعَةٌ)
قَالَ :

وَدَعَ ذَا الْهَوَى قَبْلَ الْفَلَى تَرَكُ ذِي الْهَوَى
مَتَيْنَ الْقَوَى ، خَيْرٌ مِنَ الصَّرَمِ مَزْدَرًا
وَقَدْ أَصْدَرَ غَيْرَهُ وَصَدَرَهُ ، وَالْأَوَّلُ
أَعْلَى ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « حَتَّى يَصْدُرَ
الرَّعَاءُ » ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ
هَذَا عَلَى يَتِيَّةِ التَّلَدَى ، كَأَنَّهُ قَالَ حَتَّى يَصْدُرَ
الرَّعَاءُ إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ حَذَفَ الْمَفْعُولَ ، وَإِنَّمَا أَنْ
يَكُونَ يَصْدُرُ هُنَا غَيْرَ مَتَعَدٍّ لَفْظًا وَلَا مَعْنَى
لَأَنَّهُمْ قَالُوا صَدَرْتُ عَنِ الْمَاءِ فَلَمْ يُعَدِّهِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا ،
وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَيْءٍ ، الصَّدْرُ ،
بِالتَّحْرِيكِ : رُجُوعُ الْمَسَافِرِ مِنْ مَقْصِدِهِ ،
وَالشَّارِبَةُ مِنَ الْوَرْدِ . يُقَالُ : صَدَرَ يَصْدُرُ
صُدُورًا وَصَدْرًا ، يَعْنِي أَنَّهُ يُحْصَفُ بِهِمْ
جَمِيعُهُمْ فَيَهْلِكُونَ بِأَسْرِهِمْ : خِيَارُهُمْ
وَشِرَارُهُمْ ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ بَعْدَ الْهَلَكَةِ مَصَادِرَ
مُتَّفَرِّقَةً عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ وَنِيَّاتِهِمْ ، فَفَرَّقَ فِي
الْجَنَّةِ وَفَرَّقَ فِي السَّعِيرِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
لِلْمُهَاجِرِ إِقَامَةٌ ثَلَاثَ بَعْدَ الصَّدْرِ ، يَعْنِي
بِمَكَّةَ بَعْدَ أَنْ يَقْضَى نُسُكُهُ ، وَفِي
الْحَدِيثِ : كَانَتْ لَهُ رَكُوعَةٌ تُسَمَّى الصَّادِرَ ،
سَمَّيْتُ بِهِ لِأَنَّهُ يَصْدُرُ عَنْهَا بِالرَّيِّ ، وَمِنْهُ :
فَأَصْدَرْنَا رِكَابَنَا ، أَيَّ صَرَفْنَا رِوَاءً ، فَلَمْ
نَحْتَجْ إِلَى الْمَقَامِ بِهَا لِلْمَاءِ ، وَمَا لَهُ صَادِرٌ
وَلَا وَارِدٌ ، أَيَّ مَا لَهُ شَيْءٌ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ :
مَا لَهُ شَيْءٌ وَلَا قَوْمٌ . وَطَرِيقُ صَادِرٍ : مَعْنَاهُ
أَنَّهُ يَصْدُرُ بِأَهْلِهِ عَنِ الْمَاءِ ، وَوَارِدٌ : يَرُدُّهُ
بِهِمْ ، قَالَ لَيْدٌ يَذْكُرُ نَاقَتَيْنِ :

ثُمَّ أَصْدَرْنَاهُمَا فِي وَارِدٍ
صَادِرٍ وَهَمَّ صَوَاهُ قَدْ مَثَلُ

أَرَادَ فِي طَرِيقٍ يُوْرِدُ فِيهِ وَيُصْدِرُ عَنِ الْمَاءِ
فِيهِ . وَالْوَهْمُ : الضَّحْمُ ، وَقِيلَ : الصَّدْرُ
عَنْ كُلِّ شَيْءٍ الرُّجُوعُ . اللَّيْثُ : الصَّدْرُ
الْإِنْصِرَافُ عَنِ الْوَرْدِ وَعَنْ كُلِّ أَمْرٍ . يُقَالُ :
صَدَرُوا وَأَصْدَرْنَاهُمْ . وَيُقَالُ لِلَّذِي يَتَدَيَّرُ
أَمْرًا ثُمَّ لَا يَتِمُّهُ : فَلَانٌ : يُورِدُ وَلَا يَصْدُرُ ،
فَإِذَا أَتَمَّهُ قِيلَ : أَوْرَدَ وَأَصْدَرَ . قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : صَدَرْتُ عَنِ الْبِلَادِ وَعَنِ الْمَاءِ
صَدْرًا ، هُوَ الْأَسْمُ ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ
جَزَمْتَ الدَّالَ ، وَأَنْشَدَ لَابِنِ مَقْبِلٍ :

وَلَيْلَةٌ قَدْ جَعَلْتُ الصُّبْحَ مَوْعِدَهَا
صَدْرَ الْمَطِيَّةِ حَتَّى تَعْرِفَ السَّدَا
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهَذَا مِنْهُ عِيٌّ وَاخْتِلَاطٌ ،
وَقَدْ وَضَعَ مِنْهُ بِهِذِهِ الْمَقَالَةِ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ
الْمُحْكَمِ فَقَالَ : وَهَلْ أَوْحَشُ مِنْ هَذِهِ
الْعِبَارَةِ أَوْ أَفَحَشُ مِنْ هَذِهِ الْإِشَارَةِ ؟
الْجَوَهَرِيُّ : الصَّدْرُ ، بِالتَّسْكِينِ ،
الْمَصْدَرُ ، وَقَوْلُهُ صَدْرَ الْمَطِيَّةِ مَصْدَرٌ مِنْ
قَوْلِكَ صَدَرَ يَصْدُرُ صَدْرًا . قَالَ ابْنُ بَرِّي :
الَّذِي رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ السَّدْفُ ،
قَالَ : وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَغَيْرُهُ يَرْوِيهِ السَّدْفُ
جَمْعُ سَدْفَةٍ ، قَالَ : وَالْمَشْهُورُ فِي شِعْرِ
ابْنِ مَقْبِلٍ مَا رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
وَالصَّدْرُ : الْيَوْمُ الرَّابِعُ مِنْ أَيَّامِ النَّحْرِ ،
لِأَنَّ النَّاسَ يَصْدُرُونَ فِيهِ عَنْ مَكَّةَ إِلَى
أَمَا كَيْتَهُمْ ، وَتَرَكْتُهُ عَلَى مِثْلِ لَيْلَةِ الصَّدْرِ أَيَّ
لَا شَيْءَ لَهُ . وَالصَّدْرُ : اسْمٌ لِحَجَمٍ صَادِرٍ :

قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :
بِاطْيَبٍ مِنْهَا إِذَا مَا التَّجُو
مُ أَعْتَقَنَ مِثْلَ هَوَادِي الصَّدْرِ (١)
وَالْأَصْدَرَانِ : عِرْقَانِ يَضْرِبَانِ تَحْتَ
الصُّدْعَيْنِ ، لَا يُفْرِدُ لَهَا وَاحِدًا . وَجَاءَ يَضْرِبُ
أَصْدَرِيهِ إِذَا جَاءَ فَارِعًا ، يَعْنِي عِطْفِيهِ ،

(١) قوله : « أعتنق » بالتاء المثناة بعد العين .
تحريف صوابه : « أعتنق » بنون بعد العين ، أي
أسرعن وفي الديوان : « مثل تولى البقر » بدل
« مثل هوداي الصدر » .

[عبد الله]

وَيُرْوَى أَسْدَرِيهِ ، بِالسَّيْنِ ، وَرَوَى أَبُو
حَاتِمٍ : جَاءَ فَلَانٌ يَضْرِبُ أَصْدَرِيهِ وَأَزْدَرِيهِ
أَيَّ جَاءَ فَارِعًا ، قَالَ : وَلَمْ يَذَرْ مَا أَصْلَهُ ،
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : قَالَ بَعْضُهُمْ أَصْدَرَاهُ
وَأَزْدَرَاهُ وَأَصْدَعَاهُ وَلَمْ يَعْرِفْ شَيْئًا مِنْهُنَّ .
وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : يَضْرِبُ أَصْدَرِيهِ أَيَّ
مَتَكِيهِ ، وَيُرْوَى بِالزَّيِّ وَالسَّيْنِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « حَتَّى يَصْدُرَ الرَّعَاءُ » ،
أَيَّ يَرْجِعُوا مِنْ سَفْيِهِمْ ، وَمَنْ قَرَأَ يَصْدُرُ أَرَادَ
يَرْدُونَ مَوَاضِعَهُمْ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « يَوْمَئِذٍ
يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا » ، أَيَّ يَرْجِعُونَ . يُقَالُ :
صَدَرَ الْقَوْمُ عَنِ الْمَكَانِ ، أَيَّ رَجَعُوا عَنْهُ ،
وَصَدَرُوا إِلَى الْمَكَانِ صَارُوا إِلَيْهِ ، قَالَ :
قَالَ ذَلِكَ ابْنُ عَرَفَةَ . وَالْوَارِدُ : الْجَانِي ،
وَالصَّادِرُ : الْمُنْصَرِفُ .

التَّهْذِيبُ : قَالَ اللَّيْثُ : الْمَصْدَرُ أَصْلُ
الْكَلِمَةِ الَّتِي تَصْدُرُ عَنْهَا صَوَادِرُ الْأَفْعَالِ ،
وَتَفْسِيرُهُ أَنَّ الْمَصَادِرَ كَانَتْ أَوَّلَ الْكَلَامِ ،
كَتَوَّلِكَ الذَّهَابُ وَالسَّمْعُ وَالْحِفْظُ ، وَإِنَّمَا
صَدَرَتْ الْأَفْعَالُ عَنْهَا ، فَيُقَالُ : ذَهَبَ ذَهَابًا
وَسَمِعَ سَمْعًا وَسَمَاعًا وَحَفِظَ حِفْظًا ، قَالَ ابْنُ
كَيْسَانَ : أَعْلَمُ أَنَّ الْمَصْدَرَ الْمَنْصُوبَ بِالْفِعْلِ
الَّذِي اشْتَقَّ مِنْهُ مَفْعُولٌ ، وَهُوَ تَوْكِيدٌ لِلْفِعْلِ ،
وَذَلِكَ نَحْوُ قُمْتُ قِيَامًا وَضَرَبْتُهُ ضَرْبًا إِنَّمَا
كَرَّرْتُهُ (١) . وَفِي قُمْتُ دَلِيلٌ لِتَوْكِيدِ خَبَرِكَ
عَلَى أَحَدٍ وَجِهَتَيْنِ : أَحَدُهَا أَنَّكَ خَفْتُ أَنْ
يَكُونَ مَنْ تُخَاطِبُهُ لَمْ يَفْهَمْ عَنْكَ أَوَّلَ
كَلَامِكَ ، غَيْرَ أَنَّهُ عَلِمَ أَنَّكَ قُلْتَ فَعَلْتَ
فَعَلًا ، فَعَلْتَ فَعَلْتَ فَعَلًا لَتَرْدَدُ اللَّفْظَ الَّذِي
بَدَأْتَ بِهِ مُكَرَّرًا عَلَيْهِ ، لِيَكُونَ أَتَبْتُ عِنْدَهُ مِنْ
سَمَاعِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ، وَالْوَجْهُ الْآخَرُ أَنْ تَكُونَ
أَرَدْتَ أَنْ تَوْكِّدَ خَبَرَكَ عِنْدَ مَنْ تُخَاطِبُهُ بِأَنَّكَ
لَمْ تَقُلْ قُمْتُ ، وَأَنْتَ تُرِيدُ غَيْرَ ذَلِكَ ،
فَرَدَدْتَهُ لِتَوْكِيدِ أَنَّكَ قُلْتَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ ،

قَالَ : فَإِذَا وَصَفْتُهُ بِصِفَةٍ لَوْ عَرَفْتَهُ دَنَا مِنْ
الْمَفْعُولِ بِهِ لِأَنَّهُ فَعَلْتَهُ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ مُخْتَلَفَةٍ

(٢) قوله : « إِنَّمَا كَرَّرْتَهُ إِلَى قَوْلِهِ وَصَادِرَ مَوْضِعٍ »

هَكَذَا فِي الْأَصْلِ .

خَصَصْتُهُ بِالْتَّعْرِيفِ، كَقَوْلِكَ قُلْتُ قَوْلًا حَسَنًا، وَقُمْتُ الْقِيَامَ الَّذِي وَعَدْتُكَ. وصادِرٌ: مَوْضِعٌ وَكَذَلِكَ بَرَقَةٌ صَادِرٌ، قَالَ النَّابِغَةُ:

لَقَدْ قُلْتُ لِلنَّعَانِ حِينَ لَقِيتُهُ
يُرِيدُ بَنِي حَنْ يَبْرُقَةُ صَادِرٍ
وصادِرَةٌ: اسْمُ سِدْرَةٍ مَعْرُوفَةٍ. ومُضَيَّرٌ: مِنْ أَسْمَاءِ حِمَادَى الْأُولَى، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ: أَرَاهَا عَادِيَّةً.

* صدع * صدعٌ: صَدَعْدٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ. وَالصَّدْعَةُ: ضَرْبُ الْمُخْلُ بِيدِكَ^(١).

* صدع * الصَّدْعُ: الشَّقُّ فِي الشَّيْءِ الصَّلْبِ كَالرُّجَاجَةِ وَالْحَائِطِ وَغَيْرِهَا، وَجَمْعُهُ صُدُوعٌ، قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ:

أَيَا كَيْدًا طَارَتْ صُدُوعًا نَوَافِذًا
وَيَا حَسْرَتًا مَاذَا تَغْلُغَلُ بِالْقَلْبِ؟
فَهَبْ فِيهِ إِلَى أَنْ كُلَّ جُزْءٍ مِنْهَا صَارَ صَدْعًا، وَتَأْوِيلُ الصَّدْعِ فِي الرُّجَاجِ أَنْ يَبِينَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ.

وَصَدَعُ الشَّيْءِ يَصْدَعُهُ صَدْعًا، وَصَدَعَهُ فَاَنْصَدَعَ وَتَصَدَّعَ: شَقَّهُ بِنِصْفَيْنِ، وَقِيلَ: صَدَعَهُ شَقًّا وَلَمْ يَفْتَرِقْ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَوْمَئِذٍ يَصْدَعُونَ»، قَالَ الرَّجَاجُ: مَعْنَاهُ يَفْتَرِقُونَ، فَيَصِيرُونَ فَرِيقَيْنِ: فَرِيقٌ فِي الْحِجَّةِ، وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ، وَأَصْلُهَا يَتَصَدَّعُونَ، فَقَلْبُ التَّاءِ صَادًا وَأَدْغَمَتْ فِي الصَّادِ، وَكُلُّ نِصْفٍ مِنْهُ صِدْعَةٌ وَصَدِيعٌ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

عَشِيَّةَ قَلْبِي فِي الْمُؤَمِّمِ صَدِيعُهُ
وَرَاخَ جَنَابِ الظَّاعِنِينَ صَدِيعٌ
وَصَدَعْتُ الْعَنَمَ صَدْعَتَيْنِ، بِكَسْرِ الْمَهِدِ، أَيْ فَرَّقْتَيْنِ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا صِدْعَةٌ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنَّ الصَّدَقَ يَجْعَلُ

(١) زاد في القاموس الصَّدَايِدُ كَمَا لِيَطَّ جَبَلٌ لَهْدِيلٍ.

الْعَنَمَ صَدْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مِنْهَا الصَّدَقَةُ، أَيْ، فَرَقَتَيْنِ، وَقَوْلُ قَيْسِ بْنِ ذَرِيحٍ:

فَلَمَّا بَدَا مِنْهَا الْفِرَاقُ كَمَا بَدَا
يُظْهِرُ الصَّفَا الصَّلْدَ الشَّقُوقُ الصَّوَادِعُ
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صَدْعٌ فِي مَعْنَى تَصَدَّعَ لُغَةً، وَلَا أَعْرِفُهَا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى النَّسَبِ، أَيْ ذَاتُ انْصِدَاعٍ وَتَصَدُّعٍ.

وَصَدَعُ الْفَلَاةِ وَالنَّهْرِ يَصْدَعُهَا صَدْعًا وَصَدَّعُهَا: شَقَّهَا وَقَطَعَهَا، عَلَى الْمَثَلِ، قَالَ لَيْدٌ:

فَتَوَسَّطَا عَرْضَ السَّرِيِّ وَصَدَّعَا
مَسْجُورَةً مُتَجَاوِرًا فَلَامُهَا
وَصَدَعْتُ الْفَلَاةَ أَيْ قَطَعْتُهَا فِي وَسْطِ جَوْرِهَا.

وَالصَّدْعُ: نَبَاتُ الْأَرْضِ، لِأَنَّهُ يَصْدَعُهَا يَشَقُّهَا فَتَصْدَعُ بِهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «وَالْأَرْضُ ذَاتُ الصَّدْعِ»، قَالَ ثَعْلَبٌ: هِيَ الْأَرْضُ تَصْدَعُ بِالْبَيَاتِ. وَتَصَدَّعَتْ الْأَرْضُ بِالْبَيَاتِ: تَشَقَّقَتْ.

وَأَنْصَدَعَ الصُّبْحُ: انشَقَّ عَنْهُ اللَّيْلُ. وَالصَّدِيعُ: الْفَجْرُ لِانْصِدَاعِهِ، قَالَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِيكَبٍ:

تَرَى السَّرْحَانَ مُفْتَرَشًا يَدِيهِ
كَأَنَّ بَيَاضَ لَبِيهِ صَدِيعٌ
وَيُسَمَّى الصُّبْحُ صَدِيعًا كَمَا يُسَمَّى فَلَقًا، وَقِيلَ أَنْصَدَعَ وَأَنْفَجَرَ وَأَنْفَلَقَ وَأَنْفَطَرَ، إِذَا انشَقَّ.

وَالصَّدِيعُ: انْصِدَاعُ الصُّبْحِ، وَالصَّدِيعُ: الرُّقْعَةُ الْجَدِيدَةُ فِي التَّوْبِ الْخَلْقِ، كَأَنَّهُا صَدِيعَةٌ، أَيْ شَقَّتْ. وَالصَّدِيعُ: التَّوْبُ الْمُسْقُوقُ. وَالصَّدْعَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ التَّوْبِ تُشَقُّ مِنْهُ، قَالَ لَيْدٌ:

دَعَى الْوَلَمَ أَوْ بَنِي كَشَقَّ صَدِيعِ
قَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الرَّدَاءُ الَّذِي شَقَّ صَدْعَيْنِ، يُضْرَبُ مَثَلًا لِكُلِّ فَرْقَةٍ لَا اجْتِمَاعَ بَعْدَهَا.

وَصَدَعْتُ الشَّيْءَ: أَظْهَرْتُهُ وَيَبِّتُهُ؛ وَمِنْهُ

قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ:

وَكَانَهُنَّ رِبَابَةٌ وَكَانَهُ

يَسَّرُ يَفِيضُ عَلَى الْقِدَاحِ وَيَصْدَعُ وَصَدَعُ الشَّيْءُ فَتَصْدَعُ: فَرْقُهُ فَتَفَرَّقُ.

وَالْتَصْدِيعُ: التَّفَرِيقُ. وَفِي حَدِيثِ الْإِسْتِسْقَاءِ: فَتَصْدَعُ السَّحَابُ صَدْعًا أَيْ، تَقَطِّعُ وَتَفَرَّقُ. يُقَالُ: صَدَعْتُ الرَّدَاءَ صَدْعًا، إِذَا شَقَّقْتُهُ، وَالْإِسْمُ الصَّدْعُ، بِالْكَسْرِ، وَالصَّدْعُ فِي الرُّجَاجَةِ، بِالْفَتْحِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: فَأَعْطَانِي قُطْبَةً^(٢) وَقَالَ:

أَصْدَعُهَا صَدْعَتَيْنِ أَيْ شَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَصَدَعْتُ مِنْهُ صَدْعَةً فَاجْتَمَعَتْ بِهَا.

وَتَصَدَّعَ الْقَوْمُ، تَفَرَّقُوا. وَفِي الْحَدِيثِ: فَقَالَ بَعْدَمَا تَصَدَّعَ الْقَوْمُ كَذَا وَكَذَا، أَيْ بَعْدَمَا تَفَرَّقُوا، وَقَوْلُهُ:

فَلَا يُبْعِدُنَاكَ اللَّهُ خَيْرَ أَخِي أَمْرِي
إِذَا جَعَلْتَ نَجْوَى الرِّجَالِ تَصْدَعُ
مَعْنَاهُ تَفَرَّقُ فَتُظْهِرُ وَتُكْشِفُ.

وَصَدَعَتْهُمْ النَّوَى وَصَدَعَتْهُمْ: فَرَّقَتْهُمْ، وَالتَّصْدَاعُ، تَفْعَالٌ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ:

إِذَا أَفْكَلْتُ مِنْكَ النَّوَى ذَا مَوَدَّةٍ
حَسْبًا يَتَصَدَّعُ مِنَ الْبَيْنِ ذِي شُعْبٍ
وَيُقَالُ: رَأَيْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ صَدَعَاتٍ، أَيْ تَفَرَّقَاتٍ فِي الرَّأْيِ وَالْهَوَى. وَيُقَالُ: أَصْلَحُوا مَا فِيكُمْ مِنَ الصَّدَعَاتِ، أَيْ اجْتَمِعُوا وَلَا تَتَفَرَّقُوا.

ابْنُ السَّكَيْتِ: الصَّدْعُ الْفَصْلُ، وَأَنْشَدَ لِحَرِيرٍ:

هُوَ الْخَلِيفَةُ فَارْضُوا مَا قَضَى لَكُمْ
بِالْحَقِّ يَصْدَعُ مَا فِي قَوْلِهِ جَنَفٌ
قَالَ: يَصْدَعُ يَفْصِلُ وَيُقَدِّدُ، وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

(٢) قوله: «قُطْبَةً» أَيْ ثَوْبًا مَنَسُوبًا لِلْقُبْطِ. وَضَمُّ الْقَافِ مِنْ تَغْيِيرِ النَّسَبِ. وَقَدْ تَكَسَّرَ عَلَى الْأَصْلِ.

فَأَصْبَحْتُ أَرَى كُلَّ شَيْخٍ وَحَائِلٍ
كَأَنِّي مُسَوِّ قِسْمَةَ الْأَرْضِ صَادِعُ
يَقُولُ: أَصْبَحْتُ أَرَى بِعَيْنِي كُلَّ شَيْخٍ
وَهُوَ الشَّخْصُ، وَحَائِلٍ: كُلُّ شَيْءٍ يَتَحَرَّكُ؛
يَقُولُ: لَا يَأْخُذْنِي فِي عَيْنِي كَسْرٌ وَلَا انْتِثَارٌ
كَأَنِّي مُسَوِّ، يَقُولُ: كَأَنِّي أَرَيْتُ قِسْمَةَ هَذِهِ
الْأَرْضِ بَيْنَ أَقْوَامٍ. صَادِعُ: قَاضٍ
يَصْدَعُ، يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.
وَالصَّدَاعُ: وَجَعُ الرَّأْسِ، وَقَدْ صَدَعُ
الرَّجُلُ تَصْدِيعاً، وَجَاءَ فِي الشَّعْرِ صُدْعٌ،
بِالتَّخْفِيفِ، فَهُوَ مُصْدَعُ.

وَالصَّدِيعُ: الصَّرْمَةُ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْفِرْقَةُ
مِنَ الْعَظْمِ. وَعَلَيْهِ صِدْعَةٌ مِنْ مَالٍ أَيْ قَلِيلٍ.
وَالصَّدْعَةُ وَالصَّدِيعُ: نَحْوُ السَّيِّئِ مِنَ
الْإِبِلِ، وَمَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ مِنَ
الضَّأْنِ، وَالْقِطْعَةُ مِنَ الْعَظْمِ إِذَا بَلَقَتْ
سَيِّئًا؛ وَقِيلَ: هُوَ الْقَطِيعُ مِنَ الظُّبَاءِ
وَالْعَظْمِ. أَبُو زَيْدٍ: الصَّرْمَةُ وَالْقُصْلَةُ
وَالْحُدْرَةُ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ مِنَ
الْإِبِلِ، فَإِذَا بَلَقَتْ سَيِّئًا فَهِيَ الصَّدْعَةُ، قَالَ
الْمَرَارُ:

إِذَا أَقْبَلْنَ هَاجِرَةً أَثَارَتْ
مِنَ الْأَطْلَالِ إِجْلَالًا أَوْ صَدِيعًا
وَرَجُلٌ صَدَعٌ، بِالتَّسْكِينِ وَقَدْ يُحَرَّكُ:
وَهُوَ الضَّرْبُ الْخَفِيفُ لِللَّحْمِ.
وَالصَّدْعُ وَالصَّدِيعُ: الْفَتَى الشَّابُّ
الْقَوِيُّ مِنَ الْأَوْعَالِ وَالظُّبَاءِ وَالْإِبِلِ وَالْحُمْرِ،
وَقِيلَ: هُوَ الْوَسْطُ مِنْهَا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
الصَّدْعُ الْوَعْلُ بَيْنَ الْوَعْلَيْنِ. ابْنُ السَّكَيْتِ:
لَا يُقَالُ فِي الْوَعْلِ إِلَّا صَدَعٌ، بِالتَّحْرِيكِ،
وَعِلٌ بَيْنَ الْوَعْلَيْنِ وَهُوَ الْوَسْطُ مِنْهَا، لَيْسَ
بِالْعَظِيمِ وَلَا الصَّغِيرِ، وَقِيلَ: هُوَ الشَّيْءُ بَيْنَ
الشَّيْئَيْنِ مِنْ أَيْ نَوْعٍ كَانَ، بَيْنَ الطَّوِيلِ
وَالْقَصِيرِ، وَالْفَتَى وَالْمُسِنَّةَ، وَالسَّوْنِ،
وَالْمَهْزُولِ، وَالْعَظِيمِ وَالصَّغِيرِ، قَالَ:

يَارُبُّ أَبَايَ مِنَ الْعُفْرِ صَدَعٌ
تَبَصَّصَ الذُّبُّ إِلَيْهِ وَاجْتَمَعَ
وَيُقَالُ: هُوَ الرَّجُلُ الشَّابُّ الْمُسْتَقِيمُ

الْقَنَاقَةُ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
حِينَ سَأَلَ الْأَسْقَفَ عَنِ الْخُلَفَاءِ، فَلَمَّا انْتَهَى
إِلَى نَفْسِ الرَّابِعِ قَالَ: صَدَعٌ مِنْ حَدِيدٍ،
فَقَالَ عُمَرُ: وَادْفَرَا! قَالَ شَيْخٌ: قَوْلُهُ
صَدَعٌ مِنْ حَدِيدٍ يُرِيدُ كَالصَّدْعِ مِنَ الْوَعُولِ
الْمُدْمَجِ الشَّدِيدِ الْخَلْقِ الشَّابُّ الصُّلْبُ
الْقَوِيُّ، وَإِنَّمَا يُوصَفُ بِذَلِكَ لِاجْتِمَاعِ الْقُوَّةِ
فِيهِ وَالْخَفَةِ، شَبَّهَ فِي نَهْضَتِهِ إِلَى صِعَابِ
الْأُمُورِ وَخَفَتِهِ فِي الْحُرُوبِ حَتَّى يُفْضَى الْأَمْرُ
إِلَيْهِ بِالْوَعْلِ لِقَوْلِهِ فِي رُمُوسِ الْجِبَالِ؛
وَجَعَلَهُ مِنْ حَدِيدٍ مُبَالَغَةً فِي وَصْفِهِ بِالشَّدْوِ
وَالْبَاسِ وَالصَّغِيرِ عَلَى الشَّدَائِدِ. وَكَانَ
حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ يَقُولُ: صَدَأٌ مِنْ حَدِيدٍ. قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: وَهَذَا أَشْبَهُ، لِأَنَّ الصَّدَأَ لَهُ
دَفَرٌ، وَهُوَ التَّنُّ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: رَأَيْتُ
رَجُلًا صَدَعًا، وَهُوَ الرَّبْعَةُ الْقَلِيلُ اللَّحْمِ.
وَقَالَ أَبُو ثُرَوَانَ: تَقُولُ إِنَّهُمْ عَلَى مَا تَرَى مِنْ
صَدَاعَتِهِمْ^(١) لِكِرَامٍ. وَفِي حَدِيثِ حَدِيثَةٍ:
فَإِذَا صَدَعُ مِنَ الرِّجَالِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا
الصَّدَعُ؟ يَعْنِي هَذَا الرَّبْعَةَ فِي خَلْقِهِ، رَجُلٌ
بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، وَهُوَ كَالصَّدْعِ مِنَ الْوَعُولِ،
وَعِلٌ بَيْنَ الْوَعْلَيْنِ.

وَالصَّدِيعُ: الْقَمِيصُ بَيْنَ الْقَمِيصَيْنِ،
لَا بِالْكَبِيرِ وَلَا بِالصَّغِيرِ.
وَصَدَعْتُ الشَّيْءَ: أَظْهَرْتُهُ وَبَيَّنْتُهُ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُ أَبِي ذُوئَيْبٍ:

يَسَّرُ يُفِيضُ عَلَى الْقِدَاحِ وَيَصْدَعُ
وَرَجُلٌ صَدَعٌ: مَاضٍ فِي أَمْرِهِ.

وَصَدَعُ بِالْأَمْرِ يَصْدَعُ صَدَعًا: أَصَابَ بِهِ
مَوْضِعُهُ وَجَاهَرُ بِهِ. وَصَدَعُ بِالْحَقِّ: تَكَلَّمَ بِهِ
جَهَارًا. وَفِي التَّنْزِيلِ: «فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ»؛
قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: اجْهَرْ بِالْقِرَاءَةِ؛ وَقَالَ
ابْنُ مُجَاهِدٍ: أَيْ بِالْقِرَاءَةِ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ:
أَظْهَرُ مَا تُؤْمَرُ بِهِ وَلَا تَحَقُّقُ أَحَدًا، أَحَدٌ مِنَ
الصَّدِيعِ وَهُوَ الصَّغِيرُ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ: أَرَادَ

(١) قوله: «صداعتهم» كذا ضبط في
الأصل، ولينظر في الضبط والمعنى، وما الغرض من
حكاية أبي ثروان هذه هنا؟

عَزَّ وَجَلَّ فَاصْدَعْ بِالْأَمْرِ الَّذِي أَظْهَرَ دِينَكَ؛
أَقَامَ مَا مَقَامَ الْمَصْدَرِ، وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: أَيْ
فَرَّقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ
وَجَلَّ: «يَوْمَئِذٍ يَصْدَعُونَ»، أَيْ يَتَفَرَّقُونَ،

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]:
«فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ»، أَيْ شَقَّ جَمَاعَتَهُمْ
بِالتَّوْحِيدِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: فَرَّقَ الْقَوْلَ فِيهِمْ
مُجْتَمِعِينَ وَفَرَادَى. قَالَ ثَعْلَبٌ: سَمِعْتُ
أَعْرَابِيًّا كَانَ يَحْضُرُ مَجْلِسَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
يَقُولُ: مَعْنَى اصْدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ أَيْ أَقْصِدُ
مَا تُؤْمَرُ، قَالَ وَالْعَرَبُ تَقُولُ اصْدَعُ فَلَانًا أَيْ
أَقْصِدْهُ، لِأَنَّهُ كَرِيمٌ.

وَدَلِيلُ مُصْدَعٍ: مَاضٍ لَوَجْهِهِ. وَخَطِيبٌ
مُصْدَعٌ: يَلْبِغُ جَرِيءٌ عَلَى الْكَلَامِ.

قَالَ أَبُو زَيْدٍ: هُمُ الْإِبْ عَلَيْهِ وَصَدَعٌ،
وَاحِدٌ؛ وَكَذَلِكَ هُمُ وَعَلٌ عَلَيْهِ وَضَلَعٌ
وَاحِدٌ، إِذَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ بِالْعِدَاوَةِ؛ وَالنَّاسُ
عَلَيْنَا صَدَعٌ وَاحِدٌ أَيْ مُجْتَمِعُونَ بِالْعِدَاوَةِ.
وَصَدَعْتُ إِلَى الشَّيْءِ أَصْدَعُ صُدْعًا:
مِلْتُ إِلَيْهِ. وَمَا صَدَعَكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ
صَدْعًا، أَيْ صَرَفَكَ؟

وَالْمُصْدَعُ: طَرِيقٌ سَهْلٌ فِي غَلْظٍ مِنَ
الْأَرْضِ

وَجَبَلٌ صَادِعٌ: ذَاهِبٌ فِي الْأَرْضِ
طَوَّلًا، وَكَذَلِكَ سَبِيلٌ صَادِعٌ، وَوَادٍ
صَادِعٌ؛ وَهَذَا الطَّرِيقُ يَصْدَعُ فِي أَرْضٍ كَذَا
وَكَذَا.

وَالْمُصْدَعُ: الْمَوْشَقَصُ مِنَ السَّهَامِ.

• صَدْعٌ. الصَّدْعُ: مَا أَنْحَدَرَ مِنَ الرَّأْسِ
إِلَى مَرَكَبِ اللَّحْيَيْنِ، وَقِيلَ: هُوَ مَا بَيْنَ
الْعَيْنِ وَالْأُذُنِ، وَقِيلَ: الصَّدْعَانِ مَا بَيْنَ
لِحَاظَيْهِ الْعَيْنَيْنِ إِلَى أَصْلِ الْأُذُنِ؛ قَالَ:

قُبِحَتْ مِنْ سَالِفَةٍ وَمِنْ صَدْعٍ
كَأَنَّهَا كُشِبَةُ صَبٍّ فِي صُفْعٍ
أَرَادَ قُبِحَتْ يَسَالِفَةً، مِنْ سَالِفَةٍ وَقُبِحَتْ

يَا صُدْغُ مِنْ صُدْغٍ ، فَحَدَفَ لِعِلْمِ
الْمُخَاطَبِ بِهَا فِي قُوَّةِ كَلَامِهِ ، وَحَرَكَةُ
الصُّدْغِ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : فَلَا أَذْرَى لِلشَّعْرِ
فَعَلَ ذَلِكَ ، أَمْ هُوَ فِي مَوْضِعِ الْكَلَامِ ؛
وَكَذَلِكَ صُقْعٌ فَلَا أَذْرَى أَصُقْعُ لَقَعٌ ، أَمْ
حَرَكَةُ تَخْرِيكًا مُعْطِطًا ، وَقَالَ : صُدْغٌ
وَصُقْعٌ فَجَمَعَ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْعَيْنِ ، لِأَنَّهَا
مُجَانِسَانٌ ، إِذْ هُمَا حَرْفَا حَلْتِي ؛ وَيُرْوَى
صُقْعٌ ، فَلَا أَذْرَى هَلْ صُقْعُ لَقَعٌ فِي صُقْعٍ
أَمْ اِحْتِاجُ إِلَيْهِ لِلْقَافِيَةِ فَحَوَّلَ الْعَيْنَ غَيْنًا ،
لِأَنَّهَا جَمِيعًا مِنْ حُرُوفِ الْحَلْتِ ، وَالْجَمْعُ
أَصْدَاغٌ وَأَصْدُغٌ ، وَيُسَمَّى أَيْضًا الشَّعْرُ
الْمُتَدَلَّى عَلَيْهِ صُدْغًا ، وَيُقَالُ : صُدْغٌ
مُعْقَرَبٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

عَاضَهَا اللَّهُ غَلَامًا بَعْدَمَا

شَابَتِ الْأَصْدَاغُ وَالضَّرْسُ نَقْدُ
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الصُّدْغَانِ هُمَا مُوَصِّلُ
مَا بَيْنَ اللَّحْيَةِ وَالرَّاسِ إِلَى أَسْفَلِ مِنَ الْقَرْنَيْنِ ،
وَفِيهِ الدَّوَّارَةُ ، الْوَاوُ ثَقِيلَةٌ وَالذَّالُ مَرْفُوعَةٌ ،
وَهِيَ الَّتِي فِي وَسْطِ الرَّاسِ يَدْعُونَهَا الدَّائِرَةُ ،
وَالِئِهَا يَنْتَهِي قَرَوُ الرَّاسِ ، وَالْقَرَانِ حَرْفَا
جَانِبِي الرَّاسِ ، قَالَ : وَرُبَّمَا قَالُوا السُّدْغُ ،
بِالسُّنِّ ؛ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَشِيرِ قَطْرَبُ : إِنَّ
قَوْمًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُمْ بَلْعَبِيرٌ يَقْلُبُونَ
السِّنَّ صَادًا عِنْدَ أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ : عِنْدَ الطَّاءِ
وَالْقَافِ وَالْعَيْنِ وَالْهَاءِ إِذَا كُنَّ بَعْدَ السِّنِّ ،
وَلَا يُبَالُونَ أَتَانِيَّةٌ كُنَّ أَمْ ثَالِيَّةٌ أَمْ رَابِعَةٌ بَعْدَ أَنْ
يَكُنَّ بَعْدَهَا ، يَقُولُونَ : سِرَاطٌ وَصِرَاطٌ ،
وَبَسْطَةٌ وَبَصْطَةٌ ، وَسَقِيلٌ وَصَقِيلٌ ،
وَسَرَقَتْ ، وَصَرَقَتْ وَمَسْغَبَةٌ وَمَصْغَبَةٌ ،
وَسِدْغَةٌ وَمُصْدَغَةٌ ، وَسَحَرٌ لَكُمْ وَصَحَرٌ
لَكُمْ ، وَالسَّحْبُ وَالصَّحْبُ .

وَصَدَغُهُ يَصْدَغُهُ صَدْغًا : ضَرْبُ
صُدْغَةٍ ، أَوْ حَاذِي صُدْغَةٍ يَصْدُغُهُ فِي
الْمَشْيِ . وَصُدِغَ صَدْغًا : اسْتَكَى صُدْغَةً .
وَالْمُصْدَغَةُ : الْمَحْدَةُ الَّتِي تُوضَعُ تَحْتَ
الصُّدْغِ ، وَقَالُوا مَزْدَغَةً ، بِالزَّايِ .
وَالْأَصْدَاغَانِ : عِرْقَانِ تَحْتَ الصُّدْغَيْنِ

هُمَا يَضْرِبَانِ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ فِي الدُّنْيَا أَبَدًا ،
وَلَا وَاحِدَ تَهْمَا يُعْرَفُ ، كَمَا قَالُوا الْمَذْرَوَانِ
لِنَاحِيَتَيْ الرَّاسِ ، وَلَا يُقَالُ مَذْرَى لِلوَاحِدِ ،
وَالْمَعْرُوفُ الْأَصْدَارَانِ .

وَالصُّدَاغُ : سِمَةٌ فِي مَوْضِعِ الصُّدْغِ
طَوَلًا . وَبَعِيرٌ مَصْدُوعٌ ، وَلِبْلٌ مُصْدَغَةٌ إِذَا
وُسِمَتْ بِالصُّدَاغِ .

وَالصَّدِيعُ : الْوَلَدُ قَبْلَ اسْتِثْمَائِهِ سَبْعَةَ
أَيَّامٍ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَشْتَدُّ صُدْغَاهُ
إِلَّا إِلَى سَبْعَةِ أَيَّامٍ . وَفِي حَدِيثٍ قَتَادَةَ : كَانَ
أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُورَثُونَ الصَّبِيَّ ، يَقُولُونَ :
مَا شَأْنُ هَذَا الصَّدِيعِ الَّذِي لَا يَحْتَرِفُ
وَلَا يَنْفَعُ نَجْعَلُ لَهُ نَصِيبًا فِي الْيَرَاثِ ؟
الصَّدِيعُ : الضَّعِيفُ ، وَقِيلَ : هُوَ فَعِيلٌ
بِمَعْنَى مَفْعُولٍ مِنْ صَدَغَهُ عَنِ الشَّيْءِ إِذَا
صَرَفَهُ .

وَمَا يَصْدَغُ نَمْلَةٌ مِنْ ضَعْفِهِ ، أَيْ مَا يَقْتُلُ
نَمْلَةً . وَصَدَغَ ، بِالضَّمِّ ، يَصْدَغُ صَدَاغَةً أَيْ
ضَعْفًا ؛ قَالَ ابْنُ بَرٍّ : شَاهِدُهُ قَوْلُ رُوبَةَ :
إِذَا النَّمَايَا انْتَبَهَتْ لَمْ يَصْدَغْ
أَيْ لَمْ يَضْعَفْ .

وَصَدَغَ إِلَى الشَّيْءِ يَصْدَغُ صُدْغًا
وَصَدْغًا : مَالٌ . وَصَدَغَ عَنْ طَرِيقِهِ : مَالٌ .
وَلَأَقِيمَنَّ صَدْعَكَ ، أَيْ مِثْلَكَ . وَصَدَغُهُ :
أَقَامَ صَدْغَهُ . وَصَدَغَهُ عَنِ الْأَمْرِ يَصْدَغُهُ
صَدْغًا : صَرَفَهُ . يُقَالُ : مَا صَدَغَكَ عَنْ
هَذَا الْأَمْرِ أَيْ مَا صَرَفَكَ وَرَدَكَ ؟ قَالَ ابْنُ
السَّكَيْتِ : وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ أَوْ الْبَعِيرِ إِذَا مَرَّ
مُتَقَلِّبًا يَغْدُو قَائِمًا لِيَرْدَ : اتَّبَعَ فَلَانَ بَعِيرَهُ فَمَا
صَدَغَهُ ، أَيْ فَمَا ثَنَاهُ وَمَا رَدَّهُ ، وَذَلِكَ إِذَا
نَدَّى وَرَوَى أَصْحَابُ أَبِي عُبَيْدٍ هَذَا الْحَرْفَ
عَنْهُ بِالْعَيْنِ ، وَالصَّوَابُ بِالْعَيْنِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُ .

• صَدَفٌ : الصُّدُوفُ : الْمِثْلُ عَنِ الشَّيْءِ .
وَأَصْدَفَنِي عَنْهُ كَذَا وَكَذَا أَيْ أَمَالَئِي .
ابْنُ سِيدَةَ : صَدَفَ عَنْهُ يَصْدِفُ صَدْفًا
وَصُدُوفًا : عَدَلَ . وَأَصْدَفَهُ عَنْهُ : عَدَلَ بِهِ .

وَصَدَفَ عَنِّي أَيْ أَعْرَضَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
«سَجَزَى الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ
الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ» ، أَيْ يُعْرِضُونَ
أَبُو عُبَيْدٍ : صَدَفَ وَنَكَبَ إِذَا عَدَلَ ؛ وَقِيلَ
فِي قَوْلِ الْأَعْمَشِيِّ :

وَلَقَدْ سَاءَ مَا الْبَيَاضُ فَلَطَتْ

بِحِجَابٍ مِنْ بَيْنِنَا مَصْدُوفٍ^(١)
أَيْ بِمَعْنَى مُسْتَوْرٍ .

وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ صَدُوفٌ لِئَلَّا تُعْرِضَ
وَجْهَهَا عَلَيْكَ ثُمَّ تَصْدِفُ . ابْنُ سِيدَةَ :
وَالصُّدُوفُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي تَصْدِفُ عَنْ
زَوْجِهَا ؛ (عَنِ اللَّحْيَانِي) ؛ وَقِيلَ : الَّتِي
لَا تَشْتَهِي الْقُبْلَ ، وَقِيلَ : الصُّدُوفُ
الْبَحْرَاءُ ؛ (عَنِ اللَّحْيَانِي أَيْضًا) .

وَالصَّدْفُ : عَوَجٌ فِي الْيَدَيْنِ ؛ وَقِيلَ :
مِثْلُ فِي الْخَافِرِ إِلَى الْجَانِبِ الْوَحْشِيُّ ، وَقِيلَ :
هُوَ أَنْ يَحِيلَ خَفُّ الْبَعِيرِ مِنَ الْيَدِ أَوْ الرَّجْلِ إِلَى
الْجَانِبِ الْوَحْشِيِّ ؛ وَقِيلَ : الصَّدْفُ مِثْلُ فِي
الْقَدَمِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَا أَذْرَى أَعَنْ
يَمِينٍ أَوْ شِمَالٍ ، وَقِيلَ : هُوَ إِقْبَالُ إِحْدَى
الرُّكْبَتَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى ؛ وَقِيلَ : هُوَ فِي
الْخَيْلِ خَاصَّةً إِقْبَالُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ،
وَقَدْ صَدِفَ صَدْفًا ، فَإِنْ مَالَ إِلَى الْجَانِبِ
الْإِنْسِيِّ ، فَهُوَ الْقَفْدُ ، وَقَدْ قَفِدَ قَفْدًا ؛
وَقِيلَ : الصَّدْفُ تَدَانِي الْمُجَانِبَيْنِ وَتَبَاعُدُ
الْخَافِرَيْنِ فِي التَّوَاءِ مِنَ الرُّسُغَيْنِ ، وَهُوَ مِنْ
عُيُوبِ الْخَيْلِ الَّتِي تَكُونُ خَلْقَةً ، وَقَدْ صَدِفَ
صَدْفًا ، وَهُوَ أَصْدَفُ . الْجَوْهَرِيُّ : فَرَسٌ
أَصْدَفُ بَيْنَ الصَّدْفِ إِذَا كَانَ مُتَدَانِيًا
الْفَحْلَيْنِ مُتَبَاعِدًا الْخَافِرَيْنِ فِي التَّوَاءِ مِنَ
الرُّسُغَيْنِ .

الْأَصْمَعِيُّ : الصَّدْفُ كُلُّ شَيْءٍ مُرْتَفِعٍ
عَظِيمٍ كَالْهَدَفِ وَالْحَائِطِ وَالْجَبَلِ . وَالصَّدْفُ
وَالصَّدْفَةُ : الْجَانِبُ وَالنَّاحِيَةُ . وَالصَّدْفُ
وَالصَّدْفُ : مُنْقَطَعُ الْجَبَلِ الْمُرْتَفِعِ .

(١) قوله : «مصدوف» بالصاد المهملة في
الديوان «مصدوف» بالسین المهملة . والمعنى واحد .
[عبد الله]

ابن سيدة: والصدق جانب الجبل، وقيل: الصدق ما بين الجبلين، والصدق لغة فيه (عن كراع).

وقال ابن دُرَيْدٍ: الصدقان، يسمّ الدّال، ناحيتا الشعب أو الوادي كالصّدين. ويقال لجانيس الجبل إذا تحاذيا: صدقان وصدقان لتصادفهما، أي تلاقيهما وتحاذي هذا الجانب الجانب الذي يلاقيه، وما بينهما فج أو شغب أو واد، ومن هذا يقال: صادفت فلانا أي لاقيته ووجدته. والصدقان والصدقان: جبلان متقابلان بينهما يابجوج وأجوج. وفي التّزليل العزير: «حتى إذا سوى بين الصّدين»، قرى الصّدين والصّدين والصّدين^(١). وفي الحديث: أن النبي ﷺ، كان إذا مر بصدق أو هدف مائل أسرع المشى، ابن الأثير: هو مفتحتين وصمتين، قال أبو عبيد: الصدق والهدف واحد، وهو كل بناء مرتفع عظيم، قال الأزهري: وهو مثل صدق الجبل، شبهه به وهو ما قابلت من جانيبه. وفي حديث مطرف: من نام تحت صدق مائل بنوى التوكّل فليزيم نفسه من طار وهو بنوى التوكّل، يعني أن الإخترار من المهالك واجب، وإلقاء الرجل يديه إليها والتعرض لها جهل وخطأ.

والصّادق: الإبل التي تأتي على الحوض فتقف عند أعجازها تنظر أنصراف الشارب لتدخل، ومنه قول الرازي: الناطرات الغب الصّادق^(٢)

وقول مكيح الهذلي: فلما استوت أجالها، وصدقته بسم المراق بارادته المداخل قال السكري: تصدقت تعرضت.

(١) قوله: «قرى الصدين... إلخ» بقيت رابعة الصدين كصدين كما في القاموس.

(٢) قوله: «الناطرات إلخ» صدره كما في شرح القاموس:

لا رى حتى تنهل الروادف

والصدق: المحار، واجدته صدقة. الثالث: الصدق غشاء خلق في البحر نفسه صدقتان مقروجتان عن لحم فيه روح يسمى المحارة، وفي مثله يكون اللؤلؤ. الجوهرى: وصدق الدرّ غشاؤها، الواحدة صدقة. وفي حديث ابن عباس: إذا مطرت السماء فتحت الأصداف أفواها، الأصداف: جمع الصدق، وهو غلاف اللؤلؤ، وهو من حيوان البحر. والصدق: محارة الأذن. والصدقان: الثقران اللتان فيها مغرز رأس الفخدين، وفيها عصب إلى رأسها.

والمصادقة: الموافقة. والصدق: سبع من السباع، وقيل طائر.

والصديق: قبيلة من عرب اليمن، قال:

يَوْمَ لِهْمَدَانِ وَيَوْمَ لِلصِّدِيقِ
ابن سيدة: والصديق ضرب من الإبل، قال: أراه نسب إليهم، قال طرفة:

لَدَى صَدَقٍ كَالْحَيَّةِ بَارِلِ
وقال ابن بَرِي: الصديق بطن من كندة، والنسب إليه صديق، قال الرازي: يَوْمَ لِهْمَدَانِ وَيَوْمَ لِلصِّدِيقِ وَلِتَوَسِّمَ مِثْلُهُ أَوْ تَعْتَرِفَ
قال: وقال طرفة:

يَرُدُّ عَلَى الرِّيحِ ثَوْبِي قَاعِدًا
لَدَى صَدَقٍ كَالْحَيَّةِ بَارِلِ^(٣)
وصدقا وتصدق: موضعان، قال السليكن بن السلكن:

إِذَا أَسْهَلْتَ خَبْتِ وَإِنْ أَحَزْتَ مَشَتْ
وَيُشَى بِهَا بَيْنَ الْبُطُونِ وَتَصْدَقُ
قال ابن سيدة: وإنما قصبت بزيادة الشاء فيه لأنه ليس في الكلام مثل جعفر.

(٣) قوله: «بازل، بزاى ولا م، كذا بالأصل هنا، وقد سبق براء مهمله وكاف.

• صدق • الصدق: تفيض الكذب، صدق يصدق صدقا وصدقا. وصدقته: قبل قوله. وصدقته الحديث: أنبأ بالصدق، قال الأعشى:

فَصَدَّقْتُهَا وَكَذَّبْتُهَا وَالْمَرْءُ يَنْفَعُهُ كَذَابُهُ
ويقال: صدقت القوم أي قلت لهم صدقا، وكذلك من الوعيد، إذا أوفقت بهم قلت صدقتهم. ومن أمثالهم: الصدق ينبي عنك لا الوعيد. ورجل صدوق: أتبع من الصادق.

وفي المثال: صدقني من بكر، وأصله أن رجلا أراد بيع بكر له، فقال للمشتري: إنه جمل، فقال المشتري: بل هو بكر، فبيتا هما كذلك إذ ند البكر فصاح به صاحبه: هذع! وهذو كلمة يسكن بها صغار الإبل إذا نفرت، وقيل: يسكن بها البكارة خاصة، فقال المشتري: صدقني من بكر. وفي حديث علي، رضى الله عنه: صدقني من بكر، وهو مثل بضر ب للصادق في خبره.

والمصدق: الذي يصدقك في حديثك. وكتب تغلب الصاد مع القافر زايًا، تقول أزدقني، أي اصدقني، وقد بين سيبويه هذا الضرب من المضارعة في باب الإغغام.

وقوله تعالى: «لِيَسْأَلِ الصّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ»، تأويله ليسأل المبلغين من الرسل عن صديقهم في تبليغهم، وتأويل سؤالهم التبكيت للذين كفروا بهم، لأن الله تعالى يعلم أنهم صادقون.

ورجل صدق وامرأة صدق: وصفا بالمصدق، وصدق صادق كفروهم شعر شاعر، يريدون المبالغة والإشارة.

والصديق، مثال القسبي: الدائم التصديق، ويكون الذي يصدق قوله بالعمل، ذكره الجوهرى، ولقد أساء التمثيل بالقسبي في هذا المكان. والصديق: المصدق. وفي التزليل: «وأمة

صِدْقَةً «أَيُّ مُبَالِغَةٍ فِي الصَّدَقِ وَالْتَصْدِيقِ عَلَى النَّسَبِ، أَيْ ذَاتُ تَصْدِيقٍ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ».. رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ، أَنَّهُ قَالَ: الَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَالَّذِي صَدَّقَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقِيلَ: جَبْرِيلُ وَمُحَمَّدٌ، عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَقِيلَ: الَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَصَدَّقَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ. اللَّيْتُ: كُلُّ مَنْ صَدَّقَ بِكُلِّ أَمْرٍ اللَّهُ لَا يَتَخَالَفُهُ فِي شَيْءٍ مِنْهُ شَكٌّ، وَصَدَّقَ النَّبِيُّ ﷺ، فَهُوَ صَدِيقٌ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَالصَّدِيقُونَ وَالشَّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ». وَالصَّدِيقُ: الْمُبَالِغُ فِي الصَّدَقِ. وَفُلَانٌ لَا يَصْدُقُ أَثَرَهُ وَأَثَرُهُ كَذِبًا أَيْ إِذَا قِيلَ لَهُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ فَلَمْ يَصْدُقْ. وَرَجُلٌ صَدَقٌ: نَقِضُ رَجُلٍ سَوِّءٍ، وَكَذَلِكَ ثَوْبٌ صَدَقٌ، وَخِمَارٌ صَدَقٌ، (حِكَاةُ سِيَوِيٍّ). وَيُقَالُ: رَجُلٌ صَدَقٌ، مُصَافٍ بِكُسْرِ الصَّادِ، وَمَعْنَاهُ نِعَمَ الرَّجُلُ هُوَ، وَامْرَأَةٌ صَدِيقٌ كَذَلِكَ، فَإِنْ جَعَلْتَهُ نَعْتًا قُلْتَ هُوَ الرَّجُلُ الصَّدِيقُ، وَهِيَ صَدَقَةٌ، وَقَوْمٌ صَدُوقُونَ، وَنِسَاءٌ صَدَقَاتٌ، وَأَنشَدَ: مَقْدُودَةُ الْأَذَانِ صَدَقَاتُ الْحَدَقِ أَيْ نَافِذَاتُ الْحَدَقِ؛ وَقَالَ رُوْبَةُ يَصِفُ فَرَسًا:

وَالْمَرَايَ الصَّدَقُ يَبْلَى الصَّدَقَا^(١)

وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ»، قُرِئَ بِتَخْفِيفِ الدَّالِّ وَنَضْبِ الظُّلِّ، أَيْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ فِي ظَنِّهِ، وَمَنْ قَرَأَ: «وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ»، فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ حَقَّقَ ظَنَّهُ حِينَ قَالَ: «وَلَا صَلَئَتُهُمْ وَلَا مَنِيَّتُهُمْ»، لِأَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ ظَنًّا، فَحَقَّقَهُ فِي الصَّالِينَ. أَبُو الْهَيْثَمِ: صَدَقَنِي فُلَانٌ أَيْ قَالَ لِي

(١) قوله: «والمراي الصدق إلخ» هكذا في الأصل، وفي نسخة المؤلف من شرح القاموس: والمري إلخ.

الصَّدَقُ، وَكَذَّبَنِي أَيْ قَالَ لِي الْكَذِبَ. وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ: صَدَقْتُ اللَّهَ حَدِيثًا إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا، الْمَعْنَى لَا صَدَقْتُ اللَّهَ حَدِيثًا إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا. وَالصَّدَاقَةُ وَالْمُصَادَقَةُ: الْمُحَالَّةُ. وَصَدَقَهُ النَّصِيحَةُ وَالْإِحَاءُ: أَمَحَضَهُ لَهُ. وَصَادَقَهُ مُصَادَقَةٌ وَصِدَاقًا: خَالَطَهُ، وَالِاسْمُ الصَّدَاقَةُ. وَتَصَادَقَا فِي الْحَدِيثِ وَفِي الْمَوَدَّةِ، وَالصَّدَاقَةُ مَصْدَرُ الصَّدِيقِ، وَاشْتِقَاقُهُ أَنَّهُ صَدَقَهُ الْمَوَدَّةُ وَالنَّصِيحَةُ. وَالصَّدِيقُ: الْمُصَادِقُ لَكَ، وَالْجَمْعُ صَدَقَاءُ وَصُدُقَانُ وَأَصْدِقَاءُ وَأَصَادِقُ؛ قَالَ عِمَارَةُ بْنُ طَارِقٍ:

فَانْجَلْ بِغَرْبٍ مِثْلَ غَرْبِ طَارِقٍ
يُبْذَلُ لِلْجَبْرَانِ وَالْأَصَادِقِ

وَقَالَ جَرِيرٌ:

وَأَنْكَرْتُ الْأَصَادِقَ وَالْبِلَادَ

وَقَدْ يَكُونُ الصَّدِيقُ جَمْعًا. وَفِي التَّنْزِيلِ: «فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ»؛ أَلَا تَرَاهُ عَظَمَهُ عَلَى الْجَمْعِ؟ وَقَالَ رُوْبَةُ:

دَعَهَا فَمَا النَّحْوِيُّ مِنْ صَدِيقِهَا
وَالْأُنثَى صَدِيقٌ أَيْضًا؛ قَالَ جَبِيلُ:
كَأَنَّ لَمْ نَقَاتِلْ بِأَبْنَيْنِ لَوْ أَنَّهَا
تُكْشَفُ غَمَّهَا وَأَنْتَ صَدِيقُ

وَقَالَ كَثِيرٌ فِيهِ:

لَيْلَى مِنْ عَيْشٍ لَهَوْنَا بِوَجْهِهِ
زَمَانًا وَسُعْدَى لِي صَدِيقُ مُوَاصِلُ

وَقَالَ آخَرُ:

فَلَوْ أَنَّكَ فِي يَوْمِ الرِّخَاءِ سَأَلْتَنِي
فِرَاقَكَ لَمْ أَبْخُلْ وَأَنْتَ صَدِيقُ

وَقَالَ آخَرُ فِي جَمْعِ الْمَذْكُورِ:

لَعَمْرِي لَئِنْ كُنْتُمْ عَلَى النَّاسِ وَالنَّوَى
بِكُمْ مِثْلُ مَا بِي إِنْ كُنْتُمْ لَصَدِيقُ
وَقِيلَ صَدِيقَةٌ؛ وَأَنشَدَ أَبُو زَيْدٍ وَالْأَصْمَعِيُّ لِقَعْبَبِ بْنِ أُمِّ صَاحِبٍ:

مَا بَالُ قَوْمِ صَدِيقٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ
دِينَ وَلَيْسَ لَهُمْ عَقْلٌ إِذَا التَّمَنَّوْا؟

وَيُقَالُ: فُلَانٌ صَدِيقِي أَيْ أَحْصَى أَصْدِقَائِي، وَإِنَّا يُصَغَّرُ عَلَى جِهَةِ الْمَذْهَبِ، كَقَوْلِهِ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: أَنَا جُدَيْلِيهَا الْمُحَكِّكُ، وَعُدَيْقُهَا الْمُرْجَبُ. وَقَدْ يُقَالُ لِلْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ وَالْمَوْنِ صَدِيقٌ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

نَصَبَ الْهَوَى ثُمَّ ارْتَمَيْنَ قُلُوبَنَا
بِأَعْيُنِ أَعْدَاءٍ وَهْنٌ صَدِيقُ
أَوَانِسُ أَمَّا مَنْ أُرْدَنَ عَنَاءُهُ
فَعَانُوا وَمَنْ أَطْلَقْتَهُ فَطَلِقُ

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ الْحَكَمِ فِي مِثْلِهِ:

وَيَهْجُرُنَ أَقْوَامًا وَهْنٌ صَدِيقُ

وَالصَّدَقُ: الثَّبْتُ اللَّقَاءُ، وَالْجَمْعُ صُدُقٌ، وَقَدْ صَدَّقَ اللَّقَاءُ صَدَقًا؛ قَالَ حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ:

صَلَّى إِلَهُ عَلَى ابْنِ عَمْرٍو إِنَّهُ
صَدَقَ اللَّقَاءَ وَصَدَّقَ ذَلِكَ أَوْفَقُ
وَرَجُلٌ صَدَقَ اللَّقَاءَ وَصَدَّقَ النَّظَرَ، وَقَوْمٌ صَدَقٌ، بِالضَّمِّ: مِثْلُ فَرَسٍ وَرَدٍّ وَأَفْرَاسٍ وَرَدٍّ، وَجَوْنٌ وَجُونٌ. وَصَدَقُوهُمْ الْقِتَالَ: أَقْدَمُوا عَلَيْهِمْ، عَادَلُوا بِهَا ضِدَّهَا حِينَ قَالُوا كَذَبَ عَنْهُ، إِذَا أَحْجَمَ. وَحَمَلَةٌ صَادِقَةٌ، كَمَا قَالُوا لَيْسَتْ لَهَا مَكْنُوتَةٌ، فَأَمَّا قَوْلُهُ: يَزِيدُ زَادَ اللَّهُ فِي حَيَاتِهِ حَامِي زَارٍ عِنْدَ مَرْدُوقَاتِهِ فَإِنَّهُ أَرَادَ مَصْدُوقَاتِهِ فَقَلَّبَ الصَّادَ زَايًا لِضَرْبِ مِنَ الْمُضَارَعَةِ.

وَصَدَّقَ الْوَحْشِيَّ إِذَا حَمَلَتْ عَلَيْهِ فَعَدَا وَلَمْ يَلْتَفِتْ.

وَهَذَا بِمُضَادِّ هَذَا أَيْ مَا يُصَدِّقُهُ. وَرَجُلٌ ذُو مَصْدَقٍ، بِالْفَتْحِ، أَيْ صَادِقُ الْحَمَلَةِ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلشَّجَاعِ وَالْفَرَسِ الْجَوَادِ، وَصَادِقُ الْجَزْيِ: كَأَنَّهُ ذُو صَدَقٍ فِيهَا يَعِدُكَ مِنْ ذَلِكَ؛ قَالَ خِصْفُ بْنُ نُدْبَةَ:

إِذَا مَا اسْتَحَسَّتْ أَرْضُهُ مِنْ سَائِهِ
جَرَى وَهُوَ مُؤَدُّوعٌ وَوَاعِدُ مَصْدَقٍ
يَقُولُ: إِذَا ابْتَلَتْ حَوَافِرُهُ مِنْ عَرَقِ أَعَالِيهِ

جَرَى وَهُوَ مَتْرُوكٌ لَا يُضْرَبُ وَلَا يُزَجَرُ .
وَيَصْدُقُكَ فِيمَا يَعِدُكَ الْبُلُوغُ إِلَى الْعَايَةِ ؛ وَقَوْلُ
أَبِي دُوَيْبٍ :

نَاهُ مِنَ الْحَيْثَرِ قُرْدٌ وَمَا زَنْ
لُبُوثُ غَدَاةِ الْبَاسِ يَبْضُ مَصَادِقُ
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ صَدَقٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ
كَمَلَامِجٍ وَمَشَابِهِ ؛ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى
حَذَفٍ الْمُضَافِ ، أَيْ ذَوُو مَصَادِقَ
فَحَذَفَ ، وَكَذَلِكَ الْقُرْسُ ، وَقَدْ يُقَالُ ذَلِكَ
فِي الرَّأْيِ . وَالْمُصَدِّقُ أَيْضًا : الْجِدُّ ، وَيَوْمَ
فَسَّرَ بَعْضُهُمْ قَوْلَ ذَرِيدٍ :

وَنُحْرِجُ مِنْهُ ضَرَّةَ الْقَوْمِ مَصَدَقًا
وَطُولُ السَّرَى ذُرَى عَضِبٍ مُهَيَّذٍ
وَيُرْوَى ذُرَى . وَالْمُصَدِّقُ : الصَّلَابَةُ (عَنْ
تَغْلِبِ) .

وَمِصْدَاقُ الْأَمْرِ : حَقِيقَتُهُ .
وَالصَّدْقُ ، بِالْفَتْحِ : الصَّلْبُ مِنَ
الرُّمَاحِ وَغَيْرِهَا . وَرُمُحٌ صَدَقٌ : مُسْتَوٍ ،
وَكَذَلِكَ سَيْفٌ صَدَقٌ ؛ قَالَ أَبُو قَيْسٍ
ابْنُ الْأَسَلْتِ السَّلْمِيُّ :

صَدَقَ حُسامٌ وادِيقٌ حَدَّهُ
وَمُخَنَّبٌ أَسَمَرٌ قَرَاعٌ

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَطَنَّ أَبُو عُبَيْدٍ الصَّدْقُ فِي
هَذَا الْبَيْتِ الرَّمْحَ فَقَلِطَ ؛ وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ
عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ لِيَكْعَبَ :

وَفِي الْحِلْمِ إِذْهَانٌ وَفِي الْعَفْوِ دُرْسَةٌ

وَفِي الصَّدْقِ مَنَاجَاةٌ مِنَ الشَّرِّ فَاصْدُقْ
قَالَ : الصَّدْقُ هَهُنَا الشَّجَاعَةُ وَالصَّلَابَةُ ؛

يَقُولُ : إِذَا صَلَبَتْ وَصَدَقْتَ انْهَزَمَ عَنْكَ مَنْ
تَصَدَّقَهُ ، وَإِنْ ضَعُفَتْ قُوَى عَلَيْكَ وَاسْتَمَكَّنَ

مِنْكَ ؛ رَوَى ابْنُ بَرِّي عَنْ ابْنِ دُرُسْتَوَيْهِ
قَالَ : لَيْسَ الصَّدْقُ مِنَ الصَّلَابَةِ فِي شَيْءٍ ،

وَلَكِنْ أَهْلُ اللَّعَةِ أَخَذُوهُ مِنْ قَوْلِ النَّابِغَةِ :

فِي حَالِكِ اللَّوْنِ صَدَقَ غَيْرَ ذِي أَوْدٍ

قَالَ : وَلَوْ أَنَّ الصَّدْقَ الْجَامِعُ لِلْأَوْصَافِ
الْمَحْمُودَةِ ، وَالرَّمْحُ يُوصَفُ بِالطُّوْلِ وَاللِّينِ

وَالصَّلَابَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

قَالَ الْحَلِيلُ : الصَّدْقُ الْكَامِلُ مِنْ كُلِّ

شَيْءٍ . يُقَالُ : رَجُلٌ صَدَقٌ وَامْرَأَةٌ صَدَقَةٌ ؛
قَالَ ابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ : وَإِنَّمَا هَذَا بِمِثَرَةٍ قَوْلِكَ
رَجُلٌ صَدَقٌ وَامْرَأَةٌ صَدَقٌ ، فَالصَّدْقُ مِنَ
الصَّدَقِ بِعَيْنِهِ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَصْدُقُ فِي وَصْفِهِ
مِنْ صَلَابَةٍ وَقُوَةٍ وَجُودَةٍ ؛ قَالَ : وَلَوْ كَانَ
الصَّدْقُ الصَّلْبَ لَقِيلَ حَجَرٌ صَدَقٌ وَحَدِيدٌ
صَدَقٌ ، قَالَ : وَذَلِكَ لَا يُقَالُ .

وَصَدَقَاتُ الْأَنْعَامِ : أَحَدُ اثْنَانِ فَرَأَيْضِهَا
الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي الْكِتَابِ . وَالصَّدَقَةُ :
مَا تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى الْفُقَرَاءِ . وَالصَّدَقَةُ :
مَا أَعْطَيْتَهُ فِي ذَاتِ اللَّهِ لِلْفُقَرَاءِ .

وَالْمُتَصَدِّقُ : الَّذِي يُعْطِي الصَّدَقَةَ .

وَالصَّدَقَةُ : مَا تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ ،
وَقَدْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَتَصَدَّقْ
عَلَيْنَا » ، وَقِيلَ : مَعْنَى تَصَدَّقْ هَهُنَا تَفَضَّلْ بِهَا

بَيْنَ الْجَيِّدِ وَالرَّدِيِّ كَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ أَسْمَحْ لَنَا
قَبُولَ هَذِهِ الْبِضَاعَةِ عَلَى رَدَائِعِهَا أَوْ قَلَّتِهَا ،

لَأَنْ ثَعْلَبًا فَسَّرَ قَوْلَهُ تَعَالَى : « وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ
مُزْجَاةٍ فَارَوْفٍ لَنَا الْكَيْلُ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا » ،

فَقَالَ : مُزْجَاةٌ فِيهَا إِغْضَاؤٌ وَلَمْ يَتِمَّ
صَلَابَتُهَا ، « وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا » قَالَ : فَضَّلْ

مَا بَيْنَ الْجَيِّدِ وَالرَّدِيِّ . وَصَدَّقَ عَلَيْهِ :

كَتَصَدَّقَ ، أَرَاهُ فَعَلَ فِي مَعْنَى تَفَعَّلَ .

وَالْمُصَدِّقُ : الْقَابِلُ لِلصَّدَقَةِ ، وَمَرَزَتْ
بِرَجُلٍ يَسْأَلُ ، وَلَا تَقْلُ بِرَجُلٍ يَتَصَدَّقُ ،

وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ ، إِنَّمَا الْمُتَصَدِّقُ الَّذِي يُعْطِي
الصَّدَقَةَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ
وَالْمُصَدَّقَاتِ » ، يَتَشَدَّدُ الصَّادُ ، أَصْلُهُ

الْمُتَصَدِّقِينَ ، فَقَلِبَتِ الثَّاءُ صَادًا فَأُذْغِمَتْ فِي
مِثْلِهَا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَذَكَرَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ

أَنَّهُ جَاءَ تَصَدَّقَ بِمَعْنَى سَأَلَ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَلَوْ أَنَّهُمْ رَزَقُوا عَلَى أَقْدَارِهِمْ

لَلَّيْتُ أَكْثَرَ مَنْ تَرَى يَتَصَدَّقُ

وَفِي الْحَدِيثِ لَمَّا قَرَأَ : « وَلَتَنْظُرُنَّ نَفْسٌ

مَا قَدَّمْتَ لِغَيْرِ » ، قَالَ : تَصَدَّقُ رَجُلٌ مِنْ

دِينَارٍ ، وَمِنْ دِرْهَمٍ ، وَمِنْ ثَوْبٍ ، أَيْ

لِيَتَصَدَّقَ ، لَفْظُهُ الْحَرُّ وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ كَقَوْلِهِمْ

أَنْجَزْ حُرًّا مَا وَعَدَ ، أَيْ لِيُنْجَزَ .

وَالْمُصَدِّقُ : الَّذِي يَأْخُذُ الْحَقُّوقَ مِنَ
الْإِبِلِ وَالْعَنَمِ . يُقَالُ : لَا تُشْتَرَى الصَّدَقَةُ

حَتَّى يَغْفِقَهَا الْمُصَدِّقُ ، أَيْ يَقْبِضَهَا ،
وَالْمُعْطَى مُتَصَدِّقٌ ، وَالسَّائِلُ مُتَصَدِّقٌ ، هُما

سَوَاءٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَحُذِّقُ التَّحْوِينِ
يُنْكَرُونَ أَنْ يُقَالَ لِلْسَّائِلِ مُتَصَدِّقٌ

وَلَا يُجِيزُونَهُ ، قَالَ ذَلِكَ الْفَرَّاءُ وَالْأَصْمَعِيُّ
وغيرهما . وَالْمُتَصَدِّقُ : الْمُعْطَى ؛ قَالَ

اللَّهُ تَعَالَى : « وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي
الْمُتَصَدِّقِينَ » ، وَيُقَالُ لِلَّذِي يَقْبِضُ

الصَّدَقَاتِ وَيَجْمَعُهَا لِأَهْلِ السَّهَانِ مُصَدِّقٌ ،
بِتَخْفِيفِ الصَّادِ ، وَكَذَلِكَ الَّذِي يَنْسِبُ

الْمُحَدَّثُ إِلَى الصَّدَقِ مُصَدِّقٌ ، بِالتَّخْفِيفِ .
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « إِنَّكَ لِمِنَ الْمُصَدِّقِينَ » ،

الصَّادُ خَفِيفٌ وَالدَّالُّ شَدِيدٌ ، وَهُوَ مِنْ
تَصْدِيقِكَ صَاحِبِكَ إِذَا حَدَّثَكَ ، وَأَمَّا

الْمُصَدِّقُ ، يَتَشَدَّدُ الصَّادُ وَالدَّالُّ ، فَهُوَ
الْمُتَصَدِّقُ ، أُذْغِمَتِ الثَّاءُ فِي الصَّادِ

فَشُدِّدَتْ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ
وَالْمُصَدَّقَاتِ » ، أَيْ الْمُتَصَدِّقِينَ

وَالْمُتَصَدَّقَاتِ ، وَهُمْ الَّذِينَ يُعْطُونَ
الصَّدَقَاتِ .

وَفِي حَدِيثِ الزُّكَوَةِ : لَا تُؤْخَذُ فِي

الصَّدَقَةِ هَرَمَةٌ وَلَا تَيْسٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ
الْمُصَدِّقُ ؛ رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ يَفْتَحُ الدَّالَّ

وَالْتَشْدِيدِ ، يُرِيدُ صَاحِبَ الْمَاشِيَةِ الَّذِي
أَخَذَتْ صَدَقَةً مَالِهِ ، وَخَالَفَهُ عَامَّةُ الرُّوَاةِ ،

فَقَالُوا بِكَسْرِ الدَّالِّ ، وَهُوَ عَامِلُ الزُّكَوَةِ الَّذِي
يَسْتَوْفِيهَا مِنْ أَرْبَابِهَا ، صَدَقَهُمْ يَصَدِّقُهُمْ ،

فَهُوَ مُصَدِّقٌ ؛ وَقَالَ أَبُو مُوسَى : الرَّوَاةُ
يَتَشَدَّدُ الصَّادُ وَالدَّالُّ مَعًا ، وَكَسَرَ الدَّالَّ ،

وَهُوَ صَاحِبُ الْمَالِ ، وَأَصْلُهُ الْمُتَصَدِّقُ ،

فَأُذْغِمَتِ الثَّاءُ فِي الصَّادِ ، وَالْإِسْتِثْنَاءُ مِنْ

التَّيْسِ خَاصَّةٌ ، فَإِنَّ الْهَرَمَةَ وَذَاتَ الْعَوَارِ

لَا يَجُوزُ اخْتِذُهَا فِي الصَّدَقَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَالُ

كُلَّهُ كَذَلِكَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ ؛ وَهَذَا إِنَّمَا يَتَّجِعُهُ إِذَا

كَانَ الْغَرَضُ مِنَ الْحَدِيثِ التَّهْنِ عَنْ أَخْذِ

التَّيْسِ ، لِأَنَّهُ فَعْلٌ مُعَرَّ ؛ وَقَدْ نَهَى عَنْ

أَخَذَ الْفَحْلُ فِي الصَّدَقَةِ ، لِأَنَّهُ مُضِرٌّ بِرَبِّ الْمَالِ ، لِأَنَّهُ يَعْزُّ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَسْمَحَ بِهِ فَيُؤْخَذَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالَّذِي شَرَحَهُ الْخَطَّابِيُّ فِي الْمَعَالِمِ أَنَّ الْمُصَدِّقَ - بِتَخْفِيفِهِ الصَّدَاقَ - الْعَامِلُ ، وَأَنَّهُ وَكَيْلُ الْفُقَرَاءِ فِي الْقَبْضِ ، فَلَهُ أَنْ يَتَصَرَّفَ لَهُمْ بِمَا يَرَاهُ مِمَّا يُوَدَّى إِلَيْهِ اجْتِهَادُهُ .

وَالصَّدَقَةُ وَالصَّدَقَةُ وَالصَّدَقَةُ وَالصَّدَقَةُ ، بِالضَّمِّ وَتَسْكِينِ الدَّالِ ، وَالصَّدَقَةُ وَالصَّدَاقُ وَالصَّدَاقُ : مَهْرُ الْمَرْأَةِ ، وَجَمْعُهَا فِي أَذَى الْعَدَدِ أَصْدِقَةٌ ، وَالْكَثِيرُ صُدُقٌ ، وَهَذَانِ الْبَنَاءَانِ إِنَّمَا هُمَا عَلَى الْغَالِبِ . وَقَدْ أَصْدَقَ الْمَرْأَةَ حِينَ تَزَوَّجَهَا ، أَيْ جَعَلَ لَهَا صَدَاقًا ؛ وَقِيلَ : أَصْدَقَهَا سَمَى لَهَا صَدَاقًا . أَبُو إِسْحَاقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَأَتَوْنَا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً» ؛ الصَّدَقَاتُ جَمْعُ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ قَالَ صُدُقَةً قَالَ صَدَقَاتِهِنَّ ، قَالَ : وَلَا يُقْرَأُ مِنْ هَلَاوِ اللُّغَاتِ بِشَيْءٍ ، لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ سَنَةٌ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تُغَالُوا فِي الصَّدَقَاتِ ؛ هِيَ جَمْعُ صَدَقَةٍ وَهُوَ مَهْرُ الْمَرْأَةِ ، وَفِي رَوَايَةٍ : لَا تُغَالُوا فِي صُدُقِ النِّسَاءِ ، جَمْعٌ ، صَدَاقٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَلَيْسَ عِنْدَ آبَائِنَا مَا يُصَدِّقَانِ عَنَّا ، أَيْ يُؤَدِّبَانِ إِلَى أَزْوَاجِنَا الصَّدَاقَ .

وَالصَّدِيقُ ، عَلَى مِثَالِ صَيْرَفٍ : النِّجْمُ الصَّغِيرُ اللَّاصِقُ بِالْوَسْطَى مِنْ بَنَاتِ نَعَشٍ الْكُبْرَى (عَنْ كِرَاعٍ) ؛ وَقَالَ شَمِرٌ : الصَّدِيقُ الْأَمِينُ ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ أُمِّيَّةٍ : فِيهَا النُّجُومُ تُطِيعُ غَيْرَ مُرَاحَةٍ مَا قَالَ صَدَّقَهَا الْأَمِينُ الْأَرْضُشْدُ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الصَّدِيقُ الْقُطْبُ ، وَقِيلَ الْمَلِكُ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ : هِيَ الصُّنْدُوقُ وَالْجَمْعُ الصَّنَادِيقُ .

• صَدَل . الصَّدِلَانُ : مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ ؛ وَأَنْشَدَ سَبْيُونُ : صَبَابِيَّةٌ مُرِّيَّةٌ حَابِسِيَّةٌ مَيْفًا يَنْعَفُ الصَّدِلَيْنِ وَضِعُهَا

وَالصَّدِلَانِيُّ : مَعْرُوفٌ ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ، وَالْجَمْعُ صِدَاوِلَةٌ .

• صَدَم . الصَّدْمُ : ضَرْبُ الشَّيْءِ الصُّلْبِ بِشَيْءٍ مِثْلِهِ . وَصَدَمَهُ صَدَمًا : ضَرَبَهُ بِجَسَدِهِ . وَصَادَمَهُ فَصَادَمَا وَاضْطَدَمَا ، وَصَدَمَهُ يَصْدِمُهُ صَدَمًا ؛ وَصَدَمَهُمْ أَمْرٌ : أَصَابَهُمْ . وَالصَّدَامُ : التَّرَاجُمُ . وَالرَّجُلَانِ يَغْدِرَانِ فَيَصَادِمَانِ ، أَيْ يَصْدِمُ هَذَا ذَاكَ وَذَاكَ هَذَا ، وَالْحَيْشَانِ يَتَصَادِمَانِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَاصْطِدَامُ السَّيْفَيْنِ إِذَا ضَرَبَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ صَاحِبَتَهَا إِذَا مَرَّتَا فَوْقَ الْمَاءِ بِحُمُولَتَيْهَا ؛ وَالسَّيْفَتَانِ فِي الْبَحْرِ تَتَصَادِمَانِ وَتَضْطَدِمَانِ إِذَا ضَرَبَ بَعْضُهُمَا بَعْضًا ، وَالْفَارِسَانِ يَتَصَادِمَانِ أَيْضًا . وَفِي الْحَدِيثِ : الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدَمَةِ الْأُولَى ، أَيْ عِنْدَ قُوَّةِ الْمَصِيبَةِ وَحُمُولَتِهَا ؛ قَالَ شَمِرٌ : يَقُولُ مَنْ صَبَرَ تِلْكَ السَّاعَةَ وَتَلَقَّاهَا بِالرَّضَا فَلَهُ الْأَجْرُ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : مَعْنَاهُ أَنَّ كُلَّ ذِي مَرْزِقَةٍ قُصَارَاهُ الصَّبْرُ وَلَكِنَّهُ إِنَّمَا يُحْمَدُ عِنْدَ حِدَّتِهَا وَرَجُلٌ مُصَدَّمٌ : مُحَرَّبٌ .

وَالصَّدِمَتَانِ ، بِكَسْرِ الدَّالِ : جَانِبَا الْجَبِينَيْنِ .

وَالصَّدَمَةُ : التَّرَعَةُ . وَرَجُلٌ أَصْدَمُ إِذَا كَانَ أَتْرَعَ . أَبُو زَيْدٍ : فِي الرَّأْسِ الصَّدِمَتَانِ ، بِكَسْرِ الدَّالِ : وَهُمَا الْجَبِينَانِ . وَفِي حَدِيثِ مَسِيرِهِ إِلَى بَدْرٍ : حَتَّى أَفْتَقَ مِنَ الصَّدِمَتَيْنِ ، يَعْنِي مِنَ جَانِبِي الْوَادِي ، سَمِيتَا بِذَلِكَ كَانَهُمَا لِقَابِلَيْهَا تَتَصَادِمَانِ ، أَوْ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَصْدِمُ مَنْ يَمُرُّ بِهَا وَيُقَابِلُهَا .

وَالصَّدَامُ : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي رُمُوسِ الدَّوَابِّ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الصَّدَامُ ، بِالْكَسْرِ ، دَاءٌ يَأْخُذُ رُمُوسَ الدَّوَابِّ ، قَالَ : وَالْعَامَّةُ تَضْمُهُ ، قَالَ : وَهُوَ الْقِيَاسُ ؛ قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الصَّدَامُ دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِبِلَ فَتَحْمَصُ بَطُونُهَا ، وَتَدْعُ الْمَاءَ وَهِيَ عِطَاشٌ أَبَامًا حَتَّى تَبْرَأَ أَوْ تَمُوتَ ؛ يُقَالُ مِنْهُ : جَمَلٌ مُصَدَّومٌ وَإِبِلٌ مُصَدَّمَةٌ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ :

الصَّدَامُ يُقَالُ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي رَأْسِهِ ، وَهُوَ الْخَشَامُ .

أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّدْمُ الدَّفْعُ ، وَيُقَالُ : لَا أَفْعُلُ الْأَمْرَيْنِ صَدَمَةً وَاحِدَةً ، أَيْ دَفْعَةً وَاحِدَةً . وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ مَرْوَانَ وَكَتَبَ إِلَى الْحَجَّاجِ : إِنِّي وَلَيْتَكَ الْعِرَاقَيْنِ صَدَمَةً وَاحِدَةً ، أَيْ دَفْعَةً وَاحِدَةً . وَصِدَامٌ : اسْمُ فَرَسٍ لَقِيَطِ بْنِ زُرَّارَةَ . وَصِدَامٌ : فَرَسٌ مَعْرُوفٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَأَنْشَدَ الْهَرَوِيُّ فِي فَصْلِ نَقْصِ قَوْلِ الشَّاعِرِ : وَمَا اتَّخَذْتُ صِدَامًا لِلْمَكُوثِ بِهَا وَمَا انْتَقَشْنَاكَ إِلَّا لِلْوَصْرَاتِ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَذْرِي صِدَامًا أَوْ صِرَامًا . وَصِدَامٌ وَمُصَدَّمٌ : اسْمَانِ .

• صَدَن . الصَّدِنُ : الثَّغْلُبُ ، وَقِيلَ : مِنْ أَسْمَاءِ الثَّغَالِبِ ؛ وَأَنْشَدَ الْأَعْمَشِيُّ بِصَفِّ جَمَلًا :

وَزُورًا تَرَى فِي مِرْقَبِي تَجَانِفًا نَيْلًا كَدُولِ الصَّدِنَانِي تَابِكَا أَيْ عَظِيمِ السَّامِ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : أَرَادَ بِالصَّدِنَانِي الثَّغْلُبَ ، وَقَالَ كَثِيرٌ فِي مِثْلِهِ يَصِفُ نَاقَةً :

كَأَنَّ خَلِيفَتِي زَوْرَهَا وَرَحَاهَا بَنَى مَكُونِي ثُلَمًا بَعْدَ صَدِنٍ (١) فَالْصَّدِنُ وَالصَّدِنَانِي وَاحِدٌ وَأُورِدَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا النَّبْتَ ، بَيَّنْتُ كَثِيرٌ ، شَاهِدًا عَلَى الصَّدِنِ دَوْبِيَّةٌ تَعْمَلُ لِنَفْسِهَا بَيْتًا فِي الْأَرْضِ وَتَعْمَلُهُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الصَّدِنُ هُنَا عِنْدَ الْجُمْهُورِ الثَّغْلُبُ كَمَا أَوْرَدَنَاهُ عَنْ الْعُلَمَاءِ . وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : لَمْ يَجِئِ الصَّدِنُ إِلَّا فِي شِعْرِ كَثِيرٍ ، يَعْنِي فِي هَذَا النَّبْتِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَلَيْسَ بِشَيْءٍ . قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : وَالصَّدِنُ أَيْضًا نَوْعٌ مِنَ الذُّبَابِ يُطْفِئُ فَوْقَ الْعُشْبِ . وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ : وَالصَّدِنُ الْبِنَاءُ الْمُحْكَمُ ، قَالَ : وَمِنْهُ سُمِّيَ (١) قَالَ الصَّغَانِي : الْمَكُونُ الْجَمْرَانِ .

وَحَلِيقَاهَا بِطَاهَا .

الْمَلِكُ صَيْدَنَا لِاحْكَامِهِ أَمْرُهُ. قَالَ
ابْنُ بَرِّي: وَالصَّيْدَنُ الْعَطَارُ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ
الْأَعْمَى:

كَدُولُ الصَّيْدَنَانِي دَامِكَا

وَقَالَ عَبْدُ بَنِي الْحَسْحَاسِ فِي صِفَةِ نَوْرٍ:
يَتَحَيَّ ثَرَابًا عَنْ مَيْتٍ وَمَكْسِي
رُكَامًا كَبَيْتِ الصَّيْدَنَانِي دَانِيَا
وَالدُّوْكَ وَالْمِدْوُكُ: حَجَرٌ يَدُقُّ بِهِ الطَّيْبُ.
وَفِي الْمُحْكَمِ: وَالصَّيْدَنُ الْبِنَاءُ الْمُحْكَمُ،
وَالثُّوبُ الْمُحْكَمُ. وَالصَّيْدَنُ: الْكِسَاءُ
الصَّغِيرُ، لَيْسَ بِذَلِكَ الْعَظِيمُ، وَلَكِنَّهُ وَثِيقُ
الْعَمَلِ. وَالصَّيْدَنُ وَالصَّيْدَنَانِي
وَالصَّيْدَلَانِي: الْمَلِكُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ
لِاحْكَامِ أَمْرِهِ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

إِنِّي إِذَا اسْتَقَلْتُ بَابَ الصَّيْدَنِ
لَمْ أَنْسَهُ إِذْ قُلْتُ يَوْمًا وَصْنِي
وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ يَصِفُ صَالِدًا وَبَيْتَهُ:
ظَلِيلُ كَبَيْتِ الصَّيْدَنَانِي قُضْبُهُ
مِنْ التَّبَعِ وَالضَّالِّ السَّلِيمِ الْمُتَّقِفِ
وَالصَّيْدَنَانِي: دَابَّةٌ تَعْمَلُ لِنَفْسِهَا بَيْتًا فِي
جَوْفِ الْأَرْضِ وَتُعَمِّمِي أَيُّ تَعَطُّيهِ، وَيُقَالُ لَهُ
الصَّيْدَنُ أَيْضًا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِدَابَّتِهِ
كَثِيرَةُ الْأَرْجُلِ لَا تُعَدُّ أَرْجُلُهَا مِنْ كَثَرَتِهَا.
وَهِيَ قِصَارٌ وَطَوَالٌ، صَيْدَنَانِي، وَبِهِ شَبَهٌ
الصَّيْدَنَانِي لِكثَرَةِ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْأَدْوِيَةِ. وَقَالَ
ابْنُ خَالَوَيْهِ: الصَّيْدَنُ دُوْبَةٌ تَجْمَعُ عِيدَانًا
مِنْ النَّبَاتِ، فَشَبَّ بِهِ الصَّيْدَنَانِي لِجَمْعِهِ
الْعَفَاقِيرَ.

وَالصَّيْدَانُ: قِطْعُ الْفِضَّةِ إِذَا ضُرِبَ مِنْ
حَجَرِ الْفِضَّةِ، وَاحِدَتُهُ صَيْدَانَةٌ.
وَالصَّيْدَانَةُ: أَرْضٌ غَلِيظَةُ صَلْبَةٍ ذَاتُ حَجَرٍ
دَقِيقٍ. وَالصَّيْدَانُ: بِرَامُ الْحِجَارَةِ، قَالَ
أَبُو ذُوؤَيْبٍ:

وَسُوْدٌ مِنَ الصَّيْدَانِ فِيهَا مَذَانِبٌ

نُضَارٌ إِذَا لَمْ يَسْتَقْدِهَا نَعَارُهَا
وَالصَّيْدَانُ: الْحَصَى الصَّغَارُ. وَحَكَى
ابْنُ بَرِّي عَنْ ابْنِ دُرُسْتَوَيْهِ قَالَ: الصَّيْدَنُ
وَالصَّيْدَلُ حِجَارَةُ الْفِضَّةِ، شَبَّ بِهَا حِجَارَةُ

الْعَفَاقِيرَ، فَسَبَّ إِلَيْهَا الصَّيْدَنَانِي
وَالصَّيْدَلَانِي، وَهُوَ الْعَطَارُ.

وَالصَّيْدَانَةُ مِنَ النِّسَاءِ: السَّيِّئَةُ الْخُلُقِ
الْكَثِيرَةُ الْكَلَامِ.

وَالصَّيْدَانَةُ: الْقَوْلُ، وَأَنْشَدَ:

صَيْدَانَةٌ تُوقِدُ نَارَ الْجِنِّ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الصَّيْدَانُ إِنْ جَعَلَتْهُ
فَعَلَانًا^(١) فَالْتُونُ زَائِدَةٌ كَتَوْنِ السَّكَرَانِ
وَالسَّكَرَانَةِ.

• صَدَى • الصَّدَى: شِدَّةُ الْعَطَشِ؛
وَقِيلَ: هُوَ الْعَطَشُ مَا كَانَ، صَدَى يَصْدِي
صَدًى، فَهُوَ صَدٍ وَصَادٍ وَصِدْيَانُ، وَالْأُنْثَى
صَدْيَا، وَشَاهِدٌ صَادٍ قَوْلُ الْقُطَامِيِّ:

فَهَنْ يَنْيَذَنُ مِنْ قَوْلِهِ يَصْحَنُ بِهِ
مَوَاقِعَ الْمَاءِ مِنْ ذِي الْغَلَّةِ الصَّادِي
وَالْجَمْعُ صِدَاةٌ. وَرَجُلٌ يَصْدَاةٌ: كَثِيرُ
الْعَطَشِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ). وَكَأْسٌ مُصْدَاةٌ:
كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَهِيَ صِدٌّ الْمَعْرُوفَةُ الَّتِي هِيَ
الْقَلِيلَةُ الْمَاءِ. وَالصَّوَادِي: التَّخْلُ الَّتِي لَا
تَشْرَبُ الْمَاءَ، قَالَ الْمُرَارُ:

بَنَاتٌ بَنَاتُهَا وَبَنَاتٌ أُخْرَى

صَوَادٍ مَا صَدَيْنَ وَقَدْ رَوَيْنَا
صَدَيْنَ أَيُّ عَطِشْنِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَقَالَ أَبُو
عَمْرٍو: الصَّوَادِي الَّتِي بَلَغَتْ عَرُوفُهَا الْمَاءَ
فَلَا تَخْتَاجُ إِلَى سَقْيٍ. وَفِي الْحَدِيثِ:
لَتَرُدُّنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَوَادِي، أَيُّ عَطَاشًا؛
وَقِيلَ: الصَّوَادِي التَّخْلُ الطَّوَالُ مِنْهَا وَمِنْ
غَيْرِهَا، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

مَا هِجَنَ إِذْ يَكْرَنُ بِالْأَحَالِ

مِثْلُ صَوَادِي التَّخْلِ وَالسَّبَالِ
وَاحِدَتُهَا صَاوِيَةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:

صَوَادِيًا لَا تُمَكِّنُ اللَّصُوصَا

وَالصَّدَى: جَسَدُ الْإِنْسَانِ بَعْدَ مَوْتِهِ.
وَالصَّدَى: الدَّمَاعُ نَفْسُهُ، وَحَشَوُ الرَّأْسِ،

(١) قَوْلُهُ: «إِنْ جَعَلْتَهُ فَعَلَانًا» الْخُ «عِبَارَةُ
الْأَزْهَرِيِّ: إِنْ جَعَلْتَهُ فِعَالًا فَالْتُونُ أَصْلِيَّةٌ وَإِنْ جَعَلْتَهُ
الْخُ.

يُقَالُ: صَدَعَ اللَّهُ صَدَاهُ. وَالصَّدَى: مُوضِعُ
السَّمْعِ مِنَ الرَّأْسِ. وَالصَّدَى: طَائِرٌ يَصْبِحُ
فِي هَامَةِ الْمُقْتُولِ إِذَا لَمْ يَثَّرْ بِهِ، وَقِيلَ: هُوَ
طَائِرٌ يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ إِذَا بَلَى، وَيُدْنَى
الْهَامَةَ، وَإِنَّمَا كَانَ يُزْعَمُ ذَلِكَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ.
وَالصَّدَى: الصَّوْتُ. وَالصَّدَى: مَا
يُجِيئُكَ مِنْ صَوْتِ الْجَبَلِ وَنَحْوِهِ بِمِثْلِ
صَوْتِكَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ
عِنْدَ النَّبِيِّ إِلَّا مَكَاءً وَنَصْدِيَّةً»، قَالَ ابْنُ
عَرَفَةَ: النَّصْدِيَّةُ مِنَ الصَّدَى، وَهُوَ الصَّوْتُ
الَّذِي يَرُدُّهُ عَلَيْكَ الْجَبَلُ، قَالَ: وَالْمَكَاءُ
وَالنَّصْدِيَّةُ لَيْسَا بِصَلَاةٍ، وَلَكِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
أَخْبَرَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا مَكَانَ الصَّلَاةِ الَّتِي أُمِرُوا بِهَا
الْمَكَاءَ وَالنَّصْدِيَّةَ، قَالَ: وَهَذَا كَقَوْلِكَ
رَفَعْنِي فَلَانَ صَرِيًّا وَجَرْمَانًا، أَيُّ جَعَلَ هَذَيْنِ
مَكَانَ الرَّفْعِ وَالْعَطَاءِ كَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ:

قَرَيْنَاهُمُ الْمَأْثُورَةَ الْبَيْضَ قَلْبَهَا

يُتَّحُ الْقُرُونُ الْأَيْمَنُ الْمُتَّقِفُ^(٢)
أَيُّ جَعَلْنَا لَهُمْ بَدَلَ الْقُرَى السُّيُوفَ وَالْأَسِنَّةَ.
وَالنَّصْدِيَّةُ: صَرْتِكَ يَدًا عَلَى يَدٍ لِتَسْمَعَ
ذَلِكَ إِنْسَانًا، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِ مَكَاءً وَنَصْدِيَّةً.
الصَّدَى: قِيلَ أَصْلُهُ صَدَدٌ لِأَنَّهُ يُقَابِلُ فِي
التَّصْفِيْقِ صَدُّ هَذَا صَدُّ الْآخَرِ، أَيُّ وَجْهَاهَا
وَجْهَ الْكَفِّ يُقَابِلُ وَجْهَ الْكَفِّ الْآخَرَى.
قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ زِيَادَةُ عَنْ الْمُبَرِّدِ^(٣):
الصَّدَى عَلَى سِيَرَةِ أَوْجُوهُ، أَحَدُهَا مَا يَبْقَى مِنَ
النَّمِيْتِ فِي قَبْرِهِ، وَهُوَ جَشْتُهُ، قَالَ النَّبِيرُ بْنُ
تَوَلَّيْ:

أَعَاذِلُ إِنْ يَصْبِيحُ صَدَايَ بِقَفْرِ

بَعِيدًا نَانِي نَاصِرِي وَقَرِي
فَصْدَاهُ: بَدَنُهُ وَجَشْتُهُ، وَقَوْلُهُ: نَانِي أَيُّ نَائِي
عَنِّي، قَالَ: وَالصَّدَى الثَّانِي حَشْوَةُ الرَّأْسِ
يُقَالُ لَهَا الْهَامَةُ وَالصَّدَى، وَكَانَتْ الْعَرَبُ

(٢) قَوْلُهُ: «الْقُرُونُ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ هُنَا،
وَالَّذِي فِي الدِّيْوَانِ فِي التَّهْذِيبِ هُنَا وَاللَّسَانِ فِي مَادَةِ
بِزْنٍ: يَتَّحُ الْعُرُوقُ.

(٣) قَوْلُهُ: «رَوَايَةُ عَنْ الْمُبَرِّدِ» هَكَذَا فِي
الْأَصْلِ، وَفِي التَّهْذِيبِ: وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ.

تَقُولُ : إِنَّ عِظَامَ الْمَوْتَى تَصِيرُ هَامَةً فَتَنْطِيرُ ،
وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ : إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْمُونَ
ذَلِكَ الطَّائِرَ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ هَامَةِ الْمَيِّتِ إِذَا
بَلَغَ : الصَّدَى ، وَجَمْعُهُ أَصْدَاءٌ ؛ قَالَ أَبُو
دَوَادٍ :

سَلَطَ الْمَوْتُ وَالْمَوْتُونَ عَلَيْهِمْ
فَلَهُمْ فِي صَدَى الْمَقَابِرِ هَامٌ
وَقَالَ لَيْدٌ :

فَلَيْسَ النَّاسُ بِعَدْلِكَ فِي تَغْيِيرِ
وَلَيْسُوا غَيْرَ أَصْدَاءِ وَهَامِ
وَالثَّالِثُ الصَّدَى الذِّكْرُ مِنَ الْيَوْمِ ،
وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُ : إِذَا قُتِلَ قَتِيلٌ فَلَمْ
يُذْرَكَ بِهِ الثَّارُ خَرَجَ مِنْ رَأْسِهِ طَائِرٌ كَالْبُومَةِ
وَهِيَ الْهَامَةُ ، وَالذِّكْرُ الصَّدَى ، فَيَصِيحُ
عَلَى قَبْرِهِ : اسْقُونِي اسْقُونِي ! فَإِنْ قُتِلَ قَاتِلُهُ
كَتَبَ عَنْ صِيَاغِهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ (١) :

أَضْرِبْكَ حَتَّى تَقُولَ الْهَامَةُ : اسْقُونِي !
وَالرَّابِعُ الصَّدَى مَا يَرْجِعُ عَلَيْكَ مِنْ
صَوْتِ الْجَبَلِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ :

صَمَّ صَدَاها وَعَقَا رَسْمَهَا
وَأَسْتَعْجَمْتُ عَنْ مَنْطِقِي السَّائِلِ
وَرَوَى ابْنُ أَحِبِّي الْأَصْمَعِيُّ عَنْ عَمِّهِ
قَالَ : الْعَرَبُ تَقُولُ الصَّدَى فِي الْهَامَةِ ،
وَالسَّمْعُ فِي الدَّمَاعِ . يُقَالُ : أَصَمَّ اللَّهُ
صَدَاهُ ، مِنْ هَذَا ؛ وَقِيلَ : بَلْ أَصَمَّ اللَّهُ
صَدَاهُ ، مِنْ صَدَى الصَّوْتِ الَّذِي يُجِيبُ
صَوْتِ السَّنَادِي ؛ وَقَالَ رُوَيْبَةُ فِي تَصْدِيقِ مَنْ
يَقُولُ الصَّدَى الدَّمَاعُ :

لِهَامِيهِمْ أَرْضُهُ وَأَنْفَخَ
أُمُّ الصَّدَى عَنْ الصَّدَى وَأَصْنَحَ
وَقَالَ الْمُبَرَّدُ : وَالصَّدَى أَيْضاً الْعَطَشُ .
يُقَالُ : صَدَى الرَّجُلِ يَصْدَى صَدَى ، فَهُوَ
صَدٍ وَصَدْيَانٌ ؛ وَأَنْشَدَ (٢)

(١) هو أبو الإصبع العلواني ، وصدر البيت :

يا عمرو إن لم تدع شمتي ومنقصتي

(٢) البيت لطرفة من معلقته ، ونصه فيها :

كريمٌ يروى نفسه في حياته

ستعلم إن متنا غداً أبنا الصَّدَى

سَتَعْلَمُ إِنْ مِتْنَا صَدَى أَبْنَا الصَّدَى
وَقَالَ غَيْرُهُ : الصَّدَى الْعَطَشُ الشَّدِيدُ .
وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَا يَشْتَدُّ الْعَطَشُ حَتَّى يَبْسَسَ
الدَّمَاعُ ، وَلِلذَلِكَ تَنْشَقُّ جِلْدَةُ جَنْبِهِ مَنْ
يَمُوتُ عَطَشًا ؛ وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ صَدْيَا
وَصَادِيَّةٌ .

وَالصَّدَى السَّادِسُ قَوْلُهُمْ : فَلَانُ صَدَى
مَالُو ، إِذَا كَانَ رَفِيقًا بِسِيَاسَتِهَا (٣) ؛ وَقَالَ أَبُو
عَمْرٍو : يُقَالُ فَلَانُ صَدَى مَالُو إِذَا كَانَ عَالِمًا
بِهَا وَبِمَصْلَحَتِهَا ، وَمِثْلُهُ هُوَ إِزَاءُ مَالُو ، وَإِنَّهُ
لَصَدَى مَالُو ، أَيْ عَالِمٌ بِمَصْلَحَتِهِ ؛ وَخَصَّ
بَعْضُهُمْ بِهِ الْعَالِمَ بِمَصْلَحَةِ الْإِبِلِ فَقَالَ : إِنَّهُ
لَصَدَى إِبِلٍ .

وَقَالَ : وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا مَاتَ وَهَلَكَ
صَمَّ صَدَاهُ ، وَفِي الدُّعَاءِ عَلَيْهِ : أَصَمَّ اللَّهُ
صَدَاهُ ، أَيْ أَهْلَكَهُ ؛ وَأَصْلُهُ الصَّوْتُ يَرُدُّهُ
عَلَيْكَ الْجَبَلُ إِذَا صَحْتَ ، أَوِ الْمَكَانُ
الْمُرْتَفِعُ الْعَالِي ، فَإِذَا مَاتَ الرَّجُلُ فَإِنَّهُ لَا
يُسْمَعُ وَلَا يَصُوتُ فَيَرُدُّ عَلَيْهِ الْجَبَلُ ، فَكَأَنَّ
مَعْنَى قَوْلِهِ صَمَّ صَدَاهُ أَيْ مَاتَ حَتَّى لَا يُسْمَعَ
صَوْتُهُ وَلَا يُجَابَ ، وَهُوَ إِذَا مَاتَ لَمْ يَسْمَعْ
الصَّدَى مِنْهُ شَيْئًا فَيَجِيبُهُ ؛ وَقَدْ أَصْدَى
الْجَبَلُ . وَفِي حَدِيثِ الْحِجَّاجِ : قَالَ
لَأَنْسِ : أَصَمَّ اللَّهُ صَدَاكَ ، أَيْ أَهْلَكَكَ !
الصَّدَى : الصَّوْتُ الَّذِي يَسْمَعُهُ الْمُصَوِّتُ
عَقِيبَ صِيَاغِهِ رَاجِعًا إِلَيْهِ مِنَ الْجَبَلِ وَالْبِنَاءِ
الْمُرْتَفِعِ ، ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِلْهَلَاكِ ، لِأَنَّهُ إِذَا
يُجَابَ الْحَيُّ ، فَإِذَا هَلَكَ الرَّجُلُ صَمَّ صَدَاهُ
كَأَنَّهُ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا فَيَجِيبُ عَنْهُ ؛ ثَلَبُ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ لِسَدُوسِ بْنِ
ضُبَابٍ :

إِنِّي إِلَى كُلِّ أَيْسَارٍ وَنَادِيَةٍ
أَدْعُو حُبِيشًا كَمَا تَدْعَى ابْنَةُ الْجَبَلِ
أَيُّ أَنْوَهُ بِهِ كَمَا يُنَوِّهُ بِابْنَةِ الْجَبَلِ ، وَقِيلَ : ابْنَةُ
الْجَبَلِ هِيَ الْحَيَّةُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الدَّاهِيَةُ ؛
وَأَنْشَدَ :

(٣) المراد بالمال هنا الإبل ، ولذلك أنش

الضمير العائد إليها .

إِنْ تَدْعُهُ مَوْهِنًا يَعْجَلُ بِجَابِيَتِهِ
عَارِي الْأَشَاجِعِ بِسَمَى غَيْرِ مُشْتَبِلٍ
يَقُولُ : يَعْجَلُ حُبِيشُ بِجَابِيَتِهِ كَمَا يَعْجَلُ
الصَّدَى وَهُوَ صَوْتُ الْجَبَلِ .

أَبُو عُبَيْدَةَ : وَالصَّدَى الرَّجُلُ اللَّطِيفُ
الْجَسَدُ ؛ قَالَ شِعْرٌ : رَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ هَذَا
الْحَرْفَ غَيْرَ مَهْمُوزٍ ، قَالَ : وَأَرَاهُ مَهْمُوزًا ،
كَأَنَّ الصَّدَا لَعْنَةً فِي الصَّدْعِ ، وَهُوَ اللَّطِيفُ
الْجِسْمُ ، قَالَ : وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ :
صَدًا مِنْ حَدِيدٍ ، فِي ذِكْرِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ . وَالصَّدَى : ذِكْرُ الْيَوْمِ وَالْهَامُ ،
وَالْجَمْعُ أَصْدَاءٌ ؛ قَالَ يَزِيدُ بْنُ الْحَكَمِ :

بِكُلِّ بَقَاعٍ يَوْمَهَا تُسْمَعُ الصَّدَى
دُعَاءٌ مَتَى مَا تُسْمَعُ الْهَامُ تَنَاجُجُ
تَنَاجُجٌ : تَصِيحُ ، قَالَ : وَجَمْعُهُ صَدَوَاتٌ ؛
قَالَ يَزِيدُ بْنُ الصَّبْغِيِّ :

فَلَنْ تَنْفِكَ قُبْلَةً وَرَجُلٌ
إِلَيْكُمْ مَا دَعَا الصَّدَوَاتُ يَوْمٌ
قَالَ : وَالْيَاءُ فِيهِ أَعْرَفُ .

وَالْمُتَصَدِّ : التَّضْفِيقُ . وَصَدَى الرَّجُلُ :
صَفَقَ يَدَيْهِ ، وَهُوَ مِنْ مُحْوَلِ التَّضْعِيفِ .
وَالْمُصَادَاةُ : الْمُعَارَضَةُ .

وَتَصَدَّى لِلرَّجُلِ : تَعَرَّضَ لَهُ وَتَضَرَّعَ ،
وَهُوَ الَّذِي يَسْتَشْرِفُهُ نَاطِرًا إِلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ
أَنْسِ فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ : فَيَجْعَلُ الرَّجُلُ يَتَصَدَّى
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لِأَمْرِهِ بِقَتْلِهِ ؛
وَتَصَدَّى : التَّعَرَّضُ لِلشَّيْءِ . وَتَصَدَّى
لِلْأَمْرِ : رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ . وَالصَّدَى : فَعْلُ
الْمُتَصَدِّ . وَالصَّدَاةُ : فَعْلُ الْمُتَصَدِّ ،
وَهُوَ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَصَدْرَهُ بِتَصَدَّى لِلشَّيْءِ
يَنْظُرُ إِلَيْهِ ؛ وَأَنْشَدَ لِلطَّرِمَاحِ :

لَهَا كُلُّهَا صَاحَتُ صَدَاةً وَرَكَدَةً (٤)
يَصِفُ هَامَةً إِذَا صَاحَتْ تَصَدَّتْ مَرَّةً
وَرَكَدَتْ أُخْرَى .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « صَوِّفُوا الْقُرْآنَ ذِي
الذِّكْرِ » ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : مَنْ قَرَأَ صَادًا بِالْكَسْرِ

(٤) قوله : « كلما صاحت إلخ » . هكذا في

الأصل ، وفي التكملة : كلما ربعيت إلخ .

فَلَهُ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ هِجَاءٌ مَوْقُوفٌ فَكُحِرَ
لَا يُنْقَاضُ السَّاكِنَيْنِ ، وَالْآخَرُ أَنَّهُ أَمْرٌ مِنْ
الْمُصَادِقَةِ عَلَى مَعْنَى صَادِ الْقُرْآنِ يَعْمَلُكُ أَيْ
قَابِلُهُ . يُقَالُ : صَادِيَّتُهُ أَيْ قَابِلَتُهُ وَعَادِلَتُهُ ،
قَالَ : وَالْقِرَاءَةُ صَادٌ يَسْكُونُ الدَّالُ ، وَهِيَ
أَكْثَرُ الْقِرَاءَةِ ، لِأَنَّ الصَّادَ مِنْ حُرُوفِ الْهَجَاءِ
وَتَقْدِيرُ سَكُونِ الْوَقْفِ عَلَيْهَا ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ
الصَّادِقُ اللَّهُ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ الْقَسَمُ ، وَقِيلَ :
صَ اسْمُ السُّورَةِ وَلَا يَنْصَرِفُ . أَبُو عَمْرٍو :
وَصَادِيَّتُ الرَّجُلِ وَدَاجِيَّتُهُ وَدَارِيَّتُهُ وَسَائِرُهَا
بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ يَصِفُ قَدُورًا :
وَدَهْمُ تَصَادِيهَا الْوَلَايَةُ جَلَّةُ
إِذَا جَهَلْتَ أَجَوَافَهَا لَمْ تَحْلَمْ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :
صَادِ ذَا الضَّغْنِ إِلَى غَيْرِهِ
وَإِذَا دَرَّتْ لَبُونٌ فَاحْتَلِبْ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، كَانَ وَاللَّهُ بَرًّا تَقِيًّا لَا يُصَادَى
غَرَبُهُ ، أَيْ تُدَارَى حِدَّتُهُ وَتُسَكَّنُ ، وَالْقُرْبُ
النَّجْدَةُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : كَانَ يُصَادَى مِنْهُ
غَرَبٌ ، بِحَذْفِ النُّونِ ، قَالَ : وَهُوَ
الْأَشْبَهُ ، لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
كَانَتْ فِيهِ حِدَّةٌ بَسِيرَةٌ ، قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ فِي
الْمُصَادِقَةِ : قَالَ أَهْلُ الْكُوفَةِ هِيَ الْمُدَارَةُ ،
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هِيَ الْعِنَايَةُ بِالشَّيْءِ ، وَقَالَ
رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ وَقَدْ نَتَجَ نَاقَةٌ لَهُ فَقَالَ لَمَّا
مَخَضَتْ : بَتْ أَصَادِيهَا طَوَّلَ لَيْلٍ ، وَذَلِكَ
أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَغْلِبَهَا فَبَعَثَهَا ، أَوْ يَدْعَاهَا فَتَفَرَّقَ
أَيَّ تَنَدَّى فِي الْأَرْضِ ، فَيَاكُلُ الذَّنْبُ وَلَدَهَا ،
فَذَلِكَ مُصَادِقَتُهُ لِأَيَّهَا ، وَكَذَلِكَ الرَّاعِي
يُصَادَى إِلَيْهِ إِذَا عَطِشَتْ قَبْلَ تَامِ ظِلْمِهَا
يَمْتَنِعُهَا عَنِ الْقُرْبِ ، وَقَالَ كُبَيْرٌ :
أَيَا عَرَّ صَادِي الْقَلْبِ حَتَّى يَوَدِّي
قَوَادِلُكَ أَوْ رَدِّي عَلَى قَوَادِي
وَقِيلَ فِي قَوْلِهِمْ : فَلَانُ يَتَصَدَّى لِفُلَانٍ : إِنَّهُ
مَأْخُوذٌ مِنْ أَتْبَاعِهِ صَدَاهُ أَيْ صَوْتُهُ ، وَمِنْهُ
قَوْلُ آخَرٍ مَأْخُوذٌ مِنَ الصَّدْوِ فَقِيلَتْ إِحْدَى
الذَّلَالَةِ يَا فِي يَتَصَدَّى ، وَقِيلَ فِي حَدِيثِ

ابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّهُ كَانَ يُصَادَى مِنْهُ غَرَبٌ ، أَيْ
أَصْدِقَاؤُهُ كَانُوا يَحْتَمِلُونَ حِدَّتَهُ ، قَوْلُهُ
يُصَادَى أَيْ يُدَارَى . وَالْمُصَادَةُ وَالْمَوَالَاةُ
وَالْمُدَاجَاةُ وَالْمُدَارَاةُ وَالْمُرَامَاةُ كُلُّ هَذَا فِي
مَعْنَى الْمُدَارَاةِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَأَنْتَ لَهُ
تَصَدَّى » ، أَيْ تَتَعَرَّضُ ، يُقَالُ : تَصَدَّى لَهُ
أَيْ تَعَرَّضَ لَهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مِنْ الْمُتَصَدِّيَاتِ بِغَيْرِ سَوْءٍ
تَسِيلُ إِذَا مَسَتْ سَيْلَ الْخُبَابِ
يَعْنِي الْحَيَّةَ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ الصَّدْدُ وَهُوَ
الْقُرْبُ ، وَأَصْلُهُ يَتَصَدَّدُ فَقِيلَتْ إِحْدَى
الذَّلَالَةِ يَا . وَكُلُّ مَا صَارَ قِبَالَتِكَ فَهُوَ
صَدْدُكَ .

أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْمَدَنِيِّ : الصَّدَى هُوَ
الْجُنْدُ الَّذِي يَصِيرُ بِاللَّيْلِ أَيْضًا ، قَالَ :
وَالْجُنْدُ أَصْغَرُ مِنَ الصَّدَى يَكُونُ فِي
الْبَرَارِ ، قَالَ : وَالصَّدَى هُوَ هَذَا الطَّائِرُ
الَّذِي يَصِيرُ بِاللَّيْلِ وَيَقْفُزُ قَفْزَانًا وَيَطِيرُ ،
وَالنَّاسُ يَرَوْنَهُ الْجُنْدُ ، وَإِنَّمَا هُوَ الصَّدَى .
وَصَادَى الْأَمْرُ وَصَادَ الْأَمْرُ ^(١) : دَبْرُهُ .
وَصَادَاهُ : دَارَهُ وَلَايَتُهُ .

وَالصَّدُو : سَمٌ تُسْقَاهُ النَّصَالُ مِثْلُ دَمِ
الْأَسْوَدِ .

وَصَدَاءٌ : حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ ، قَالَ :
فَقُلْتُمْ : تَعَالَى يَا بَرِّى بْنِ مُحَرَّقٍ
فَقُلْتُ لَكُمْ : إِنِّي حَلِيفُ صَدَاءٍ
وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ صُدَاوِي ^(٢) عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

• صَدَمٌ . التَّهْنِيبُ : قَالَ أَبُو حَاتِمٍ يُقَالُ
هَذَا قَضَاءُ صَدُومٍ ^(٣) ، بِالذَّلَالِ الْمُعْجَمَةِ ،

(١) قوله : « وصادى الأمر وصاد الأمر » هكذا
في الأصل .

(٢) قوله : « وصادى » هكذا في بعض
النسخ ، وهو موافق لما في المحكم هنا وللسان في مادة
صدأ ، وفي بعضها صدأى وهو موافق لما في
القاموس .

(٣) قوله : « هذا قضاء صدموم ... إلخ »
عبارة القاموس : صدموم لغة في صدموم . يقال : هذا
قضاء صدموم وصدوم . ولا يقال بالبدال المهملة .

وَلَا يُقَالُ سَدُومٌ .

صرب : الصَّرْبُ وَالصَّرَبُ : اللَّبَنُ الْحَقِيقُ
الْحَامِضُ . وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي قَدْ حُقِنَ أَيَّامًا فِي
السَّقَاءِ حَتَّى اشْتَدَّ حَمَضُهُ ، وَاجِدَتْهُ : صَرَبَةٌ
وَصَرَبَةٌ . يُقَالُ : جَاءَنَا بِصَرَبَةٍ تَزُورِي الْوَجْهَ .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : فَيَأْتِي بِالصَّرَبَةِ مِنَ
اللَّبَنِ ، هُوَ اللَّبَنُ الْحَامِضُ .

وَصَرَبَةٌ بِصَرَبَةٍ صَرَبًا ، فَهُوَ مَضْرُوبٌ
وَصَرِبٌ . وَصَرَبَةٌ : حَلَبٌ بَغَضُهُ عَلَى بَغْضٍ
وَتَرَكُهُ يَحْمَضُ . وَقِيلَ : صَرَبَ اللَّبَنُ
وَالسَّمْنُ فِي النَّحْيِ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا حُقِنَ
اللَّبَنُ أَيَّامًا فِي السَّقَاءِ حَتَّى اشْتَدَّ حَمَضُهُ ،
فَهُوَ الصَّرْبُ وَالصَّرَبُ ، وَانْتَبَهَ :

فَالْأَطْيَانُ بِهَا الطَّرِثُوثُ وَالصَّرَبُ
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : غَلِطَ الْأَصْمَعِيُّ فِي
الصَّرَبِ أَنَّهُ اللَّبَنُ الْحَامِضُ ، قَالَ وَقُلْتُ لَهُ :
الصَّرَبُ الصَّمْغُ ، وَالصَّرْبُ اللَّبَنُ ، فَعَرَفَهُ ،
وَقَالَ : كَذَلِكَ . وَيُقَالُ : صَرَبَ اللَّبَنُ فِي
السَّقَاءِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّرْبُ الْبُيُوتُ الْقَلِيلَةُ
مِنْ ضَعْفَى الْأَعْرَابِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَالصَّرْمُ مِثْلُ الصَّرَبِ ، قَالَ : وَهُوَ بِالْيَمَنِ
أَعْرَبٌ ^(٤) .

وَيُقَالُ : كَرَصَ فُلَانٌ فِي مَكْرَصِهِ ،
وَصَرَبَ فِي مَضْرَبِهِ ، وَقَرَعَ فِي مَقْرَعِهِ : كُلُّهُ
السَّقَاءُ يُحْقَنُ فِيهِ اللَّبَنُ .

وَقَدِيمٌ أَعْرَابِيٌّ عَلَى أَعْرَابِيٍّ ، وَقَدْ شَبِقَ
لِطَوِيلِ الْعَيَّةِ ، فَرَاوَدَهَا ، فَأَقْبَلَتْ تُطِيبُ
وَتُمْتَعُهُ ، فَقَالَ : فَقَدْتُ طِيبًا فِي غَيْرِ كُنْهٍ ،
أَيْ فِي غَيْرِ وَجْهِهِ وَمَوْضِعِهِ ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ :
فَقَدْتُ صَرَبَةً مُسْتَعْجِلًا بِهَا ، عَنَتْ
بِالصَّرَبَةِ : الْمَاءُ الْمُجْتَمِعُ فِي الظَّهْرِ . وَإِنَّمَا هُوَ
عَلَى الْمَثَلِ بِاللَّبَنِ الْمُجْتَمِعِ فِي السَّقَاءِ .

وَالْمَضْرَبُ : الْإِنَاءُ الَّذِي يُصْرَبُ فِيهِ

(٤) قوله : « أعرب » كذا في نسخة ، وفي
أخرى وشرح القاموس : أعرف ، بالفاء .

اللبن، أى يَحْفَنُ، وَجَمَعَهُ الْمَصَارِبُ.
تَقُولُ: صَرَبْتُ اللَّبْنَ فِي الرَّطْبِ وَاضْطَرَبْتُهُ
إِذَا جَمَعْتَهُ فِيهِ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، وَتَرَكْتَهُ
لِيَحْتَضِرَ.

وَالصَّرْبُ: مَا يَزُودُ مِنَ اللَّبَنِ فِي
السَّقَاءِ، حَلِيبًا كَانَ أَوْ حَازِرًا.

وَقَدْ اضْطَرَبَ صَرَبُهُ، وَصَرَبَ بَوَلُهُ
يَصْرِبُهُ وَيَصْرِبُهُ صَرِبًا: حَقْنُهُ إِذَا طَالَ
حَبْسُهُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْفَحْلَ مِنْ
الْإِبِلِ، وَيَنْهَى قِيلَ لِلْبَحِيرَةِ: صَرِبِي عَلَى
فَمْلِي، لِأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَحْلُبُونَهَا إِلَّا لِلضَّيْفِ،
فَيَجْتَمِعُ اللَّبَنُ فِي ضَرْعِهَا. وَقَالَ سَيْدُ بْنُ
السَّيِّبِ: الْبَحِيرَةُ الَّتِي يُنْتَعُ دَرَاهُ
لِلطَّوَاغِيتِ، فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ الْجَشَمِيُّ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ: هَلْ تَنْتَجِ إِبْلُكَ وَافِيَةً أَعْيُنُهَا وَأَذَانُهَا،
فَتَجِدَعُهَا وَقُولُ صَرَبِي؟ قَالَ الْقُتَيْبِيُّ:
قَوْلُهُ صَرَبِي مِثْلُ سَكَرِي، مِنْ صَرَبْتُ اللَّبْنَ
فِي الضَّرْعِ إِذَا جَمَعْتَهُ وَلَمْ تَحْلُبْهُ، وَكَانُوا
إِذَا جَدَعُوهَا أَغْفَوْهَا مِنَ الْحَلَبِ. وَقَالَ
بَعْضُهُمْ: تُجْعَلُ الصَّرَبِي مِنَ الصَّرَمِ، وَهُوَ
الْقَطْعُ، يَجْعَلُ الْبَاءَ مُبْدَلَةً مِنَ اليمِ، كَمَا
يُقَالُ صَرَبُهُ لَزِمَ وَلَا زَبِ، قَالَ: وَكَأَنَّهُ
أَصَحُّ التَّفْسِيرَيْنِ لِقَوْلِهِ فَتَجِدَعُ هَذَا فَتَقُولُ
صَرَبِي. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الصَّرْبُ: جَمْعُ
صَرَبِي، وَهِيَ الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنُ مِنَ الْإِبِلِ،
مِثْلُ الْبَحِيرَةِ أَوْ الْمَقْطُوعَةِ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى
عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ أَيْضًا عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا قَشِيفُ الْهَيْئَةِ،
فَقَالَ: هَلْ تَنْتَجِ إِبْلُكَ صِحَاحًا أَذَانَهَا،
فَتَقْمِدَ إِلَى الْمَوْسَى فَتَقْطَعَ آذَانَهَا، فَتَقُولُ:
هَذَا بَحِيرَةٌ، وَتَشْفَقُ فَتَقُولُ: هَذَا صَرَمٌ،
فَتَحْرَمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ.
قَالَ: مَا أَتَاكَ اللَّهُ لَكَ حِلٌّ، وَسَاعِدَ اللَّهُ
أَشَدُّ، وَمُوسَاهُ أَحَدٌ. قَالَ: فَقَدْ بَيَّنَّ يَقُولُ
صَرَمٌ مَا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِي الصَّرَبِ: أَنَّ
الْبَاءَ مُبْدَلَةً مِنَ اليمِ.

وَصَرَبَ الصَّبِي: مَكَثَ أَبَامًا لَا

يُحْدِثُ، وَصَرَبَ بَطْنُ الصَّبِيِّ صَرِبًا إِذَا
عَقَدَ لَيْسَنَ، وَهُوَ إِذَا احْتَبَسَ ذُو بَطْنِهِ
فَمَكَثَ يَوْمًا لَا يُحْدِثُ، وَذَلِكَ إِذَا أَرَادَ أَنْ
يَسْمَنَ.

وَالصَّرْبُ وَالصَّرَبُ: الصَّنْعُ الْأَحْمَرُ،
قَالَ الشَّاعِرُ يَذْكُرُ الْبَاوَةَ:

أَرْضُ عَزِ الْخَيْرِ وَالسُّلْطَانِ نَاقِيَةٌ
فَالْأَطْيَانُ بِهَا الطَّرِثُ وَالصَّرْبُ
وَاجِدُهُ صَرَبُهُ، وَقَدْ يَجْمَعُ عَلَى صِرَابٍ،
وَقِيلَ: هُوَ صَنْعُ الطَّلَحِ وَالْعَرْفُطِ، وَهِيَ
حُمُرُ كَانَهَا سَبَاثُكُ تُكْسَرُ بِالْحَجَارَةِ. وَرَبُّهَا
كَانَتْ الصَّرَبَةُ مِثْلُ رَأْسِ السُّنُورِ، وَفِي حَوْفِهَا
شَيْءٌ كَالْفِرَاءِ وَالذَّبْسِ يَمُصُّ وَيُوكَلُّ، قَالَ
الشَّاعِرُ:

سَبَكْفِيكَ صَرَبَ الْقَوْمِ لَحْمٌ مُغْرَضٌ
وَمَاءٌ قُدُورٌ فِي الْحِفَانِ مَشُوبُ
قَالَ: وَالصَّرْبُ الصَّنْعُ الْأَحْمَرُ صَنْعُ
الطَّلَحِ. وَالصَّرَبَةُ: مَا يُتَخَيَّرُ مِنَ الْعُشْبِ
وَالشَّجَرِ بَعْدَ الْيَابِسِ، وَالْجَمْعُ صَرَبٌ، وَقَدْ
صَرَبَتِ الْأَرْضُ، وَاضْرَابَ الشَّيْءُ: امْتَلَأَ
وَصَفَا، وَمَنْ رَوَى بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ:
صَرَابَةٌ حَنْظَلٌ^(١)، أَرَادَ الصَّفَاءَ وَالْمُلُوسَةَ،
وَمَنْ رَوَى: صَرَابَةً، أَرَادَ نَقِيعَ مَاءِ
الْحَنْظَلِ، وَهُوَ أَحْمَرُ صَافٍ.

• صرح: • التَّهْدِيبُ: الصَّارُوجُ الثُّورَةُ
وَأَخْلَاطُهَا الَّتِي تُصْرَجُ بِهَا التُّرُلُ وَغَيْرُهَا،
فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَكَذَلِكَ كُلُّ كَلِمَةٍ فِيهَا صَادٌ
وَجِيمٌ، لِأَنَّهُمَا لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ
مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ. ابْنُ سَيِّدِهِ: الصَّارُوجُ
الثُّورَةُ بِأَخْلَاطِهَا تُطْلَى بِهَا الْحِيَاضُ
وَالْحَمَامَاتُ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ جَارُوفٌ، عَرَبٌ
فَقِيلَ: صَارُوجٌ، وَرَبُّهَا قِيلَ: شَارُوقٌ.
وَصَرَجَهَا بِهَ طَلَاها، وَرَبُّهَا قَالُوا: شَرَقَهُ.

• صرح: • الصَّرْحُ وَالصَّرِيحُ وَالصَّرَاحُ

(١) قوله: «صرابة حنظل» أو رده الجوهري
في ص ر ي، وفي ص ل ي، ففيه ثلاث روايات.

وَالصَّرَاحُ وَالصَّرَاحُ، وَالْكَثْرُ أَنْصَحُ:
الْمَحْضُ الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، رَجُلٌ
صَرِيحٌ وَصَرَحَاءُ، وَهِيَ أَعْلَى^(٢)، وَالْإِسْمُ
الصَّرَاحَةُ وَالصَّرُوحَةُ.

وَصَرَحَ الشَّيْءُ: خَلَصَ. وَكُلُّ
خَالِصٍ صَرِيحٌ. وَالصَّرِيحُ مِنَ الرِّجَالِ
وَالْخَيْلِ: الْمَحْضُ، وَيَجْمَعُ الرِّجَالُ عَلَى
الصَّرَحَاءِ، وَالْخَيْلُ عَلَى الصَّرَاحِ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدِهِ: الصَّرِيحُ الرَّجُلُ الْخَالِصُ النَّسَبِ،
وَالْجَمْعُ الصَّرَحَاءُ، وَقَدْ صَرَحَ، بِالضَّمِّ،
صَرَاحَةً وَصُرُوحَةً، وَقُولُ: جَاءَ بَنُو تَيْمِيمٍ
صَرِيحَةً إِذَا لَمْ يُخَالِطْهُمْ غَيْرُهُمْ، وَقُولُ
الْهَلْدِيُّ:

وَكَرَّمَ مَاءَ صَرَحَا
أَيَّ خَالِصًا، وَأَرَادَ بِالْكَرِيمِ التَّكْثِيرَ،
قَالَ: وَهِيَ لَفَةٌ هُذِلَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ،
حَدِيثُ الْوَسْوسَةِ: ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ أَيْ
كَرَاهَتُكُمْ لَهُ صَرِيحُ الْإِيمَانِ. وَالصَّرِيحُ:
الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَهُوَ ضِدُّ الْكِنَايَةِ،
يَعْنِي أَنَّ صَرِيحَ الْإِيمَانِ هُوَ الَّذِي يَمْتَنِعُكُمْ مِنْ
قَوْلِهِ مَا يُلْقِيهِ الشَّيْطَانُ فِي قُلُوبِكُمْ حَتَّى يَصِيرَ
ذَلِكَ وَسْوسَةً لَا يَتِمَّكُنُ فِي قُلُوبِكُمْ، وَلَا
تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ نَفُوسُكُمْ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ
الْوَسْوسَةَ نَفْسَهَا صَرِيحُ الْإِيمَانِ لِأَنَّهُمَا إِنَّمَا تَتَوَلَّدُ
مِنْ فِعْلِ الشَّيْطَانِ وَتَسْوِيلِهِ، فَكَيْفَ تَكُونُ
إِيمَانًا صَرِيحًا؟ وَصَرِيحٌ: اسْمٌ فَحْلٍ
مُنْجِبٌ، وَقَالَ أَوْسُ بْنُ غُلْفَاءَ الْهَجِيمِيُّ:

وَبِرْكَضَةٍ صَرِيحِي أَبُوها
يُهَانُ لَهَا الْعَلَامَةُ وَالْعَلَامُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِنْشَادُ وَبِرْكَضَةٍ
صَرِيحِي، لِأَنَّ قَبْلَهُ:

(٢) قوله: «رجل صريح وصرحاء»، وهي
أعلى، كذلك بالأصل، ولعل فيه سقطًا، والأصل:
رجل صريح من قوم صرائح وصرحاء، وهي أعلى.
وعبارة القاموس وشرحه: وهو - أي الرجل
الخالص النسب - الصريح من قوم صرحاء، وهي
أعلى، وصرائح.

أَعَانَ عَلَى مِرَاسِ الْحَرْبِ زَعْفُ
مُضَاعَفَةٌ لَهَا حَلَقُ ثَوَامٍ
وَفَرَسُ صَرِيحٍ مِنْ خَيْلِ صَرَائِحَ ؛
وَالصَّرِيحُ : فَحْلٌ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ مَعْرُوفٌ ؛
قَالَ طُفَيْلٌ ^(١) :

عَنَاجِيجُ فَيَوهِنَّ الصَّرِيحُ وَلَا حِقْ
مَعَاوِيرُ فِيهَا لِلْأَرَبِ مَعْقَبُ
وَيُرَوَّى : مِنْ آلِ الصَّرِيحِ وَأَعْوَجَ ، غَلَبَتْ
الضَّفَّةُ عَلَى هَذَا الْفَحْلِ فَصَارَتْ لَهُ اسْمًا .
وَأَتَاهُ بِالْأَمْرِ صُرَاحِيَّةٌ أَيْ خَالِصَةٌ .
وَحَمَّرَ صُرَاحٌ وَصُرَاحِيَّةٌ : خَالِصَةٌ .
وَكَأَسَ صُرَاحٌ : لَمْ تُشَبَّ بِمَرْحٍ ؛ وَفِي
حَدِيثٍ أَمْ مَعْبِدٌ :

دَعَاها بِشَاوٍ حَائِلٍ فَتَحَلَّبَتْ
لَهُ بِصَرِيحٍ ضَرَّةُ الشَّاقِ مُزِيدُ
أَيْ لَبِنٍ خَالِصٍ لَمْ يُنْثَقِ . وَالضَّرَّةُ : أَصْلُ
الصَّرِيحِ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : سُئِلَ مَتَى يَحِلُّ
شِرَاءُ النَّحْلِ ؟ قَالَ حِينَ يُصْرَحُ . ؛ قِيلَ :
وَمَا التَّصْرِيحُ ؟ قَالَ : حِينَ يَسْتَتِينُ الْحَلْوُ مِنْ
الْمَرِّ ، قَالَ الْحَطَّايِيُّ : هَكَذَا يُرَوَّى وَيُفَسَّرُ ،
وَالصَّبَابُ يُصْرَحُ ، بِالْوَاوِ ، وَسَيَذْكَرُ فِي
مَوْضِعِهِ .

وَالصُّرَاحِيَّةُ : آتِيَةٌ لِلْحَمْرِ ؛ قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أَدْرِي مَا صَحَّتُهُ .
وَالصَّرْحُ ، بِالتَّخْرِيطِ : الْأَبْيَضُ
الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ قَالَ الْمُتَنَحِّلُ
الْهَذَلِيُّ :

تَعْلُو السُّيُوفُ بِأَيْدِيهِمْ جَاهِجَهُمْ ^(٢)
كَمَا يُفْلِقُ مَرُّ الْأَمْعَرِ الصَّرْحُ
وَأُورِدَ الْأَزْهَرِيُّ وَالْجَوْهَرِيُّ هَذَا الْبَيْتَ

(١) يروى البيت للأعشى في قصيدته :

تصابيت أم بانت بعقلك زينب
ويروى الشطر الأول :

عناجيج من آل الصريح ولا حقي

[عبد الله]

(٢) قوله : « بأيديهم » في المحكم : « بأيدينا » .

[عبد الله]

مُسْتَهْدَأٌ بِهِ عَلَى الْخَالِصِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ
بِالْأَبْيَضِ .

وَأَبْيَضُ صَرَاحٌ ، كَلْبَاحٌ : خَالِصٌ
نَاصِعٌ .

وَالصَّرِيحُ : اللَّبَنُ إِذَا ذَهَبَتْ رَعْوَتُهُ .
وَلَكِنْ صَرِيحٌ : سَاكِنُ الرَّغْوَةِ خَالِصٌ . وَفِي
الْمَثَلِ : بَرَزَ الصَّرِيحُ بِجَانِبِ الْمَتْنِ ؛ يُضْرَبُ
هَذَا لِلْأَمْرِ الَّذِي وَضَحَ .

وَنَاقَةٌ مُضْرَاحٌ : قَلِيلَةُ الرَّغْوَةِ خَالِصَةٌ
لِللَّبَنِ ؛ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لِلنَّاقَةِ الَّتِي
لَا تُرْعَى : مُضْرَاحٌ ، بِمُتَرَشِّحِهَا وَلَا تُرْعَى
أَبْدًا .

وَبَوْلٌ صَرِيحٌ : خَالِصٌ لَيْسَ عَلَيْهِ
رَعْوَةٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لِللَّبَنِ وَالْبَوْلِ
صَرِيحٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ رَعْوَةٌ ؛ قَالَ أَبُو
النَّجْمِ :

يَسُوفُ مِنْ أَبْوَالِهَا الصَّرِيحَا

وَصَرِيحُ التَّضْحِ : مَخْضُهُ .
وَيَوْمٌ مُصْرَحٌ أَيْ لَيْسَ فِيهِ سَحَابٌ ؛ وَهُوَ
فِي شِعْرِ الطَّرْمَاحِ فِي قَوْلِهِ يَصِفُ ذُبَابًا :

إِذَا امْتَلَأَ يَهُوِي قُلْتُ ظِلُّ طَخَاءٍ
ذَرَى الرِّيحُ فِي أَغْصَابِ يَوْمٍ مُصْرَحٍ
امْتَلَأَ : عَدَا . وَطَخَاءٌ : سَحَابَةٌ خَفِيفَةٌ ؛
أَيْ ذَرَاهُ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ مُصْرَحٍ ، شَبَّ الذُّبَابُ
فِي عَدْوٍ فِي الْأَرْضِ بِسَحَابَةٍ خَفِيفَةٍ فِي
نَاحِيَةٍ مِنْ نَوَاحِي السَّمَاءِ .

وَصَرَحَتِ الْحَمْرُ تَصْرِيحًا : انْجَلَى زَبَدُهَا
فَحَلَّصَتْ ، وَهُوَ التَّصْرِيحُ ؛ تَقُولُ : قَدْ
صَرَحْتَ مِنْ بَعْدِ تَهْدِيرٍ وَإِزْبَادٍ . وَتَصْرَحَ الزَّبَدُ
عَنْهَا : انْجَلَى فَحَلَّصَ ؛ قَالَ الْأَعْشَى :

كُمَيْنًا تَكْشِفُ عَنْ حُمْرِهِ
إِذَا صَرَحَتْ بَعْدَ إِزْبَادِهَا

وَأَنْصَرَحَ الْحَقُّ أَيْ بَانَ . وَكَذِبُ
صُرْحَانٍ : خَالِصٌ ؛ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) .

وَلَقَبَتْهُ مُصَارَحَةً وَمُقَارَحَةً وَصُرَاحًا
وَصِرَاحًا وَكَفَاحًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، إِذَا لَقِبَتْهُ
مُوَاجَهَةً ؛ قَالَ :

قَدْ كُنْتُ أَنْذَرْتُ أَحَا مَنَاحٍ
عَمْرًا وَعَمَرُو غُرْضَةَ الصَّرَاحِ
وَشَتَمْتُ فَلَانًا مُصَارَحَةً وَصُرَاحًا
وَصِرَاحًا ، أَيْ كِفَاحًا وَمُوَاجَهَةً ، وَالْإِسْمُ
الصَّرَاحُ ، بِالضَّمِّ .

وَكَذِبُ صُرَاحِيَّةٍ وَصُرَاحِيٍّ وَصُرَاحٌ :
بَيْنَ يَعْرِفُهُ النَّاسُ . وَتَكَلَّمَ بِذَلِكَ صُرَاحًا
وَصِرَاحًا ، أَيْ جَهَارًا . وَيُقَالُ : جَاءَ بِالْكَفْرِ
صُرَاحًا خَالِصًا ، أَيْ جَهَارًا ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : كَانَ أَرَادَ صَرِيحًا .
وَصَرَحَ فَلَانٌ بِمَا فِي نَفْسِهِ وَصَارَحَ : أَبْدَاهُ
وَأَظْهَرَهُ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ :

وَلَمَّا لَا كُنُو عَنْ قَلْدُورٍ بِعَيْرِهَا
وَأَعْرِبُ أَحْيَانًا بِهَا فَأُصَارَحُ
أَمْتَحَدِرًا تَرَى بِكَ الْعَيْسُ غُرَّةً

وَمُضْعِدَةً بَرَحَ لَعِينِكَ بَارِحُ ؟
وَفِي الْمَثَلِ : صَرَحَ الْحَقُّ عَنْ مَخْضِهِ ،
أَيْ انْكَشَفَ . الْأَزْهَرِيُّ : وَصَرَحَ الشَّيْءُ
وَصَرَحَهُ وَأَصْرَحَهُ إِذَا بَيَّنَّهُ وَأَظْهَرَهُ ؛ وَيُقَالُ :
صَرَحَ فَلَانٌ مَا فِي نَفْسِهِ تَصْرِيحًا إِذَا أَبْدَاهُ .
وَالتَّصْرِيحُ : خِلَافُ التَّعْرِيطِ ؛ وَمِنْ أَمْثَالِ
الْعَرَبِ : صَرَحَتْ بِجَدَانٍ وَجِلْدَانٍ ^(٣) إِذَا
أَبْدَى الرَّجُلُ أَقْصَى مَا يُرِيدُهُ .

وَالصَّرَاحُ : اللَّبَنُ الرَّقِيقُ الَّذِي أَكْثَرُ مَاؤُهُ
فَقَرَى فِي بَعْضِهِ سُمْرَةً مِنْ مَائِهِ وَخَضَرَةً .
وَالصَّرَاحُ : عَرَقُ الدَّائِيَةِ يَكُونُ فِي
الْبَيْدِ ^(٤) ؛ كَذَا حَكَاهُ كُرَاعٌ بِالرَّاءِ ،
وَالْمَعْرُوفُ الصَّمَاخُ .

وَالصَّرْحُ : بَيْتٌ وَاحِدٌ يَبْنَى مُتَفَرِّدًا
صَحْمًا طَوِيلًا فِي السَّمَاءِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
الْقَصْرُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ بِنَاءٍ عَالٍ مُرْتَفِعٍ ؛
وَفِي التَّنْزِيلِ : « إِنَّهُ صَرَحَ مُمَرَّدٌ مِنْ
قَوَارِيرَ » ؛ وَالْجَمْعُ صُرُوحٌ ؛ قَالَ

(٣) قوله : « صرحت بجدان وجلدان » الضمير

في صرحت للقصة ، وروى إجمام الدال وإهمالها ،
وانظر ياقوت والميداني .

(٤) قوله : « في البید » في المحكم : في البید .

ولعله الصواب . [عبد الله]

أَبُو نُؤَيْبٍ : عَلَى طَرَفِ كَنْحُورِ الطُّبَا
 وَ تَحْسِبُ أَرَامَهُنَّ الصُّرُوحَا
 وَقَالَ الرَّجَاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « قِيلَ لَهَا
 اذْخُلِي الصَّرْحَ » ؛ قَالَ : - الصَّرْحُ ، فِي
 اللُّغَةِ ، الْقَصْرُ وَالصَّخْنُ ؛ يُقَالُ : هَذَا
 صَرْحَةُ الدَّارِ وَقَارِعَتُهَا ، أَيْ سَاحَتُهَا
 وَعَرَصَتُهَا ؛ وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ : الصَّرْحُ
 بِلَاطٍ أَخَذَ لَهَا مِنْ قَوَارِيرِ . وَالصَّرْحُ :
 الْأَرْضُ الْمُتَلَسَّسَةُ .
 وَالصَّرْحَةُ : مَتْنٌ مِنَ الْأَرْضِ مُسَوًى .
 وَالصَّرْحَةُ مِنَ الْأَرْضِ : مَا اسْتَوَى وَظَهَرَ ؛
 يُقَالُ : هُمْ فِي صَرْحَةِ الْمَرْبِدِ ، وَصَرْحَةُ
 الدَّارِ ، وَهُوَ مَا اسْتَوَى وَظَهَرَ ؛ وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ
 فَهُوَ صَرْحَةٌ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ مَسْتَوًى حَسَنًا ،
 قَالَ : وَهِيَ الصَّخْرَةُ فِيمَا زَعَمَ أَبُو اسْلَمَ ؛
 وَأَنشَدَ لِلرَّاعِي :

كَانَهَا حِينَ فَاضَ الْمَاءُ وَاخْتَلَفَتْ
 فَخَاءُ لَاحَ لَهَا . بِالصَّرْحَةِ الذَّبِيبُ
 وَالصَّرْحَةُ : مَوْضِعٌ .
 وَصُرُوحُ (١) : حِصْنٌ بِالْيَمَنِ ؛ أَمْرٌ سَلِيمَانُ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الْجَنِّ فِتْنَتُهُ لِبَلْقَيْسَ ، وَهُوَ فِي
 الصَّحَاحِ مَعْرُوفٌ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ .
 وَقَوْلُ : صَرْحَتُ كَحْلُ ، أَيْ أَجْدَبَتْ
 وَصَارَتْ صَرِيحَةً ، أَيْ خَالِصَةً فِي الشَّدْوِ ؛
 وَكَذَلِكَ تَقُولُ : صَرْحَتِ السَّيَّةُ إِذَا ظَهَرَتْ
 جُلُوبُهَا ؛ قَالَ سَلَامَةُ بْنُ جَنْدَلٍ :
 قَوْمٌ إِذَا صَرْحَتِ كَحْلُ بِيُونَهُمْ
 مَاوَى الضُّيُوفِ وَمَاوَى كُلُّ قَرْضُوبٍ (٢)
 الْقَرْضُوبُ : الْفَقِيرُ .

(١) صُرُوحٌ هُنَا غَيْرُ مَصْرُوفٍ . وَفِي الْمَحْكَمِ
 وَالْقَامُوسِ مَصْرُوفٌ . وَفِي بَاقِيَةِ الصَّحَاحِ مَعْرُوفٌ
 بِالْ .
 (٢) قَوْلُهُ : « مَاوَى الضُّيُوفِ » أَنَشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ
 مَاوَى الضَّرِيكَ ، وَالضَّرِيكَ وَالْقَرْضُوبُ وَاحِدٌ ،
 فَعِلٌ مَا أَنَشَدَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا يَكُونُ عَطْفُ الْقَرْضُوبِ عَلَى
 الضُّيُوفِ مِنْ عَطْفِ الْخَاصِّ بِخِلَافِهِ عَلَى مَا أَنَشَدَهُ
 الْجَوْهَرِيُّ .

وَالصَّارِخُ بِالضَّمِّ : الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ
 شَيْءٍ ، وَالْحِمَمُ زَائِدَةٌ . وَيُرْوَى الصَّادِحُ ،
 بِالذَّالِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَلَا أَظُنُّهُ
 مَحْفُوظًا .
 * صرَخ * : الصَّرْحَةُ : الصَّيْحَةُ الشَّدِيدَةُ
 عِنْدَ الْفَرَعِ أَوْ الْمُصِيبَةِ ، وَقِيلَ الصَّارِخُ
 الصَّوْتُ الشَّدِيدُ مَا كَانَ ؛ صَرَخَ بِصُرْخٍ
 صَرَاحًا . وَمِنْ أَمْثَلِهِمْ : كَانَتْ كَصَرْخَةِ
 الْحَبْلِ ؛ لِلأَمْرِ بِفَجْوَكَ .

وَالصَّارِخُ وَالصَّرِيخُ : الْمُسْتَعِثُّ . وَفِي
 الْمَثَلِ : عَبْدٌ صَرِيحُهُ أَمَةٌ أَيْ نَاصِرُهُ أَذَلُّ مِنْهُ
 وَأَضْعَفُ ؛ وَقِيلَ : الصَّارِخُ الْمُسْتَعِثُّ
 وَالْمُصْرِخُ الْمُعِثُّ ؛ وَقِيلَ : الصَّارِخُ
 الْمُسْتَعِثُّ ، وَالصَّارِخُ الْمُعِثُّ ؛ قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْ لَغِيْرَ الْأَصْمَعِيِّ فِي
 الصَّارِخِ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمُعِثِّ . قَالَ :
 وَالتَّاسُ كُلُّهُمْ عَلَى أَنَّ الصَّارِخَ الْمُسْتَعِثُّ ،
 وَالْمُصْرِخُ الْمُعِثُّ ، وَالْمُسْتَصْرِخُ الْمُسْتَعِثُّ
 أَيْضًا .

وَرَوَى شَمْرٌ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ قَالَ :
 الْإِسْتِصْرَاحُ الْإِسْتِغَاثَةُ ، وَالْإِسْتِصْرَاحُ
 الْإِغَاثَةُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ
 اسْتَصْرَخَ عَلَى أَمْرَيْنِ صَفِيَّةَ : وَاسْتِصْرَاحُ
 الْحَيِّ عَلَى الْمَيِّتِ أَنْ يُسْتَعَانَ بِهِ لِقَوْمٍ يَشَاوِ
 الْمَيِّتَ ، فَيُعِثُّهُمْ عَلَى ذَلِكَ ، وَالصَّارِخُ
 صَوْتُ اسْتِغَاثَتِهِمْ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
 اسْتَصْرَخَ الْإِنْسَانُ إِذَا أَتَاهُ الصَّارِخُ ، وَهُوَ
 الْمَصُوتُ يُعَلِّمُهُ بِأَمْرِ حَادِثٍ لَيْسَتْ عَيْنُهُ بِهِ
 عَلَيْهِ ، أَوْ يُنْعِي لَهُ مَيِّتًا . وَاسْتَصْرَحْتُهُ إِذَا
 حَمَلْتُهُ عَلَى الصَّارِخِ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « مَا أَنَا
 بِمُصْرِحِكُمْ وَمَا أَنتُمْ بِمُصْرِحِي » .
 وَالصَّرِيخُ : الْمُعِثُّ ، وَالصَّرِيخُ الْمُسْتَعِثُّ
 أَيْضًا ، مِنْ الْأَضْدَادِ ؛ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ :
 مَعْنَاهُ مَا أَنَا بِمُعِثِّكُمْ . قَالَ : وَالصَّرِيخُ
 الصَّارِخُ ، وَهُوَ الْمُعِثُّ ، مِثْلُ قَدِيرٍ وَقَادِرٍ .
 وَاصْطَرَحَ الْقَوْمُ وَتَصَارَحُوا
 وَاسْتَصْرَحُوا : اسْتَعَاثُوا . وَالْإِصْطِرَاحُ :

التَّصَارُخُ ، اِفْتِعَالُ .
 وَالتَّصْرُخُ : تَكَلُّفُ الصَّارِخِ . وَيُقَالُ :
 التَّصْرُخُ بِهِ حَقٌّ ، أَيْ بِالْعُطَاسِ .
 وَالْمُسْتَصْرِخُ : الْمُسْتَعِثُّ ؛ تَقُولُ مِنْهُ :
 اسْتَصْرَخَنِي فَأَصْرَحْتُهُ . وَالصَّرِيخُ : صَوْتُ
 الْمُسْتَصْرِخِ .
 وَيُقَالُ : صَرَخَ فُلَانٌ بِصُرْخٍ صَرَاحًا إِذَا
 اسْتَعَاثَ فَقَالَ : وَاعِثَا ! وَاصْرَحَا !
 قَالَ : وَالصَّرِيخُ يَكُونُ فَعِيلًا بِمَعْنَى مُفْعِلٍ ،
 مِثْلُ نَذِيرٍ بِمَعْنَى مُنْذِرٍ ، وَسَمِعَ بِمَعْنَى
 مُسْمِعٍ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

إِذَا مَا سَمِعْنَا صَارِخًا مَعَجَتِ بِنَا
 إِلَى صَوْتِهِ وَرَقَ الْمَرَائِلُ ضَمِيرٌ
 وَسَمِعْتُ صَارِخَةَ الْقَوْمِ أَيْ صَوْتَ
 اسْتِغَاثَتِهِمْ ، مَصْدَرٌ عَلَى فَاعِلَةٍ . قَالَ :
 وَالصَّارِخَةُ ، بِمَعْنَى الْإِغَاثَةِ ، مَصْدَرٌ ؛
 وَأَنشَدَ :

فَكَانُوا مُهْلِكِي الْأَبْنَاءِ لَوْلَا
 تَدَارَكُهُمْ بِصَارِخَةِ شَفِيقٍ
 قَالَ اللَّيْثُ : الصَّارِخَةُ بِمَعْنَى الصَّرِيخِ
 الْمُعِثُّ ؛ وَصَرَخَ صَرْخَةً وَاصْطَرَحَ بِمَعْنَى .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّارِخُ الطَّائِفُ ،
 وَالتَّبَاحُ الْهَدْمُ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ،
 كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ
 الصَّارِخِ ، يَعْنِي الدَّيْكَ ، لِأَنَّهُ كَثِيرُ الصَّيَاحِ
 فِي اللَّيْلِ .

* صرخد * : صَرَخَدَ : مَوْضِعٌ نُسِبَ إِلَيْهِ
 الشَّرَابُ فِي قَوْلِ الرَّاعِي :
 وَلَدٌ كَطَطْمِ الصَّرْخَدِيِّ طَرَحْتُهُ
 عَشِيَّةَ خَمْسِ الْقَوْمِ وَالْعَيْنُ عَاشِقُهُ
 وَاللَّدُ : النَّوْمُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَرَوَاهُ
 ابْنُ الْقَطَّاعِ وَالْعَيْنُ عَاشِقُهُ ؛ قَالَ : وَالرَّفْعُ
 أَصَحُّ لِأَنَّ قَبْلَهُ :
 وَسِرْبَالُ كَتَانٍ لَيْسَتْ جَدِيدُهُ
 عَلَى الرَّحْلِ حَتَّى أَسْلَمْتَهُ بَنَاتُهُ
 وَقَوْلُهُ : وَلَدٌ ، يُرِيدُ وَرَبَّ نَوْمٍ لَدِيدٍ ، وَالهَاءُ

فِي عَاشِقِهِ تَعُودُ عَلَى النَّوْمِ ، وَذَكَرَ الْعَيْنَ
عَلَى مَعْنَى الطَّرْفِ ، كَقَوْلِهِ طُفَيْلٌ :
إِذْ هِيَ أَحْوَى مِنَ الرَّبْعَى خَاذِلَةٌ
وَالْعَيْنُ بِالْإِثْبَادِ الْحَارِي مَكْحُولٌ

* صرد : الصَّرْدُ والصَّرْدُ : البَرْدُ ،
وَقِيلَ : شِدَّتُهُ ، صَرِدَ ، بِالْكَسْرِ ، يَصْرِدُ
صَرْدًا ، فَهُوَ صَرِدٌ ، مِنْ قَوْمٍ صَرْدَى .
الْلَيْثُ : الصَّرْدُ مُصَدَّرُ الصَّرْدِ مِنَ الْبَرْدِ .
قَالَ : وَالْإِسْمُ الصَّرْدُ مَجْزُومٌ ، قَالَ رُبُوبَةٌ
بِمَطَرٍ لَيْسَ يَبْلُجُ صَرْدٌ

وَفِي الْحَدِيثِ : ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ
مَثَلُ الشَّجَرَةِ الْخَضِرَاءِ وَسَطَ الشَّجَرِ الَّذِي
تَحَاتَّ وَرَقُهُ مِنَ الصَّرِيدِ ، هُوَ الْبَرْدُ ،
وَيُرْوَى : مِنَ الْجَلِيدِ . وَفِي الْحَدِيثِ : سَيْلُ
ابْنِ عُمَرَ عَمَّا يَمُوتُ فِي الْبَحْرِ صَرْدًا :
فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ يَعْنِي السَّمَكُ الَّذِي يَمُوتُ
فِيهِ مِنَ الْبَرْدِ .

وَيَوْمَ صَرِدَ وَلَيْلَةَ صَرِدَتْ : شَدِيدَةُ الْبَرْدِ .
أَبُو عَمْرٍو : الصَّرْدُ مَكَانٌ مُرْتَفِعٌ مِنَ الْجِبَالِ
وَهُوَ أَبْرَدُهَا ، قَالَ الْجَعْلِيُّ :

أَسْدِيَّةٌ تُدْعَى الصَّرَادُ إِذَا
تَشَبَّهَتْ وَتَحَضَّرَ جَانِبِي شِعْرٌ (١)
قَالَ : شِعْرٌ : جَبَلٌ .

الْجَوْمِيُّ : الصَّرْدُ الْبَرْدُ ، فَارِسِيٌّ
مُعَرَّبٌ .

وَالصَّرُودُ مِنَ الْبِلَادِ : خِلَافُ الْجَرُومِ ،
أَيِ الْحَارَّةِ .

وَرَجُلٌ مِصْرَادٌ : لَا يَصْبِرُ عَلَى الْبَرْدِ ؛
وَفِي التَّهْذِيبِ : هُوَ الَّذِي يَشْتَدُّ عَلَيْهِ الْبَرْدُ
وَيَقِلُّ صَبْرُهُ عَلَيْهِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : هُوَ

(١) قوله : « تدعى » لعله تدع ، أي تنكح .
وقوله : « شِعْرٌ : جبل » كذا بالأصل ، بكسر
الشين ، وسكون العين ، وإن صح هذا الضبط فهو
جبل ببلاد بني جشم ؛ أما بفتح الشين فهو جبل لبني
سليم أو بني كلاب ، كما في القاموس . وهناك شِعْرٌ ،
بضم الشين وسكون العين أيضاً ، جبل آخر ذكره
باقوت .

الَّذِي يَجِدُ الْبَرْدَ سَرِيعًا ، قَالَ السَّاجِعُ :
أَصْبَحَ قَلْبِي صَرْدًا
لَا يَشْتَهِي أَنْ يَرِدَا

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سَأَلَهُ رَجُلٌ
فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ مِصْرَادٌ ، هُوَ الَّذِي يَشْتَدُّ
عَلَيْهِ الْبَرْدُ وَلَا يُطِيقُهُ . وَالْمِصْرَادُ أَيْضًا :
الْقَوِيُّ عَلَى الْبَرْدِ ، فَهُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ .
وَالصَّرَادُ : رِيحٌ بَارِدَةٌ مَعَ نَدَى . وَرِيحٌ
مِصْرَادٌ : ذَاتُ صَرْدٍ أَوْ صَرَادٍ ، قَالَ
الشَّاعِرُ :

إِذَا رَأَيْتَ حَرْجَفًا مِصْرَادًا
وَلَيْتَهَا أَكْسِيَةً حِدَادًا

وَالصَّرَادُ وَالصَّرِيدُ وَالصَّرْدَى : سَحَابٌ
بَارِدٌ تَسْفِرُهُ الرِّيحُ . الْأَصْمَعِيُّ : الصَّرَادُ
سَحَابٌ بَارِدٌ نَدَى لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ ، وَفِي
الصَّحَاحِ : غَيْمٌ رَقِيقٌ لَا مَاءَ فِيهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّرِيدَةُ التَّعَجَّةُ الَّتِي قَدْ
أَنْحَلَهَا الْبَرْدُ ، وَأَصْرَ بِهَا ، وَجَمَعَهَا
الصَّرَائِدُ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : الصَّرِيدَةُ الَّتِي
أَنْحَلَهَا الْبَرْدُ وَأَصْرَ بِهَا ، (عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :

لَعَمْرُكَ إِنِّي وَالْهَزِيرُ وَعَارِمًا
وَنُورَةَ عِشْنَا فِي لُحُومِ الصَّرَائِدِ
وَيُرْوَى : « قِيَا لَيْتَ أَنِّي وَالْهَزِيرُ » .

وَأَرْضٌ صَرْدٌ : بَارِدَةٌ ، وَالْجَمْعُ صُرُودٌ .
وَصَرِدَ عَنِ الشَّيْءِ صَرْدًا وَهُوَ صَرِدٌ :
انْتَهَى ، الْأَزْهَرِيُّ : إِذَا انْتَهَى الْقَلْبُ عَنْ
شَيْءٍ صَرِدَ عَنْهُ ، كَمَا قَالَ :

أَصْبَحَ قَلْبِي صَرْدًا

قَالَ : وَقَدْ يُوصَفُ الْجَيْشُ بِالصَّرْدِ .
وَجَيْشٌ صَرْدٌ وَصَرْدٌ ، مَجْزُومٌ : تَرَاهُ مِنْ
تَوَدُّتِهِ كَأَنَّهُ (٢) سِيرُهُ جَامِدٌ ، وَذَلِكَ لِكَثْرَتِهِ ،
وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ النَّابِغَةُ الْجَعْلِيُّ :
بَارِعُنْ مِثْلَ الطَّرْدِ تَحْسِبُ أَنَّهُمْ
وُقُوفٌ لِحَاجِرٍ وَالرَّكَّابُ تَهْمَلُجُ
وَقَالَ خُفَّافُ بْنُ نُدْبَةَ :

(٢) قوله : « من تودته كأنه إلخ » عبارة
الأساس : كأنه من تودة سيره جامد .

صَرْدٌ تَوْقَصُ بِالْأَبْدَانِ جُمُهورُ
وَالْتَوْقَصُ : ثِقَلُ الْوَطِءِ عَلَى الْأَرْضِ .
وَالْتَصْرِيدُ : سَقَى دُونَ الرِّيِّ ، وَقَالَ عُمَرُ
بِئْسَى عُرْوَةً بَنَ مَسْعُودٌ :

يُسْقُونَ مِنْهَا شَرَابًا غَيْرَ تَصْرِيدِ
وَفِي التَّهْذِيبِ : شَرِبْتُ دُونَ الرِّيِّ .
يُقَالُ : صَرَدْتُ شَرِبْتُ أَيْ قَطَعْتُهُ . وَصَرَدَ السَّقَاءُ
صَرْدًا أَيْ خَرَجَ زَيْدُهُ مُتَقَطَعًا قِيدَاوَى بِالْمَاءِ
الْحَارِّ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَخَذَ صَرْدُ الْبَرْدِ .

وَالْتَصْرِيدُ فِي الْعَطَاءِ : تَقْلِيلُهُ ، وَشَرَابُ
مُصَرَّدٍ أَيْ مَقْلَلٌ ، وَكَذَلِكَ الَّذِي يُسْقَى قَلِيلًا
أَوْ يُعْطَى قَلِيلًا . وَفِي الْحَدِيثِ : لَنْ يَدْخُلَ
الْجَنَّةَ إِلَّا تَصْرِيدًا ، أَيْ قَلِيلًا . وَصَرَدَ
الْعَطَاءُ : قَلَّ .

وَالصَّرْدُ : الطَّعْنُ النَّافِلُ . وَصَرَدَ الرُّمَحُ
وَالسَّهْمُ يَصْرِدُ صَرْدًا : نَفَذَ حَدَّهُ . وَصَرَدَهُ هُوَ
وَأَصْرَدَهُ : أَنْفَذَهُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، وَأَنَا أَصْرَدْتُهُ ؛
وَقَالَ اللَّعِينُ الْمِنْقَرِيُّ يُخَاطِبُ حَبِيرًا
وَالْفَرَزْدَقُ :

فَمَا بُقِيَا عَلَى تَرْكَمَانِي
وَلَكِنْ خِفْنَا صَرْدَ النَّبَالِ

وَأَصْرَدَ السَّهْمُ : أَخْطَأَ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ
فِي بَيْتِ اللَّعِينِ : مَنْ أَرَادَ الصَّوَابَ قَالَ :
خِفْنَا أَنْ تُصِيبَ نِبَالِي ، وَمَنْ أَرَادَ الْحَطَأَ
قَالَ : خِفْنَا إِخْطَاءَ نِبَالِكُمَا . وَالصَّرْدُ
وَالصَّرْدُ : الْحَطَأُ فِي الرُّمَحِ وَالسَّهْمِ
وَنَحْوِهَا ، فَهُوَ عَلَى هَذَا ضِدٌّ . وَسَهْمٌ مِصْرَادٌ
وَصَارِدٌ أَيْ نَافِلٌ . وَقَالَ قُطْرُبٌ : سَهْمٌ مُصَرَّدٌ
مُصِيبٌ ، وَسَهْمٌ مُصَرَّدٌ أَيْ مُخْطِئٌ ، وَأَنْشَدَ
فِي الْإِصَابَةِ :

عَلَى ظَهْرِ مِرْنَانِي بِسَهْمٍ مُصَرَّدٍ
أَيِ مُصِيبٍ ، وَقَالَ الْآخَرُ :
أَصْرَدَهُ الْمَوْتُ وَقَدْ أَطْلَأَ
أَيِ أَخْطَأَهُ .

وَالصَّرْدُ : طَائِرٌ فَوْقَ الْعُصْفُورِ ، وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : يَعْبُدُ الْعَصَافِيرُ ؛ وَقَوْلُ
أَبِي ذُوَيْبٍ :

حَتَّى اسْتَبَانَتْ مَعَ الْإِصْبَاحِ رَامَتْهَا
كَأَنَّهُ فِي حَوَاشِي نُوبِهِ صُرْدُ
أَرَادَ : أَنَّهُ بَيْنَ حَاشِيَتَيْ نُوبِهِ صُرْدٌ مِنْ خَفِيفَةٍ
وَتَضَاوُلِهِ ، وَالْجَمْعُ صُرْدَانُ ، قَالَ حُمَيْدٌ
الْهَلَالِيُّ :

كَانَ وَحَى الصُّرْدَانِ فِي حَوْفٍ ضَالَّةٍ
تَلْهَجُ لَحْيَيْهِ إِذَا مَا تَلْهَجَا ^(١)

وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى الْمُحَرِّمُ عَنْ قَتْلِ
الصُّرْدِ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : نَهَى النَّبِيُّ ،
ﷺ ، عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ : الثَّمَلَةُ وَالتَّحْلَةُ
وَالصُّرْدُ وَالْهُذْهْدُ ، وَرَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ
الْحَرَبِيِّ أَنَّهُ قَالَ : أَرَادَ بِالثَّمَلَةِ الْكُبَّارَةَ
الطَّوِيلَةَ الْفَوَائِمَ الَّتِي تَكُونُ فِي الْخَرِبَاتِ ،
وَهِيَ لَا تُؤْذَى وَلَا تُفْرَسُ ، وَنَهَى عَنْ قَتْلِ
التَّحْلَةِ لِأَنَّهَا تُعْمَلُ شَرَابًا فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ،
وَمِنْهُ الشَّمْعُ ، وَنَهَى عَنْ قَتْلِ الصُّرْدِ لِأَنَّ
الْعَرَبَ كَانَتْ تَطِيرُ مِنْ صَوْتِهِ ، وَتَتَشَاءَمُ
بِصَوْتِهِ وَشَخْصِهِ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا كَرِهَهُ مِنْ
اسْمِهِ مِنَ الصُّرْدِ وَهُوَ التَّقْلِيلُ ، وَهُوَ الْوَاقِي
عِنْدَهُمْ ، وَنَهَى عَنْ قَتْلِهِ رَدًّا لِلطَّيْرِ ، وَنَهَى
عَنْ قَتْلِ الْهُذْهْدِ لِأَنَّهُ أَطَاعَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
وَأَعَانَهُ . وَفِي النِّهَايَةِ : أَمَّا نَهْيُهُ عَنْ قَتْلِ
الْهُذْهْدِ وَالصُّرْدِ فَلِتَحْرِيمِ لَحْمِهِمَا ، لِأَنَّ
الْحَيَوَانَ إِذَا نَهِيَ عَنْ قَتْلِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ
لِاخْتِرَائِهِ أَوْ لِضَرَرٍ فِيهِ ، كَانَ لِتَحْرِيمِ
لَحْمِهِ ، أَلَّا تَرَى أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَوَانِ
لِغَيْرِ مَا كَلَفَ ؟ وَيُقَالُ : إِنَّ الْهُذْهْدَ مَتْنُ
الرَّيْحِ ، فَصَارَ فِي مَعْنَى الْجَلَالَةِ ، وَقِيلَ :
الصُّرْدُ طَائِرٌ أَبْقَعَ ضَحْمُ الرُّأْسِ يَكُونُ فِي
الشَّجَرِ ، نِصْفُهُ أَيْضٌ وَنِصْفُهُ أَسْوَدُ ، ضَحْمُ
الْمُنْقَارِ ، لَهُ بَرْنٌ عَظِيمٌ نَحْوُ مِنَ الْقَارِيَةِ فِي
الْعِظَمِ ، وَيُقَالُ لَهُ الْأَحْطَبُ ^(٢) لِاخْتِلَافِ

(١) قوله : « كَانَ وَحَى الْإِخ » وحى خبر كأن
مقدم ، وتلهج اسمها مؤخر ، كما شرح الصحاح ،
قال : كأن تلهج لحيي هذا البعير وحى الصردان .
(٢) قوله : « ويقال له الأخطب إلخ » عبارة
المصباح : ويسمى الحوْفُ لبياض بطنه ، والأخطب
لخضرة ظهره ، والأخيل لاختلاف لونه .

لُونِيهِ ، وَالصُّرْدُ لَا تَرَاهُ إِلَّا فِي شُعْبَةٍ أَوْ شَجَرَةٍ
لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ أَحَدٌ . قَالَ سَكِينُ التَّمِيمِيُّ :
الصُّرْدُ صُرْدَانُ : أَحَدُهَا أَسَدٌ يُسَمَّى أَهْلُ
الْعِرَاقِ الْعَفَقَ ، وَأَمَّا الصُّرْدُ الِهَمَامُ ، فَهُوَ
الْبَرِّي الَّذِي يَكُونُ يَنْجِدُ فِي الْعِضَاوِ ، لَا تَرَاهُ
إِلَّا فِي الْأَرْضِ ^(٣) يَقْفِزُ مِنْ شَجَرٍ إِلَى شَجَرٍ ،
قَالَ : وَإِنْ أَصْحَرَ طَرِدَ فَأَخَذَ ؛ يَقُولُ : لَوْ
وَقَعَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَسْتَقِلَّ حَتَّى يُوْخَذَ ؛
قَالَ : وَيُصْرَصِرُ كَالصَّفَرِ ؛ وَرَوَى عَنْ
مُجَاهِدٍ قَالَ : لَا يُصَادُ بِكَلْبٍ مَجُوسٍ ،
وَلَا يُوْكَلُ مِنْ صَبَدِ الْمَجُوسِ إِلَّا السَّمَكُ ،
وَكِرِهَ لَحْمَ الصُّرْدِ ، وَهُوَ مِنْ سِبَاعِ الطَّيْرِ .
وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] :
« سَكِينَةً مِنْ رَبِّكُمْ » ، قَالَ : أَقَلَّتِ السَّكِينَةُ
وَالصُّرْدُ وَجِيرِلُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ مِنَ الشَّامِ .
وَالصُّرْدُ : الْبَحْتُ الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ أُحْيِكَ حَبًّا صُرْدًا ،
أَيَّ خَالِصًا ؛ وَشَرَابُ صُرْدٍ . وَسَقَاهُ الْحَمَرُ
صُرْدًا أَيَّ صِرْفًا ، وَأَنشَدَ :

فَإِنَّ النَّيْدَ الصُّرْدَ إِنْ شَرِبَ وَحْدَهُ
عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ ، أَوْجَعَ الْكَيْدَ جُوعُهَا
وَذَهَبَ صُرْدُ خَالِصٌ . وَجِئْتُ صُرْدًا
بَنُو أَبٍ وَاحِدٍ لَا يُخَالِطُهُمْ غَيْرُهُمْ . وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ مَعَهُ جِئْتُ صُرْدًا أَيَّ كُلُّهُمْ
بَنُو عَمٍّ ، وَكَذَبَ صُرْدٌ .
أَبُو عُبَيْدَةَ : الصُّرْدُ أَنْ يَخْرُجَ وَبَرَّ أَيْبُضُ
فِي مَوْضِعِ الدَّبَرَةِ إِذَا بَرَّتْ ، فَيُقَالُ لِذَلِكَ
الْمَوْضِعِ صُرْدٌ ، وَجَمْعُهُ صُرْدَانُ ؛ وَإِيَّاهَا
عَنَى الرَّاعِي يَصِفُ إِيَّاهَا :

كَأَنَّ مَوَاضِعَ الصُّرْدَانِ مِنْهَا
مَنَارَاتٌ بُلْدِينَ عَلَى خِجَارٍ
جَعَلَ الدَّبَرَ فِي أَسْنِمَةٍ شَبَّهَهَا بِالنَّارِ .
الْجَوْهَرِيُّ : الصُّرْدُ بَيَاضٌ يَكُونُ عَلَى
ظَهْرِ الْفَرَسِ مِنْ أَثَرِ الدَّبَرِ . ابْنُ سِيدَةَ :

(٣) قوله : « لَا تَرَاهُ إِلَّا فِي الْأَرْضِ » عبارة
التنذيب : « لَا تَرَاهُ فِي الْأَرْضِ » بخذف « إِلَّا » ،
يؤيد قوله هذا ما قاله بعد : « لَوْ وَقَعَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ
يَسْتَقِلَّ حَتَّى يُوْخَذَ » . [عبد الله]

وَالصُّرْدُ بَيَاضٌ يَكُونُ فِي سَنَامِ الْبَعِيرِ ،
وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ . وَالصُّرْدُ كَالْبَيَاضِ يَكُونُ
عَلَى ظَهْرِ الْفَرَسِ مِنَ السَّرَجِ . يُقَالُ : فَرَسٌ
صُرْدٌ ، إِذَا كَانَ بِمَوْضِعِ السَّرَجِ مِنْهُ بَيَاضٌ
مِنْ دَبَرٍ أَصَابَهُ يُقَالُ لَهُ الصُّرْدُ ؛ وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : الصُّرْدُ مِنَ الْفَرَسِ عِرْقٌ تَحْتَ
لِسَانِهِ ؛ وَأَنشَدَ :

خَفِيفُ النَّعَامَةِ ذُو مِيعَةٍ
كَثِيفُ الْفَرَاشَةِ نَاتِي الصُّرْدِ
ابْنُ سِيدَةَ : وَالصُّرْدُ عِرْقٌ فِي أَسْفَلِ لِسَانِ
الْفَرَسِ . وَالصُّرْدَانُ : عِرْقَانِ أَخْضَرَانِ
يَسْتَبِطَانِ اللِّسَانَ ، وَقِيلَ : هُمَا عَظْمَانِ يُقِيمَانِيهِ ،
وَقِيلَ : الصُّرْدَانُ عِرْقَانِ مُكْتَفِيَانِ اللِّسَانَ ؛
وَأَنشَدَ لِيَزِيدَ بْنِ الصُّعَيْقِ :
وَأَيُّ النَّاسِ أَغْدَرُ مِنْ شَامٍ
لَهُ صُرْدَانُ مُنْطَلِقَا اللِّسَانِ ؟ ^(٤)

أَيُّ ذَرِيَانِ . قَالَ اللَّيْثُ : الصُّرْدَانُ عِرْقَانِ
أَخْضَرَانِ أَسْفَلَ اللِّسَانِ فِيهَا يَدُورُ اللِّسَانُ ؛
(قَالَهُ الْكِسَائِيُّ) .

وَالصُّرْدُ : وَسَارٌ يَكُونُ فِي سِنَانِ
الرَّمْحِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :
مِنْهَا صَرِيْعٌ وَضَاغٌ فَوْقَ حَرِيْتِهِ
كَمَا ضَغَا تَحْتَ حَدِّ الْعَامِلِ الصُّرْدُ
وَصُرْدَ الشَّعِيرِ وَالْبَرِّ : طَلَعَ سَفَاهَا وَلَمْ
يَطْلُعْ سَبْلُهَا وَقَدْ كَادَ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : هَذَا
عَنْ الْهَجَرِيِّ .
قَالَ شَيْخٌ : تَقُولُ الْعَرَبُ لِلرَّجُلِ : افْتَحْ
صُرْدَكَ ^(٥) تَعْرِفْ عَجْرَكَ وَبَجْرَكَ ؛ قَالَ :

(٤) قوله : « أَعْدَر » بالعين المهملة والذال
المعجمة تحريف صوابه : « أَعْدَر » بالعين المعجمة
والذال المهملة . وقوله : « منطلقا » صوابه :
« منطلق » ، كما جاء في الصحاح وإصلاح المنطق .
وفي شرح المعلقات : « أكذب » ، وفيه ضبطت
كلمة منطلق بالرفع ، والبيت للناطقة .

[عبد الله]
(٥) قوله : « افتح صردك » هكذا بالأصل
المعتمد عليه بأيدينا ، والذي في الميداني صردك ،
بالراء ، جمع صرة .

صُرْدُهُ نَفْسُهُ، يَقُولُ: افْتَحْ صُرْدَكَ تَعْرِفْ لَوْمَكَ مِنْ كَرَمِكَ، وَخَيْرَكَ مِنْ شَرِّكَ. وَيُقَالُ: لَوْ فَتَحَ صُرْدُهُ عَرَفَ عَجْرَهُ وَبُجْرَهُ أَيْ عَرَفَ أَسْرَارَ مَا يَكْتُمُ.

الْمَجْهُرِيُّ: وَالصُّرْدُ، بِالْكَسْرِ، النَّاقَةُ الْقَلِيلَةُ اللَّبَنِ. وَبَنُو الصَّارِدِ: حَتَّى مِنْ بَنِي مِثْرَةَ ابْنِ عَوْفٍ بْنِ عَطْفَانَ.

«صردح» الصُّرْدَحَةُ: الصَّخْرَاءُ الَّتِي لَا تَنْبِتُ، وَهِيَ غَلْظٌ مِنَ الْأَرْضِ مُسْتَوٍ. وَالصُّرْدَحُ: الْمَكَانُ الْمُسْتَوِي، وَالصُّرْدَاخُ مِثْلُهُ. وَالصُّرْدَاخُ: الْمَكَانُ الصُّلْبُ، وَقِيلَ: الصُّرْدَحُ: الْمَكَانُ الْوَاسِعُ الْأَمْلَسُ الْمُسْتَوِي، وَقِيلَ: الصُّرْدَاخُ الْفَلَاةُ الَّتِي لَا شَيْءَ فِيهَا، (عَنْ كُرَاعٍ). ابْنُ شُمَيْلٍ: الصُّرَادِحُ وَاحِدَتُهَا صُرْدَحَةٌ، وَهِيَ الصَّخْرَاءُ الَّتِي لَا شَجَرَ بِهَا وَلَا نَبْتَ، وَهِيَ غَلْظٌ مِنَ الْأَرْضِ، وَهِيَ مُسْتَوِيَةٌ أَبُو عَنُرٍ: الصُّرَادِحُ الْأَرْضُ الْيَاسَةِ الَّتِي لَا شَيْءَ بِهَا. وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ: رَأَيْتُ النَّاسَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ جُوعُوا فِي صُرْدَحٍ يَنْقُذُهُمُ الْبَصَرُ، وَيُسْمِعُهُمُ الصَّوْتُ، الصُّرْدَحُ: الْأَرْضُ الْمَلْسَاءُ، وَجَنَّتْهَا صُرَادِحُ. وَضَرَبَ صُرَادِحِيَّ وَصَادِحِيَّ: شَدِيدٌ بَيْنَ.

«صرد» الصُّرُّ، بِالْكَسْرِ، وَالصُّرَّةُ: شِدَّةُ الْبُرْدِ، وَقِيلَ: هُوَ الْبُرْدُ عَامَّةً، (حُكَيْمٌ الْأَخِيرَةُ عَنْ ثَعْلَبٍ). وَقَالَ اللَّيْثُ: الصُّرُّ الْبُرْدُ الَّذِي يَضْرِبُ الثَّبَاتَ وَيُحَسِّنُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ نَهَى عَمَّا قَتَلَهُ الصُّرُّ مِنَ الْجَرَادِ، أَيْ الْبُرْدِ.

وَرِيحٌ صِرٌّ وَصُرْصَرٌ: شَدِيدَةُ الْبُرْدِ، وَقِيلَ: شَدِيدَةُ الصَّوْتِ. الرَّجَاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَرِيحُ صُرْصِرٌ»، قَالَ: الصُّرُّ وَالصُّرَّةُ شِدَّةُ الْبُرْدِ، قَالَ: وَصُرْصَرٌ مُتَكَرِّرٌ فِيهَا الرَّاءُ، كَمَا يُقَالُ: قَلَقْتُ الشَّيْءَ وَأَقْلَقْتُهُ

إِذَا رَفَعْتُهُ مِنْ مَكَانِهِ، وَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ تَكَرُّرٌ، وَكَذَلِكَ صُرْصَرٌ وَصُرٌّ، وَصَلَّ وَصَلَّ، إِذَا سَمِعْتَ صَوْتَ الصَّرِيرِ غَيْرَ مُكَرَّرٍ قُلْتَ: صَرٌّ وَصَلَّ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنَّ الصَّوْتَ تَكَرَّرَ قُلْتَ: قَدْ صَلَّصَلَّ وَصُرْصَر. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]: «يَرِيحُ صُرْصِرٌ»، أَيْ شَدِيدَةُ الْبُرْدِ جِدًّا. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: رِيحٌ صُرْصَرٌ فِيهِ قَوْلَانِ: يُقَالُ أَصْلُهَا صَرٌّ مِنَ الصَّرِّ، وَهُوَ الْبُرْدُ، فَأَبْدَلُوا مَكَانَ الرَّاءِ الْوَسْطَى فَاءَ الْفِعْلِ، كَمَا قَالُوا تَجَجَجَفَ الثُّوبُ وَكَبَّكَبُوا، وَأَصْلُهُ تَجَجَّفَ وَكَبَّيَا، وَيُقَالُ هُوَ مِنْ صَرِيرِ الْبَابِ وَمِنْ الصَّرْوَةِ، وَهِيَ الضَّجَّةُ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: «فَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ فِي صَرْوٍ»، قَالَ الْمَقْسُرُونَ: فِي ضَجَّةٍ وَصَنِحَةٍ، وَقَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ:

جَوَاجِرُهَا فِي صَرْوٍ لَمْ تَزَلْ
فَقِيلَ: فِي صَرْوٍ فِي جَعَاةٍ لَمْ تَتَفَرَّقْ، يَغْنَى فِي تَفْسِيرِ اللَّيْثِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «كَتَمَلُ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ»، قَالَ: فِيهَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: أَحَدُهَا فِيهَا صِرٌّ أَيْ بُرْدٌ، وَالثَّانِي فِيهَا تَصْوِيْتُ وَحَرَكَةُ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَ آخَرٍ فِيهَا صِرٌّ، قَالَ: فِيهَا نَارٌ.

وَصُرُّ الثَّبَاتِ: أَصَابَهُ الصُّرُّ.
وَصَرٌّ يَصِيرُ صَرًّا وَصَرِيرًا، وَصُرْصَرٌ: صَوْتُ وَصَاحٌ أَشَدُّ الصَّبَاحِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ فِي صَرْوٍ نَصَبَتْ وَجْهَهَا»، قَالَ الرَّجَاجُ: الصُّرَّةُ أَشَدُّ الصَّبَاحِ تَكُونُ فِي الطَّائِرِ وَالْإِنْسَانِ وَغَيْرِهَا، قَالَ جَرِيرٌ يَرْثِي ابْنَةَ سَوَادَةَ:

نَصِييِكَ مِنْ أَجْرِ فَقُلْتُ لَهُمْ:
مَنْ لِلْعَرِينِ إِذَا فَارَقْتُ أَشْبَالِي؟
فَارَقْتَنِي حِينَ كَفَّ الدَّهْرُ مِنْ بَصَرِي
وَحِينَ صِرْتَ كَعَظْمِ الرُّومَةِ الْبَالِي
ذَاكُمُ سَوَادَةٌ يَجْلُو مُقَلَّتِي لَحْمِ
بَارِ يَصْرُصِرُ فَوْقَ الْمَرْقَبِ الْعَالِي
وَجَاءَ فِي صَرْوٍ، وَجَاءَ بِصُطْرٍ. قَالَ

ثَعْلَبٌ: قِيلَ لِامْرَأَةٍ: أَيْ النَّسَاءُ أَبْغَضُ إِلَيْكَ؟ فَقَالَتْ: الَّتِي إِنْ صَحَبْتِ صُرْصَرْتَ. وَصَرٌّ صِمَاخُهُ صَرِيرًا: صَوْتُ مِنَ الْعَطَشِ. وَصُرْصَرُ الطَّائِرِ: صَوْتُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْبَايَ وَالصُّفْرَ. وَفِي حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَطْلَعَ عَلَى ابْنِ الْحُسَيْنِ وَأَنَا أَتَيْتُ صَرًّا، هُوَ عَصْفُورٌ أَوْ طَائِرٌ فِي قَدْوٍ أَصْفَرُ اللَّوْنِ، سُمِّيَ بِصَوْنِهِ. يُقَالُ: صَرَّ الْعَصْفُورُ يَصِيرُ إِذَا صَاحَ. وَصَرَّ الْجُنْدُبُ يَصِيرُ صَرِيرًا، وَصَرَّ الْبَابُ يَصِيرُ. وَكُلُّ صَوْنٍ شَيْءٌ ذَلِكَ، فَهُوَ صَرِيرٌ إِذَا امْتَدَّ، فَإِذَا كَانَ فِيهِ تَخْفِيفٌ وَتَرْجِيعٌ فِي إِعَادَةِ ضَوْعِهِ، كَقَوْلِكَ صُرْصَرُ الْأَخْطَبِ صُرْصَرَةً، كَأَنَّهُمْ قَدَّرُوا فِي صَوْنِ الْجُنْدُبِ الْمَدَّ، وَفِي صَوْنِ الْأَخْطَبِ التَّرْجِيعَ فَحَكَوْهُ عَلَى ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الصُّفْرُ وَالْبَايَ، وَأَشْدَّ الْأَصْمَعِيُّ بَيْتَ جَرِيرٍ يَرْثِي ابْنَةَ سَوَادَةَ:

بَارِ يَصْرُصِرُ فَوْقَ الْمَرْقَبِ الْعَالِي
ابْنُ السَّكَيْتِ: صَرٌّ الْمَحْوِلُ يَصِيرُ صَرِيرًا، وَالصُّفْرُ يَصْرُصِرُ صُرْصَرَةً، وَصَرْتُ أَذَى صَرِيرًا إِذَا سَمِعْتَ لَهَا دَوْبًا. وَصَرَّ الْقَلَمُ وَالْبَابُ يَصِيرُ صَرِيرًا أَيْ صَوْتُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ كَانَ يَحْطُبُ إِلَى جَنْدَعٍ، ثُمَّ اتَّخَذَ الْوَيْتَرَ، فَاضْطَرَّتِ السَّارِيَّةُ، أَيْ صَرَّتْ وَحَنَتْ، وَهُوَ افْتَقَلَتْ مِنَ الصَّرِيرِ، فَقُلَيْتُ النَّاسَ طَاهِرًا لِأَجْلِ الصَّادِ.

وَوَرَقَهُمْ صَرِيٌّ وَصَرِيٌّ: لَهُ صَوْتُ وَصَرِيرٌ إِذَا نَفَرَ، وَكَذَلِكَ الدَّبْنَارُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْجَحْدَ، وَلَمْ يَسْتَعْمِلْهُ فِيهَا سِوَاهُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مَا لِفُلَانٍ صِرٌّ، أَيْ مَا عِنْدَهُ وَرَقَهُمْ وَلَا دِينَارٌ، يُقَالُ ذَلِكَ فِي الثَّغْرِ خَاصَّةً. وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَلَةَ: يُقَالُ لِلدَّرْهَمِ صَرِيٌّ، وَمَا تَرَكَ صَرِيًّا إِلَّا قَبْضَهُ، وَلَمْ يَثْبُتْ وَلَمْ يَجْمَعْهُ.

وَالصُّرَّةُ: الضَّجَّةُ وَالصَّيْحَةُ. وَالصُّرُّ: الصَّبَاحُ وَالْجَلْبَةُ. وَالصُّرَّةُ: الْجَعَاةُ. وَالصُّرَّةُ: الشَّدَّةُ مِنَ الْكَرْبِ وَالْحَرْبِ وَغَيْرِهَا، وَقَدْ فُسِّرَ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ:

فَالْحَقُّ بِالْهَادِيَاتِ وَدُونَهُ
جَوَاجِرُهَا فِي صَرِّهِ لَمْ تَرَّ لِلْ
فُسْرِ بِالْجَاعَةِ وَبِالشَّدَةِ مِنَ الْكَرْبِ ، وَقِيلَ فِي
تَفْسِيرِهِ : يَحْتَمِلُ الْوُجُوهَ الثَّلَاثَةَ الْمَتَقَدِّمَةَ
قَبْلَهُ . وَصَرُّهُ الْقَيْظُ : شِدَّتُهُ وَشِدَّةُ حَرِّهِ
وَالصَّرَّةُ : الْعَطْفَةُ . وَالصَّارَةُ : الْعَطَشُ ،
وَجَمْعُهُ صَرَائِرٌ نَادِرٌ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَانْصَاعَتِ الْحُقُبُ لَمْ تَقْصَعْ صَرَائِرَهَا
وَقَدْ تَشَحَّنَ ، فَلَارِيٌّ وَلَا هِيمُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : صَرَّ يَصِرُّ إِذَا عَطِشَ ،
وَصَرَّ يَصِرُّ إِذَا جَمَعَ . وَيُقَالُ : قَصَعَ الْحَجَارُ
صَارَتَهُ إِذَا شَرِبَ الْمَاءَ فَذَهَبَ عَطَشُهُ ،
وَجَمْعُهَا صَرَائِرٌ ^(١) ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ ذِي الرُّمَّةِ
أَيْضًا : لَمْ تَقْصَعْ صَرَائِرَهَا ، قَالَ : وَعَيْبُ
ذَلِكَ عَلَى أَبِي عَمْرٍو ، وَقِيلَ : إِنَّمَا الصَّرَائِرُ
جَمْعُ صَرِيرَةٍ ، قَالَ : وَأَمَّا الصَّارَةُ فَجَمْعُهَا
صَوَارٌ .

وَالصَّرَارُ : الْعَيْطُ الَّذِي تُشَدُّ بِهِ التَّوَادِي
عَلَى أَطْرَافِ النَّاقَةِ وَتَذِيرُ الْأَطْبَاءُ بِالْبَعْرِ الرَّطْبِ
لِكَلَّا يُوَثِّرَ الصَّرَارُ فِيهَا . الْجَوْهَرِيُّ : وَصَرَّرْتُ
النَّاقَةَ شَدَدْتُ عَلَيْهَا الصَّرَارَ ، وَهُوَ خَيْطٌ يُشَدُّ
فَوْقَ الْخَلْفِ لِكَلَّا يَرْضَعَهَا وَلَدُهَا . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ أَنْ يَحُلَّ صِرَارَ نَاقَةٍ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهَا ،
فَإِنَّهُ خَاتَمُ أَهْلِهَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : مِنْ عَادَةِ
الْعَرَبِ أَنْ تَصَرَّ ضُرُوعَ الْحُلُوبَاتِ إِذَا أُرْسِلَتْ
إِلَى الْمَرْعَى سَارِحَةً ، وَيُسَمُّونَ ذَلِكَ الرِّبَاطَ
صِرَارًا ، فَإِذَا رَاحَتْ عَشِيًّا حُلَّتْ نِلَكَ
الْأَصْرَةَ وَحُلَّتْ ، فَهِيَ مَضْرُورَةٌ وَمُصَرَّرَةٌ ،
وَمِنْهُ حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ نُوَيْرَةَ حِينَ جَمَعَ بَنُو
يَرْبُوعٍ صَدَقَاتِهِمْ لِيُوجِّهُوا بِهَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَتَّعَهُمْ مِنْ ذَلِكَ وَقَالَ :
وَقُلْتُ : خُدُّوْهَا هَلِوْ صَدَقَاتِكُمْ

مُصَرَّرَةً أَخْلَافُهَا لَمْ تُحَرِّدْ

(١) قوله : «وجمعها صرائرها» عبارة
الصحاح : قال أبو عمرو وجمعها صرائرها إلخ ، وبه
ينضح قوله بعد : وعيب ذلك على أبي عمرو .

سَاجِعُلُ نَفْسِي دُونَ مَا تَحْدَرُونَهُ
وَأَرْهَنُكُمْ يَوْمًا بِهَا قُلْتُهُ يَدِي
قَالَ : وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى تَأَوَّلُوا قَوْلَ الشَّافِعِيِّ
فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ الْمُصَرَّاءِ . وَصَرَّ النَّاقَةَ
يَصْرِهَا صَرًّا وَصَرَّ بِهَا : شَدَّ صَرْعَهَا
وَالصَّرَارُ : مَا يُشَدُّ بِهِ ، وَالْجَمْعُ أَصْرَةٌ ،
قَالَ :

إِذَا اللَّقَاحُ غَدَتْ مُلْقَى أَصْرَتِهَا
وَلَا كَرِيمٍ مِنَ الْوِلْدَانِ مَضْبُوحٍ
وَرَدَّ جَارِزَهُمْ حَرْفًا مُصَرَّمَةً
فِي الرَّاسِ مِنْهَا وَفِي الْأَصْلَادِ تَمْلِيحُ
وِرْوَايَةُ سِيبَوَيْهِ فِي ذَلِكَ :

وَرَدَّ جَارِزَهُمْ حَرْفًا مُصَرَّمَةً
وَلَا كَرِيمٍ مِنَ الْوِلْدَانِ مَضْبُوحٍ
وَالصَّرَّةُ : الشَّاةُ الْمُصَرَّاءُ . وَالْمُصَرَّاءُ :
الْمُحَقَّلَةُ عَلَى تَحْوِيلِ التَّضْعِيفِ . وَنَاقَةٌ
مُصَرَّةٌ : لَا تَذِيرُ ، قَالَ أَسَامَةُ الْهَدَلِيُّ :

أَقَرْتُ عَلَى حَوْلٍ عَسُوسٍ مُصَرَّةً
وَرَاهِقَ أَخْلَافِ السُّدَيْسِ بُرُوثَهَا
وَالصَّرَّةُ : شَرْجُ الدَّرَاهِمِ وَالذَّنَانِيرِ ، وَقَدْ
صَرَّهَا صَرًّا . غَيْرُهُ : الصَّرَّةُ صُرَّةُ الدَّرَاهِمِ
وَعِزُّهَا مَعْرُوفَةٌ . وَصَرَّرْتُ الصَّرَّةَ : شَدَدْتُهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَالَ لِجَبْرِيلَ . عَلَيْهِ
السَّلَامُ : تَأْتِنِي وَأَنْتَ صَارًا بَيْنَ عَيْنَيْكَ أَيْ
مُقْبَضُ جَامِعٍ بَيْنَهُمَا كَمَا يَقْعَلُ الْحَزِينُ . وَأَصْلُ
الصَّرِّ : الْجَمْعُ وَالشَّدُّ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ
ابْنِ حُصَيْنٍ : تَكَادُ تَصَرُّ مِنَ الْجِلْدِ ، كَأَنَّهُ
مِنْ صَرَّرْتَهُ إِذَا شَدَدْتَهُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا
جَاءَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ ، وَالْمَعْرُوفُ تَنْصَرُّجُ
أَيْ تَنْشَقُّ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَالَ

لِحَضَمَتَيْنِ تَقْدَمَا إِلَيْهِ : أَخْرَجَا مَاضِرَّائِي مِنْ
الْكَلَامِ ، أَيْ مَائِجَعَائِي فِي صُدُورِكُمَا .
وَكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتُهُ فَقَدْ صَرَّرْتُهُ ، وَمِنْهُ قِيلَ
لِلْأَسِيرِ : مَضْرُورٌ ، لِأَنَّ يَدَيْهِ جُمِعَتَا إِلَى
عُنُقِهِ ، وَلَمَّا بَعَثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ إِلَى ابْنِ
عُمَرَ بِأَسِيرٍ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ لِقَتْلِهِ
قَالَ : أَمَّا وَهُوَ مَضْرُورٌ فَلَا .

وَصَرَّ الْفَرَسُ وَالْحَجَارُ بِأُذُنَيْهِ يَصَرُّ صَرًّا ،

وَصَرَّهَا ، وَأَصَرَّ بِهَا : سَوَّاهَا وَنَصَبَهَا
لِلْإِسْتِعَاعِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ صَرَّ الْفَرَسُ
أُذُنَيْهِ صَمَّهَا إِلَى رَأْسِهِ ، فَإِذَا لَمْ يُوقِعُوا ^(٢)
قَالُوا : أَصَرَّ الْفَرَسُ ، بِالْأَلِفِ ، وَذَلِكَ إِذَا
جَمَعَ أُذُنَيْهِ وَعَزَمَ عَلَى الشَّدِّ ، وَفِي حَدِيثِ
سَطِيحٍ :

أَزْرَقُ مُهَمِّي الثَّابِ صَرَّارُ الْأُدُنِ
صَرَّ أُذُنُهُ وَصَرَّرَهَا أَيْ نَصَبَهَا وَسَوَّاهَا ،
وَجَاءَتْ الْحَبْلُ مُصَرَّةً أَذَانَهَا أَيْ مُحَدَّدَةً
أَذَانَهَا رَافِعَةً لَهَا ، وَإِنَّمَا تَصَرُّ أَذَانُهَا إِذَا جَدَّتْ
فِي السَّيْرِ .

ابْنُ شُمَيْلٍ : أَصَرَّ الزَّرْعُ إِضْرَارًا إِذَا خَرَجَ
أَطْرَافُ السَّقَاءِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُصَ سَبِيلُهُ ، فَإِذَا
خَلَصَ سَبِيلُهُ قِيلَ : قَدْ أَسْبَلَ ، وَقَالَ فِي
مَوْضِعٍ آخَرَ : يَكُونُ الزَّرْعُ صَرًّا حِينَ يَلْتَوِي
الْوَرْدُ وَيَبْسُ طَرَفُ السَّبِيلِ ، وَإِنْ لَمْ يَخْرُجْ
فِيهِ الْقَمْحُ . وَالصَّرُّ : السَّبِيلُ بَعْدَمَا يُقَصَّبُ
وَقِيلَ أَنْ يَظْهَرَ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : هُوَ السَّبِيلُ
مَا لَمْ يَخْرُجْ فِيهِ الْقَمْحُ ، وَاحِدُهُ صَرَّةٌ .
وَقَدْ أَصَرَّ .

وَأَصَرَّ يَعْمُرُ إِذَا أَسْرَعَ بَعْضَ الْإِسْرَاعِ ،
وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ أَصَرَّ ، بِالضَّادِ ، وَزَعَمَ
الطُّوسِيُّ أَنَّهُ تَضْعِيفٌ .
وَأَصَرَّ عَلَى الْأَمْرِ عَزَمَ .

وَهُوَ مَنَى صِرَى وَأَصِرَى ، وَصِرَى
وَأَصِرَى ، وَصَرَى وَصَرَى ، أَيْ عَزِمَةً
وَجِدَ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِنَّمَا مَنَى لِأَصِرَى أَيْ
لِحَقِيقَةٍ ، وَأَنْشَدَ أَبُو مَالِكٍ :

قَدْ عَلِمْتَ ذَاتُ الثَّنَابِ الْفَرَّ
أَنَّ الثَّلَاثِيَّ مِنْ شَيْعَتِي أَصِرَى
أَيْ حَقِيقَةً . وَقَالَ أَبُو السَّمَّالِ الْأَسَدِيُّ حِينَ
ضَلَّتْ نَاقَتُهُ : اللَّهُمَّ إِنْ لَمْ تَرُدَّهَا عَلَيَّ فَلَمْ
أُصَلِّ لَكَ صَلَاةً ، فَوَجَدَهَا عَنْ قَرِيبٍ ،
فَقَالَ : عَلَّمَ اللَّهُ أَنَهَا مَنَى صِرَى ، أَيْ عَزَمَ
عَلَيْهِ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : إِنَّمَا عَزِمَةً

(٢) قوله : «لم يوقعوا» أي لم يريدوا تعديده

مَحْتَمَةٌ، قَالَ: وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ أَصْرَرْتُ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا أَقَمْتَ وَدُمْتَ عَلَيْهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ». وَقَالَ أَبُو النَّهْشَبِ: أَصِرُّى أَيْ اغْرِمِى، كَأَنَّهُ يُخَاطَبُ نَفْسَهُ، مِنْ قَوْلِكَ: أَصَرَ عَلَى فِعْلِهِ يُصِرُّ إِضْرَارًا، إِذَا عَزَمَ عَلَى أَنْ يَنْصَبِي فِيهِ وَلَا يَرْجِعَ. وَفِي الصَّحَاحِ: قَالَ أَبُو سَمَّالٍ الْأَسَدِيُّ، وَقَدْ ضَلَّتْ نَاقَتُهُ: أَيْمُنُكَ لَيْسَ لَمْ تَرُدَّهَا عَلَى لَا عَيْدُكَ! فَأَصَابَ نَاقَتَهُ وَقَدْ تَعَلَّقَ زِمَامُهَا بِعَوْسَجَةٍ، فَأَخَذَهَا وَقَالَ: عَلِمَ رَبِّى أَنَّهُ مَنِى صِرِّى. وَقَدْ يُقَالُ: كَانَتْ هَذِهِ الْفَعْلَةُ مَنِى أَصِرِّى أَيْ عَزِيمَةً، ثُمَّ حِيلَتْ الْبَاءُ الْفَاءُ، كَمَا قَالُوا: يَا بَیْ أَنْتَ، وَيَا بَا أَنْتَ، وَكَذَلِكَ صِرِّى وَصِرِّى عَلَى أَنْ يَحْدَفَ الْأَلِفُ مِنْ أَصِرِّى لَا عَلَى أَنَّهَا لُقَّةٌ صَرَرْتُ عَلَى الشَّيْءِ وَأَصْرَرْتُ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الْأَصْلُ فِي قَوْلِهِمْ كَانَتْ مَنِى صِرِّى وَأَصِرِّى أَيْ أَمْرٌ، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُعْبِرُوهُ عَنْ مَذْهَبِ الْفِعْلِ حَوَّلُوا بَاءَهُ الْفَاءُ فَقَالُوا: صِرِّى وَأَصِرِّى، كَمَا قَالُوا: نَبَّيْ عَنْ قِيلَ وَقَالُوا: وَقَالَ: أَخْرَجَنَا مِنْ بَيْتِ الْفِعْلِ إِلَى الْأَسْمَاءِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ: أَعْيَيْتَنِي مِنْ شُبِّ إِلَى دُبِّ، وَيُخَفِّضُ قَبْلُ قَالَ: مِنْ شُبِّ إِلَى دُبِّ، وَمَعْنَاهُ فَعَلَ ذَلِكَ مَذْكَانَ صَغِيرًا إِلَى أَنْ دَبَّ كَبِيرًا. وَأَصَرَ عَلَى الذَّنْبِ لَمْ يُقْلِعْ عَنْهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَا أَصَرَ مِنْ اسْتَفْهَر. أَصَرَ عَلَى الشَّيْءِ يُصِرُّ إِضْرَارًا إِذَا لَزِمَهُ وَدَاوَمَهُ وَبَتَ عَلَيْهِ، وَكَثُرَ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الشَّرِّ وَالذُّنُوبِ، يَعْنِي مَنْ اتَّبَعَ الذَّنْبَ الْإِسْتِفْهَارَ فَلَيْسَ بِمُصِرٍّ عَلَيْهِ وَإِنْ تَكَرَّرَ مِنْهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَبِلَ لِلْمُصِرِّينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ.

وَصَحْرَةٌ. صَرَاءُ: مَلْسَاءُ.

وَرَجُلٌ صَرُورٌ وَصُرُورَةٌ: لَمْ يَحْجُ قَطُّ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ فِي الْكَلَامِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الصَّرِّ الْخَبْسِ وَالْمَنْعِ، وَقَدْ قَالُوا فِي هَذَا لَمَعَتْنِي: صُرُورِي وَصَارُورِي، فَإِذَا قُلْتَ

ذَلِكَ تَكْنَيْتَ وَجَمَعْتَ وَأَنْتَ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ مَثْنَى مَجْمُوعٌ، كَانَتْ فِيهِ بَاءُ النَّسَبِ أَوْ لَمْ تَكُنْ، وَقِيلَ: رَجُلٌ صَارُورَةٌ وَصَارُورٌ لَمْ يَحْجُ، وَقِيلَ: لَمْ يَتَزَوَّجْ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، وَكَذَلِكَ الْمُؤَنَّثُ.

وَالصُّرُورَةُ فِي شِعْرِ الثَّابِتَةِ: الَّذِي لَمْ يَأْتِ النِّسَاءُ، كَأَنَّهُ أَصَرَ عَلَى تَرْكِهِنَّ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا صُرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ. وَقَالَ اللَّحْمِيُّ: رَجُلٌ صُرُورَةٌ لَا يُقَالُ إِلَّا بِالْهَاءِ، قَالَ ابْنُ جُنَيْنٍ: رَجُلٌ صُرُورَةٌ وَامْرَأَةٌ صُرُورَةٌ، لَيْسَتْ الْهَاءُ لِتَأْنِيثِ الْمُوصُوفِ بِهَا هِيَ فِيهِ، وَإِنَّمَا لَحِقَتْ لِإِعْلَامِ السَّامِعِ أَنَّ هَذَا الْمُوصُوفَ بِهَا هِيَ فِيهِ قَدْ بَلَغَ الْغَايَةَ وَالتَّهَانَةَ، فَجَعَلَ تَأْنِيثَ الصِّفَةِ أَمَارَةً لِمَا أُرِيدَ مِنْ تَأْنِيثِ الْغَايَةِ وَالْمُبَالَغَةِ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ: قَالَ رَأَيْتُ أَقْوَامًا صَرَارًا، بِالْفَتْحِ، وَاحِدُهُمْ صَرَارَةٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَوْمٌ صَوَارِيرُ جَمْعُ صَارُورَةٍ، قَالَ: وَمَنْ قَالَ صُرُورِي وَصَارُورِي تَنَبَّى وَجَمَعَ وَأَنْتَ، وَفَسَّرَ أَبُو عُبَيْدٍ قَوْلَهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا صُرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ، بِأَنَّهُ التَّبْتُلُ وَتَرَكُ النِّكَاحِ، فَجَعَلَهُ اسْمًا لِلْحَدَثِ، يَقُولُ: لَيْسَ يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ لَا أَتَزَوَّجُ، يَقُولُ: هَذَا لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا فِعْلُ الرُّهْبَانِ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الثَّابِتَةِ:

لَوْ أَنَّهُ عَرَضَتْ لِأَسْمَطَ رَاهِبٍ

عَبَدَ الْإِلَهَ صُرُورَةٌ مُتَعَبِدٍ يَعْنِي الرَّاهِبَ الَّذِي قَدْ تَرَكَ النِّسَاءَ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ: وَقِيلَ أَرَادَ مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ قَتْلًا، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي صُرُورَةٌ، مَا حَاجَبَتْ وَلَا عَرَفْتُ حُرْمَةَ الْحَرَمِ. قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَحْدَثَ حَدَثًا وَلَجًّا إِلَى الْكَعْبَةِ لَمْ يَهْجُ، فَكَانَ إِذَا لَقِيَهِ وَلَّى الدَّمَ فِي الْحَرَمِ قِيلَ لَهُ: هُوَ صُرُورَةٌ وَلَا تَهْجُ. وَحَافِرٌ مَضْرُورٌ وَمُضْطَرٌّ: ضَيْقٌ مُتَقَبِّضٌ.

وَالْأَرْحُ: الْعَرِيضُ، وَكِلَاهُمَا عَيْبٌ، وَأَنْشَدَ:

لَا رَحَجَ فِيهِ وَلَا اضْطِرَارُ

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: اضْطَرَّ الْحَافِرُ اضْطِرَارًا إِذَا كَانَ فَاحِشَ الضَّيْقِ، وَأَنْشَدَ لِأَبِي النَّجْمِ الْعَجَلِيُّ:

يَكُلُّ وَأَبِي لِلْحَصَى رَصَاحَ

لَيْسَ بِمُضْطَرٍ وَلَا فِرْشَاحَ

أَيْ يَكُلُّ حَافِرٌ وَأَبِي مُقَعَّبٌ بِخَفَرِ الْحَصَى لِقُوَّتِهِ لَيْسَ بِضَيْقٍ، وَهُوَ الْمُضْطَرُّ، وَلَا فِرْشَاحَ وَهُوَ الْوَاسِعُ الرَّائِدُ عَلَى الْمَعْرُوفِ. وَالصَّارَةُ: الْحَاجَةُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: لَنَا قَبْلَهُ صَارَةٌ، وَجَمَعُهَا صَوَارٌ، وَهِيَ الْحَاجَةُ.

وَشَرِبَ حَتَّى مَلَأَ مَصَارَهُ، أَيْ أَمْعَاهُ؛ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَلَمْ يُفَسِّرْهُ بِأَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ.

وَالصَّرَارَةُ: نَهْرٌ يَأْخُذُ مِنَ الْقُرَاتِ. وَالصَّرَارِيُّ: الْمَلَّاحُ، قَالَ الْقَطَّاعِيُّ:

فِي ذِي جُلُولٍ يُفْضَى الْمَوْتُ صَاحِبُهُ

إِذَا الصَّرَارِيُّ مِنْ أَهْوَالِهِ ارْتَسَمَا أَيْ كَبُرَ، وَالْجَمْعُ صَرَارِيُونَ وَلَا يُكْسَرُ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

جَذَبَ الصَّرَارِيْنَ بِالْكَرُورِ

وَيُقَالُ لِلْمَلَّاحِ: الصَّرَارِيُّ مِثْلُ الْقَاضِي، وَسَدَّكَرُهُ فِي الْمَعْتَلِّ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: كَانَ حَقٌّ صَرَارِيٌّ أَنْ يُذَكَّرَ فِي فَضْلِ صَبَرِ الْمَعْتَلِّ اللَّامِ، لِأَنَّ الْوَاحِدَ عِنْدَهُمْ صَارٍ، وَجَمْعُهُ صَرَاءٌ وَجَمْعُ صَرَارِيٍّ؛ قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ الْخَوْهَرِيُّ فِي فَضْلِ صَبَرِيٍّ أَنَّ الصَّرَارِيَّ الْمَلَّاحُ، وَجَمْعُهُ صَرَاءٌ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَيُقَالُ لِلْمَلَّاحِ صَارٍ، وَالْجَمْعُ صَرَاءٌ، وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ يَقُولُ: صَرَاءٌ وَاحِدٌ مِثْلُ حُسَيْنٍ لِلْحَسَنِ، وَجَمْعُهُ صَرَارِيٌّ، وَاحْتِجَّ يَقُولُ الْفَرَزْدَقِيُّ:

أَشَارِبُ خَمْرٍ وَخَدِيدٍ زَبِيرِ

وَصَرَاءُ لِفُسُوَيْهِ بُخَارٍ؟

قَالَ: وَلَا حُجَّةَ لِأَبِي عَلِيٍّ فِي هَذَا الِیْسَةِ.

لأنَّ الصَّرَارِيَّ الَّذِي هُوَ عِنْدَهُ جَنَعٌ ، بِدَلِيلِ
قَوْلِ الْمُسَيَّبِ بْنِ عَلَسٍ يَصِفُ غَائِصًا أَصَابَ
دُرَّةً ، وَهُوَ :

وَتَرَى الصَّرَارِيَّ يَسْجُدُونَ لَهَا
وَيَضُمُّهَا يَدَيْهِ لِلنَّخْرِ
وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الْفَرَزْدَقُ لِلوَاحِدِ فَقَالَ :
تَرَى الصَّرَارِيَّ وَالْأَمْوَاجَ تَضُرُّهُ
لَوْ يَسْتَطِيعُ إِلَى بَرِّيَّةٍ عَبْرًا
وَكَذَلِكَ قَوْلُ خَلْفِ بْنِ جَبَلٍ الطَّهَوِيِّ :

تَرَى الصَّرَارِيَّ فِي غَبَاءٍ مُظْلِمَةٍ
تَعْلُوهُ طَوْرًا وَيَعْلُو قَوْفَهَا تَبْرًا
قَالَ : وَلِهَذَا السَّبَبُ جَعَلَ الْجَوْهَرِيُّ
الصَّرَارِيَّ وَاحِدًا لَمَّا رَأَاهُ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ
يُحْبِرُ عَنْهُ كَمَا يُحْبِرُ عَنْ الْوَاحِدِ الَّذِي هُوَ
الصَّارِي ، فَظَنَّ أَنَّ الْبَاءَ فِيهِ لِلنَّسْبِ كَأَنَّهُ
مَنْسُوبٌ إِلَى صَرَارٍ مِثْلَ حَوَارِيٍّ مَنْسُوبٍ إِلَى
حَوَارٍ ، وَحَوَارِيُّ الرَّجُلِ : خَاصَّتُهُ ، وَهُوَ
وَاحِدٌ لَا جَمْعُ ، وَبِذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ
لَحَظَ هَذَا الْمَعْنَى كَوْنُهُ جَعَلَهُ فِي فَضْلِ
صَرَرٍ ، فَلَوْ لَمْ تَكُنِ الْبَاءُ لِلنَّسْبِ عِنْدَهُ لَمْ
يُنْجِزْهُ فِي هَذَا الْفَضْلِ ، قَالَ : وَصَوَابُ
إِنْشَاءِ بَيْتِ الْعَجَّاجِ : جَذَبُ ، يَرْفَعُ الْبَاءُ ،
لأنَّه فَاعِلٌ لِفِعْلِ فِي بَيْتِ قَبْلِهِ ، وَهُوَ :

لَأَبَا يُثَانِيهِ عَنِ الْحَوَوْرِ
جَذَبُ الصَّرَارِيِّينَ بِالْكُرُورِ
الْأَبَى : الْبَطْءُ ، أَيْ بَعْدَ بَطْءٍ ، أَيْ يَثْنِي
هَذَا الْقُرْفُورُ عَنِ الْحَوَوْرِ جَذَبُ الْمَلَّاحِينَ
بِالْكُرُورِ ، وَالْكُرُورُ جَمْعُ كَرٍ ، وَهُوَ حَبْلٌ
السَّقْفَةِ الَّذِي يَكُونُ فِي الشَّرَاحِ ، قَالَ :
وَقَالَ ابْنُ حَمْرَةَ : وَاحِدُهَا كَرٌ يَضُمُّ الْكَافَ
لَا غَيْرَ .

وَالصَّرُّ : الدَّلْوُ تَسْتَرْخِي فَتَصَرُّ ، أَيْ تُشَدُّ
وَتُسَمَّعُ بِالْمُسَمَّعِ ، وَهِيَ عُرْوَةٌ فِي دَاخِلِ
الدَّلْوِ يَارِئُهَا عُرْوَةٌ أُخْرَى ، وَأَنْشَدَ فِي ذَلِكَ :

إِنْ كَانَتْ أَمَّا امْصَرَّتْ فَصَرَّهَا
إِنْ مَصَّارَ الدَّلْوِ لَا يَصُرُّهَا
وَالصَّرَّةُ : تَقْطِيبُ الْوَجْهِ مِنَ الْكَرَاهَةِ .

وَالصَّرَارُ : الْأَمَاكِينُ الْمَرْتَقِعَةُ لَا يَغْلُوها
الْمَاءُ .

وَصَرَارٌ : اسْمُ جَبَلٍ ، وَقَالَ جَرِيرٌ :
إِنَّ الْفَرَزْدَقَ لَا يُزَايِلُ لَوْمَهُ
حَتَّى يَزُولَ عَنِ الطَّرِيقِ صَرَارٌ
وَفِي الْحَدِيثِ : حَتَّى أَتَيْنَا صَرَارًا ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ بَثْرٌ قَدِيمَةٌ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ
مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ طَرِيقِ الْعِرَاقِ ، وَقِيلَ :

مَوْضِعٌ .
وَيُقَالُ : صَارَهُ عَلَى الشَّيْءِ أَكْرَهُهُ .
وَالصَّرَّةُ ، يَفْتَحُ الصَّادُ : خَرَزَةٌ تُوَخَّذُ
بِهَا النِّسَاءُ الرِّجَالُ (هَذَا عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) .
وَصَرَّرَتِ الثَّاقَةُ : تَقَدَّمَتْ (عَنْ أَبِي
لَيْلَى) ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

إِذَا مَا تَارَتْنا الْمَرَاسِيلُ صَرَّرَتْ
أَبْوَسُ النِّسَاءِ قَوَادَةَ أَتَيْتِ الرِّكْبِ
وَصَرَّرِينَ : مَوْضِعٌ ، قَالَ الْأَخْطَلُ :

إِلَى هَاجِسٍ مِنْ آلِ ظَنِيَاءٍ وَالَّتِي
أَتَى دُونَهَا بَابٌ بِصَرَّرِينَ مُفْقَلٌ
وَالصَّرَصَرُ وَالصَّرَصُورُ وَالصَّرَصُورُ مِثْلُ
الْمَجْرُورِ : هِيَ الْعِظَامُ مِنَ الْإِبِلِ .
وَالصَّرَصُورُ : الْبُخْتِيُّ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ وَلَدُهُ ،
وَالسَّيْنُ لُغَةً . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّرَصُورُ
الْفُخْلُ النَّجِيبُ مِنَ الْإِبِلِ . وَيُقَالُ لِلسَّقْفَةِ :
الْقُرْفُورُ وَالصَّرَصُورُ .

وَالصَّرَصَرَانِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي بَيْنَ
الْبَحَاثِيِّ وَالْعَرَابِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْفَوَالِجُ .
وَالصَّرَصَرَانُ : إِبِلٌ نَبَطِيَّةٌ يُقَالُ لَهَا
الصَّرَصَرَانِيَّاتُ . الْجَوْهَرِيُّ : الصَّرَصَرَانِيُّ
وَاحِدٌ الصَّرَصَرَانِيَّاتِ ، وَهِيَ الْإِبِلُ بَيْنَ
الْبَحَاثِيِّ وَالْعَرَابِ .

وَالصَّرَصَرَانُ وَالصَّرَصَرَانِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ
سَمَكِ الْبَحْرِ أَمْلَسُ الْجُلْدِ ضَخْمٌ ، وَأَنْشَدَ :

مَرَّتْ كَظْهَرِ الصَّرَصَرَانِ الْأَذْنِ
وَالصَّرَصَرُ : دَوِيَّةٌ تَحْتَ الْأَرْضِ تَصِيرُ
أَيَّامَ الرَّيِّعِ .

وَصَرَّارُ اللَّيْلِ : الْجُنْدُجُ ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ
الْجُنْدُبِ ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُسَمِّيهِ الصَّدْيَ .

وَصَرَصَرٌ : اسْمُ نَهْرٍ بِالْعِرَاقِ .
وَالصَّرَاصِرَةُ : نَبْطُ الشَّامِ .

التَّهْدِيبُ فِي التَّوَادِرِ : كَمَهَلْتُ الْمَالَ
كَمَهَلَةً وَحَبَّرْتُهُ حَبْكَةً وَدَبَّكَلْتُهُ دَبَّكَلَةً
وَحَبَّيْتُهُ حَبَبَةً وَزَمَمْتُهُ زَمَمَةً وَصَرَصَرْتُهُ
وَكَرَكْرَتُهُ إِذَا جَمَعْتُهُ وَرَدَدْتَ أَطْرَافَ مَا انْتَشَرَ
مِنْهُ ، وَكَذَلِكَ كَبَّكَبْتُهُ .

• صرط • الْأَزْهَرِيُّ : قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعُ وَأَبُو
عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَالْكِسَائِيُّ : « أَهْلُنَا
الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ » ، بِالصَّادِ ، وَقَرَأَ يَعْقُوبُ
بِالسَّيْنِ ، قَالَ : وَأَصْلُ صَادٍ سَيْنٌ قُلْتُ مَعَ
الطَّاءِ صَادًا لِقُرْبِ مَخَارِجِهَا . الْجَوْهَرِيُّ :
الصَّرَاطُ وَالسَّرَاطُ وَالزَّرَاطُ الطَّرِيقُ ، قَالَ
الشَّاعِرُ :

أَكْرَمَ عَلَى الْحُرُورِيِّينَ مُهْرِي
وَأَحْمِلُهُمْ عَلَى وَضْعِ الصَّرَاطِ

• صرطح • الصَّرْطُحُ : الْمَكَانُ الصُّلْبُ .
وَكَذَلِكَ الصَّرْدَاحُ ^(١) ، وَالسَّيْنُ لُغَةً .

• صرع • الصَّرْعُ : الطَّرْحُ بِالْأَرْضِ ،
وَحَصَّهُ فِي التَّهْدِيبِ بِالْإِنْسَانِ ، صَارَعَهُ
فَصَرَعَهُ يَصْرَعُهُ صَرَعًا وَصَرَعًا ، الْفَتْحُ لِيَحْمِصَ
وَالْكَسْرُ لِيَقْسِيَ ، (عَنْ يَعْقُوبَ) ، فَهُوَ
مَصْرُوعٌ وَصَرِيعٌ ، وَالْجَمْعُ صَرَغِي .
وَالْمُصَارَعَةُ وَالصَّرَاعُ : مُعَالَجَتُهَا بِهَا يَصْرَعُ
صَاحِبُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مِثْلُ الْمُؤْمِنِ
كَالْحَامَةِ مِنَ الزَّنْعِ تَصْرَعُهَا الرِّيحُ مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا
أُخْرَى . أَيْ تُعِيلُهَا وَتُرِييُهَا مِنْ جَانِبٍ إِلَى
جَانِبٍ .

وَالْمَصْرَعُ : مَوْضِعٌ وَمَصْدَرٌ ، قَالَ هُوَيْرُ
الْحَارِثِيُّ :

(١) قوله : « وكذلك الصرداح إلخ » كذا
بالأصل بالبدال المهملة ، والذي في شرح القاموس
المطبوع : وكذلك الصرطاح ، والسَّيْنُ لُغَةً . وَقَدْ
وَجَدْنَا السَّيْنَ لُغَةً فِي الصَّرْدَاحِ ، بِالْأَلِفِ ، وَلَمْ نَجِدْهَا
لُغَةً فِي الصَّرْطَاحِ ، بِالطَّاءِ .

بِمَصْرَعِنَا الثَّمَانِ يَوْمَ تَأَلَّيْتُ
عَلَيْنَا تَوَيْمٌ مِنْ شَطَى وَصِيمٍ
تَرَوْدُ مِنَّا بَيْنَ أُذُنَيْهِ طَعْنَةً
دَعْنَةً إِلَى هَابِي الثَّرَابِ عَقِيمٍ
وَرَجُلٌ صَرَاعٌ وَصَرِيعٌ بَيْنَ الصَّرَاعَةِ ،
وَصَرُوعٌ : شَدِيدُ الصَّرَعِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا
بِذَلِكَ ، وَصَرَعَةٌ : كَثِيرُ الصَّرَعِ لِأَقْرَانِهِ
يَصْرَعُ النَّاسَ ، وَصَرَعَةٌ : يَصْرَعُ كَثِيرًا يَطْرُدُ
عَلَى هَذَيْنِ بَابٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ صُرِعَ
عَنْ دَابَّةٍ فَجَحِشَ شِقُّهُ أَيْ سَقَطَ عَنْ
ظَهْرِهَا . وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا : أَنَّهُ أَرْدَفَ
صَفِيَّةً فَعَثَرَتْ نَاقَتَهُ فَصَرَعَا جَمِيعًا .
وَرَجُلٌ صَرِيعٌ مِثَالُ يَسْقِي : كَثِيرُ الصَّرَعِ
لِأَقْرَانِهِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : رَجُلٌ صَرِيعٌ إِذَا
كَانَ ذَلِكَ صَنْعَتَهُ وَحَالَهُ الَّتِي يُعْرِفُ بِهَا .
وَرَجُلٌ صَرَاعٌ إِذَا كَانَ شَدِيدَ الصَّرَعِ وَإِنْ
لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا .
وَرَجُلٌ صَرُوعٌ الْأَقْرَانُ أَيْ كَثِيرُ الصَّرَعِ
لَهُمْ . وَالصَّرَعَةُ : هُمُ الْقَوْمُ الَّذِينَ
يَصْرَعُونَ مَنْ صَارِعُوا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ
رَجُلٌ صَرَعَةٌ ، وَقَوْمٌ صَرَعَةٌ وَقَدْ تَصَارَعَ الْقَوْمُ
وَأَصْطَرَعُوا ، وَصَارَعَهُ مُصَارَعَةً وَصِرَاعًا .
وَالصَّرَعَانُ : الْمُصْطَرِعَانِ . وَرَجُلٌ حَسَنُ
الصَّرَعَةِ مِثْلُ الرَّكْبَةِ وَالْجَلْسَةِ ، وَفِي الْمَثَلِ :
سُوِّ الْأَسِيمَسَالُوْ خَيْرٌ مِنْ حُسْنِ الصَّرَعَةِ ؛
يَقُولُ : إِذَا اسْتَمْسَكَ ، وَإِنْ لَمْ يُحْسِنِ
الرَّكْبَةَ فَهُوَ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي يَصْرَعُ صَرَعَةً لَا
تَضُرُّهُ ، لِأَنَّ الَّذِي يَتَأَسَّكُ قَدْ يَلْحَقُ وَالَّذِي
يُصْرَعُ لَا يَتَلَعُ .
وَالصَّرَعُ : عِلَّةٌ مَعْرُوفَةٌ .
وَالصَّرِيعُ : الْمَجْنُونُ .
وَمَرَرْتُ يَقْتُلِي مُصْرَعِينَ ، شُدُّدٌ لِلْكَثَرَةِ .
وَمَصَارِعُ الْقَوْمِ : حَيْثُ قُتِلُوا . وَالْمَيْتَةُ
تَصْرَعُ الْحَيَّوَانُ ، عَلَى الْمَثَلِ .
وَالصَّرَعَةُ : الْحَلِيمُ عِنْدَ الْقَضْبِ لِأَنَّ
جَلْمَهُ يَصْرَعُ غَضَبَهُ عَلَى ضِدِّ مَعْنَى قَوْلِهِمْ :
الْغَضَبُ غَوْلُ الْجَلْمِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
الصَّرَعَةُ ، بِضَمِّ الصَّادِ وَفَتْحِ الرَّاءِ مِثْلُ

الْهُمَزَةِ ، الرَّجُلُ الْحَلِيمُ عِنْدَ الْقَضْبِ ، وَهُوَ
الْمُبَالِغُ فِي الصَّرَاعِ الَّذِي لَا يُغْلَبُ ، فَتَقْلَهُ
إِلَى الَّذِي يُغْلِبُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْقَضْبِ
وَيَقْهَرُهَا ، فَإِنَّهُ إِذَا مَلَكَهَا كَانَ قَدْ قَهَرَ أَقْوَى
أَعْدَائِهِ وَشَرَّ خُصُومِهِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ : أَعْدَى
عَدُوِّكَ نَفْسُكَ الَّتِي بَيْنَ جَنَّتِكَ ، وَهَذَا مِنْ
الْأَلْفَاظِ الَّتِي نَقَلَهَا اللُّغَوِيُّونَ ^(١) عَنْ وَضْعِهَا
لِضَرْبٍ مِنَ التَّوَسُّعِ وَالْمَجَازِ ، وَهُوَ مِنْ
فَصِيحِ الْكَلَامِ . لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْغَضَبُ بِحَالَةٍ
شَدِيدَةٍ مِنَ الْغَيْظِ ، وَقَدْ ثَارَتْ عَلَيْهِ شَهْوَةُ
الْقَضْبِ ، فَقَهَرَهَا بِجَلْمِهِ ، وَصَرَعَهَا بِتَبَاتِيهِ ،
كَانَ كَالصَّرَعَةِ الَّتِي يَصْرَعُ الرَّجَالُ وَلَا
يَصْرَعُونَهُ .
وَالصَّرَعُ وَالصَّرِيعُ وَالصَّرَعُ : الضَّرْبُ
وَالْفَنُّ مِنَ الشَّيْءِ ، وَالْجَمْعُ أَصْرَعٌ وَصَرُوعٌ ؛
وَرَوَى أَبُو عُبَيْدٍ بَيْتَ لَبِيدٍ :
وَحَصَمَ كِبَادِي الْجَنِّ اسْقَطْتُ شَاوَهُمْ
بِمَسْتَحْوَذٍ ذِي مِرْوٍ وَصَرُوعٍ
بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ ، أَيْ بِضُرُوبٍ مِنَ الْكَلَامِ ،
وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِالصَّادِ الْمُعْجَمَةِ ،
وَقَالَ غَيْرُهُ : صُرُوعُ الْجَبَلِ قُوَاهُ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ هَذَا صِرْعُهُ وَصَرَعُهُ ،
وَصِرْعُهُ وَصَرَعُهُ ، وَطَبْعُهُ ، وَطَلْعُهُ ،
وَطِبَاعُهُ ، وَطَبِيعُهُ وَسَيْئُهُ وَفَرْغُهُ وَفَرْغُهُ ، وَشِلْوُهُ
وَشَلْتُهُ ، أَيْ مِثْلُهُ ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :
وَمَنْجُوبٍ لَهُ مِنْهُنَّ صِرْعٌ
يَعْنِي إِذَا عَدَلَتْ بِهِ الشُّوَارَا
هَكَذَا رَوَاهُ الْأَصْمَعِيُّ ، أَيْ لَهُ مِنْهُنَّ مِثْلُ ؛
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَيُرْوَى ضِرْعٌ ، بِالصَّادِ
الْمُعْجَمَةِ ، وَقَسَرَهُ بِأَنَّهُ الْحَلْبَةُ .
وَالصَّرَعَانُ : إِبْلَانُ تَرْدُ إِحْدَاهُمَا حِينَ
تَصْدُرُ الْأُخْرَى لِكَثْرَتِهَا ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ :
(١) قَوْلُهُ : «نَقَلَهَا اللُّغَوِيُّونَ ... إلخ» كَذَا
بِالْأَصْلِ ، وَالَّذِي فِي النَّهَاةِ : نَقَلَهَا عَنْ وَضْعِهَا
اللُّغَوِي ، وَالْمُبَادَرِ مِنْهُ أَنَّ اللُّغَوِي صِفَةٌ لِلْوَضْعِ ،
وَحِينَئِذٍ فَالنَّاقِلُ النَّبِيُّ ﷺ ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ الْمُؤَلِّفِ
قَبْلَهُ : فَنَقَلَهُ إِلَى الَّذِي يُغْلِبُ نَفْسَهُ .

مِثْلُ الْبُرَامِ غَدَا فِي أَصْدَقِ خَلْقِي
لَمْ يَسْتَعِنْ وَحَوَامِي الْمَوْتِ تَعْنَاهُ
فَرَجَتْ عَنْهُ بِصَرَعَيْنَا لِأَرْمَلَةٍ
وَبَائِسٍ جَاءَ مَعْنَاهُ كَمَعْنَاهُ
قَالَ يَصِفُ سَائِلًا شَبَهَهُ بِالْبُرَامِ وَهُوَ الْقِرَادُ .
لَمْ يَسْتَعِنْ : يَقُولُ لَمْ يَخْلُقْ عَائَتَهُ . وَحَوَامِي
الْمَوْتِ وَحَوَائِمُهُ : أَسَابِهُ . وَقَوْلُهُ بِصَرَعَيْنَا
أَرَادَ بِهَا إِبْلَا مَخْتَلِفَةَ التَّمَشُّاءِ ، تَجِبُ هَذِهِ
وَتَذَهَبُ هَذِهِ لِكَثْرَتِهَا ، هَكَذَا رَوَاهُ يَفْتَحُ
الصَّادُ ؛ وَهَذَا الشَّعْرُ أَوْرَدَهُ الشَّيْخُ ابْنُ بَرِي
عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَأَوْرَدَ صَدْرُ الْبَيْتِ الْأَوَّلُ :
وَمُرْهُقٍ سَالٍ إِمْتَاعًا بِأَصْدِيهِ
وَالصَّرَعُ : الْمِثْلُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِي شَاهِدُهُ
قَوْلُ الرَّاجِزِ :

إِنَّ أَخَالَكَ فِي الْأَشَاوِي صِرْعُكَ
وَالصَّرَعَانُ وَالصَّرَعَانُ ، بِالْكَسْرِ :
الْمِثْلَانِ يُقَالُ : هُمَا صِرْعَانُ وَشَرَعَانُ وَحِثَانِ
وَقِتْلَانُ كُلُّهُ بِمَعْنَى :

وَالصَّرَعَانُ : الْغَدَاةُ وَالْعَشِيَّةُ ، وَزَعَمَ
بَعْضُهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا الْعَصْرَيْنِ فَقَلِبَ .
يُقَالُ : آتَيْتُهُ صِرْعِي النَّهَارِ ، وَقُلَانِ يَأْتِيَانِ
الصَّرْعَيْنِ أَيْ غَدَاةً وَعَشِيَّةً . وَقِيلَ :
الصَّرَعَانِ يَصِفُ النَّهَارَ الْأَوَّلَ وَيَصِفُهُ الْآخَرَ ؛
وَقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

كَأَنِّي نَازِعٌ يَتْنِيوُ عَنْ وَطَنِ
صَرَاعَانِ رَائِحَةُ عَقْلٍ وَتَقْيِيدُ ^(٢)
أَرَادَ : عَقْلٌ عَشِيَّةً ، وَتَقْيِيدُ غَدَاةً . فَكَفَى
بِذِكْرِ أَحَدِهَا ؛ يَقُولُ : كَأَنِّي بَعِيرٌ نَازِعٌ إِلَى
وَطْنِهِ وَقَدْ ثَنَاهُ عَنْ إِرَادَتِهِ عَقْلٌ وَتَقْيِيدُ ، فَعَقَلَهُ
بِالْغَدَاةِ لِيَتِمَّكَنَ فِي الْمَرْعَى ، وَتَقْيِيدُهُ بِاللَّيْلِ
خَوْفًا مِنْ شِرَادِهِ .

وَيُقَالُ : طَلَبْتُ مِنْ فُلَانٍ حَاجَةً
فَانْصَرَفَتْ وَمَا أَذْرَى عَلَيَّ أَيَّ صِرْعِي أَمْرِهِ
هُوَ . أَيْ لَمْ يَتَّبِعْنِي لِي أَمْرِهِ ؛ قَالَ يَعْقُوبُ :
أَنْشَدَنِي الْكَلَالِي :

(٢) قَوْلُهُ : «رَائِحَةُ» يَرَوِي بِالنَّصْبِ وَالرَّفْعِ .

انظر شرح القاموس .

فَرَحْتُ وَمَا وَدَّعْتُ لِيْلَى وَمَا دَرْتُ
عَلَى أَى صِرْعَى أَمْرَهَا أَتَرُوحُ
بَعْنَى أَوَاصِلًا تَرُوحْتُ مِنْ عِنْدِهَا أَوْ قَاطِعًا
وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَيَفْعَلُ ذَلِكَ عَلَى كُلِّ
صِرْعَةٍ (١)، أَى يَفْعَلُ ذَلِكَ عَلَى كُلِّ حَالٍ.
وَيُقَالُ: يَلَاذِمُ صِرْعَانِ، أَى طَرَفَانِ.
وَمُضَارَعَا الْبَابِ: بَابَانِ مُتَضَابَانِ
يَنْضَمَانِ جَمِيعًا، مَدْخُلُهُمَا فِي الْوَسْطِ مِنْ
الْمُضَارَعَيْنِ، وَقَوْلُ رُوبَةٍ:

إِذَا حَازَ دُونِي مُضَرَغَ الْبَابِ الْوَصْلَ
يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُمُ الْمُضَرَغُ لَفَةً فِي
الْمُضَارَعِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَخْذُومًا مِنْهُ.
وَصَرَغَ الْبَابِ: جَعَلَ لَهُ مُضَارَعَيْنِ، قَالَ أَبُو
إِسْحَاقَ: الْمُضَارَعَانِ: بَابَا الْقَصِيدَةِ يَمْتَزِلُ
الْمُضَارَعَيْنِ اللَّذَيْنِ هُمَا بَابَا الْبَيْتِ، قَالَ:
وَأَشْتَقَاكُمَا مِنَ الصَّرْعَيْنِ، وَهُمَا نِصْفَا النَّهَارِ،
قَالَ: فَمِنْ غَدُوقٍ إِلَى انْتِصَافِ النَّهَارِ صَرَغَ،
وَمِنْ انْتِصَافِ النَّهَارِ إِلَى سُتُوطِ الْقُرْصِ
صَرَغَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْمُضَارَعَانِ مِنَ
الشَّعْرِ مَا كَانَ فِيهِ قَافِيَتَانِ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ،
وَمِنْ الْأَبْوَابِ مَا لَهُ بَابَانِ مُتَضَابَانِ
جَمِيعًا مَدْخُلُهُمَا بَيْنَهُمَا فِي وَسْطِ الْمُضَارَعَيْنِ،
وَبَيَّتَ مِنَ الشَّعْرِ مُضَرَغٌ: لَهُ مُضَارَعَانِ،
وَكَذَلِكَ بَابُ مُضَرَغٍ.

وَالْتَضَرُّعُ فِي الشَّعْرِ: تَقْفِيَةُ الْمُضَارَعِ
الْأَوَّلِ، مَاخُذٌ مِنْ مُضَارَعِ الْبَابِ، وَهُمَا
مُضَرَغَانِ، وَهَذَا وَقَعَ التَّضَرُّعُ فِي الشَّعْرِ لِيَدُلَّ
عَلَى أَنَّ صَاحِبَهُ مُبْتَدِئٌ إِمَّا قِصَّةً وَإِمَّا
قِصِيدَةً، كَمَا أَنَّ إِمَّا إِمَّا ابْتَدَى بِهَا فِي قَوْلِكَ:
صَرَبْتُ إِمَّا زَيْدًا وَإِمَّا عَمْرًا لِيَعْلَمَ أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ
شَاكٌ، فِيمَا الْعَرُوضُ فِيهِ أَكْثَرُ حُرُوفًا مِنَ
الضَّرْبِ، فَفَقَصَ فِي التَّضَرُّعِ حَتَّى لَحِقَ
بِالضَّرْبِ، قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ:

لَمَنْ طَلَّلَ أَبْصَرْتُهُ فَشَجَانِي
كَحِطَّ زُبَيْرٌ فِي عَسِيبٍ يَمَانِي ؟
فَقَوْلُهُ: شَجَانِي فَعُولُنْ، وَقَوْلُهُ: يَمَانِي

(١) قوله: «على كل صرعة» هي بكسر الصاد
في الأصل، وفي القاموس بالفتح.

فَعُولُنْ، وَالْبَيْتُ مِنَ الطَّرِيلِ، وَعَرُوضُهُ
الْمَعْرُوفُ، إِنَّمَا هُوَ مَفَاعِلُنْ، وَفِيمَا زَيْدٌ فِي
عَرُوضِهِ حَتَّى سَاوَى الضَّرْبِ قَوْلُ أَمْرِئِ
الْقَيْسِ:

أَلَا أَنْعِمَ صَبَاحًا أَبْهَى الطَّلُّ الْبَالِي
وَهَلْ يَنْعَمَنَّ مَنْ كَانَ فِي الْعَصْرِ الْخَالِي ؟
وَصَرَغَ الْبَيْتُ مِنَ الشَّعْرِ: جَعَلَ عَرُوضَهُ
كَضَرْبِهِ.

وَالصَّرِيعُ: الْقَضِيبُ مِنَ الشَّجَرِ يَنْهَضُ
إِلَى الْأَرْضِ فَيَسْقُطُ عَلَيْهَا، وَأَصْلُهُ فِي
الشَّجَرَةِ، فَيَبْقَى سَاقِطًا فِي الظِّلِّ لَا تُصِيبُهُ
الشَّمْسُ فَيَكُونُ الْيَنْ مِنْ الْفَرْعِ وَأَطْيَبَ
رِيحًا، وَهُوَ يُسْتَاكُ بِهِ، وَالْجَمْعُ صُرْعٌ. وَفِي
الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُعْجِبُهُ
أَنْ يَسْتَاكُ بِالصُّرْعِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الصَّرِيعُ
الْقَضِيبُ يَسْقُطُ مِنْ شَجَرِ الْبَشَامِ، وَجَمْعُهُ
صِرْعَانٌ. وَالصَّرِيعُ أَيْضًا: مَا يَسَّ مِنْ
الشَّجَرِ، وَقِيلَ: إِنَّمَا هُوَ الصَّرِيفُ، بِالْفَاءِ،
وَقِيلَ: الصَّرِيعُ السُّوطُ أَوْ الْقَوْسُ الَّذِي لَمْ
يُنْحَتْ مِنْهُ شَيْءٌ، وَيُقَالُ الَّذِي جَفَّ عَوْدُهُ
عَلَى الشَّجَرَةِ، وَقَوْلُ لَيْدٍ:

مِنْهَا مَصَارِعُ غَابِوَةٍ وَقِيَامُهَا (٢)
قَالَ: الْمَصَارِعُ جَمْعُ مَضْرُوعٍ مِنَ
الْقَضْبِ، يَقُولُ: مِنْهَا مَضْرُوعٌ وَمِنْهَا قَائِمٌ،
وَالْقِيَاسُ مَصَارِيعُ.

وَذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ صَعَمَ عَنْ أَبِي
الْمِقْدَامِ السُّلَمِيِّ قَالَ: تَضَرَّعَ الرَّجُلُ
لِصَاحِبِهِ وَتَضَرَّعَ إِذَا ذَلَّ وَاسْتَحْذَى.

• صرف • الصَّرْفُ: رَدُّ الشَّيْءِ عَنْ
وَجْهِهِ، صَرَفَهُ بِصَرَفِهِ صَرَفًا فَانْصَرَفَ.
وَصَارَفَ نَفْسَهُ عَنِ الشَّيْءِ: صَرَفَهَا عَنْهُ.
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «ثُمَّ انْصَرَفُوا» أَى رَجَعُوا عَنْ
الْمَكَانِ الَّذِي اسْتَمَعُوا فِيهِ، وَقِيلَ: انْصَرَفُوا
عَنِ الْعَمَلِ بِشَيْءٍ مِمَّا سَمِعُوا. «صَرَفَ اللَّهُ
قُلُوبَهُمْ» أَى أَصْلَحَهُمُ اللَّهُ مُجَازَاةً عَلَى

(١) في معلقة لبيد: منه مُضَرَغٌ غَابِوَةٍ وَقِيَامُهَا.

فَعِلِهِمْ، وَصَرَفْتُ الرَّجُلَ عَنِّي فَانْصَرَفَ،
وَالْمُنْصَرَفُ: قَدْ يَكُونُ مَكَانًا، وَقَدْ يَكُونُ
مَصْدَرًا، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «سَأَصْرِفُ عَنْ
آيَاتِي»، أَى أَجْعَلَ جَزَاءَهُمُ الْإِضْلَالَ عَنْ
هُدَايَةِ آيَاتِي. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَمَا
يَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا»، أَى مَا
يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَصْرِفُوا عَنْ أَنْفُسِهِمُ الْعَذَابَ،
وَلَا أَنْ يَنْصُرُوا أَنْفُسَهُمْ.

قَالَ يُونُسُ: الصَّرْفُ الْحِيلَةُ. وَصَرَفْتُ
الصَّبِيَّانَ: قَلْبَهُمَا. وَصَرَفَ اللَّهُ عَنْكَ
الَّذِي، وَاسْتَصَرَفْتُ اللَّهَ الْمَكَارِهِ
وَالصَّرِيفُ: اللَّبَنُ الَّذِي يُنْصَرَفُ بِهِ عَنِ
الصَّرْعِ حَارًا.

وَالصَّرْفَانِ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ.
وَالصَّرْفَةُ: مَثَلٌ مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ، نَجْمٌ
وَاحِدٌ تَبَرُّقًا لِلْقَمَرِ، خَلْفَ خِرَافِي الْأَسَدِ.
يُقَالُ: إِنَّهُ قَلْبُ الْأَسَدِ، إِذَا طَلَعَ أَمَامَ الْفَجْرِ
فَذَلِكَ الْحَرِيفُ، وَإِذَا غَابَ مَعَ طُلُوعِ الْفَجْرِ
فَذَلِكَ أَوَّلُ الرَّبِيعِ.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: الصَّرْفَةُ نَابُ الدَّهْرِ،
لَأَنَّهَا تَقْتَرُّ عَنِ الْبُرْدِ أَوْ عَنِ الْحَرِّ فِي
الْحَالَتَيْنِ، قَالَ ابْنُ كُنَاسَةَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ
لَانْصِرَافِ الْبُرْدِ وَإِقْبَالِ الْحَرِّ، وَقَالَ ابْنُ
بَرٍّ: صَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ
لَانْصِرَافِ الْحَرِّ وَإِقْبَالِ الْبُرْدِ.

وَالصَّرْفَةُ: خَرَزَةٌ مِنَ الْخَزَرِ الَّتِي تُذَكَّرُ
فِي الْأَخَذِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: يُسْتَعْتَفُ بِهَا
الرِّجَالُ، يُصْرِفُونَ بِهَا عَنْ مَذَاهِبِهِمْ
وَوُجُوهِهِمْ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)

قَالَ ابْنُ جَنِّي: وَقَوْلُ الْبَغْدَادِيِّ فِي
قَوْلِهِمْ: مَا تَأْتِينَا فَتَحَدَّثْنَا، تَنْصِبُ الْجَوَابَ
عَلَى الصَّرْفِ، كَلَامٌ فِيهِ إِجَالٌ بَعْضُهُ صَحِيحٌ
وَبَعْضُهُ فَاسِدٌ، أَمَّا الصَّحِيحُ فَقَوْلُهُمُ الصَّرْفُ
أَنْ يَصْرِفَ الْفِعْلُ الثَّانِي عَنْ مَعْنَى الْفِعْلِ
الْأَوَّلِ، قَالَ: وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِنَا إِنَّ الْفِعْلَ
الثَّانِي يَخَالِفُ الْأَوَّلَ، وَأَمَّا انْتِصَابُهُ بِالصَّرْفِ
فَخَطَأٌ، لِأَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ نَاصِبٍ مُقْتَضِرٍ لَهُ.
لِأَنَّ الْمَعْنَى لَا تَنْصِبُ الْأَفْعَالُ وَإِنَّمَا تَرْفَعُهَا.

قال: وَالْمَعْنَى الَّذِي يَرْفَعُ الْفِعْلَ هُوَ وَقَوْعُ الاسم، وَجَازَ فِي الْأَفْعَالِ أَنْ يَرْفَعَهَا الْمَعْنَى كما جَازَ فِي الْأَسْمَاءِ أَنْ يَرْفَعَهَا الْمَعْنَى لِمُضَارَعَةِ الْفِعْلِ لِلْاسْمِ.

وَصَرَفُ الْكَلِمَةِ إِجْرَاؤها بِالتَّوْنِينِ وَصَرَفْنَا الْآيَاتِ أَيْ بَيَّاهَا. وَتَصْرِيفُ الْآيَاتِ تَبْيِيهَا.

وَالصَّرْفُ: أَنْ تَصْرِفَ إِنْسَانًا عَنْ وَجْهِ يُرِيدُهُ إِلَى مَصْرِفٍ غَيْرِ ذَلِكَ. وَصَرَفَ الشَّيْءَ أَعْمَلَهُ فِي غَيْرِ وَجْهِ كَأَنَّهُ بَصْرِفُهُ عَنْ وَجْهِ إِلَى وَجْهِ، وَتَصَرَّفَ هُوَ.

وَتَصَارِيفُ الْأُمُورِ: تَخَالِيفُهَا، وَمِنْهُ تَصَارِيفُ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ. اللَّيْثُ: تَصْرِيفُ الرِّيَّاحِ صَرْفُهَا مِنْ جِهَةٍ إِلَى جِهَةٍ، وَكَذَلِكَ تَصْرِيفُ السُّيُولِ وَالْخَيُْولِ وَالْأُمُورِ وَالْآيَاتِ، وَتَصْرِيفُ الرِّيَّاحِ: جَعْلُهَا جُتُوبًا وَشَالًا وَصَبًّا وَدُبُورًا، فَجَعَلَهَا ضُروبًا فِي أَجْناسِهَا. وَصَرَفَ الدَّهْرُ: جَدَّانَهُ وَنَوَائِجَهُ. وَالصَّرْفُ: جَدَّانُ الدَّهْرِ، اسْمٌ لَهُ، لِأَنَّهُ يَصْرِفُ الْأَشْيَاءَ عَنْ وُجُوهِهَا، وَقَوْلُ صَخْرٍ أَلْعَى:

عَاوَدَنِي حُبُّهَا وَقَدْ شَحِطَتْ
صَرَفَ نَوَاهَا فَإِنِّي كَمِيدُ
أَنْتَ الصَّرْفُ لِتَغْلِيْقِهِ بِالنَّوَى، وَجَمَعُهُ صُرُوفٌ. أَبُو عَمْرٍو: الصَّرِيفُ الْفِضَّةُ؛ وَأَنْشَدَ:

بَنَى غَدَانَةً حَقًّا لَسْتُمْ ذَهَبًا
وَلَا صَرِيفًا. وَلَكِنْ أَنْتُمْ خَرْفُ
وَهَذَا اللَّيْثُ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ:

بَنَى غَدَانَةً مَا إِنْ أَنْتُمْ ذَهَبًا
وَلَا صَرِيفًا وَلَكِنْ أَنْتُمْ خَرْفُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِنْشَادُو: مَا إِنْ أَنْتُمْ ذَهَبُ، لِأَنَّ زِيَادَةَ إِنْ تُبْطِلُ عَمَلًا مَا.

وَالصَّرْفُ: فَضْلُ الدَّرْهِمِ عَلَى الدَّرْهِمِ وَالذِّينَارِ عَلَى الذِّينَارِ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا يُصَرَّفُ عَنْ قِيَمَةِ صَاحِبِهِ. وَالصَّرْفُ: بَيْعُ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ يُنْصَرَفُ بِهِ عَنْ جَوْهَرٍ إِلَى جَوْهَرٍ.

وَالْتَصْرِيفُ فِي جَمِيعِ الْبَيَاعَاتِ: إِنْفَاقُ الدَّرَاهِمِ.

وَالصَّرَافُ وَالصَّرِيفُ وَالصَّرِيفِيُّ: التَّقَادُّ، مِنْ الْمُصَارَفَةِ، وَهُوَ مِنَ التَّصْرِيفِ. وَالْجَمْعُ صَيَارِفُ وَصَيَارِفَةٌ، وَالْهَاءُ لِلنَّسَبِ. وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ الصَّيَارِفُ؛ فَأَمَّا قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ:

تَنَفَّى يَدَاهَا الْحَصَى فِي كُلِّ هَاجِرَةٍ
نَفَى الدَّرَاهِمِ تَقَادُّ الصَّيَارِيفِ
فَعَلَى الضَّرُورَةِ، لَمَّا احتَاجَ إِلَى تَامِ الْوَزْنِ أَشْبَحَ الْحَرَكَةُ ضَرُورَةً حَتَّى صَارَتْ حَرْفًا؛ وَبِعَكْسِهِ:

وَالْبَكْرَاتِ الْفُسْجُ الْعَطَاسِ
وَيُقَالُ: صَرَفْتُ الدَّرَاهِمَ بِالذَّنَائِرِ
وَبَيْنَ الدَّرْهِمَيْنِ صَرَفٌ، أَيْ فَضْلٌ لِحُودَةٍ فَضَّةً أَحَدِهَا.

وَرَجُلٌ صَرِيفٌ: مُتَصَرِّفٌ فِي الْأُمُورِ؛ قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي عَائِدٍ الْهَذَلِيُّ:

قَدْ كُنْتُ خَرَجًا وَلَوْجًا صَرِيفًا

لَمْ تَلْتَحِضْنِي حَيْضَ بَيْضٍ لِحَاصِرِ
أَبُو الْهَيْثَمِ: الصَّرِيفُ وَالصَّرِيفِيُّ الْمُحْتَالُ الْمُتَقَلِّبُ فِي أُمُورِهِ، الْمُتَصَرِّفُ فِي الْأُمُورِ، الْمُجَرَّبُ لَهَا؛ قَالَ سُوَيْدُ بْنُ أَبِي كَاهِلٍ الْيَشْكُرِيُّ:

وَلِسَانًا صَرِيفًا صَارِمًا

كَحَسَامِ السَّيْفِ مَامَسَ قَطْعُ
وَالصَّرْفُ: التَّقَلُّبُ وَالْحِيلَةُ. يُقَالُ: فَلَانٌ يَصْرِفُ وَيَتَصَرَّفُ وَيَضْطَرِفُ لِعِيَالِهِ، أَيْ يَكْتَسِبُ لَهُمْ. وَقَوْلُهُمْ: لَا يَقْبَلُ لَهُ صَرَفٌ وَلَا عَدْلٌ، الصَّرْفُ: الْحِيلَةُ، وَمِنْهُ التَّصَرُّفُ فِي الْأُمُورِ. يُقَالُ: إِنَّهُ يَتَصَرَّفُ فِي الْأُمُورِ. وَصَرَفْتُ الرَّجُلَ فِي أَمْرِي تَصْرِيفًا فَتَصَرَّفَ فِيهِ وَاضْطَرَفَ فِي طَلَبِ الْكَسْبِ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

قَدْ يَكْتَسِبُ الْمَالَ الْهَدَانُ الْعَاجِي
يَغَيِّرُ مَا عَصَفُو وَلَا اضْطَرَفُ
وَالْعَدْلُ: الْفِدَاءُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَنْ تَعْدِلَ كُلُّ عَدْلًا»، وَقِيلَ: الصَّرْفُ

التَّطَوُّعُ. وَالْعَدْلُ الْفَرَضُ، وَقِيلَ: الصَّرْفُ التَّوْنَةُ، وَالْعَدْلُ الْفِدْيَةُ، وَقِيلَ: الصَّرْفُ الْوَزْنُ وَالْعَدْلُ الْكَيْلُ، وَقِيلَ: الصَّرْفُ الْقِيَمَةُ، وَالْعَدْلُ الْمِثْلُ، وَأَصْلُهُ فِي الْفِدْيَةِ، يُقَالُ: لَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُمْ صَرَفًا وَلَا عَدْلًا، أَيْ لَمْ يَأْخُذُوا مِنْهُمْ دِيَّةً وَلَمْ يَقْبَلُوا بِقَبِيلِهِمْ رَجُلًا وَاحِدًا أَيْ طَلَبُوا مِنْهُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؛ قَالَ: كَانَتْ الْعَرَبُ تَقْتُلُ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ بِالرَّجُلِ الْوَاحِدِ، فَإِذَا قَتَلُوا رَجُلًا بِرَجُلٍ فَذَلِكَ الْعَدْلُ فِيهِمْ، وَإِذَا أَخَذُوا دِيَّةً فَقَدْ انْصَرَفُوا عَنِ الدِّمِّ إِلَى غَيْرِهِ، فَصَرَفُوا ذَلِكَ صَرَفًا، فَالْقِيَمَةُ صَرَفٌ لِأَنَّ الشَّيْءَ يَوْمًا يَغَيِّرُ صِفَتَهُ وَيُعَدِّلُ بِمَا كَانَ فِي صِفَتِهِ، قَالُوا: ثُمَّ جُعِلَ بَعْدَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى صَارَ مَثَلًا فِيمَنْ لَمْ يُوْخِذْ مِنْهُ الشَّيْءُ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ، وَالزِّمُّ أَكْثَرُ مِنْهُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا»، أَيْ مَعْدَلًا، قَالَ:

أَرْهَبُ هَلْ عَنْ شَيْبَةٍ مِنْ مَصْرِفٍ؟

أَيْ مَعْدِلٍ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الصَّرْفُ الْمِثْلُ، وَالْعَدْلُ الْاسْتِقَامَةُ. وَقَالَ ثَعْلَبُ: الصَّرْفُ مَا يُنْصَرَفُ بِهِ، وَالْعَدْلُ الْمِثْلُ، وَقِيلَ: الصَّرْفُ الزِّيَادَةُ وَالْفَضْلُ، وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ: مَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرَفٌ وَلَا عَدْلٌ، قَالَ مَكْحُولٌ: الصَّرْفُ التَّوْنَةُ، وَالْعَدْلُ الْفِدْيَةُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقِيلَ الصَّرْفُ الثَّأْلِفَةُ، وَالْعَدْلُ الْفَرِيضَةُ. وَقَالَ يُونُسُ: الصَّرْفُ الْحِيلَةُ، وَمِنْهُ قِيلَ: فَلَانٌ يَتَصَرَّفُ، أَيْ يَحْتَالُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَا يَسْتَطِيعُونَ صَرَفًا وَلَا نَصْرًا».

وَصَرَفَ الْحَدِيثِ: تَرْيِئُهُ وَالزِّيَادَةُ فِيهِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ طَلَبَ صَرَفَ الْحَدِيثِ يَتَّبِعِي بِهِ إِقْبَالَ وَجُودِ النَّاسِ إِلَيْهِ [لَمْ يَرْجُ رَاحَةَ الْجَنَّةِ]، أَخَذَ مِنْ صَرَفِ الدَّرَاهِمِ، وَالصَّرْفُ: الْفَضْلُ، يُقَالُ: لِهَذَا صَرَفٌ عَلَى هَذَا، أَيْ فَضْلٌ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

أَرَادَ بِصَرْفِ الْحَدِيثِ مَا يَتَكَلَّفُهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الزَّيَادَةِ فِيهِ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ ، وَإِنَّمَا كَرِهَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَدْخُلُهُ مِنَ الرِّبَا وَالنَّصْعِ وَلِأَنَّهُ يُخَالِطُهُ مِنَ الْكُذِبِ وَالزَّيْدِ ، وَالْحَدِيثُ مَرْفُوعٌ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ لَا يُحْسِنُ صَرْفَ الْكَلَامِ ، أَيْ فَضَلَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، وَهُوَ مِنْ صَرْفِ الدَّرَاهِمِ ، وَقِيلَ لِمَنْ يُمَيِّزُ صَيْرُوفٌ وَصَيْرُفِيٌّ .

وَصَرْفٌ لِأَهْلِهِ بِصَرْفٍ وَاضْطَرَفَ : كَسَبَ وَطَلَّبَ وَاحْتَالَ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَالصَّرَافُ : حِرْمَةٌ كُلُّ ذَاتِ ظِلْفٍ وَمِخْلَبٍ ، صَرَفَتْ تَصْرِفُ صُرُوفًا وَصِرَافًا ، وَهِيَ صَارِفٌ . وَكَلَبَةُ صَارِفٌ بَيِّنَةُ الصَّرَافِ إِذَا اشْتَهَتْ الْفَحْلَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : السَّبَاعُ كُلُّهَا تُجْعَلُ وَتَصْرِفُ إِذَا اشْتَهَتْ الْفَحْلَ ، وَقَدْ صَرَفَتْ صِرَافًا ، وَهِيَ صَارِفٌ ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ ذَلِكَ كُلُّهُ لِلْكَلْبَةِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الصَّرَافُ حِرْمَةُ الشَّاءِ وَالْكَلَابِ وَالْبَقَرِ .

وَالصَّرِيفُ : صَوْتُ الْأَبْيَابِ وَالْأَبْوَابِ . وَصَرْفَ الْإِنْسَانُ وَالْبَعِيرُ نَاهُ وَبَنَاهُ بِصَرْفٍ صَرِيفًا : حَرَقَهُ فَسَمِعَتْ لَهُ صَوْتًا ، وَنَاقَةً صُرُوفٌ بَيِّنَةُ الصَّرِيفِ . وَصَرِيفُ الْفَحْلِ : تَهْدِيرُهُ . وَمَا فِي قَوْمٍ صَارِفٌ ، أَيْ نَابٌ . وَصَرِيفُ الْقَوْمِ : صَوْتُهُ . وَصَرِيفُ الْبَكْرَةِ : صَوْتُهَا عِنْدَ الْإِسْقَاءِ . وَصَرِيفُ الْقَلَمِ وَالْبَابِ وَنَحْوُهَا : صَرِيرُهَا . ابْنُ خَالَوَيْهِ : صَرِيفُ نَابٍ ثَائِقٌ يَذُلُّ عَلَى كَلَالِهَا وَنَابِ الْبَعِيرِ عَلَى قَطْعِهِ وَعَلَمِيٍّ ، وَقَوْلُ الثَّابِتِ : مَقْنُوفَةٌ بِدَحِيسِ الثَّخَفِ بَارِئُهَا

لَهُ صَرِيفٌ صَرِيفُ الْقَوْمِ بِالْمَسَدِ هُوَ وَصَفٌ لَهَا بِالْكَالَالِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ دَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ ، فَإِذَا فِيهِ جَمَلَانِ يَصْرِفَانِ وَيُوعِدَانِ ، فَذَنَّا مَثَلًا فَوْضَعَا جُرْنُهَا ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا كَانَ الصَّرِيفُ مِنَ الْفُحُولَةِ ، فَهُوَ مِنَ التَّشَاظِ ، وَإِذَا كَانَ مِنَ الْإِنْسَانِ ، فَهُوَ مِنَ الْإِعْيَاءِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : لَا يَزُوعُهُ مِنْهَا إِلَّا صَرِيفُ أَنْيَابِ

الْجَذَنَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَسْنَعُ صَرِيفِ الْأَقْلَامِ ، أَيْ صَوْتُ جَرَّيْنَاهَا بِمَا تَكْتَبُهُ مِنْ أَقْصِيَةِ اللَّهِ وَوَحْيِهِ ، وَمَا يَسْمَعُونَهُ مِنَ اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ . وَفِي حَدِيثِ مُوسَى ، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ صَرِيفَ الْقَلَمِ حِينَ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ التَّوْرَةَ ، وَقَوْلُ أَبِي خِرَاشٍ :

مُقَابِلَتَيْنِ شَدَّهَا طُفَيْلٌ
بِصَرَافَيْنِ عَقَدَهَا حَبِيلٌ
عَنَى بِالصَّرَافَيْنِ شِرَاكَيْنِ لَهَا صَرِيفٌ .
وَالصَّرَفُ : الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .
وَشَرَابٌ صَرِفٌ أَيْ بَحْتُ لَمْ يَمَزْجْ ، وَقَدْ صَرَفَهُ صُرُوفًا ، قَالَ الْهَذَلِيُّ :

إِنْ يُمْسِي نَشْوَانٌ بِمَصْرُوفَةٍ
مِنْهَا يَرَى وَعَلَى يَرْجُلٍ
وَصَرَفَهُ وَأَصْرَفَهُ : كَصَرَفَهُ (الْأَخِيرَةَ عَنْ تَعْلِيهِ) .

وَصَرِيفُونَ : مَوْضِعٌ بِالْعِرَاقِ ، قَالَ الْأَعْنَى :
وَتَجَنَّبِي إِلَيْهِ السَّيْلُحُونَ وَدُونَهَا
صَرِيفُونَ فِي أَنْهَارِهَا وَالْحَوِزَاتِ
قَالَ : وَالصَّرِيفِيَّةُ مِنَ الْحَمْرِ مَسْجُوتَةٌ
إِلَيْهِ . وَالصَّرِيفُ : الْحَمْرُ الطَّيِّبَةُ ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ الْأَعْنَى :

صَرِيفِيَّةٌ طَيِّبٌ طَعْمُهَا
لَهَا زَيْدٌ بَيْنَ كُوبٍ وَدَنْ^(١)
قَالَ بَعْضُهُمْ : جَعَلَهَا صَرِيفِيَّةً لِأَنَّهَا أُخِذَتْ مِنْ الدَّنِّ سَاعَتِلِهَا كَاللَّبَنِ الصَّرِيفِ ، وَقِيلَ : نُسِبَ إِلَى صَرِيفِينَ ، وَهُوَ نَهْرٌ يَنْخَلِجُ مِنَ الْفُرَاتِ . وَالصَّرِيفُ : الْحَمْرُ الَّتِي لَمْ يَمَزْجْ بِالنَّمَاءِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ لَا خِلَاطَ فِيهِ ، وَقَالَ الْبَاهِلِيُّ فِي قَوْلِهِ الْمَتَخَلِّجُ :

إِنْ يُمْسِي نَشْوَانٌ بِمَصْرُوفَةٍ
قَالَ : بِمَصْرُوفَةٍ أَيْ بِكَاسٍ شَرِبْتُ صِرَفًا ،

(١) قوله : « صريفة الخ » قبله كما في شرح

القاموس :

ثُعاطَى الضَّجِيجِ إِذَا أَقْبَلَتْ

بُعَيْدَ الرِّقَادِ وَعِنْدَ الْوَسْنِ

عَلَى يَرْجُلٍ أَيْ عَلَى لَحْمٍ طَبَّخَ فِي مِرْجَلٍ ، وَهِيَ الْقَذْرُ . وَتَصْرِيفُ الْحَمْرِ : شَرْبُهَا صِرَفًا . وَالصَّرِيفُ : اللَّبَنُ الَّذِي يَتَصَرَّفُ عَنِ الضَّرْعِ حَارًّا إِذَا حُلِبَ ، فَإِذَا سَكَنَتْ رَغَوْنُهُ ، فَهُوَ الصَّرِيحُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْغَارِ : وَيَبْتِئَانِ فِي رِسْلَيْهَا وَصَرِيفُهَا ، الصَّرِيفُ : اللَّبَنُ سَاعَةً يَصْرِفُ عَنِ الضَّرْعِ ، وَفِي حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ :

لَكِنْ غَذَاهَا اللَّبَنُ الْحَرِيفُ
الْمَحْضُ وَالْقَارِصُ وَالصَّرِيفُ
وَحَدِيثُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِيكَرِبَ : أَشْرَبُ
التَّيْنِ مِنَ اللَّبَنِ رَيْثَةً أَوْ صَرِيفًا .

وَالصَّرَفُ ، بِالْكَسْرِ : شَيْءٌ يُدْبَغُ بِهِ الْأَوِيْمُ ، وَفِي الصَّحَاحِ : صَبَغَ أَخْمَرُ تَضَعُ بِهِ شُرْكُ الثَّعَالِ ، قَالَ ابْنُ كُلَّةَبَةَ الْيَزْبُوعِي ، وَاسْمُهُ هَبِيرَةٌ بِنُ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَيُقَالُ سَلَمَةُ ابْنُ خَرْشَبِ الْأَنْزَارِيِّ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ هَبِيرَةُ بِنُ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَكَلَّجَتُهُ اسْمُ أُمِّهِ ، فَهُوَ ابْنُ كَلَّجَةَ أَحَدَ بَنِي عُزَيْنِ بْنِ تَعْلَبَةَ بْنِ يَزْبُوعٍ ، وَيُقَالُ لَهُ الْكَلَّجَةُ ، وَهُوَ لَقَبٌ لَهُ ، فَعَلَى هَذَا يُقَالُ : وَقَالَ الْكَلَّجَةُ الْيَزْبُوعِي :

كُمَيْتٌ غَيْرُ مُخْلَفٍ وَلَكِنْ
كَلَّوْنُ الصَّرَفِ عَلٌ بِهِ الْأَوِيْمُ
يَعْنِي أَنَّهَا خَالِصَةُ الْكُمَيْتِ كَلَّوْنُ الصَّرَفِ ، وَفِي الْمَحْكَمِ : خَالِصَةُ اللَّوْنِ ، لَا يُخْلَفُ عَلَيْهَا أَنَّهَا لَبَسَتْ كَذَلِكَ . قَالَ : وَالْكُمَيْتُ الْمُخْلَفُ الْأَحْمُ وَالْأَحْوَى ، وَمَا يَشْتَبِهَانِ حَتَّى يَخْلَفَ إِنْسَانٌ أَنَّهُ كُمَيْتٌ أَحْمُ ، وَيَخْلَفُ الْآخَرُ أَنَّهُ كُمَيْتٌ أَحْوَى . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ نَائِمٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَاسْتَقِظَ مُخَارًا وَجْهَهُ كَأَنَّهُ الصَّرَفُ ، هُوَ ، بِالْكَسْرِ ، شَجَرٌ أَخْمَرٌ . وَيُسَمَّى الدَّمُ وَالشَّرَابُ إِذَا لَمْ يَمَزْجَا صِرَفًا . وَالصَّرَفُ : الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى صَارَ كَالصَّرَفِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ،

كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، لَتَمُرُّكُمْ عَرَا الْأُدِيمِ
الصَّرْفُ، أَيْ الْأَحْمَرُ.

وَالصَّرِيفُ: السَّعْفُ الْيَابِسُ، الْوَاحِدَةُ
صَرِيفَةٌ، حَكَى ذَلِكَ أَبُو حَنِيفَةَ؛ وَقَالَ
مَرَّةً: هُوَ مَا يَبْسُ مِنَ الشَّجَرِ، مِثْلُ
الصَّرِيعِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَصْرَفَ الشَّاعِرُ شِعْرَهُ
يُصْرِفُهُ إِصْرَافًا إِذَا أَقْوَى فِيهِ وَخَالَفَ بَيْنَ
الْقَافِيَتَيْنِ، يُقَالُ: أَصْرَفَ الشَّاعِرُ الْقَافِيَةَ،
قَالَ ابْنُ بَرٍّ: وَلَمْ يَجِْ أَصْرَفَ غَيْرَهُ،
وَأَنْشَدَ:

بَغَيْرِ مُصْرَفَةٍ الْقَوَافِي (١)

ابْنُ بَرٍّ: أَكْفَأْتُ الشَّعْرَ إِذَا رَفَعْتُ
قَافِيَةً وَخَفَضْتُ أُخْرَى أَوْ نَصَبْتُهَا، وَقَالَ:
أَصْرَفْتُ فِي الشَّعْرِ مِثْلَ الْإِكْفَاءِ.

وَيُقَالُ: صَرَفْتُ فَلَانًا وَلَا يُقَالُ أَصْرَفْتُهُ.

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الشُّفْعَةِ: إِذَا صُرِفَتْ
الطَّرْقُ فَلَا شُفْعَةَ، أَيْ بُنِنَتْ مَصَارِفُهَا
وَشَوَارِعُهَا، كَأَنَّهُ مِنَ التَّصْرِيفِ وَالتَّضْرِيفِ.

وَالصَّرْفَانُ: ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ، وَاحِدُهُ
صَرْفَانَةٌ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الصَّرْفَانَةُ تَمْرَةٌ
حَمْرَاءُ مِثْلُ الْبَرْيَةِ إِلَّا أَنَّهَا صَلْبَةٌ الْمَنْضَعَةُ

عَلَيْكُ، قَالَ: وَهِيَ أَرْزَنُ التَّمْرِ كُلِّهِ، وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرٍّ لِلنَّجَاشِيِّ:

حَسِبْتُمْ قَتَلَ الْأَشْعَرِينَ وَمَنْحَجٍ

وَكِنْدَةَ أَكَلَ الزُّبَيْدُ بِالصَّرْفَانِ

وَقَالَ عِمْرَانُ الْكَلْبِيُّ:

أَكْنْتُمْ حَسِبْتُمْ ضَرْبَنَا وَجِلَادَنَا

عَلَى الْحَجَرِ أَكَلَ الزُّبَيْدُ بِالصَّرْفَانِ (٢)

(١) قوله: «بغير مصرفة القوافي» هذا جزء من

بيت لجبر، هو:

قصائد غير مصرفة القوافي

فلا عيا بهم ولا اجتلابا

ورواية الديوان:

ألم تحب بمسرحي القوافي

فلا عيا بهم ولا اجتلابا

[عبد الله]

(٢) قوله: «الحجر» في معجم ياقوت:

الحجر، بالكسر وبالفتح وبالضم، أسماء مواضع.

وَفِي حَدِيثٍ وَفَدِ عَبْدُ الْقَيْسِ: أُتْسِمُونَ
هَذَا الصَّرْفَانُ؟ هُوَ ضَرْبٌ مِنَ أَجْوَدِ التَّمْرِ
وَأَوْزَنِهِ (٣).

وَالصَّرْفَانُ: الرِّصَاصُ الْقَلْعِيُّ؛

وَالصَّرْفَانُ: الْمَوْتُ؛ وَمِنْهَا قَوْلُ الزَّيَّادِ

الْمَلِكَةِ:

مَا لِلْجَلَالِ مَشِيهَا وَيَدَا؟

أَجْدَلًا يَحْمِلَانِ أَمْ حَلِيدَا؟

أَمْ صَرْفَانًا بَارِدًا شَلِيدَا؟

أَمْ الرِّجَالُ جَنَمًا قَعُودَا؟

قَالَ أَبُو عَنِينٍ: وَلَمْ يَكُنْ يَهْدِي لَهَا شَيْءَ

أَحَبَّ إِلَيْهَا مِنَ التَّمْرِ الصَّرْفَانِ؛ وَأَنْشَدَ:

وَلَمَّا أَتَتْهَا الْعِيرُ قَالَتْ: أَبَارِدُ

مِنَ التَّمْرِ أَمْ هَذَا حَدِيدٌ وَجَنْدَلُ؟

وَالصَّرِيفُ: ضَرْبٌ مِنَ النَّجَافِ

مَسْنُونَةٍ، وَقِيلَ بِالذَّالِ، وَهُوَ الصَّحِيجُ،

وَقَدْ تَقَدَّمَ.

• **صرف** • الصَّرْفَنُجُ: الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ

وَالصَّوْتُ كَالصَّرْفَنُجِ، وَصَرَخَ ثَعْلَبٌ بِأَنَّ

الْمَعْرُوفَ إِنَّا هُوَ بِالْفَاءِ.

• **صرف** • الصَّرِيفَةُ: الرُّقَاقَةُ (عَنِ ابْنِ

الْأَعْرَابِيِّ) وَالْمَعْرُوفُ الصَّلِيقَةُ، وَيُجْمَعُ

عَلَى صَرَائِقَ وَصَرِيقٍ وَصَرُوقٍ وَصَرِيقٍ (عَنِ

الْفَرَّاءِ)، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ بِاللَّامِ وَهُوَ بِالرَّاءِ

وَرَوَى حَدِيثُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ شِئْتُ

لَدَعَوْتُ بِصَرَائِقٍ وَصِنَابٍ، وَالْأَعْرَفُ

بِصَلَائِقٍ (حِكَاةُ الْهَرَوِيِّ فِي الْغَرَبِيِّينَ).

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ يَوْمَ

الْفَيْطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْمُصَلَّى مِنْ طَرَفِ

الصَّرِيفَةِ وَيَقُولُ: إِنَّهُ سَنَةٌ. وَرَوَى الْخَطَّابِيُّ

فِي غَرِيبِهِ عَنْ عَطَاءٍ كَانَ يَقُولُ: لَا أَعْدُو حَتَّى

أَكُلَ مِنْ طَرَفِ الصَّرِيفَةِ، وَقَالَ هَكَذَا

رَوَى بِالْفَاءِ وَهُوَ بِالْقَافِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:

وَعَوَامُ النَّاسِ يَقُولُونَ الصَّلَاتِيقَ لِلرُّقَاقِ،

(٣) قوله: «وأوزنه» بالواو هو لفظ النهاية

أيضاً. وسبق من قريب «أرزنه» بالراء.

قَالَ: وَالصَّوَابُ مَا تَقَدَّمَ. وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: كُلُّ شَيْءٍ رَفِيقٌ فَهُوَ صَرِقٌ.
وَسَرِقَ الْحَرِيرُ: جِيدَهُ. ابْنُ شُمَيْلٍ: وَصَرِقَ
الْحَرِيرُ، بِالصَّادِ.

• **صرف** • الصَّرْفَنُجُ: الْمَاضِي الْجَرِيُّ؛

وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الصَّرْفَنُجُ الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ

وَالصَّوْتُ، وَأَنْشَدَ لِجِرَانَ الْعَوْدِ فِي وَصْفِ

نِسَاءٍ ذَكَرَهُنَّ فِي شِعْرِ لَهُ فَقَالَ:

إِنَّ مِنَ النَّسَوَانِ مَنْ هِيَ رَوْضَةٌ

تَهْبِجُ الرِّيَاضَ قَبْلَهَا وَتَصَوِّحُ

وَمِنْهُنَّ غُلٌّ مُقْفَلٌ مَا يَفْكُهُ

مِنَ النَّاسِ إِلَّا الْأَحْوَذَى الصَّرْفَنُجُ

وَفِي التَّهْدِيدِ: إِلَّا الشَّخْشَحَانُ الصَّرْفَنُجُ

قَالَ شَمِرٌ: وَيُقَالُ صَرْفَنُجٌ وَصَلْفَنُجٌ، بِالرَّاءِ

وَاللَّامِ. وَالصَّرْفَنُجُ أَنْصَابُ: الْمُخْتَالُ،

الْأَزْهَرِيُّ: الصَّرْفَنُجُ مِنَ الرِّجَالِ الشَّدِيدِ

الشَّكِيمَةِ الَّذِي لَهُ عَزِيمَةٌ لَا يُطْمَعُ فِيهَا عِنْدَهُ

وَلَا يَخْدَعُ؛ وَقِيلَ: الصَّرْفَنُجُ الظَّرِيفُ

• **صرف** • الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ سَمِعْتُ لِرَجُلٍ

صَرْقَةً وَفَرْقَةً بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

• **صرم** • الصَّرْمُ: الْقَطْعُ الْبَائِنُ. وَعَمَّ

بَعْضُهُمْ بِهِ الْقَطْعَ أَيْ تَوَعُّدَ كَانَ، صَرَمَهُ

يَصْرِمُهُ صَرْمًا وَصَرْمًا فَانْصَرَمَ، وَقَدْ قَالُوا:

صَرَمَ الْحَبْلُ نَفْسَهُ؛ قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ:

وَكُنْتُ إِذَا مَا الْحَبْلُ مِنْ خَلْوِ صَرَمٍ

قَالَ سِيَبَوِيُّ: وَقَالُوا لِلصَّارِمِ صَرِيمٌ كَمَا

قَالُوا ضَرِبُ قِدَاحٍ لِلضَّارِبِ، وَصَرَمَهُ

فَصَرَمَ، وَقِيلَ: الصَّرْمُ الْمَصْدَرُ، وَالصَّرْمُ

الاسْمُ. وَصَرَمَهُ صَرْمًا: قَطَعَ كَلَامَهُ.

التَّهْدِيدُ: الصَّرْمُ الْهَجْرَانُ وَفِي الْحَدِيثِ:

لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُصَارِمَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثِ

أَيَّ يَهْجُرَهُ وَيَقْطَعُ مَكَالِمَتَهُ الْبَيْتُ: الصَّرْمُ

دَخِيلٌ، وَالصَّرْمُ الْقَطْعُ الْبَائِنُ لِلْحَبْلِ

وَالْعِذْقِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ الصَّرَامُ وَقَدْ صَرَمَ

الْعِذْقُ عَنِ التَّحْلَةِ.

وَالصَّرْمُ : اسْمٌ لِلْقِطْعَةِ ، وَفَعْلُهُ الصَّرْمُ ، وَالْمُصَارِمَةُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَالْإِنْصَرَامُ الْإِنْقِطَاعُ ، وَالْتَصَارُمُ التَّقَاطُعُ ، وَالتَّصَرُّمُ التَّقَطُّعُ . وَتَصَرَّمَ أَيْ تَجَلَّدَ . وَتَصَرَّيْمُ الْحَبَالِ : تَقْطِيعُهَا ، شَدَّدَ لِلْكُتُوبِ . الْجَوْهَرِيُّ : صَرَمْتُ الشَّيْءَ صَرَمًا قَطَعْتُهُ . يُقَالُ : صَرَمْتُ أُذُنَهُ وَصَلَمْتُ بِمَعْنَى . وَفِي حَدِيثِ الْجُشِيِّ : فَتَجَلَّدُهَا وَتَقُولُ هَذَا صَرْمٌ ؛ هِيَ جَمْعُ صَرِيمٍ ، وَهُوَ الَّذِي صَرَمْتُ أُذُنَهُ ، أَيْ قَطَعْتُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَةَ بْنِ غَزْوَانَ : إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ أُدْبِرَتْ بِصَرْمٍ (١) أَيْ بِانْقِطَاعٍ وَانْقِضَاءٍ .

وَسَيِّفٌ صَارِمٌ وَصَرُومٌ بَيْنَ الصَّرَامَةِ وَالصُّرُومَةِ : قَاطِعٌ لَا يَتَنَبَّهُ . وَالصَّارِمُ السَّيْفُ الْقَاطِعُ .
وَأَمْرٌ صَرِيمٌ : مُعْتَزَمٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

ما زال في الحَوْلَاءِ شَرًّا رَافِعًا
عِنْدَ الصَّرِيمِ كَرُوعَةً مِنْ تَغْلِبِ
وَصَرْمٌ وَصَلَهُ يَصْرِمُهُ صَرْمًا وَصَرْمًا عَلَى الْمَثَلِ ، وَرَجُلٌ صَارِمٌ وَصَرَامٌ وَصَرُومٌ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

فَاقْطَعْ لُبَانَةَ مَنْ تَعَرَّضَ وَصَلُهُ
وَلَحْيَرٍ وَاصِلَ خَلَّةٍ صَرَامُهَا
وَيُرْوَى : وَلَشَرٍّ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

صَرَمْتُ وَلَمْ تَصْرِمِ وَأَنْتَ صَرُومٌ
وَكَيْفَ تَصَابِي مَنْ يُقَالُ حَلِيمٌ ؟
يَعْنِي أَنَّكَ صَرُومٌ وَلَمْ تَصْرِمِ إِلَّا بَعْدَمَا صَرَمْتُ ؛ هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : قَوْلُهُ وَلَمْ تَصْرِمِ وَأَنْتَ صَرُومٌ أَيْ ، وَأَنْتَ قَوِيٌّ عَلَى الصَّرْمِ .

وَالصَّرِيمَةُ : الْعَزِيمَةُ عَلَى الشَّيْءِ وَقَطْعُ الْأَمْرِ . وَالصَّرِيمَةُ : إِحْكَامُكَ أَمْرًا وَعَزْمُكَ عَلَيْهِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ» ؛ أَيْ عَازِمِينَ عَلَى صَرْمِ النَّحْلِ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ مَاضِي الصَّرِيمَةِ وَالْعَزِيمَةِ ؛

(١) قوله : «قد أدبرت بصرم» هكذا في الأصل ، والذي في النهاية : قد أذنت بصرم .

قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الصَّرِيمَةُ وَالْعَزِيمَةُ وَاحِدٌ ، وَهِيَ الْحَاجَةُ الَّتِي عَزَمْتَ عَلَيْهَا ؛ وَأَنْشَدَ :
وَطَوَى الْفُؤَادَ عَلَى قَضَاءِ صَرِيمَةٍ

حَذَاءُ . وَأَتَّخَذَ الرَّمَاعُ خَلِيلًا وَقَضَاءُ الشَّيْءِ : إِحْكَامُهُ وَالْفَرَاغُ مِنْهُ . وَقَضَيْتُ الصَّلَاةَ إِذَا قَرَعْتَ مِنْهَا . وَيُقَالُ :

طَوَى فَلَانٌ فُؤَادَهُ عَلَى عَزِيمَةٍ ، وَطَوَى كَشْحَهُ عَلَى عِدَاوَةٍ ، أَيْ لَمْ يُظْهِرْهَا . وَرَجُلٌ صَارِمٌ أَيْ مَاضٍ فِي كُلِّ أَمْرٍ . الْمُحْكَمُ وَغَيْرُهُ : رَجُلٌ صَارِمٌ جَلَدٌ مَاضٍ شُجَاعٌ ، وَقَدْ صَرَّمَ بِالضَّمِّ صَرَامَةً . وَالصَّرَامَةُ الْمُسْتَبْدُ بِرَأْيِهِ الْمُتَقَطِّعُ عَنِ الْمَشَاوَرَةِ . وَصَرَامٌ : مِنْ أَسْمَاءِ الْحَرْبِ (٢) قَالَ الْكُمَيْتُ :

جَرَدَ السَّيْفَ تَارِتِينَ مِنَ الدَّهْرِ
سِرَّ عَلَى حِينِ دَرَوْ مِنْ صَرَامٍ
وَقَالَ الْجَعْلِيُّ ، وَاسْمُهُ قَيْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَكُنْيَتُهُ أَبُو لَيْلَى :

أَلَا أَلْبِغُ بَنِي شَيْبَانَ عَنِّي
فَقَدْ حَلَبْتُ صَرَامٌ لَكُمْ صَرَاهَا
وَفِي الْأَلْفَاظِ لِابْنِ السَّكَيْتِ : صَرَامٌ دَاهِيَةٌ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْكُمَيْتِ :

عَلَى حِينِ دَرَوْ مِنْ صَرَامٍ
وَالصَّرِيمُ : الرَّأْيُ الْمُحْكَمُ .

وَالصَّرَامُ وَالصَّرَامُ : جَدَادُ النَّحْلِ . وَصَرَّمَ النَّحْلُ وَالشَّجَرُ وَالزَّرْعُ يَصْرِمُهُ صَرْمًا وَاضْطَرَمَّهُ : جَزَّهُ . وَاضْطَرَامُ النَّحْلِ : اجْتِرَامُهُ ، قَالَ طَرَفَةُ :

أَنْتُمْ نَحْلٌ نَطِيفٌ بِهِ
فَإِذَا مَا جَزَّ نَضْطَرِمُهُ

وَالصَّرِيمُ : الْكُدُسُ الْمَصْرُومُ مِنَ الزَّرْعِ . وَنَحْلٌ صَرِيمٌ : مَصْرُومٌ . وَصَرَامُ النَّحْلِ وَصَرَامُهُ : أَوَانٌ إِذْرَاكِو . وَأَصْرَمَ النَّحْلُ : حَانَ وَقْتُ صِرَامِهِ . وَالصَّرَامَةُ :

(٢) قوله : «وصرام من أسماء الحرب» قال في القاموس : وكغراب الحرب ، كصرام كقظام اهـ . ولذلك تركنا صرام في البيت الأول بالفتح وفي الثاني بالضم تبعاً للأصل .

مَا صَرِمَ مِنَ النَّحْلِ (عَنِ الْحَيَّانِي) . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَمَّا كَانَ حِينٌ يُصْرِمُ النَّحْلُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَبْدَ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ إِلَى خَبِيرٍ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْمَشْهُورُ فِي الرِّوَايَةِ فَتَحَ الرَّاءُ أَيْ حِينٌ يُقْطَعُ نَمْرُ النَّحْلِ وَيُجَدُّ . وَالصَّرَامُ : قَطْعُ الثَّمَرَةِ وَاجْتِنَاؤُهَا مِنَ النَّحْلَةِ ؛ يُقَالُ : هَذَا وَقْتُ الصَّرَامِ وَالْجَدَادِ ، قَالَ : وَيُرْوَى حِينٌ يُصْرِمُ النَّحْلُ ، يَكْسِرُ الرَّاءَ ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ أَصْرَمَ النَّحْلُ إِذَا جَاءَ وَقْتُ صِرَامِهِ . قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ الصَّرَامُ عَلَى النَّحْلِ نَفْسِهِ لِأَنَّهُ يُصْرِمُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : لَنَا مِنْ دِفْئِهِمْ وَصِرَامِهِمْ ، أَيْ نَحْلِهِمْ .

وَالصَّرِيمُ وَالصَّرِيمَةُ : الْقِطْعَةُ الْمُتَقَطِّعَةُ مِنْ مُعْظَمِ الرَّمْلِ ، يُقَالُ : أَفْعَى صَرِيمَةً . وَصَرِيمَةٌ مِنْ غَضَى وَسَلَمٍ أَيْ جَاعَةٌ مِنْهُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ فِي الْمَثَلِ : بِالصَّرَائِمِ اغْفِرْ ، يُصْرَبُ مَثَلًا عِنْدَ ذِكْرِ رَجُلٍ بَلَّغَكَ أَنَّهُ وَقَعَ فِي شَرٍّ لَا أَخْطَاهُ . الْمُحْكَمُ : وَصَرِيمَةٌ مِنْ غَضَى وَسَلَمٍ وَأَرْطَى وَنَحْلٌ ، أَيْ قِطْعَةٌ وَجَاعَةٌ مِنْهُ ، وَصَرْمَةٌ مِنْ أَرْطَى وَسَمَرٌ كَذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ فِي وَصِيَّتِهِ : إِنْ تَوَفَّيْتُ وَفِي يَدِي صَرْمَةً ابْنِ الْأَكْوَعِ فَسَنِّهَا سَنَةً تَنْعَمُ ؛ قَالَ ابْنُ عِيْنَةَ : الصَّرْمَةُ هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّحْلِ خَفِيفَةٌ ، وَيُقَالُ لِلْقِطْعَةِ مِنَ الْإِبِلِ صَرْمَةٌ إِذَا كَانَتْ خَفِيفَةً ، وَصَاحِبُهَا مُصْرِمٌ ، وَتَنْعَمُ : مَالٌ لِعُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَفَهُ ، أَيْ سَيَّلَهَا سَبِيلُ تِلْكَ . وَالصَّرِيمَةُ : الْأَرْضُ الْمُحْصُودُ زَرْعُهَا .

وَالصَّرِيمُ : الصُّبْحُ لِانْقِطَاعِهِ عَنِ اللَّيْلِ . وَالصَّرِيمُ : اللَّيْلُ لِانْقِطَاعِهِ عَنِ النَّهَارِ ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ صَرِيمٌ وَصَرِيمَةٌ (الْأُولَى عَنْ تَغْلِبِ) . قَالَ تَعَالَى : «فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ» ؛ أَيْ احْتَرَقَتْ فَصَارَتْ سُودًا مِثْلَ اللَّيْلِ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يُرِيدُ كَاللَّيْلِ الْمُسَوَّدِ ، وَيُقَالُ فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ أَيْ كَالشَّيْءِ الْمَصْرُومِ الَّذِي ذَهَبَ مَا فِيهِ ، وَقَالَ

قَتَادَةُ: فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ، قَالَ : كَانَهَا
صُرِمَتْ ، وَقِيلَ : الصَّرِيمُ أَرْضٌ سَوْدَاءُ
لَا تُنْبِتُ شَيْئًا . الْجَوْهَرِيُّ : الصَّرِيمُ
المَجْلُودُ الْمُقَطَّعُ ، وَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ
أَيِ احْتَرَقَتْ وَاسْوَدَّتْ ، وَقِيلَ : الصَّرِيمُ هُنَا
الشَّيْءُ الْمَصْرُومُ الَّذِي لَا شَيْءَ فِيهِ ، وَقِيلَ
الْأَرْضُ الْمُحْصُودَةُ ، وَيُقَالُ لِلَّيْلِ وَالنَّهَارِ
الْأَصْرَمَانِ ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَنْصَرِمُ عَنْ
صَاحِبِهِ . وَالصَّرِيمُ : اللَّيْلُ . وَالصَّرِيمُ :
النَّهَارُ ، يَنْصَرِمُ اللَّيْلُ مِنَ النَّهَارِ وَالنَّهَارُ مِنَ
اللَّيْلِ . الْجَوْهَرِيُّ : الصَّرِيمُ اللَّيْلُ الْمُظْلِمُ ،
قَالَ النَّابِغَةُ :

أَوْ تَرْجُرُوا مُكْهَرًّا لَا كِفَاءَ لَهُ
كَاللَّيْلِ يَخْلُطُ أَصْرَامًا بِأَصْرَامِ
قَوْلُهُ تَرْجُرُوا فَعِلٌ مَنْصُوبٌ مَعْطُوفٌ عَلَى
مَا قَبْلَهُ ، وَهُوَ :

إِنِّي لِأَخْضَى عَلَيْكُمْ أَنْ يَكُونَ لَكُمْ
مِنْ أَجَلٍ بَفَضَائِكُمْ يَوْمَ كَأْيَامِ
وَالْمُكْهَرُّ : الْجَيْشُ الْعَظِيمُ ، لَا كِفَاءَ لَهُ ،
أَيُّ لَا يُظِيرُ لَهُ ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ يَخْلُطُ أَصْرَامًا
بِأَصْرَامِ أَيْ يَخْلُطُ كُلُّ حَيٍّ بِقَبِيلَتِهِ خَوْفًا مِنْ
الْإِغَارَةِ عَلَيْهِ ، فَيَخْلُطُ ، عَلَى هَذَا ، مِنْ
صِفَةِ الْجَيْشِ دُونَ اللَّيْلِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى :
وَقَوْلُ زُهَيْرٍ :

عَدَوْتُ عَلَيْهِ عَدُوَّةً فَتَرَكْتُهُ (١)
قَعُودًا لَدَيْهِ بِالصَّرِيمِ عَوَاذِلُهُ
قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : أَرَادَ بِالصَّرِيمِ اللَّيْلَ .
وَالصَّرِيمُ : الصُّبْحُ ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .
وَالْأَصْرَمَانِ : اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ
مِنْهُمَا انْصَرَمَ عَنْ صَاحِبِهِ ، وَقَالَ بِشَرُّ بْنُ أَبِي
خَازِمٍ فِي الصَّرِيمِ يَمَعْنِي الصُّبْحُ يَصِفُ
تَوْرًا :

فَبَاتَ يَقُولُ : أَصْبَحَ لَيْلٌ حَتَّى
تَكْشَفَ عَنْ صَرِيمَتِهِ الظَّلَامُ
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
تَكْشَفَ عَنْ صَرِيمَتِهِ ، أَيْ عَنْ زَمَلَتِهِ الَّتِي هُوَ

(١) رَوَاةُ دِيوَانِ زُهَيْرٍ :

بَكَرْتُ عَلَيْهِ عَدُوَّةً مَوَاتِيَهُ

فِيهَا ، يَعْنِي التَّوْرَ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَأَنْشَدَ أَبُو
عَمْرٍو :

تَطَاوَلَ لَيْلُكَ الْجَوْنُ الْهَيْمُ
فَمَا يَنْجَابُ عَنْ لَيْلٍ صَرِيمٍ
وَيُرْوَى بَيْتٌ بِشَرِّ :

تَكْشَفَ عَنْ صَرِيمَتِهِ الظَّلَامُ
قَالَ : وَصَرِيمَاهُ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ .

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الصَّرِيمَةُ مِنَ الرَّمْلِ
قِطْعَةٌ ضَخْمَةٌ ، تَنْصَرِمُ عَنْ سَائِرِ الرَّمَالِ ،
وَتُجْمَعُ الصَّرَائِمُ .

وَيُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ صَرِيمَ سَخِرٍ . إِذَا
جَاءَ بَائِسًا خَائِبًا ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

أَيَذْهَبُ مَا جَمَعْتُ صَرِيمَ سَخِرٍ
طَلْفًا ؟ إِنَّ ذَا لَهُوَ الْعَجِيبُ !
أَيُّ أَيَذْهَبُ مَا جَمَعْتُ وَأَنَا بَائِسٌ مِنْهُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الصَّرَامُ ، بِالضَّمِّ ، آخِرُ
اللَّيْلِ بَعْدَ التَّغْرِيرِ إِذَا اخْتَجَّ إِلَيْهِ الرَّجُلُ حَلَبُهُ
ضُرُورَةً ، وَقَالَ بِشَرُّ :

أَلَا أَلْبِغُ بَنَى سَعْدٍ رَسُولًا
وَمَوْلَاهُمْ فَقَدْ حَلَبْتَ صُرَامَ

يَقُولُ : بَلَّغَ الْعُدُوَّ آخِرَهُ ، وَهُوَ مَثَلٌ ، قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ ، قَالَ :
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ الصَّرَامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ
الْحَرْبِ ، وَالِدَاهِيَّةُ ، وَأَنْشَدَ اللَّحْيَانِيُّ
لِلْكُمَيْتِ :

مَا شِيرُ مَا كَانَ الرَّخَاءُ حُسَافَةً
إِذَا الْحَرْبُ سَمَّاهَا صُرَامَ الْمُثَلَّبِ
وَقَالَ ابْنُ بَرِّى فِي قَوْلِهِ بِشَرُّ :

... فَقَدْ حَلَبْتَ صُرَامَ
يُرِيدُ النَّاقَةَ الصَّرِيمَةَ الَّتِي لَا كِبَرَ لَهَا ، قَالَ :
وَهَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ ، وَجَعَلَ الْاسْمَ مَعْرِفَةً يُرِيدُ
الدَّاهِيَةَ ، قَالَ : وَيَقْوَى قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ قَوْلُ
الْكُمَيْتِ :

إِذَا الْحَرْبُ سَمَّاهَا صُرَامَ الْمُثَلَّبِ
وَتَفْسِيرُ بَيْتِ الْكُمَيْتِ قَالَ : يَقُولُ هُمْ مَا شِيرُ
مَا كَانُوا فِي رَخَاءٍ وَحِصْبٍ ، وَهُمْ حُسَافَةٌ
مَا كَانُوا فِي حَرْبٍ ، وَالْحُسَافَةُ مَا تَنَازَرُ مِنْ
الْتَمَرِ الْفَاسِيدِ .

وَالصَّرِيمَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ التُّخْلِ ، وَمِنْ
الْإِبِلِ أَيْضًا .

وَالصَّرْمَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ .

وَالصَّرْمَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، قِيلَ : مِثْلُ
مَا بَيْنَ الْعَشْرِينَ إِلَى الثَّلَاثِينَ ، وَقِيلَ : مَا بَيْنَ
الثَّلَاثِينَ إِلَى الْخَمْسِينَ وَالْأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا
بَلَغَتِ السَّيِّئُ فِيهِ الصَّدْعَةُ ، وَقِيلَ : مَا بَيْنَ
الْعَشْرِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ ، وَقِيلَ مَا بَيْنَ عَشْرَةٍ إِلَى
بُضْعِ عَشْرَةٍ . وَفِي كِتَابِهِ لِعَمْرٍو مِثْرَةٌ : فِي
النَّبِيعَةِ (٢) وَالصَّرِيمَةُ شَاتَانِ إِذَا اجْتَمَعَتَا ، وَإِنْ
تَفَرَّقَتَا فَشَاةٌ شَاةٌ ، الصَّرِيمَةُ تَصْغِيرُ الصَّرْمَةِ ،

وَهِيَ الْقِطْعُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ ، وَقِيلَ : هِيَ
مِنْ الْعَشْرِينَ إِلَى الثَّلَاثِينَ وَالْأَرْبَعِينَ ، كَانَهَا
إِذَا بَلَغَتْ هَذَا الْقَدْرَ تَسْقِلُ بِنَفْسِهَا ، فَيَقْطَعُهَا
صَاحِبُهَا عَنْ مُعْظَمِ إِبِلِهِ وَعَنْمِهِ ، وَالْمُرَادُ بِهَا

فِي الْحَدِيثِ مِنْ مِائَةٍ وَاحِدَةٍ وَعِشْرِينَ شَاةً
إِلَى الْمِائَتَيْنِ . إِذَا اجْتَمَعَتْ فِيهَا شَاتَانِ ،
فَإِنْ كَانَتْ لِرَجُلَيْنِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ
مِنْهَا شَاةٌ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : قَالَ لِمَوْلَاهُ أَدْخِلْ رَبَّ الصَّرِيمَةَ
وَالْغَنِيمَةَ ، يَعْنِي فِي الْحَيِّ وَالْمَرْعَى ، يُرِيدُ
صَاحِبَ الْإِبِلِ الْقَلِيلَةَ وَالْغَنَمَ الْقَلِيلَةَ .

وَالصَّرْمَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ ،
وَالْجَمْعُ صَرَمٌ ، قَالَ النَّابِغَةُ :

وَهَبْتَ الرِّيحَ مِنْ تَلْقَاءِ ذَى أَرْلٍ (٣)
تُرْجِي مَعَ اللَّيْلِ مِنْ صُرَادِهَا صَرَمًا
وَالصُّرَادُ : غَيْمٌ رَقِيقٌ لَا مَاءَ فِيهِ ، جَمْعُ

صَارِدٍ .
وَأَصْرَمَ الرَّجُلُ : افْتَقَرَ ، وَرَجُلٌ مُصْرِمٌ :

(٢) قَوْلُهُ : « فِي النَّبِيعَةِ » فِي الْأَصْلِ وَفِي
الطَّبْعَاتِ كُلِّهَا « النَّبِيعَةُ » ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ . وَالنَّبِيعَةُ اسْمُ
لَأَدْنَى مَا يَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ مِنَ الْحَيَوَانِ .

[عَبْدُ اللَّهِ]

(٣) قَوْلُهُ : « مِنْ تَلْقَاءِ ذَى أَرْلٍ » فِي الْأَصْلِ
وَفِي الطَّبْعَاتِ جَمِيعُهَا « أَرْلُ » بِالْكَافِ . وَفِي دِيوَانِ
النَّبِيعَةِ « أَرْلُ » بِاللَّامِ . وَذَكَرَ اللُّسَانُ الْبَيْتَ فِي مَادَّةِ
« أَرْلُ » ، وَقَالَ : أَرْلُ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ .

[عَبْدُ اللَّهِ]

(٣) قَوْلُهُ : « مِنْ تَلْقَاءِ ذَى أَرْلٍ » فِي الْأَصْلِ
وَفِي الطَّبْعَاتِ جَمِيعُهَا « أَرْلُ » بِالْكَافِ . وَفِي دِيوَانِ
النَّبِيعَةِ « أَرْلُ » بِاللَّامِ . وَذَكَرَ اللُّسَانُ الْبَيْتَ فِي مَادَّةِ
« أَرْلُ » ، وَقَالَ : أَرْلُ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ .

[عَبْدُ اللَّهِ]

قَلِيلُ الْمَالِ مِنْ ذَلِكَ. وَالْأَصْرَمُ : كَالْمُصْرِمِ ؛ قَالَ :

وَلَقَدْ سَرَرْتُ عَلَى قَطْعِ هَالِكِ
مِنْ مَالِ أَصْرَمِ ذِي عِيَالٍ مُصْرِمٍ
يَعْنِي بِالْمَقْطِيعِ هُنَا السَّوْطُ ؛ أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ بَعْدَ
هَذَا :

مِنْ بَعْدِ مَا عَمَلْتُ عَلَى مَطْيِئِي
فَارْحَتُ عَلَيْهَا فَظَلْتُ تَرْتَحِي
يَقُولُ : أَرَحْتُ عَلَيْهَا بِضَرْبِي لَهَا .

وَيُقَالُ : أَصْرَمَ الرَّجُلُ إِضْرَامًا فَهُوَ مُصْرِمٌ
إِذَا سَاعَتْ حَالُهُ وَفِيهِ تَأْسَكٌ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ :
أَنَّهُ بَقِيََتْ لَهُ صِرْمَةٌ مِنَ الْمَالِ ، أَيْ قِطْعَةٌ ؛
وَقَوْلُ أَبِي سَهْمٍ الْهَدَلِيُّ :

أَبُوكَ الَّذِي لَمْ يَدْعُ مِنْ وَلَدٍ غَيْرِهِ

وَأَنْتَ بِهِ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ مُصْرِمٌ
مُصْرِمٌ ، يَقُولُ : لَيْسَ لَكَ أَبٌ غَيْرُهُ وَلَمْ يَدْعُ
هُوَ غَيْرَكَ ، يَمْدَحُهُ وَيَذْكُرُهُ بِالْبَرِّ .

وَيُقَالُ : كَلَّا تَجْعَلُ مِنْهُ كَيْدَ الْمُصْرِمِ .
أَيْ أَنَّهُ كَثِيرٌ ، فَإِذَا رَأَى الْقَلِيلَ الْمَالِ تَأَسَّفَ
أَلَّا تَكُونَ لَهُ لَهْلُ كَثِيرَةٌ يَرْعِيهَا فِيهِ .

وَالْمُصْرِمُ ، بِالْكَسْرِ : يَنْجَلُ الْمَازِلِي
وَالصَّرْمُ ، بِالْكَسْرِ : الْآيَاتُ الْمُجْتَمِعَةُ
الْمُنْقَطِعَةُ مِنَ النَّاسِ . وَالصَّرْمُ أَيْضًا :

الْجَاعَةُ مِنْ ذَلِكَ . وَالصَّرْمُ : الْفِرْقَةُ مِنَ
النَّاسِ لَيْسُوا بِالْكَثِيرِ ، وَالْجَمْعُ أَصْرَامُ
وَأَصَارِيمُ وَصُرْمَانُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ سِيبَوَيْهِ)
قَالَ الطَّرِمَاحُ :

يَادَارُ أَقْوَتُ بَعْدَ أَصْرَامِهَا

عَابًا وَمَا يُيَكِّكَ مِنْ عَامِهَا
وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ فِي جَمْعِهِ أَصَارِمَ ،
قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ أَصَارِيمُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
ذِي الرُّمَّةِ :

وَأَنْعَدْتُ عَنْهُ الْأَصَارِيمَ

وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : وَكَانَ يُغَيِّرُ عَلَى
الصَّرْمِ فِي عَامِيَةِ الصَّبِيحِ ؛ الصَّرْمُ : الْجَاعَةُ
يَتَزَلُّونَ بِأَيْدِيهِمْ نَاجِيَةً عَلَى مَاءٍ . وَفِي حَدِيثِ
الْمَرَاوِ صَاحِبَةِ الْمَاءِ : أَنَّهُمْ كَانُوا يُغَيِّرُونَ عَلَى
مَنْ حَوْلَهُمْ ، وَلَا يُغَيِّرُونَ عَلَى الصَّرْمِ الَّذِي

هِيَ فِيهِ .

وَنَاقَةُ مُصْرَمَةٍ : مَقْطُوعَةُ الطَّيْنِ ،

وَصِرْمَاءُ : قَلِيلَةُ اللَّبَنِ ، لِأَنَّ غَزْرَهَا انْقَطَعَ .
التَّهْدِيدُ : وَنَاقَةُ مُصْرَمَةٍ ، وَذَلِكَ أَنَّ بَصْرَمَ
طَبِيعُهَا يَقْفِرُ عَمْدًا حَتَّى يَفْسُدَ الْإِخْلِيلُ
فَلَا يَخْرُجُ اللَّبَنُ فَيَبَسَّ ، وَذَلِكَ أَقْوَى لَهَا ،
وَقِيلَ : نَاقَةُ مُصْرَمَةٍ وَهِيَ الَّتِي صَرَمَهَا الصَّرَارُ
فَوَقَّدَهَا ، وَرَبَّمَا صَرِمَتْ عَمْدًا لَتَسْمَنَ
فَتُكْوَى ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمِنْهُ قَوْلُ عَتَرَةَ :

لَعِنْتُ بِمَحْرُومِ الشَّرَابِ مُصْرِمٌ ^(١)

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو يَقُولُ :

وَقَدْ تَكُونُ الْمُصْرَمَةُ الْأَطْيَاءُ مِنْ انْقِطَاعِ
اللَّبَنِ ، وَذَلِكَ أَنَّ يَصِيبُ الصَّرْعَ شَيْءٌ
فَيَكْوَى بِالنَّارِ ، فَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ لَبَنٌ أَبَدًا ؛
وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَا تَجُوزُ الْمُصْرَمَةُ
الْأَطْيَاءُ ؛ يَعْنِي الْمَقْطُوعَةَ الصُّرُوعَ .

وَالصَّرْمَاءُ : الْفَلَاةُ مِنَ الْأَرْضِ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَالصَّرْمَاءُ الْمَفَازَةُ الَّتِي لَا مَاءَ
فِيهَا . وَفَلَاةُ صِرْمَاءَ : لَا مَاءَ بِهَا ، قَالَ : وَهُوَ
مِنْ ذَلِكَ ^(٢) .

وَالْأَصْرِمَانُ : الذَّبَبُ وَالْعَرَابُ

لَانْصِرَامِهَا وَانْقِطَاعِهَا عَنِ النَّاسِ ؛ قَالَ
الْمَرَارُ :

عَلَى صِرْمَاءٍ فِيهَا أَصْرِمَاهَا

وَحَرِيتُ الْفَلَاةَ بِهَا مَلِيلٌ

أَيْ هُوَ مَلِيلٌ ، قَالَ : كَأَنَّهُ عَلَى مَلَّةٍ مِنْ

الْقَلْقَى ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : مَلِيلٌ مَلَّتَهُ الشَّمْسُ ،

أَيْ أَحْرَقَتْهُ ، وَمِنْهُ خَبْرَةُ مَلِيلٌ .

وَتَرَكْنُهُ بِوَحْشِ الْأَصْرِمَيْنِ (حَكَاهُ

اللُّحْيَانِيُّ) وَلَمْ يُفَسِّرْهُ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :

وَعِنْدِي أَنَّهُ يَعْنِي الْفَلَاةَ .

وَالصَّرْمُ : الْحُفُّ الْمَمْلُؤُ .

وَالصَّرِيمُ : الْعُودُ يُعْرَضُ عَلَى فَمِ

(١) صدر البيت كما في معلقته :

هَلْ تِيغِي دَارَهَا شَدِيدَةً

(٢) قوله : « قَالَ : وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ » لَيْسَ مِنْ

قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ كَمَا يَتَوَهَّم ، بَلْ هُوَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ سِيدَةَ

فِي الْحَكَمِ ، وَأَوَّلُ عِبَارَتِهِ : وَفَلَاةُ صِرْمَاءَ إلخ .

الْجَذْيُ أَوْ الْفَصِيلُ ، ثُمَّ يُشَدُّ إِلَى رَأْسِهِ لِيَلَّا
يَرْصُعَ .

وَالصَّرِيمُ : الْوَجْبَةُ . وَأَكَلَ الصَّرِيمَ أَيْ
الْوَجْبَةَ ، وَهِيَ الْأَكْلَةُ الْوَاحِدَةُ فِي الْيَوْمِ ؛
يُقَالُ : فَلَانُ يَأْكُلُ الصَّرِيمَ ، إِذَا كَانَ يَأْكُلُ
الْوَجْبَةَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ : هِيَ
أَكْلَةٌ عِنْدَ الضَّحَى إِلَى مُثْلِهَا مِنَ الْعَدِ ، وَقَالَ
أَبُو عَيْدَةَ : هِيَ الصَّرِيمُ أَيْضًا ، وَهِيَ
الْحَرْزُ ^(٣) ، وَأَنْشَدَ :

وَإِنْ تَصْبِكَ صِلِمَ الصَّيْلِمِ

لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ فَعَيْشُ نَاعِمٍ

وَفِي الْحَدِيثِ : فِي هَذِهِ الْأَمَّةِ خَمْسُ

فِتَنَ ، قَدْ مَضَتْ أَرْبَعٌ وَبَقِيََتْ وَاحِدَةٌ . وَهِيَ

الصَّرِيمُ ، وَكَأَنَهَا بِمِثْلَةِ الصَّرِيمِ ، وَهِيَ

الدَّاهِيَةُ الَّتِي تَسْتَأْصِلُ كُلَّ شَيْءٍ كَأَنَّهُا فِتْنَةٌ

قِطَاعَةٌ ، وَهِيَ مِنَ الصَّرْمِ الْقِطْعِ ، وَالْيَاءُ

زَائِدَةٌ .

وَالصَّرْمُ : الذَّاقَةُ الَّتِي لَا تَرُدُّ النَّصِيحَ

حَتَّى يَخْلُوَ لَهَا ، تَنْصَرِمُ عَنِ الْإِيْلِ ، وَيُقَالُ

لَهَا الْقُدُورُ وَالْكُفُوفُ وَالْعَصَادُ وَالصَّدُوفُ

وَالْأَرِيَّةُ ، بِالزَّيِّ .

الْمُفْضَلُ عَنْ أَبِيهِ : وَصَرِمَ شَهْرًا بِمَعْنَى

مَكَثَ .

وَالصَّرْمُ : الْجِلْدُ ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

وَبَنُو صَرْمٍ : حَيٌّ . وَصِرْمَةٌ وَصَرِيمٌ

وَأَصْرَمُ : أَسْمَاءٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ غَيْرُ

اسْمِ أَصْرَمَ فَجَعَلَهُ زُرْعَةً ، كَرِهَهُ لِمَا فِيهِ مِنْ

مَعْنَى الْقِطْعِ ، وَسَمَاهُ زُرْعَةً ، لِأَنَّهُ مِنْ

الزَّرْعِ النَّبَاتِ ^(٤) .

(٣) قوله : « وَهِيَ الْحَرْزُ » كَذَا هَذَا الصَّبِيحُ فِي

التَّهْدِيدِ وَلَمْ يَجِدْهُ . هَذَا الْمَعْنَى فِيهَا بَأَيْدِنَا مِنَ الْكُتُبِ .

[هَذَا مَا نَجِدُهُ فِي هَامِشِ الطَّبَعَاتِ جَمِيعِهَا .

وَالصَّوَابُ « الْحَرْزُ » بِالْجَمْعِ الْمُنْفُوحَةِ وَالْمَكْسُورَةِ ،

وَهُوَ الْحَزْبُ الْقَقَارُ الْيَابِسُ . انْظُرْ مَادَّةَ « حَرْزٌ » .

[عِنْدَ اللَّهِ]

(٤) زاد في التكملة : وَالْمُصْرِمُ كَمُجْلِسٍ ؛

أَلَمْ يَكُنِ الضَّيْقُ السَّرِيعَ السَّيْلَ . وَهُوَ صِرْمَةٌ - بفتح

فَسكون - مِنَ الصَّرِمَاتِ : إِذَا كَانَ بَطْنُ الْفَيْءِ ،

إِذَا غَضِبَ ، عَنِ الْكِسَائِيِّ .

صري . صري الشيء صرياً : قطعه ودفعه ، قال ذو الرمة :

فودعن مُشَقّاً أَصْبَنَ فَوَادَةً

هواهن إن لم يصره الله قاتله وفي الحديث : أن رسول الله ،

قال : إن آخر من يدخل الجنة لرجل يمشي على الصراط فينكب مرة ويمشي مرة وتسمعه

الثار ، فإذا جاوز الصراط ترفع له شجرة فيقول : يا رب ، أذنني فيها ، فيقول الله عز وجل ، أي عدي ما يصر بك يني ؟ قال أبو

عبيد : قوله ما يصر بك ما يقطع مسالكك عني ، ويستملك من موالي ، يقال : صررت الشيء إذا قطعته ومنعته . ويقال : صرى الله

عكك شر فلان ، أي دفعه ، وأنشد ابن بري للطيرماح :

ولو أن الطعائن عجن يوماً

على بطن ذى نفر صراني (١)

أي دفع عني ووقاني . وصرته : منعه ، قال ابن مقبل :

ليس الفؤاد يراه أرضها أبداً

وليس صاريه من ذكرها صار وصرته ما بينهم صرياً ، أي فصلت

يقال : اختصنا إلى الحاكم فصرى ما بيننا ، أي قطع ما بيننا وفصل . وصرته

الماء إذا استقيت ثم قطعت . والصاري : الحافظ . وصره الله : وقاه ، وقيل :

حفظه ، وقيل : نجاه وكفاه ، وكل ذلك قريب بغضه من بغض . وصرى أيضاً :

نحي ، قال الشاعر :

صرى الفضل يني أن ضيل سنامه

ولم يصر ذات التي منها برؤعها وصرى ما بيننا بصري صرياً : أصلح .

والصرى والصرى : الماء الذي طال استنقاؤه ، وقال أبو عمرو : إذا طال منكبه وتغير ، وقد صرى الماء ، بالكسر ، قال ابن

بري : وینه قول ذى الرمة :

صرى آجن بزوى له المرء وجهه إذا ذاقه طمان في شهر ناجر

وأنشد لذي الرمة أيضاً :

وماء صرى عافى الثياب كأنه

من الأجن أبوال المخاض الصوارب ونطفة صرة : متغيرة . وصرى فلان

الماء في ظهوره زماناً صرياً : حبسه بانسائه عن التكاثر ، وقيل جمعه . ونطفة صرة :

صرها صاحبها في ظهوره زماناً ، قال الأغلب العجلي :

رب غلام قد صرى في فقرته

ماء الشباب غفوان سنية انتظ حتى اشتد سم سنية

وبزوى : رأت غلاماً ، وقيل : صرى أي اجتمع ، والأصل صرى ، فقلبت الياء ألفاً

كما يقال بقي في بقي . المتجمع : الصريان من الرجال والدواب الذي قد اجتمع الماء

في ظهوره ، وأنشد :

فهو مصلت صبيان صريان

أبو عمرو : ماء صرى وصرى ، وقد صرى يصرى . والصرى : اللبن الذي قد

بقي فتغير طعمه ، وقيل : هو بقية اللبن ، وقد صرى صرى ، فهو صر ، كالماء .

وصرته الثقة صرى وأصرته : تحفل لبنها في صرعها ، وأنشد :

من للجبار يا قومي فقد صرته

وقد يساق لذات الصرية الحلب اللبن : صرى اللبن يصرى في الصرع

إذا لم يحلب ففسد طعمه ، وهو لبن صرى . وفي الحديث أبي موسى : أن رجلاً

استنقاه فقال : امرأى صرى لبنها في ثديها ، فدعت جارية لها فمصته ، فقال :

حرمت عليك ، أي اجتمع في ثديها حتى فسد طعمه ، وتخربها على رأي من يرى أن إرضاع الكبير بحرمة . وصرته الثقة

وخبرها من ذوات اللبن وصرتها وأصرتها : حفلتها . وناقاة صرياء : محفلة ، وجمعتها صرايا ، على غير قياس .

وفي حديث النبي ، عليه السلام : من اشترى مصرية فهو بخير الظنرين ، إن شاء ردها ورد

مها صاعاً من تمر ، قال أبو عبيد :

المصرية هي الناقة أو البقرة أو الشاة يصرى اللبن في صرعها ، أي يجمع ويحبس ،

يقال منه : صرته الماء وصرته . وقال ابن بزرج :

صرته الناقة تصرى من الصرى ، وهو جمع اللبن في الصرع . وصرته الشاة تصره إذا لم تحلبها أياماً حتى يجمع اللبن

في صرعها ، والشاة مصرية . قال ابن بري : ويقال ناقاة صرياء وصرية ، وأنشد أبو عمرو

لعمري الأسدي :

ليلى لم تنتج عذام خيلة

تسوق صرياً في مقلدة صهب (٢)

قال : وقال ابن خالويه الصرية اجراع اللبن ، وقد تكسر الصاد ، والفح أجود .

وروى ابن بري قال : ذكر الشافعي ، رضي الله عنه ، المصرة وصرها أنها التي تضر

أخلافها ولا تحلب أياماً حتى يجمع اللبن في صرعها ، فإذا حلبها المشتري استقرها

قال : وقال الأزهرى : جائز أن تكون سميت مصرية من صر أخلافها كما ذكر ، إلا

أنهم لما اجتمع لهم في الكلمة ثلاث راءات فليست إحداهما ياء ، كما قالوا تطلبت

في تطلبت ، ومثله تقضى البازي في تقضض ، والتصدى في تصدد ، وكثير من

أمثال ذلك أبدلوا من أحد الأحرف المكررة ياء كراهية لاجتماع الأمثال ، قال : وجائز

أن تكون سميت مصرية من الصرى ، وهو الجمع كما سبق ، قال : وإليه ذهب

الأكثرون ، وقد تكررت هذه اللفظة في أحاديث منها قوله ، عليه السلام : لا تصروا الإبل

والنعم ، فإن كان من الصر فهو يفتح الراء وضمة الصاد ، وإن كان من الصرى فهو يضم الراء وفتح الصاد ، وإنما نهى عنه لأنه خداع وغش .

(٢) قوله : « ليلى إلخ » هذا البيت هو هكذا بهذا القبط ، ولعله ذى يقر .

ابن الأعرابي : قيل لابن الخس أرى
الطعام أثقل ؟ فقالت : بئس نعم ، وصرى
عام بعد عام ، أى ناقة تغرزها عاماً بعد
عام ، الصرى : اللبن يترك فى ضرع الناقة
فلا يحتلب ، فيصير ملحاً ذا رباح . ورد أبو
الهيثم على ابن الأعرابي قوله : صرى عام
بعد عام . وقال : كيف يكون هذا ، والناقة
إنما تحلب سنة أشهر أو سبعة أشهر ، فى كلام
طويل قد وهم فى أكثره ، قال الأزهرى :
والذى قاله ابن الأعرابي صحيح ، قال :
ورأيت العرب يحلبون الناقة من يوم تنتج
سنة إذا لم يحملوا الفحل عليها كشافاً ، ثم
يغزونها بعد تمام السنة ، لينى طوقها ، وإذا
غزوها ولم يحتلبوها ، وكانت السنة مخصصة
تراد اللبن فى ضرعها فحتر وحب طعمه
فأمسح ، قال : ولقد حلبت ليلة من اللبالي
ناقة مغرزة فلم ينهالنى شرب صراها ليحبش
طعمه ، ودفعته ، وإنما أراد ابن الخس
يقولها : صرى عام بعد عام ، لكن عام
استقبلته بعد انقضاء عام نتجت فيه ، ولم
يعرف أبو الهيثم مرادها ولم يفهم منه ما
فهمه ابن الأعرابي ، فطلق يرد على من
عرفه بتطويل لا معنى فيه .
وصرى يؤله صرباً إذا قطعه .
وصرى فلان فى يد فلان إذا بقى فى يده
رهنأ محبوباً ، قال رؤبة :
رهنأ الحرورين قد صريت
والصرى : ما اجتمع من الدمع ،
واجلته صراة . وصرى الدمع إذا اجتمع فلم
يجر ، وقالت خنساء :
فلم أميك غداة نعى صجر
سوابق عبق حليت صراها
ابن الأعرابي : صرى بصرى إذا
قطع ، وصرى بصرى إذا عطف ، وصرى
بصرى إذا تقدم ، وصرى بصرى إذا تأخر ،
وصرى بصرى إذا علا ، وصرى بصرى إذا
سفل ، وصرى بصرى إذا أنجى إنساناً من
هلكة وأغاثه ، وأنشد :

أصبحت لحم ضباع الأرض مقتسماً
بين الفراجل إن لم يصرى الصارى
وقال آخر فى صرى إذا سفل :
والناشبات الماشيات الحيزرى
وفى الحديث : أنه مسح يده النص
الذى بقى فى لبة رافع بن خديج ، وتفل
عليه ، فلم يصير ، أى لم يجمع اليد . وفى
حديث عرس نفسه على القبائل : وإنما نزلنا
الصريين ، الهامة والسامة ، هما ثنية صرى ،
ويروى الصيرين ، وهو مذكور فى موضعه .
وكل ماء مجتمع صرى ، ومنه الصراة ،
وقال :
كعنت الآرام أوفى أو صرى^(١)
قال : أوفى علا ، وصرى سفل ، وأنشد فى
عطف :
وصرين بالأعناق فى مجذولة
وصل الصوانع نصفهن جديدا
قال ابن بزرج : صرت الناقة عنتها إذا رفعتها
من ثقل الوقر ، وأنشد :
والعيس بين خاضع وصارى
والصراة : نهر معروف ، وقيل : هو نهر
بالبراق ، وهى العظمى والضمري .
والصراية : نقيع ماء الحنظل .
الأصمعي : إذا اضفر الحنظل فهو الصراء ،
ممدود ، وروى قول امرئ القيس :
كان سرائه لدى البيت قائماً
مداك عروس أو صراية حنظل
والصراية : الحنظلة إذا اضفرت ،
وجمعها صراء وصرايا . قال ابن الأعرابي :
أنشد أبو مخضة أبياتا ثم قال : هذو بصراهن
وبطراهن ، قال أبو تراب : وسألت
الحصيني عن ذلك ، فقال : هذو الأبيات
بطراونهن وصراونهن ، أى يجذبنهن
وغضاضنهن ، قال العجاج :

(١) قوله : «كعنت الآرام إلى قوله وصرى
سفل» هكذا فى الأصل . ومحل هذه العبارة بعد
قوله : والناشبات الماشيات الحيزرى .

فوقور ساج ساجه مضلى
بالقير والضباب زيرى
رفع من جلايل الدارى
ومدة إذ عدل الخلى
جل وأسطان وصرارى
ودقل أجرد شوذى
وقال سليل بن السلكة :
كان مفايق الهامات منهم
صرايات تهادتها الجوارى
قال بعضهم : الصراية نقيع الحنظل .
وفى نوادر الأعرابي : الناقة فى
فخاذاها ، وقد أفحذت ، يعنى فى البائها ،
وكذلك هى فى إحداثها وصراها .
والصرى : أن تحبل الناقة اثنى عشر شهراً
فتلبى ، فذلك الصرى . وهذا الصرى غير
ما قاله ابن الأعرابي . فالصرى وجهان .
والصراية من الركايا : البعيدة العهد
بالماء ، فقد أحتت وعزمست .
والصارى : الملاح . وجمعه صر ،
على غير قياس ، وفى المحكم : والجمع
صراء ، وصرارى وصراريون كلاهما جمع
الجمع ، قال :
جذب الصراريين بالكروى
وقد تقدم أن الصرارى واحد فى ترجمة
صرر ، قال الشاعر :
حتى الصرارى صولة
منه فعادوا بالكلاكل
وصارى السفينة : الحشبة المعتزلة فى
وسطها . وفى حديث ابن الزبير وبناء
البيت : فأمر بصوار فصبحت حول الكعبه ،
هى جمع الصارى ، وهو دقل السفينة الذى
يُصب فى وسطها قائماً ، ويكون عليه
الشرع . وفى حديث الإسراء فى فرض
الصلاة : علمت أنها فرض الله صرى ، أى
حتم واجب ، وقيل : هى مشتقة من صرى
إذا قطع ، وقيل : من أصررت على الشيء
إذا لزمته ، فإن كان هذا فهو من الصاد والرأ
المشدد .

وقال أبو موسى : هو صرى يؤزل جنى .
وصرى العزم : ثابته ومستقره ، قال : ومن
الأول حديث أبي سمالو الأسدي ، وقد
ضلت ناقته فقال : أينك أين لم تزلها على
لا عبتك ! فأصابها وقد تعلق زمامها
بعوسجة فأخذها وقال : علم ربى أنها منى
صرى ، أى عزيمة قاطعة ، ويمن لازمة .
التهديب فى قوله تعالى : « فصرهن
إليك » ، قال : فسروه كلهن فصرهن
أملهن ، قال : وأما فصرهن ، بالكسر ،
فإنه فسر بمعنى قطعهن ، قال : ولم نجد
قطعهن معروفة ، قال : وأراها إن كانت
كذلك من صرنت أصرى أى قطعت ،
فقدمت بأوها وقلب ، وقيل : صرنت أصير
كما قالوا عثيت أثنى وعثت أعت بالعين ،
من قولك عثت فى الأرض أى أفسدت .

• صطب .^(١) التهديب ابن الأعرابي :
المصطب سندان الحداد . قال الأزهرى :
سمعت أعرابياً من بنى فزارة يقول لخدام
له : ألا أرفع لى عن صعيد الأرض مصطبة
أبيت عليها بالليل ، فرقع له من السهلة شية
دكان مربع ، قدر ذراع من الأرض ، يثقى
بها من الهوام بالليل . قال : وسمعت آخر
من بنى حنظلة سماها المصطبة ، بالفاء .
وروى عن ابن سيرين أنه قال : إني كنت لا
أجالسكم مخافة الشهوة ، حتى لم يزل بى
البلاء حتى أخذ يلجئى ، وأقمت على
مصطبة بالبصرة . وقال أبو الهيثم :
المصطبة والمصطبة بالتشديد مجتمع
الناس ، وهى شية الدكان يجلس عليها .
والأصطبة : مشاقة النكان . وفى
الحديث : رأيت أبا هريرة ، رضى الله
عنه ، عليه إزار فيه علق ، قد خيطه
بالأصطبة ، حكاه الهروي فى العريتين .

(١) قوله : « صطب » أهل الجوهري والمؤلف
قبله مادة ص ر خ ب . والصرخة فصرها ابن دريد
بالخفة والثرق كالصرخة ، أفاده شارح القاموس .

• صطل . قال ابن برى : لم يذكر
الجوهري الإصطبل لأنه أعجمي ، وقد
تكلمت به العرب ، قال أبو نخيلة :
لولا أبو الفضل ولولا فضله
لسد باب لا يستى فقله
ومن صلاح راشد إصطبله

• صطخم . المصطخم : المنتصب
القائم ، وفى التهذيب : المصطخم ،
بتشديد الميم ، قال : والمصطخم فى معناه
غير أنها مخففة الميم . واصطخمت فانا
مصطخم إذا انتصب قائماً . الأزهرى :
المصطخم مفتعل من صخم وهو ثلاثي ،
قال : ولم أجد لصخم ذكراً فى كلام
العرب ، وكان فى الأصل مصبخم فقلبت
الثاء طاء كالمصطخب من الصخب ،
ودكره الأزهرى أيضاً فى الرباعي ، قال :
وانشد أبو العباس :

يوماً يطل به الحرباء مصطخماً

كان ضاحيه بالنار مملول
قال : مصطخم ساكت قائم كأنه
غضبان .

• صطر . التهذيب : الكسائي : المصطار
الحمر الحامض ، قال الأزهرى : ليس
المصطار من المضاعف ، وقال فى موضع
آخر : هو بتخفيف الراء ، وهى لغة رومية ،
قال الأخطل يصف الحمر :

تذمى إذا طعنوا فيها بجاففة
فوق الزجاج عتيق غير مصطار
وقال : المصطار الحديثة المتغيرة
الطعم والريح . قال الأزهرى : والمصطار
من أسماء الحمر التى اعتصرت من أبكار
العنب حديثاً ، بلغة أهل الشام ، قال :
وأراه رومياً لأنه لا يشبه أئنة كلام العرب .
قال : ويقال المصطار ، بالسين ، وهكذا
رواه أبو عبيد فى باب الحمر وقال : هو
الحامض منه . قال الأزهرى : المصطار

أظنه مفتعلاً من صار . فليست الثاء طاء .
قال : وجاء المصطار فى شعر عدى بن
الرقاع فى نعت الحمر فى موضعين ،
بتخفيف الراء ، قال : وكذلك وجدتة مفيداً
فى كتاب الإيادى المقرو على شير .
ابن سيده فى ترجمه سطر : السطر العود
من المعز ، والصاد لغة ، وقوى [قوله
تعالى] : « وزاده بضطة » ومصيطر ، بالصاد
والسين ، وأصل صادو سين فليست مع الطاء
صاداً لقرب مخارجهما .

• صطع . قال الأزهرى : روى أبو ثراب له
فى كتابه : خطيب مصطع ومصقع بمعنى
واحد .

• صطف . قال الأزهرى : سمعت أعرابياً
من بنى حنظلة يسمى المصطبة المصطفة ،
بالفاء .

• صطفل . فى حديث معارية : كتب إلى
ملك الروم : ولا ترعتك من الملك نزع
الإصطفلية ، أى الجزرة ، قال : وذكرها
الرمحشري فى الهيمرة ، وغيره فى الصاد
على أصلية الهيمرة وزيادتها . وفى حديث
القاسم بن محيصة : إن الولي ليثجت
أقاربه أمانته كما ثجت القدوم الإصطفلية
حتى تخلص إلى قلبها ، قال ابن الأثير :
ليست اللفظة بعربية محضة ، لأن الصاد
والطاء لا يكادان يجتمعان إلا قليلاً .

• صطك . المصطكى : من العلوك ،
رومى وهو دخيل فى كلام العرب ، قال :
فشام فيها مثل محراث الغضا
تقذف عيناه بمثل المصطكى
ودواء مصطك : خلط بالمصطكى .
ابن الأثير : مصطكاء ، بالمد ،
(عن الفراء) ، وتزداء : موضع ، قال :
وهى على مثال فعلاء ، وقد قصره الأغلب

ضُرُوءٌ^(١) في قوله :

تَقْدِفُ عَيْنَاهُ بِعِلْكَ المَصْطَكَا

صطكم . الأَصْطَكَمَةُ : خَبْرَةُ الْمَلَّةِ

صطم . الأَصْطَطَمَةُ والأَصْطَطْمُ : لُقَّةٌ فِي الأَسْطُمَةِ والأَسْطُمُ فِي جَمِيعِ مَا تَصَرَّفَ بِهِ

صعب . الصَّعْبُ : خِلَافُ السَّهْلِ ، نَقِضُ الدَّلُولِ ، وَالْأَثْنَى صَعْبٌ ، بِالْهَاءِ ، وَجَمْعُهَا صِعَابٌ ، وَنِسَاءُ صِعَابَاتٌ ، بِالتَّسْكِينِ لِأَنَّهُ صِفَةٌ .

وَصَعَبَ الأَمْرُ وَأَصْعَبَ (عَنِ اللِّحْيَانِيِّ) ، يَصْعَبُ صُعُوبَةً : صَارَ صَعْبًا . وَاسْتَصْعَبَ وَتَصْعَبَ وَصَعِبَ وَأَصْعَبَ الأَمْرُ : وَاقَفَهُ صَعْبًا ، قَالَ أَعْشَى بِأَهْلَةٍ لَا يَصْعَبُ الأَمْرُ ، إِذْ رَأَيْتُ يَرْكَبُهُ

وَكُلُّ أَمْرٍ سِوَى الْفَحْشَاءِ يَأْتَمُرُ وَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ الأَمْرُ أَيْ صَعِبَ . وَاسْتَصْعَبَهُ : رَأَاهُ صَعْبًا ، وَيُقَالُ : أَخَذَ فُلَانٌ بَكْرًا مِنَ الْإِبِلِ لِبَقْضِيهِ ، فَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ اسْتِصْعَابًا .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَةَ وَالدَّلُولَ ، لَمْ يَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعَرَفُوا أَيْ شَدَائِدَ الْأُمُورِ وَسَهُولَهَا . وَالْمُرَادُ : تَرَكَ الْمُبَالَاةَ بِالشَّيْءِ وَالِإِحْتِرَازَ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ .

وَالصَّعْبُ مِنَ الدَّوَابِّ : نَقِضُ الدَّلُولِ ، وَالْأَثْنَى : صَعْبَةٌ ، وَالْجَمْعُ صِعَابٌ .

وَأَصْعَبَ الْجَمَلُ : لَمْ يُرَكَبْ قَطُّ ، وَأَصْعَبُهُ صَاحِبُهُ : تَرَكَهُ وَأَغْفَاهُ مِنَ الرُّكُوبِ ، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

(١) قوله : « وقد قصره الأغلب ضرورة » في لقاموس أن المقصور فيه الفتح والضم والممدود فيه الفتح فقط اهـ . وعليه فلا ضرورة .

سَمَاءُهُ فِي صُورَةٍ مِنْ صُورِهِ

أَصْعَبَهُ ذُو جِدَّةٍ فِي ذُرِّهِ

قَالَ ثَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ مِنْ صُورِهِ أَيْ لَمْ يَصْعَقْ أَنْ كَانَ ضَامِرًا ، وَفِي الصَّحَاحِ : تَرَكَهُ فَلَمْ يَرْكَبْهُ ، وَلَمْ يَنْسَسْهُ حَبْلٌ حَتَّى صَارَ صَعْبًا . وَفِي حَدِيثِ جُبَيْرٍ : مَنْ كَانَ مُصْعِبًا فَلْيَرْجِعْ أَيْ مَنْ كَانَ بَعِيرُهُ صَعْبًا غَيْرَ مُنْقَادٍ وَلَا ذَلُولٍ .

يُقَالُ : أَصْعَبَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُصْعِبٌ . وَجَمَلَ مُصْعَبٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُتَوَقِّفًا ، وَكَانَ مُحَرِّمَ الظَّهْرِ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الْمُصْعَبُ الْفَحْلُ الَّذِي يُودَعُ مِنَ الرُّكُوبِ وَالْعَمَلِ لِلْفَحْلَةِ . وَالْمُصْعَبُ : الَّذِي لَمْ يَنْسَسْهُ حَبْلٌ ، وَلَمْ يُرَكَبْ . وَالْقَرْمُ : الْفَحْلُ الَّذِي يُقَرَّمُ أَيْ يُودَعُ وَيُعْفَى مِنَ الرُّكُوبِ ، وَهُوَ الْقَرْمُ وَالْقَرِيعُ وَالْفَيْقُ ، وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :

كَانَ مَصَاعِبَ زُبِّ الرُّو

سِ فِي دَارِ صَرْمٍ تَلَاقَى مُرِيحَا أَرَادَ : مَصَاعِبَ جَمْعُ مُصْعَبٍ ، فَرَادَ الْبَاءُ لِيَكُونَ الْجَزْءُ قَعُولًا ، وَلَوْ لَمْ يَأْتِ بِالْبَاءِ لَكَانَ حَسَنًا . وَيُقَالُ : جَالٌ مَصَاعِبُ وَمَصَاعِيبُ . وَقَوْلُهُ : تَلَاقَى مُرِيحَا ، إِنَّمَا ذَكَرَ عَلَى إِرَادَةِ الْقَطِيعِ .

وَفِي حَدِيثِ حَنْفَانَ^(٢) : صَعَائِبُ ، وَهُمْ أَهْلُ الْأَنْبَابِ . الصَّعَائِبُ : جَمْعُ صُعُوبٍ ، وَهُمْ الصَّعَابُ أَيْ الشَّدَائِدُ .

وَالصَّاعِبُ : مِنَ الْأَرْضِينَ ذَاتُ الثَّقَلِ وَالْجِحَارَةِ تُحَرِّثُ .

وَالْمُصْعَبُ : الْفَحْلُ ، وَبِهِ سَمَّى الرَّجُلُ مُصْعِبًا . وَرَجُلٌ مُصْعَبٌ : مُسَوَّدٌ ، مِنْ ذَلِكَ .

وَمُصْعَبٌ : اسْمُ رَجُلٍ . مِنْهُ أَيْضًا . وَصَعِبٌ : اسْمُ رَجُلٍ غَلَبَ عَلَى الْحَيِّ . وَصَعْبَةٌ وَصُعْبَةٌ : اسْمَا امْرَأَتَيْنِ .

وَبُثُو صَعْبٍ : بَطْنٌ .

(٢) قوله : « حنغان » في النهاية لابن الأثير : « حنغان » بحاء معجمة بعدما ياء . [عبد الله]

وَالْمُصْعَبَانِ : مُصْعَبُ بْنُ الرُّبَيْرِ ، وَابْنُهُ عَيْسَى بْنُ مُصْعَبٍ . وَقِيلَ : مُصْعَبُ بْنُ الرُّبَيْرِ ، وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ .

وَكَانَ ذُو الْقَرْنَيْنِ الْمُتَذَرِّبُ مَاءَ السَّمَاءِ

يُلْقِي بِالصَّعْبِ ، قَالَ لَيْدٌ :

وَالصَّعْبُ ذُو الْقَرْنَيْنِ أَصْبَحَ ثَاوِيًا بِالْجَنُوبِ فِي جَدَّتِ أُمِّمٍ مُقِيمٍ وَعَقَبَهُ صَعْبَةٌ إِذَا كَانَتْ شَاقَّةً .

« صَعِيرٌ » الصَّعِيرُ وَالصَّعِيرُ : شَجَرٌ كَالسَّدْرِ . وَالصَّعْبُورُ : الصَّغِيرُ الرَّأْسِ كَالصَّعْرُوبِ .

« صَعَت » قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : جَمَلَ صَعَتِ الرُّبَّةُ إِذَا كَانَ لَطِيفَ الْجَفْرِ ، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

هَلْ لَكَ يَا حَدَلَةٌ فِي صَعَتِ الرُّبَّةِ مُعْرِزِمٍ هَامَتِ كَالْجَنْجَبَةِ ! وَقَالَ : الرُّبَّةُ الْعُقْدَةُ ، وَهِيَ هَهُنَا الْكُوسَلَةُ ، وَهِيَ الْحَشْفَةُ .

« صَعَرٌ » الصَّعَرُ مِنَ الْقَوْلِ . بِالصَّادِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : هُوَ ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ ، وَاجِدَتْهُ صَعَرَةً ، وَبِهَا كَتَبَ الْبُلْغَانِيُّ أَبَا صَعَرَةَ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الصَّعَرُ مِمَّا يَنْبَغُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ . مِنْهُ سَهْلِي وَمِنْهُ جَبَلِي . وَتَرْجَمَةُ الْجَوْهَرِيِّ عَلَيْهِ سَعَرٌ ، بِالسَّيْنِ ، قَالَ : وَبَعْضُهُمْ يَكْتُبُهُ بِالصَّادِ فِي كِتَابِ الطَّبِّ لِأَنَّ بَلَنَسَ بِالشَّعِيرِ .

وَصَعَرْتُ : اسْمُ مَوْضِعٍ .

وَالصَّعَرِيُّ : الشَّاطِرُ ، عِراقِيَّةٌ .

الْأَزْهَرِيُّ : رَجُلٌ صَعَرِيُّ لَا غَيْرَ إِذْ كَانَ قَتَّى كَرِيمًا شَجَاعًا .

« صَعَد » صَعَدَ الْمَكَانَ وَفِيهِ صُعُودًا وَأَصْعَدَ وَصَعَدَ : ارْتَفَعَ مُشْرِفًا ، وَاسْتَعَارَهُ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ لِلْعَرَضِ الَّذِي هُوَ الْهَوَى فَقَالَ :

فَأَصْبَحَنَ لَا يَسْأَلُهُ عَنْ مَا بِهِ
أَصْعَدَ فِي غُلُوِّ الْهَوَى أَمْ تَصَوَّبَا
أَرَادَ عَمَّا بِهِ ، فَرَادَ الْبَاءَ وَقَصَلَ بِهَا بَيْنَ عَنْ
وَمَا جَرَتْهُ ، وَهَذَا مِنْ غَرِيبِ مَوَاضِعِهَا ،
وَأَرَادَ أَصْعَدَ أَمْ صَوَّبَ ، فَلَا لَمْ يُمَكِّنْهُ ذَلِكَ
وَضَعُ تَصَوَّبَ مَوْضِعَ صَوَّبَ .
وَجَبَلٌ مُصْعَدٌ : مُرْتَفِعٌ عَالٍ ، قَالَ
سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْةٍ :

يَأْوِي إِلَى مُشْمَخَرَاتٍ مُصْعَدَةٍ
شَمٌّ بِهِنَّ فُرُوعُ الْقَارِ وَالنَّشَمِ
وَالصُّعُودُ : الطَّرِيقُ صَاعِدًا ، مُؤَنَّثَةٌ .
وَالْجَمْعُ أَصْعِدَةٌ وَصَعْدٌ . وَالصُّعُودُ
وَالصُّعُودَاءُ ، مَمْدُودٌ : الْعَقَبَةُ الشَّاقَّةُ ، قَالَ
تَعِيمُ بْنُ مُقْبِلٍ :

وَحَدَّثَهُ أَنَّ السَّيْلَ ثَبِيَّةٌ
صُعُودًا تَدْعُو كُلَّ كَهْلٍ وَأَمْرَدَا
وَأَكْمَةَ صُعُودٌ ، وَذَاتُ صُعْدَاءَ : يَشْتَدُّ
صُعُودُهَا عَلَى الرَّاقِي ، قَالَ :

وَأَنَّ سِيَاسَةَ الْأَقْوَامِ فَاعِلٌ
لَهَا صُعْدَاءُ مَطْلَعُهَا طَوِيلٌ
وَالصُّعُودُ : الْمَشَقَّةُ ، عَلَى الْمَثَلِ . وَفِي
التَّنْزِيلِ : « سَارُّهُنَّ صُعُودًا » ، أَيْ عَلَى
مَشَقَّةٍ مِنَ الْعَذَابِ . قَالَ اللَّيْثُ وَغَيْرُهُ :
الصُّعُودُ ضِدُّ الْهَبُوطِ ، وَالْجَمْعُ صَعَائِدُ
وَصَعْدٌ مِثْلُ عَجُوزٍ وَعَجَائِرٍ وَعُجُزٍ .
وَالصُّعُودُ : الْعَقَبَةُ الْكَثُودُ ، وَجَمْعُهَا
الْأَصْعِدَةُ . وَيُقَالُ : لِأَرْهَقِكَ صُعُودًا ، أَيْ
لَأَجْشَمَنَّكَ مَشَقَّةً مِنَ الْأَمْرِ ، وَإِنَّا اشْتَقْنَا
ذَلِكَ لِأَنَّ الارتفاعَ فِي صُعُودٍ أَشَقُّ مِنْ
الانحدارِ فِي هَبُوطٍ ، وَقِيلَ فِيهِ : يَعْنِي
مَشَقَّةً مِنَ الْعَذَابِ ، وَيُقَالُ : بَلَ جَبَلٌ فِي
النَّارِ مِنْ جَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ ، يُكَلِّفُ الْكَافِرَ
ارتفاعَهُ ، وَيُضْرَبُ بِالْمَقَامِ ، فَكُلَّمَا وَضَعَ
عَلَيْهِ رَجُلُهُ ذَابَتْ إِلَى أَسْفَلِ وَرَكَبِهِ ، ثُمَّ تَعُودُ
مَكَانَهَا صَحِيحَةً ، قَالَ : وَمِنْهُ اشْتَقَّ
تَصْعَدُنِي ذَلِكَ الْأَمْرُ أَيْ شَقَّ عَلَيَّ وَقَالَ أَبُو
عَبْدٍ فِي قَوْلِهِ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا
تَصْعَدُنِي شَيْءٌ مَا تَصْعَدُنِي خِطْبَةُ النَّكَاحِ ،

أَيْ مَا تَكَاءَذُنِي ، وَمَا بَلَغَتْ مِنِّي ، وَمَا
جَهْدُنِي ، وَأَصْلُهُ مِنَ الصُّعُودِ ، وَهِيَ الْعَقَبَةُ
الشَّاقَّةُ . يُقَالُ : تَصْعَدُهُ الْأُمْرُ إِذَا شَقَّ عَلَيْهِ
وَصَعَبَ ، قِيلَ : إِنَّا تَصَعَّبُ عَلَيْهِ لِقُرْبِ
الْوُجُودِ مِنَ الْوُجُودِ ، وَنَظَرُ بَعْضِهِمْ إِلَى
بَعْضٍ ، وَلَانْتَهُمْ إِذَا كَانَ جَالِسًا مَعَهُمْ كَانُوا
نَظْرَاءَ وَأَكْفَاءَ ، وَإِذَا كَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ كَانُوا
سُوقَةً وَرَعِيَّةً .

وَالصُّعْدُ : الْمَشَقَّةُ . وَعَذَابٌ صَعْدٌ ،
بِالتَّحْرِيكِ ، أَيْ شَدِيدٌ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
« نَسَلَكُهُ عَذَابًا صَعَدًا » ، مَعْنَاهُ ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ ، عَذَابًا شَاقًّا أَيْ ذَا صَعْدٍ وَمَشَقَّةٍ .
وَصَعْدٌ فِي الْجَبَلِ وَعَلَيْهِ وَعَلَى الدَّرَجَةِ :
رَفِيٌّ ، وَلَمْ يَعْرِفُوا فِيهِ صَعْدٌ .

وَأَصْعَدَ فِي الْأَرْضِ أَوْ الْوَادِي لَا غَيْرَ :
ذَهَبَ مِنْ حَيْثُ يَجِيءُ السَّيْلُ وَلَمْ يَذْهَبْ إِلَى
أَسْفَلِ الْوَادِي ، فَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ سَيِّوْنُوهُ لِعَبْدِ
اللَّهِ بْنِ هَمَّامٍ السَّلُولِيِّ :

فَإِنَّمَا تَرْنِينِي الْيَوْمَ مُنْجِي مَطْيَنِي
أَصْعَدُ سِيرًا فِي الْبِلَادِ وَأَفْرَعُ
فَإِنَّمَا ذَهَبَ إِلَى الصُّعُودِ فِي الْأَمَاكِنِ الْعَالِيَةِ .
وَأَفْرَعُ هُنَا : أَنْحَدِرُ ، لِأَنَّ الْإِفْرَاعَ مِنَ
الْأَصْدَادِ ، فَقَابِلُ التَّصْعُدِ بِالتَّسْفُلِ ، هَذَا
قَوْلُ أَبِي زَيْدٍ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : إِنَّمَا جُعِلَ
أَصْعَدُ بِمَعْنَى أَنْحَدِرَ لِقَوْلِهِ فِي آخِرِ الْبَيْتِ :
وَأَفْرَعُ ، وَهَذَا الَّذِي حَمَلَ الْأَخْفَشَ عَلَى
اعْتِقَادِ ذَلِكَ ، وَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ ، لِأَنَّ الْإِفْرَاعَ
مِنَ الْأَصْدَادِ ، يَكُونُ بِمَعْنَى الانْحِدَارِ ،
وَيَكُونُ بِمَعْنَى الْإِصْعَادِ ، وَكَذَلِكَ صَعْدٌ
أَيْضًا يَجِيءُ بِالْمَعْنَيْنِ . يُقَالُ : صَعْدَ فِي
الْجَبَلِ إِذَا طَلَعَ وَإِذَا انْحَدَرَ مِنْهُ ، فَمَنْ جَعَلَ
قَوْلُهُ أَصْعَدُ فِي الْبَيْتِ الْمَذْكُورِ بِمَعْنَى
الْإِصْعَادِ كَانَ قَوْلُهُ أَفْرَعُ بِمَعْنَى الانْحِدَارِ ،
وَمَنْ جَعَلَهُ بِمَعْنَى الانْحِدَارِ كَانَ قَوْلُهُ أَفْرَعُ
بِمَعْنَى الْإِصْعَادِ ، وَشَاهِدُ الْإِفْرَاعِ بِمَعْنَى
الْإِصْعَادِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

إِنِّي أَمْرُو مِنْ يَمَانٍ حِينَ تَنْسُبُنِي
وَفِي أُمِّيَةِ إِفْرَاعِي وَتَصْوَبِي

فَالْإِفْرَاعُ هُنَا : الْإِصْعَادُ لِاقْتِرَانِهِ
بِالتَّصْوَبِ . قَالَ : وَحُكِيَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَنَّهُ
قَالَ : أَصْعَدَ فِي الْجَبَلِ ، وَصَعْدَ فِي
الْأَرْضِ ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْمَعْنَى فِي الْبَيْتِ
أَصْعَدُ طَوْرًا فِي الْأَرْضِ ، وَطَوْرًا أَفْرَعُ فِي
الْجَبَلِ ، وَيُرْوَى : « وَإِذَا مَا تَرْنِينِي الْيَوْمَ »
وَكِلَالُهُ مِنْ أَدَوَاتِ الشَّرْطِ ، وَجَوَابُ الشَّرْطِ
فِي قَوْلِهِ إِنَّمَا تَرْنِينِي فِي الْبَيْتِ الثَّانِي :

فَإِنِّي مِنْ قَوْمٍ سِوَاكُمْ وَإِنَّمَا
رِجَالِي فَهَمٌّ بِالْجِجَارِ وَأَشْجَعُ
وَإِنَّمَا انْتَسَبَ إِلَى فَهَمٍ وَأَشْجَعُ ، وَهُوَ مِنْ
سُلُوكِ بْنِ عَامِرٍ ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا كُلُّهُمْ مِنْ قَيْسِ
عِيلَانَ بْنِ مُضَرَ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّمَاخِ :

فَإِنْ كَرِهْتَ هِجَائِي فَاجْتَنِبْ سَخَطِي
لَا يَذْهَبُكَ إِفْرَاعِي وَتَصْعِيدِي
وَفِي الْحَدِيثِ فِي رَجَزٍ :

فَهُوَ يَمْنَى صُعْدًا
أَيْ يَزِيدُ صُعُودًا وَارْتِفَاعًا . يُقَالُ : سَعِدَ إِلَيْهِ
وَفِيهِ وَعَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَصَعْدَ فِي النَّظَرِ
وَصَوَّبَهُ ، أَيْ نَظَرَ إِلَيْهِ أَعْلَى وَأَسْفَلَى
بِتَأَمُّنِي . وَفِي صِفَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ فِي
صَعْدٍ ، هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ، يَعْنِي مَوْضِعًا
عَالِيًا يَصْعَدُ فِيهِ وَيَنْحَطُّ ، وَالْمَشْهُورُ : كَأَنَّمَا
يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ .

وَالصُّعْدُ ، بِصَمْتَيْنِ : جَمْعُ صُعُودٍ .
وَهُوَ خِلَافُ الْهَبُوطِ ، وَهُوَ - بِفَتْحَيْنِ -
خِلَافُ الصَّبَبِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : صَعْدَ
فِي الْجَبَلِ وَاسْتَشْهَدَ يَقُولُهُ تَعَالَى : « إِلَيْهِ
بَصْعَدُ الذِّكْرِ الطَّيِّبِ » ، وَقَدْ رَجَعَ أَبُو زَيْدٍ
إِلَى ذَلِكَ فَقَالَ : اسْتَوَارَتْ الْإِبِلُ إِذَا فُتِرَتْ
فَصَعِدَتْ الْجِبَالَ ، ذَكَرَهُ فِي الْهَمَزِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ : « إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تُلْوُونَ
عَلَى أَحَدٍ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : الْإِصْعَادُ فِي
ابْتِدَاءِ الْأَسْفَارِ وَالْخَارِجِ ، تَقُولُ : أَصْعَدْنَا
مِنْ مَكَّةَ ، وَأَصْعَدْنَا مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى خُرَاسَانَ
وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ ، فَإِذَا صَعِدْتَ فِي السَّلَمِ وَفِي
الدَّرَجَةِ وَأَشْبَاهِهِ قُلْتَ : صَعِدْتُ ، وَلَمْ تَقُلْ
أَصْعَدْتُ . وَقَرَأَ الْحَسَنُ : « إِذْ تَصْعَدُونَ » .

جَعَلَ الصُّعُودَ فِي الْجَبَلِ كَالصُّعُودِ فِي السَّلَمِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ صَعَدَ فِي الْجَبَلِ وَأَصْعَدَ فِي الْبِلَادِ . وَيُقَالُ : مَا زِلْنَا فِي صُعُودٍ ، وَهُوَ الْمَكَانُ فِيهِ ارْتِفَاعٌ . وَقَالَ أَبُو صَخْرٍ : يَكُونُ النَّاسُ فِي مَبَادِيرِهِمْ ، فَإِذَا بَسَّ الْقُلُوبُ وَدَخَلَ الْحَرُّ أَخَذُوا إِلَى حَاضِرِهِمْ ، فَمَنْ أَمَّ الْقَيْلَةَ فَهُوَ مُصْعِدٌ ، وَمَنْ أَمَّ الْعِرَاقَ فَهُوَ مُنْحَدِرٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو صَخْرٍ كَلَامٌ عَرَبِيٌّ فَصِيحٌ ، سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ : عَارِضًا الْحَاجَّ فِي مُصْعِدِهِمْ ، أَيْ فِي قَصْدِهِمْ مَكَّةَ ، وَعَارِضًا هُمْ فِي مُنْحَدَرِهِمْ أَيْ فِي مَرْجِعِهِمْ إِلَى الْكُوفَةِ مِنْ مَكَّةَ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَقَالَ لِي عُمَارَةُ : الْإِصْعَادُ إِلَى نَجْدٍ وَالْحِجَازِ وَالْيَمَنِ . وَالْإِنْجِدَارُ إِلَى الْعِرَاقِ وَالشَّامِ وَعَمَّانَ . قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : كُلُّ مُبْتَدِئٍ وَجْهًا فِي سَفَرٍ وَغَيْرِهِ . فَهُوَ مُصْعِدٌ فِي ابْتِدَائِهِ مُنْحَدِرٌ فِي رَجْعِهِ مِنْ أَيْ بَلَدٍ كَانَ . وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْإِصْعَادُ الذَّهَابُ فِي الْأَرْضِ ، وَفِي شِعْرِ حَسَّانَ :

يُبَارِينِ الْأَعِنَّةَ مُصْعِدَاتٍ
أَيُّ مُقْبِلَاتٍ مُتَوَجِّهَاتٍ نَحْوَكُمْ وَقَالَ
الْأَخْفَشُ : أَصْعَدَ فِي الْبِلَادِ سَارَ وَمَضَى
وَذَهَبَ ؛ قَالَ الْأَعَشَى :
فَإِنْ تَسَالَى عَنِّي فَيَا رَبِّ سَائِلِي
حَتَّى عَنِ الْأَعَشَى يَوْمَ حَيْثُ أَصْعَدَا
وَأَصْعَدَ فِي الْوَادِي : انْحَدَرَ فِيهِ ، وَأَمَّا
صَعِدَ فَهُوَ ارْتَقَى . وَيُقَالُ : أَصْعَدَ الرَّجُلُ فِي
الْبِلَادِ حَيْثُ تَوَجَّهَ . وَأَصْعَدَتِ السَّيْفِيَّةُ
إِصْعَادًا إِذَا مَدَّتْ شِرَاعَهَا فَذَهَبَتْ بِهَا الرِّيحُ
صَعْدًا . وَقَالَ اللَّيْثُ : صَعِدَ إِذَا ارْتَقَى ،
وَأَصْعَدَ يُصْعِدُ إِصْعَادًا ، فَهُوَ مُصْعِدٌ إِذَا صَارَ
مُسْتَقْبِلَ حُدُودٍ أَوْ نَهَرٍ أَوْ وَادٍ ، أَوْ أَرَفَعَ ^(١)
مِنَ الْأُخْرَى ، قَالَ : وَصَعَدَ فِي الْوَادِي

(١) قوله : «أو أرفع إلخ» كذا بالأصل الموعول عليه ، ولعل فيه سقطاً ، والأصل : «أو أرض أرفع» بقرينة قوله الأخرى . وقال الأساس أصعد في الأرض مستقبل أرض أخرى .

يُصْعِدُ تَصْعِيدًا وَأَصْعَدَ إِذَا انْحَدَرَ فِيهِ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْإِصْعَادُ عِنْدِي مِثْلُ الصُّعُودِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «كَأَنَّمَا يُصْعِدُ فِي السَّمَاءِ» . يُقَالُ : صَعِدَ وَأَصْعَدَ وَأَصَاعَدَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَرَكِبَ مُصْعِدٌ : وَمُصْعِدٌ : مُرْتَفِعٌ فِي الْبَطْنِ مُتَّصِبٌ ؛ قَالَ :

تَقُولُ ذَاتَ الرِّكْبِ الْمُرْفِدِ
لَا خَافِضٍ جِدًّا وَلَا مُصْعِدِ
وَتَصْعَدُنِي الْأُمُورُ وَتَصَاعِدُنِي : شَقَّ عَلَيَّ .
وَالصُّعْدَاءُ ، بِالضَّمِّ وَالْمَدِّ : تَنَفَّسٌ مَمْدُودٌ . وَتَصْعَدُ النَّفْسُ : صَعِبَ مَخْرَجُهَا ، وَهُوَ الصُّعْدَاءُ ؛ وَقِيلَ : الصُّعْدَاءُ : النَّفْسُ إِلَى قَوْفٍ مَمْدُودٍ ، وَقِيلَ : هُوَ النَّفْسُ بِتَوَجُّعٍ ، وَهُوَ يَتَنَفَّسُ الصُّعْدَاءُ ، وَيَتَنَفَّسُ صُعْدًا . وَالصُّعْدَاءُ : هِيَ الْمَشَقَّةُ أَيْضًا .

وَقَوْلُهُمْ : صَعَّ أَوْ بَلَغَ كَذَا وَكَذَا فَصَاعِدًا أَيْ مَا فَوْقَ ذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَصَاعِدًا ، أَيْ مَا زَادَ عَلَيْهَا ، كَقَوْلِهِمْ : اشْتَرَيْتُهُ بِدِرْهَمٍ فَصَاعِدًا . قَالَ سِيبَوَيْهٍ : وَقَالُوا أَخَذْتُهُ بِدِرْهَمٍ فَصَاعِدًا ؛ حَدَّثُوا الْفِعْلَ لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهِمْ إِيَّاهُ ، وَلَآئِهِمْ أَهْوَاؤُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْبَاءِ ، لِأَنَّكَ لَوْ قُلْتَ : أَخَذْتُهُ بِصَاعِدٍ كَانَ قَبِيحًا ، لِأَنَّهُ صِفَةٌ وَلَا يَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْأِسْمِ ، كَأَنَّهُ قَالَ أَخَذْتُهُ بِدِرْهَمٍ فَرَادَ الثَّمَنُ صَاعِدًا ، أَوْ فَذَهَبَ صَاعِدًا . وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : وَصَاعِدًا ، لِأَنَّكَ لَا تُرِيدُ أَنْ تُخْبِرَ أَنَّ الدَّرْهَمَ مَعَ صَاعِدٍ ثَمَنٌ لَيْشَىءٌ ، كَقَوْلِكَ بِدِرْهَمٍ وَزِيَادَةٍ ، وَلَكِنَّكَ أَخْبَرْتَ بِأَذَى الثَّمَنِ ، فَجَعَلْتَهُ أَوَّلًا ، ثُمَّ قَرَرْتَ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ لِأَنَّهُمَا شَيْءٌ ؛ قَالَ : وَلَمْ يَزِدْ فِيهَا هَذَا الْمَعْنَى ، وَلَمْ يَلْزِمِ الْوَاوُ الشَّيْئَيْنِ أَنَّ يَكُونَ أَحَدُهُمَا بَعْدَ الْآخَرِ ؛ وَصَاعِدٌ بَدَلٌ مِنْ زَادَ وَزِيدَ ، وَثَمَنٌ مِثْلُ الْفَاءِ ، إِلَّا أَنَّ الْفَاءَ أَكْثَرُ فِي كَلَامِهِمْ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَصَاعِدًا حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ ، أَلَا تَرَى أَنَّ تَقْدِيرَهُ فَرَادَ الثَّمَنُ صَاعِدًا ؟ وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ إِذَا زَادَ الثَّمَنُ لَمْ

يُمْكِنُ إِلَّا صَاعِدًا ؛ وَثَمَنُهُ قَوْلُهُ : كَفَى بِالثَّامِي مِنْ أَسْمَاءٍ كَافٍ غَيْرَ أَنَّ لِلْحَالِ هُنَا مَرِيئَةً ، أَيْ فِي قَوْلِهِ فَصَاعِدًا ، لِأَنَّ صَاعِدًا نَابَ فِي اللَّفْظِ عَنِ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ زَادَ ، وَكَافٍ لَيْسَ نَائِبًا فِي اللَّفْظِ عَنْ شَيْءٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْفِعْلَ النَّاصِبَ لَهُ ، الَّذِي هُوَ كَفَى مَلْفُوظٌ يَوْمَ مَعَهُ ؟

وَالصَّعِيدُ : الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : الْأَرْضُ الْمُرْتَفِعَةُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُنْخَفِضَةِ ، وَقِيلَ : مَا لَمْ يُخَالِطَهُ رَمْلٌ وَلَا سَبْحَةٌ ، وَقِيلَ : وَجْهُ الْأَرْضِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «فَتَصْبِحُ صَعِيدًا زَلَقًا» ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ :
إِذَا تَبَيَّنَ ثَوْتُ بِصَعِيدِ أَرْضِ
بَكَتْ مِنْ خُبْنِ لُؤْمِهِمُ الصَّعِيدِ ^(٢)
وَقَالَ فِي آخِرِينَ :

وَالْأَطْيِينَ مِنَ التُّرَابِ صَعِيدَا
وَقِيلَ : الصَّعِيدُ الْأَرْضُ ، وَقِيلَ : الْأَرْضُ الطَّيِّبَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ تُرَابٍ طَيِّبٍ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا» وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : «صَعِيدًا جُزْأً» : الصَّعِيدُ التُّرَابُ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : هِيَ الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَّةُ ؛ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : لَا يَقَعُ اسْمُ صَعِيدٍ إِلَّا عَلَى تُرَابٍ ذِي غُبَارٍ ، فَأَمَّا الْبَطْحَاءُ الْعَلِيظَةُ وَالرِّقِيقَةُ وَالْكَيْسِبُ الْعَلِيظُ فَلَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ صَعِيدٍ ، وَإِنْ خَالَطَهُ تُرَابٌ أَوْ صَعِيدٌ ^(٣) أَوْ مَدَرٌ يَكُونُ لَهُ غُبَارٌ كَانَ الَّذِي خَالَطَهُ الصَّعِيدَ ، وَلَا يَتَيَمَّمُ بِالتُّورَةِ وَبِالْكُحْلِ وَبِالزَّرْنِخِ وَكُلِّ هَذَا حِجَارَةٌ . وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ : الصَّعِيدُ وَجْهُ الْأَرْضِ . قَالَ : وَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَضْرِبَ يَدَيْهِ وَجْهَ الْأَرْضِ وَلَا يُبَالِي أَكَانَ فِي الْمَوْضِعِ تُرَابٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ لِأَنَّ الصَّعِيدَ لَيْسَ هُوَ التُّرَابُ ، إِنَّمَا هُوَ وَجْهُ الْأَرْضِ ، تُرَابًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ . قَالَ : وَلَوْ أَنَّ أَرْضًا كَانَتْ كُلُّهَا

(٢) رواية الديوان : «بكى من ...»
[عبد الله]
(٣) قوله : «تراب أو صعيد إلخ» كذا بالأصل ولعل الأولى تراب أو رمل ، أو نحو ذلك .

صَحْرًا لَا تُرَابَ عَلَيْهِ ثُمَّ صَرَبَ الْمُتَيْمِّمُ يَدَهُ عَلَى ذَلِكَ الصَّخْرِ لَكَانَ ذَلِكَ طَهُورًا إِذَا مَسَحَ بِهِ وَجْهَهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « فَتَصْبِحُ صَعِيدًا » لِأَنَّهُ نَهَايَةُ مَا يَصْعَدُ إِلَيْهِ مِنْ بَاطِنِ الْأَرْضِ ، لَا أَعْلَمُ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ خِلَافًا فِيهِ أَنَّ الصَّعِيدَ وَجْهَ الْأَرْضِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو إِسْحَقَ أَحْسَبُهُ مَذْهَبَ مَا لِكُلِّ وَمَنْ قَالَ يَقُولُهُ وَلَا أَسْتَفِيدُهُ . قَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ لِلْحَدِيقَةِ إِذَا خَرِبَتْ وَذَهَبَ شَجَرَاوُهَا : قَدْ صَارَتْ صَعِيدًا أَيْ أَرْضًا مُسْتَوِيَةً لَا شَجَرَ فِيهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّعِيدُ الْأَرْضُ بَيْنَهَا . وَالصَّعِيدُ : الطَّرِيقُ . سَمِيَ بِالصَّعِيدِ مِنَ التُّرَابِ . وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ صُعْدَانُ ، قَالَ حَمِيدُ ابْنِ تَوْبٍ :

وَبِسُو تَشَابَهَ صُعْدَانُهُ

وَيَقْنَى بِهِ الْمَاءُ إِلَّا السَّمَلُ
وَصُعْدُ كَذَلِكَ ، وَصُعْدَاتُ جَمْعُ الْجَمْعِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : إِيَّاكُمْ وَالْفُقُودَ بِالصُّعْدَاتِ إِلَّا مَنْ أَدَّى حَقَّهَا ، هِيَ الطَّرُقُ ، وَهِيَ جَمْعُ صُعْدٍ وَصُعْدُ جَمْعُ صَعِيدٍ ، كَطَرِيقٍ وَطَرِيقٍ وَطَرَفَاتٍ ، مَاخُذٌ مِنَ الصَّعِيدِ وَهُوَ التُّرَابُ ، وَقِيلَ : هِيَ جَمْعُ صُعْدَةٍ كَطَلَمَةٍ ، وَهِيَ فَنَاءُ بَابِ الدَّارِ وَمَرَّ النَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : وَلَمْ تَخْرُجْهُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ . وَالصَّعِيدُ : الطَّرِيقُ يَكُونُ وَاسِعًا وَضِيقًا . وَالصَّعِيدُ : الْمَوْضِعُ الْعَرِضُ الْوَاسِعُ . وَالصَّعِيدُ : الْقَبْرِ .

وَأَصْعَدَ فِي الْعَدُوِّ : أَشْتَدَّ .

وَيُقَالُ : هَذَا الثَّيَابُ يَنْسُيْ صُعْدًا أَيْ يَزْدَادُ طَوْلًا . وَعَنْ صَاعِدٍ أَيْ طَوِيلٍ . وَيُقَالُ فَلَانٌ يَنْسُيْ صُعْدَاءَهُ أَيْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَلَا يَطْلُطِ . وَيُقَالُ لِلثَّاقَةِ : إِنَّهَا لَتُصْعِدُو بَارِئَهَا أَيْ قَدْ دَنَتْ وَلَمَّا تَبَيَّنَ ، وَأَنْشَدَ :

سَكِيسٌ فِي صَعْدَةٍ بَارِئَهَا

عَبَّاءٌ وَلَمْ تَسْمَعْ الْجَنِينَا
وَالصُّعْدَةُ : الْقَنَاءُ ، وَقِيلَ الْقَنَاءُ

الْمُسْتَوِيَةُ تَنَبَّتَ كَذَلِكَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى التَّثْقِيلِ . قَالَ كَتَبَ بَنُ جَعْلٍ يَصِفُ امْرَأَةً شَبَّ قَدْهَا بِالْقَنَاءِ :

فَإِذَا قَامَتْ إِلَى جَارَاتِهَا

لَا حَتَّ السَّاقُ يَخْلُخَلُو زَجَلُ

صُعْدَةُ نَابِتَةٌ فِي حَائِرِ

إِنِّيَا الرِّيحُ تُمِيلُهَا تَجَلُ

وَقَالَ آخَرُ :

خَرِبَ الرِّيحُ فِي قَصَبِ الصُّعَادِ

وَكَذَلِكَ الْقَصَبَةُ ، وَالْجَمْعُ صُعَادٌ ،

وَقِيلَ : وَهِيَ نَحْوُ مِنَ الْأَلَّةِ ، وَالْأَلَّةُ أَصْغَرُ

مِنَ الْحَرَبَةِ ، وَفِي حَدِيثِ الْأَحْنَفِ :

إِنْ عَلَى كُلِّ رَيْسٍ حَقًّا

أَنْ يَحْضِبَ الصُّعْدَةَ أَوْ تَنْدَقَا

قَالَ : الصُّعْدَةُ الْقَنَاءُ الَّتِي تَنَبَّتْ مُسْتَقِيمَةً

وَالصُّعْدَةُ مِنَ النَّسَاءِ : الْمُسْتَقِيمَةُ الْقَامَةُ كَأَنَّهَا

صُعْدَةُ قَنَاءٍ . وَجَوَارِ صُعْدَاتٍ ، خَفِيفَةٌ لِأَنَّهُ

نَعْتُ ثَلَاثَ صُعْدَاتٍ لِلْقَنَاءِ ، مُثْقَلَةٌ لِأَنَّهُ

اسْمٌ .

وَالصُّعُودُ مِنَ الْأَوَّلِ : الَّتِي وَلَدَتْ لِغَيْرِ

تَوَامٍ وَلَكِنَّهَا خَلَجَتْ لِسَبْتَةٍ أَشْهُرَ أَوْ سَبْعَةَ ،

فَعَطَفَتْ عَلَى وَلَدِهَا عَامَ أَوَّلٍ ، وَقِيلَ :

الصُّعُودُ النَّاقَةُ تَلْقَى وَلَدَهَا بَعْدَمَا يَشْعُرُ ، ثُمَّ

تَرَامُ وَلَدَهَا الْأَوَّلَ أَوْ وَلَدَ غَيْرِهَا فَتَدِيرُ عَلَيْهِ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الصُّعُودُ النَّاقَةُ يَمُوتُ حَوَارُهَا

فَتَرْجِعُ إِلَى فَصِيلِهَا فَتَدِيرُ عَلَيْهِ وَيُقَالُ : هُوَ

أَطِيبٌ لِلنِّهَى . وَأَنْشَدَ لِيَحَالِدِ بْنِ جَعْفَرٍ

الْكَلَابِيِّ يَصِفُ فَرَسًا :

أَمَرْتُ لَهَا الرِّعَاءَ لِيَكْرِمُوهَا

لَهَا لَبَنُ الْحَلِيبَةِ وَالصُّعُودُ

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَلَا تَكُونُ صُعُودًا حَتَّى

تَكُونَ خَادِجًا . وَالْحَلِيبَةُ : الثَّاقَةُ تَعَطِفُ مَعَ

أُخْرَى عَلَى وَلَدٍ وَاحِدٍ فَتَدِيرُ عَلَيْهِ ، فَيَتَحَلَّى

أَهْلُ الْبَيْتِ بِوَاجِدَةٍ يَحْلُبُونَهَا ، وَالْجَمْعُ

صُعَادٌ وَصُعْدٌ ، فَأَمَّا سَبْرِيهِ فَأَنْكَرَ الصُّعْدَ .

وَأَصْعَدَتِ الثَّاقَةُ وَأَصْعَدَهَا ، بِالْأَلْفِ ،

وَصَعَّدَهَا : جَعَلَهَا صُعُودًا ، (عَنْ ابْنِ

الْأَعْرَابِيِّ) .

وَالصُّعْدُ : شَجَرٌ يُدَابُ وَمِنْهُ الْقَارُ .
وَالصُّعِيدُ : الْإِذَابَةُ ، وَمِنْهُ قِيلَ : خُلِّ مُصْعَدٌ
وَشَرَابٌ مُصْعَدٌ إِذَا غُولِجَ بِالنَّارِ حَتَّى يَحُولَ
عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ طَعْمًا وَلَوْثًا .

وَبَنَاتُ صُعْدَةٍ : حَوِيرُ الْوَحْشِ ، وَالنِّسْبَةُ :

إِلَيْهَا صَاعِدِي عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، قَالَ أَبُو

ذُوئُبَيْ :

فَرَمَى فَالْحَقَّ صَاعِدِيًا مِطْحَرًا

بِالْكُشْحِ فَاشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْأَصْلَعُ

وَقِيلَ : الصُّعْدَةُ الْآتَانُ . وَفِي

الْحَدِيثِ : أَنَّهُ خَرَجَ عَلَى صُعْدَةٍ يَتَّبِعُهَا

حُدَايِي ، عَلَيْهَا قَوْصُفٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا

إِلَّا قَرَقَرُهَا ، الصُّعْدَةُ : الْآتَانُ الطَّوِيلَةُ

الظَّهْرُ . وَالْحُدَايِي : الْجَحْشُ . وَالْقَوْصُفُ :

الْقِطِيفَةُ . وَقَرَقَرُهَا : ظَهَرُهَا .

وَصَعِيدٌ مُضَرٌّ : مَوْضِعٌ بِهَا .

وَصُعْدَةُ : مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ ، مَعْرِفَةُ

لَا يَدْخُلُهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ . وَصُعَادِي

وَصُعَائِدُ : مَوْضِعَانِ ، قَالَ لَبِيدٌ :

عَلَيْهِنَّ تَبَلُّدٌ فِي نِهَاهِ صُعَائِدِ

سَبْعًا تَوَامًا كَامِلًا أَيَّامُهَا

صمر . الصَّعْرُ : مِيلٌ فِي الْوَجْهِ ، وَقِيلَ :

الصَّعْرُ الْمِيلُ فِي الْحَدِّ خَاصَّةً ، وَرَبُّهَا كَانَ

خَلْقَةً فِي الْإِنْسَانِ وَالطَّيْلِمْ ، وَقِيلَ : هُوَ مِيلٌ

فِي الْعُنُقِ وَانْقِلَابٌ فِي الْوَجْهِ إِلَى أَحَدِ

الشَّقَيْنِ . وَقَدْ صَعَرَ خَدَّهُ وَصَاعَرَهُ : أَمَالَهُ مِنْ

الْكِبَرِ ، قَالَ السُّلَمْسُ وَاسْمُهُ جَرِيرُ

ابْنُ عَبْدِ الْمَسِيحِ :

وَكُنَّا إِذَا الْجَبَّارُ صَعَرَ خَدَّهُ

أَقَمْنَا لَهُ مِنْ دَرَرِهِ فَتَقَوَّمَا

يَقُولُ : إِذَا أَمَالَ مُتَكَبِّرُ خَدَّهُ أَذَلَّنَاهُ حَتَّى

يَتَقَوَّمُ مِثْلَهُ ، وَقِيلَ : الصُّعْرَاءُ يَأْخُذُ الْبَعِيرَ

فَيَلْبِسُ مِنْهُ عُنُقَهُ وَيُسِيلُهُ ، صَعَرَ صَعْرًا ، وَهُوَ

أَصْعَرُ ، قَالَ أَبُو ذَهَبٍ : أَنْشَدَهُ أَبُو عَمْرٍو

ابْنُ الْعَلَاءِ :

وَتَرَى لَهَا دَلًّا إِذَا نَطَقَتْ
تَرَكْتَ بَنَاتٍ فَوَادُو صُعْرًا
وَقَوْلُ أَبِي ذُوْبَيْبٍ :

فَهَنْ صُعْرٌ إِلَى هَذِرِ الْفَنِيْقِ وَلَمْ
يُجِرْ وَلَمْ يَسْلُ عَنْهُمْ الْقَاحُ ^(١)
عَدَاهُ بِأَلَى لَأَنَّهُ فِي مَعْنَى مَوَاتِلَ ، كَأَنَّهُ قَالَ :
فَهَنْ مَوَاتِلَ إِلَى هَذِرِ الْفَنِيْقِ .

وَيُقَالُ : أَصَابَ الْبَعِيرَ صُعْرٌ وَصِيدٌ أَى
أَصَابَهُ دَاءٌ يَلْوِي مِنْهُ عُنُقُهُ . وَيُقَالُ لِلْمُنْكَبِرِ :
فِيهِ صُعْرٌ وَصِيدٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصُّعْرُ
وَالصَّعْلُ صُعْرُ الرَّأْسِ . وَالصُّعْرُ : التَّكْبُرُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ صُعْرٍ مَلْعُونٌ ، أَى كُلُّ
ذِي كِبَرٍ وَأَهْلَةٍ ، وَقِيلَ : الصُّعْرُ الْمُنْكَبِرُ لِأَنَّهُ
يَبِيلُ بِحَدِّهِ وَيُعْرِضُ عَنِ النَّاسِ بِوَجْهِهِ ،
وَيُزَوَّى بِالْقَافِ بِدَلِّ الْعَيْنِ ، وَبِالضَّادِ
الْمُعْجَمَةِ الْفَاءُ وَالرَّاءُ ، وَسَيُذَكَّرُ فِي
مَوْضِعِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَلَا تُصْعِرْ خَدَّكَ
لِلنَّاسِ » ، وَقُرِئَ : وَلَا تُصَاعِرْ ، قَالَ الْفَرَّاءُ :
مَعْنَاهَا الْإِعْرَاضُ مِنَ الْكِبَرِ ، وَقَالَ
أَبُو إِسْحَقَ : مَعْنَاهُ لَا تُعْرِضْ عَنِ النَّاسِ
تَكْبُرًا ، وَمَجَازُهُ لَا تُلْزِمْ خَدَّكَ الصُّعْرَ .
وَأَصْعَرُهُ : كَصَعْرُهُ . وَالتَّصْعِيرُ : إِمَالَةُ الْخَدِّ
عَنِ الظُّلِّ إِلَى النَّاسِ تَهَؤُنًا مِنْ كِبَرِ كَأَنَّهُ
مُعْرِضٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ
زَمَانٌ لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا أَصْعَرٌ أَوْ أَتْرٌ ، يَعْنِي
رُدَالَةُ النَّاسِ الَّذِينَ لَا دِينَ لَهُمْ ، وَقِيلَ :
لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا ذَاهِبٌ بِنَفْسِهِ أَوْ ذَلِيلٌ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْأَصْعَرُ الْمُعْرِضُ بِوَجْهِهِ كِبَرًا .
وَفِي حَدِيثِ عَمَّارٍ : لَا يَلِي الْأَمْرَ بَعْدَ فَلَانٍ
إِلَّا كُلُّ أَصْعَرٍ أَتْرٍ أَى كُلُّ مُعْرِضٍ عَنِ الْحَقِّ
نَاقِصٍ . وَلَأَقِيمَنَّ صَعْرَكَ أَى مَيْلَكَ ، عَلَى
الْمَثَلِ . وَفِي حَدِيثِ ثَوْبَةَ كَعْبٍ : فَأَنَا إِلَيْهِ
أَصْعَرُ أَى أَمِيلٌ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ : أَنَّهُ
كَانَ أَصْعَرَ كَمَا كَيْهَا ، وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

(١) قوله : « ولم يُجِرْ » في المحكم : « ولم
يُجفِرْ » . [عبد الله]

وَمَحْشَلُكَ أَمْلِجِيهِ وَلَا تَخَافِي
عَلَى زُعْبٍ مُصْعَرٍ صُعَارٍ
قَالَ : فِيهَا صُعْرَيْنِ صَعْرَهَا يَعْنِي مَيْلًا . وَقَرَّبَ
مُصْعَرٌ : شَدِيدٌ ، قَالَ :

وَقَدْ قَرَّبَنَ قَرَبًا مُصْعَرًا
إِذَا الْهَذَا حَارًّا وَسَبْكِرًا
وَالصُّيْعَرِيُّ : اعْتِرَاضٌ فِي السَّيْرِ ، وَهُوَ
مِنَ الصُّعْرِ . وَالصُّيْعَرِيُّ : سِمَةٌ فِي عُنُقِ الثَّاقِفَةِ
خَاصَّةٌ . وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذَكُّرِ :
الصُّيْعَرِيُّ وَسَمٌ لِأَهْلِ الْبَسِ ، لَمْ يَكُنْ يُوسَمُ
[بِهِ] إِلَّا الثُّوقُ ، قَالَ وَقَوْلُ الْمُسَيَّبِ
ابْنِ عِلْسٍ :

وَقَدْ أَتَنَسَى الْهَمَّ عِنْدَ احْتِضَارِهِ
بِنَاجٍ عَلَيْهِ الصُّيْعَرِيُّ مُكْدَمٌ
يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ قَدْ يُوسَمُ بِهَا الذُّكُورُ . وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : الصُّيْعَرِيُّ سِمَةٌ فِي عُنُقِ الْبَعِيرِ ،
وَلَمَّا سَمِعَ طَرَفَةُ هَذَا الْبَيْتَ مِنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ
لَهُ : اسْتَتَوَى الْجَمَلُ أَى أَتَدَّ كُنْتُ فِي صِفَةِ
جَمَلٍ ، فَلَمَّا قُلْتُ الصُّيْعَرِيُّ عُدْتُ إِلَى
مَا تُوصَفُ بِهِ الثُّوقُ ، يَعْنِي أَنَّ الصُّيْعَرِيَّةَ سِمَةٌ
لَا تَكُونُ إِلَّا لِلنَّاثِثِ ، وَهِيَ الثُّوقُ . وَأَخْمَرُ
صَيْعَرِيٌّ : قَانِيٌّ .

وَصَعَّرَ الشَّيْءَ فَتَصَعَّرَ : دَحْرَجَهُ
فَتَدَحْرَجَ وَاسْتَدَارَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
يَبْعَرَنَ مِثْلَ الْفُلْفُلِ الْمُصْعَرِ
وَقَدْ صَعَّرَتْ صُعُورَةٌ ، وَالصُّعُورَةُ :
دُحْرُوجَةُ الْجَعْلِ يَجْمَعُهَا فَيُدِيرُهَا وَيَدْفَعُهَا ،
وَقَدْ صَعَّرَهَا ، وَالْجَمْعُ صُعَارِيرُ .

وَكُلُّ حَمَلٍ شَجَرَوْ تَكُونُ مِثْلَ الْأَبْهَلِ
وَالْفُلْفُلِ وَشِبْهِهِ مِمَّا فِيهِ صَلَابَةٌ ، فَهُوَ
صُعُورٌ ، وَهُوَ الصُّعَارِيرُ . وَالصُّعُورُ :
الصُّعْغُ الدَّقِيقُ الطَّوِيلُ الْمُتَلَوَّى ، وَقِيلَ : هُوَ
الصُّعْغُ عَامَّةً ، وَقِيلَ : الصُّعَارِيرُ صُّعْغٌ
جَامِدٌ يُشْبِهُ الْأَصَابِعَ ، وَقِيلَ : الصُّعُورُ
الْقِطْعَةُ مِنَ الصُّعْغِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
الصُّعُورَةُ ، بِالْهَاءِ الصُّعْمَةُ الصُّغِيرَةُ
الْمُسْتَدِيرَةُ ، وَأَنْشَدَ :

إِذَا أَوْرَقَ الْعَبْسِيُّ جَاعَ عِيَالُهُ
وَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا الصُّعَارِيرَ مَطْعَمًا
ذَهَبَ بِالْعَبْسِيِّ مَجْرَى الْجَنْسِ كَأَنَّهُ قَالَ :
أَوْرَقَ الْعَبْسِيُّونَ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَقَالَ : وَلَمْ
يَجِدْ وَلَمْ يَقُلْ : وَلَمْ يَجِدُوا ، وَعَنَى أَنَّ
مُعَوَّلَهُ فِي قُوَّتِهِ وَقُوَّتِ بَنَاتِهِ عَلَى الصُّعِيدِ ، فَإِذَا
أَوْرَقَ لَمْ يَجِدْ طَعَامًا إِلَّا الصُّعْغَ ، قَالَ :
وَهُمْ يَقْتَاتُونَ الصُّعْغَ . وَالصُّعْرُ : أَكْلُ
الصُّعَارِيرِ وَهُوَ الصُّعْغُ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ :
الصُّعُورُ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، صُعْمَةٌ تَطُولُ
وَتَلْتَوِي ، وَلَا تَكُونُ صُعُورَةً إِلَّا مُتَلَوًى ،
وَهِيَ نَحْوُ الشَّيْرِ . وَقَالَ مَرَّةً عَنْ أَبِي نَصْرٍ :
الصُّعُورُ يَكُونُ مِثْلَ الْقَلَمِ وَيَنْعَطِفُ بِمِثْلَةِ
الْقُرْنِ . وَالصُّعَارِيرُ : الْأَبَاحُ الطُّوَالُ ،
وَهِيَ الْأَصَابِعُ ، وَاجِدُهَا أَبْخَسُ .
وَالصُّعَارِيرُ : اللَّبَنُ الْمُصْعَغُ فِي اللَّبِّ قَبْلَ
الْإِفْصَاحِ . وَالْإِضْغَارُ : السَّيْرُ الشَّدِيدُ ،
يُقَالُ اضْغَرَّتِ الْإِبِلُ اضْغِرَارًا ، وَيُقَالُ :
اضْغَرَّتِ الْإِبِلُ وَاضْغَنَرَتْ وَتَمَشَّمَشَتْ
وَإِذَا قَرَّتْ إِذَا تَفَرَّقَتْ . وَضَرْبُهُ فَاضْغَرَّ
وَاضْغَرَّ ، بِإِذْغَامِ الثَّوْنِ فِي الرَّاءِ ، أَى
اسْتِدَارَ مِنَ الْوَجْعِ مَكَانَهُ وَتَقَبَّضَ .
وَالصُّعْرُ : الشَّدِيدُ ، وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ ،
يُقَالُ : رَجُلٌ صُعْرِيٌّ . وَالصُّعْرَةُ :
الْأَرْضُ الْعَلِيظَةُ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الصُّعَارِيرُ مَا جَمَدَ مِنَ
اللَّبَنِ . وَقَدْ سَمَّوْا أَصْعَرَ وَصُعِيرًا وَصُعْرَانًا ،
وَتَعْلَبَةُ بْنُ صُعَيْرِ الْمَازِنِيِّ .

« صَعْرَبُ » الصُّعْرُوبُ : الصُّغَيْرُ الرَّأْسِ مِنْ
النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ .

« صَعُطُ » قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الصُّعُوطُ
وَالصُّعُوطُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
أَرَى هَذَا إِنَّمَا هُوَ عَلَى الْمُضَارَعَةِ الَّتِي حَكَاهَا
سَيِّبُونِي فِي هَذَا وَأَشْبَاهِهِ .

« صَعَعُ » الصُّعْصَعَةُ : الْحَرَكَةُ

وَالْاضْطِرَابُ. وَالصَّعْصَعَةُ: التَّخْرِيكُ؛
وَأَنْشَدَ لَأَبِي النَّجْمِ:

تَحْسِبُهُ يُنْجِي لَهَا الْمَعَاوِلَا
لَيْثًا إِذَا صَعَصَعَتْهُ مُقَاتِلَا

أَيَّ حَرَكَتِهِ لِلْقِتَالِ. وَصَعَصَعَهُمْ أَيَّ حَرَكَهُمْ
أَوْ فَرَقَ بَيْنَهُمْ، وَالزَّرْعَةُ وَالصَّعْصَعَةُ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ. وَصَعَصَعْتُ الْقَوْمَ فَفَرَّقْتُهُمْ فَتَفَرَّقُوا.
وَكُلُّ مَا فَرَّقْتُهُ، فَقَدْ صَعَصَعْتُهُ. وَالصَّعْصَعَةُ:
التَّفْرِيقُ. وَالصَّعْصَعُ: التَّفْرِيقُ؛ قَالَ
أَبُو النَّجْمِ فِي التَّفْرِيقِ:

وَمُرْتَجٍ وَبُلْهُ يُصَعِّعُ
أَيَّ يُفَرِّقُ الطَّيْرَ وَيُنْفِرُهُ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ:

بَارِ يُصَعِّعُ بِاللُّدْنَا قَطًّا جُونَا

وَفِي الْحَدِيثِ: فَتَصَعَّصَتِ الرِّايَاتُ أَيَّ
تَفَرَّقَتْ، وَقِيلَ: تَحَرَّكَتْ وَاضْطَرَبَتْ. وَفِي
حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَصَعَّصَ
بِهِمُ الدَّهْرُ فَأَصْبَحُوا كُلًّا شَيْءٍ أَيَّ بَدَّدَهُمْ
وَفَرَّقَهُمْ، وَيُرْوَى بِالضَّادِّ الْمُعْجَمَةِ، أَيَّ
أَذَلَّهُمْ وَأَخْضَعَهُمْ. وَذَهَبَ الْإِبِلُ صَاعِصٍ
أَيَّ مُتَفَرِّقَةً نَادَةً.

وَالصَّعْصَعَةُ: الْجَلْبَةُ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ:
الصَّعْصَعَةُ نَبْتُ يَسْتَمَشِي بِهِ، وَقِيلَ: هُوَ
نَبْتُ يُشْرَبُ مَائُهُ لِلْمَشْيِ، وَقَالَ: تَصَعَّصَ
وَتَصَعَّصَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ إِذَا ذَلَّ وَخَضَعَ،
قَالَ: وَسِعَتْ أبا الْمِقْدَامِ السُّلَمَى يَقُولُ:
تَصَرَّعَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ وَتَصَرَّعَ إِذَا ذَلَّ
وَاسْتَحْدَى. وَقَالَ أَبُو السَّيِّدِ: تَصَعَّصَ
الرَّجُلُ إِذَا جُنِنَ، قَالَ: وَالصَّعْصَعَةُ الْفَرْقُ؛
قَالَ ذُو الرِّمَّةِ:

وَاضْطَرَّهُمْ مِنْ أَيْمَنِ وَأَشَامِ

صِرَّةً صَنْعَاعٍ عِتَاقٍ قَتَمَ
أَيَّ يُصَعِّعُ الطَّيْرَ فَيَفْرِقُهَا. وَالْعِتَاقُ: الْبَرَاءَةُ
وَالصُّقُورُ وَالْعُقَيَانُ.

وَالصَّعْصَعُ: طَائِرٌ أَبْرَشٌ يَصِيدُ
الْجَنَادِبَ، وَجَمْعُهُ صَاعِصٌ.

وَصَعَّصَ رَأْسَهُ بِالذُّهْنِ إِذَا رَوَاهُ وَرَوَّعَهُ.
وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: لَا أَعْرِفُ صَعَّ يَصْعُ

فِي الْمَضَاعِفِ وَأَحْسَبُ الْأَصْلَ فِي الصَّعْصَعَةِ
مِنْ صَاعَةٍ يَصُوعُهُ إِذَا قَرَعَهُ.

وَصَعْصَعَةُ: أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ هَوَازِنَ وَهُوَ
صَعْصَعَةُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ.

• صَعْفُ: الصَّعْفُ وَالصَّعْفُ: شَرَابٌ لِأَهْلِ
الْيَمَنِ، وَصِنَاعَتُهُ أَنْ يُشْدَخَ الْعَيْبُ ثُمَّ يُلْقَى
فِي الْأَوْعِيَةِ حَتَّى يَغْلَى، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:
وَجْهَالُهُمْ لَا يَزُونُهُ خَمْرًا لِمَكَانِ اسْمِهِ،
وَقِيلَ: هُوَ شَرَابُ الْعَيْبِ أَوَّلَ مَا يَذْرُكُ،
وَقِيلَ: هُوَ شَرَابٌ يَتَّخَذُ مِنَ الْعَسَلِ.

وَالصَّعْفَانُ: الْمَوْلَعُ بِشَرَابِ الصَّعْفِ،
وَهُوَ الْعَصِيرُ.

وَالصَّعْفُ: طَائِرٌ صَغِيرٌ، وَجَمْعُهُ
صَعَافٌ.

قَالَ ابْنُ بَرٍّ: أَصْعَفَ الزَّرْعُ أَفْرَكَ،
وَهُوَ الصَّعِيفُ (عَنْ أَبِي عَمْرٍو).

• صَعْفَرُ: اصْغَعَرَتْ الْإِبِلُ: أَجَدَّتْ فِي
سَيْرِهَا. وَاصْغَعَرَتْ إِذَا نَفَرَ. وَاصْغَعَرَتْ الْحُمْرُ
إِذَا ابْدَعَتْ فَتَفَرَّتْ وَتَفَرَّقَتْ وَأَسْرَعَتْ
فِرَارًا، وَإِنَّمَا صَعْفَرُهَا الْخَوْفُ وَالْفَرْقُ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ يَصِفُ الرَّامِيَ وَالْحُمْرَ:

فَلَمْ يَصِبْ وَاصْغَعَرَتْ جَوَافِلَا

وَرَوَى: وَاصْغَعَرَتْ. قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ:
وَكَذَلِكَ الْمَعَزُ اصْغَعَرَتْ فَفَرَّتْ وَتَفَرَّقَتْ؛
وَأَنْشَدَ:

وَلَا غَرَوُ إِلَّا نَزْوُهُمْ مِنْ نِبَالِنَا

كَمَا اصْغَعَرَتْ مِعْزَى الْحِجَازِ مِنَ السَّعْفِ (١)
وَالْمُصْغَعَفُ: الْهَاضِي كَالْمُسْحَقِ.

• صَعْفَصُ: الْأَزْهَرِيُّ: الصَّعْصَعَةُ

(١) قَوْلُهُ: «نَزْوُهُمْ» فِي الْمَحْكَمِ: «نَزْوُهُمْ».

وَالنَزْوُ يُوَافِقُ الْإِسْرَاعَ وَالْفَرَقَ.
وَقَوْلُهُ: «السَّعْفُ»، بِالسَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ، فِي

الْمَحْكَمِ: «السَّعْفُ» بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ، وَكَذَلِكَ
جَاءَتْ فِي اللِّسَانِ فِي مَادَّةِ «شَعْفٍ».

[عَبْدُ اللَّهِ]

السَّكْبَاجُ. وَحُكِيَ عَنِ الْفَرَّاءِ: أَهْلُ الْيَامَةِ
يُسَمُّونَ السَّكْبَاجَةَ صَعْفَصَةً، قَالَ: وَتَصَرَّفُ
رَجُلًا تُسَمِّيهِ بِصَعْفَصٍ إِذْ جَعَلَتْهُ عَرَبِيًّا.

• صَعْفَقُ: الصَّعْفَقَةُ: ضَالَّةُ الْجِسْمِ.
وَالصَّعَافِقَةُ: قَوْمٌ يَشْهَدُونَ السُّوقَ وَلَيْسَتْ
عِنْدَهُمْ رُءُوسُ أَمْوَالٍ وَلَا نَقْدٌ عِنْدَهُمْ، فَإِذَا
اشْتَرَى التَّجَارُ شَيْئًا دَخَلُوا مَعَهُمْ فِيهِ،
وَاحَدُهُمْ صَعْفَقٌ وَصَعْفَقِيٌّ، وَصَعْفُوقٌ وَهُوَ
الَّذِي لَا مَالَ لَهُ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ لَيْسَ لَهُ
رَأْسُ مَالٍ. وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ: مَا جَاءَكَ
عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ فَخَذَهُ وَدَعَ مَا يَقُولُ
هَؤُلَاءِ الصَّعَافِقَةُ، أَرَادَ أَنَّ هَؤُلَاءِ لَيْسَ
عِنْدَهُمْ فِقْهٌ وَلَا عِلْمٌ بِمَنْزِلَةِ أُولَئِكَ التَّجَارِ
الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ رُءُوسُ أَمْوَالٍ، وَفِي حَدِيثِهِ
الْآخِرِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ
رَمْضَانَ فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِيهِ الصَّعَافِقَةُ؟
الْأَزْهَرِيُّ: وَقَالَ آعْرَابِيُّ مَا هَؤُلَاءِ الصَّعَافِقَةُ
حَوْلُكَ؟ وَيُقَالُ لَهُمْ بِالْحِجَازِ مَسْكُهُمْ.

وَالصَّعْفُوقُ: اللَّيْثُ مِنَ الرِّجَالِ.
وَالصَّعَافِقَةُ: رُدَالَةُ النَّاسِ. وَالصَّعَافِقَةُ: قَوْمٌ
كَانَ آبَاؤُهُمْ عِبِيدًا فَاسْتَعْرَبُوا، وَقِيلَ: هُمْ
قَوْمٌ بِالْيَامَةِ مِنْ بَقَايَا الْأُمَمِ الْخَالِيَةِ صَلَّتْ
أَنْسَابُهُمْ، وَاحَدُهُمْ صَعْفَقِيٌّ، وَقِيلَ: هُمْ
خَوْلٌ هُنَاكَ، وَيُقَالُ لَهُمْ بَنُو صَعْفُوقٍ وَآلُ
صَعْفُوقٍ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

مِنْ آلِ صَعْفُوقٍ وَأَنْبَاعٍ أُخَرُ

مِنْ طَامِعِينَ لَا يَنَالُونَ الْعَمَرَ (٢)

وَقِيلَ: إِنَّهُ أَعْجَى لَا يَتَصَرَّفُ لِلْعُجْمَةِ
وَالْمَعْرِفَةِ، وَلَمْ يَجِبْ عَلَى فَعْلُولِ شَيْءٍ
غَيْرِهِ، وَأَمَّا الْخَرْبُ فَإِنَّ الْفَصْحَاءَ يَصُومُونَهُ
وَيُشَدِّدُونَهُ مَعَ خَذَفِ الثُّورِ وَإِنَّمَا يَفْتَحُهُ
الْعَامَّةُ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كُلُّ مَا جَاءَ عَلَى
فَعْلُولٍ فَهُوَ مَضْمُومُ الْأَوَّلِ مِثْلُ زُبُورٍ وَبُهْلُولٍ
وَعُمُورٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، إِلَّا خَرَفًا جَاءَ

(٢) قَوْلُهُ: «مِنْ طَامِعِينَ لَا يَنَالُونَ» هَكَذَا فِي

بَعْضِ نَسَخِ الصَّحَاحِ، وَفِي بَعْضِهَا: طَامِعِينَ
لَا يَنَالُونَ ١٥. مِنْ هَامِشِ الصَّحَاحِ.

نادراً وهو بئو صَعْفُوقٍ لِحَوْلِهِ بِالْهَامَةِ ،
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ صَعْفُوقٌ ، بِالضَّمِّ ، قَالَ ابْنُ
بَرِّي : رَأَيْتُ يَحْطُ أَيْ سَهْلِي الْهَرَوِي عَلَى
حَاشِيَةِ كِتَابٍ : جَاءَ عَلَى فَعْلُولِهِ صَعْفُوقٌ
وَصَعْفُوقٌ لِضَرْبٍ مِنَ الْكُمَاةِ ، وَبَعْكُوكَةُ
الْوَادِي لِجَانِبِهِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : أَمَّا بَعْكُوكَةُ
الْوَادِي وَبَعْكُوكَةُ الشَّرِّ فَذَكَرَهَا السَّرَافِيُّ
وغيره بِالضَّمِّ لَا غَيْرَ ، أَعْنَى بِضَمِّ الْبَاءِ ، وَأَمَّا
الصَّعْفُوقُ لِضَرْبٍ مِنَ الْكُمَاةِ فَلَيْسَ
بِمَعْرُوفٍ ، وَلَوْ كَانَ مَعْرُوفًا لَذَكَرَهُ أَبُو حَنِيفَةَ
فِي كِتَابِ الثَّبَاتِ ، وَأَطْلَعْتُ نَبْطِيًّا أَوْ أَعْجَمِيًّا .
الْجَوْهَرِيُّ : الصَّعَافِقَةُ (١) جَمْعُ صَعْفَقٍ
وَصَعَافِقٍ ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

يَوْمَ قَدَرْنَا وَالْعَزِيزُ مِنْ قَدَرٍ
وَأَبَتْ الْخَيْلُ وَقَضَيْنَ الْوَطَرُ
مِنْ الصَّعَافِقِ وَأَدْرَكْنَا الْحَيْرُ
أَرَادَ بِالصَّعَافِقِ أَنَّهُمْ ضَعُفَاءُ لَيْسَتْ لَهُمْ
شَجَاعَةٌ وَلَا سِلَاحٌ وَقُوَّةٌ عَلَى قِتَالِنَا

« صَعِقَ » صَعِقَ الْإِنْسَانُ صَعْفًا وَصَعَقًا .
فَهُوَ صَعِقٌ : غَشِيَ عَلَيْهِ وَذَهَبَ عَقْلُهُ مِنْ
صَوْتٍ يَسْمَعُهُ كَالْهَدَوْدِ الشَّدِيدَةِ . وَصَعِقَ
صَعْفًا وَصَعْفًا وَصَعْفَةً وَتَضَعَفًا ، فَهُوَ صَعِقٌ :
مَاتَ ، قَالَ مُقَاتِلٌ فِي قَوْلِهِ أَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ :
الصَّاعِقَةُ الْمَوْتُ ، وَقَالَ آخَرُونَ : كُلُّ
عَذَابٍ مُهِلِكٍ ، وَفِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ : صَاعِقَةٌ
وَصَعْفَةٌ وَصَاقِقَةٌ ، وَقِيلَ : الصَّاعِقَةُ
الْعَذَابُ ، وَالصَّعْفَةُ الْغَشْيَةُ ، وَالصَّعِقُ مِثْلُ
الْغَشْيِ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْحَرِّ وَغَيْرِهِ . وَمِثْلُ
الصَّاعِقَةِ الصَّوْتُ الشَّدِيدُ مِنَ الرَّعْدِ يَسْقُطُ
مَعَهَا قِطْعَةٌ نَارٍ ، وَيُقَالُ إِنَّهَا الْمِحْرَاقُ الَّذِي
يَبْدُو السَّلَكُ لَا يَأْتِي عَلَيْهِ شَيْءٌ إِلَّا أَحْرَقَهُ .
وَيُقَالُ : أَصْعَقْتُهُ الصَّاعِقَةَ تَضَعِفُهُ إِذَا
أَصَابَتْهُ ، وَهِيَ الصَّوَاعِقُ وَالصَّوَاقِعُ . وَيُقَالُ
لِلْبَرْقِ إِذَا أَحْرَقَ إِنْسَانًا : أَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ ،
وَقَالَ لَيْدٌ يَذْكُرُ أَحَاهُ أَرْبَدَ :

(١) قوله : « الجوهري الصعافقة إلخ » عبارة
الجوهري : صَعْفُوقٌ وَجَمْعُهُ صَعَافِقَةٌ وَصَعَافِقُ .

فَجَعَنِي الرَّعْدُ وَالصَّوَاعِقُ بِالْـ
فَارِسِ يَوْمَ الْكَرْبَةِ النَّجْدِ
أَبُو زَيْدٍ : الصَّاعِقَةُ نَارٌ تَسْقُطُ مِنَ السَّمَاءِ
فِي رَعْدٍ شَدِيدٍ ، وَالصَّاعِقَةُ صَنِيعَةُ الْعَذَابِ .
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الصَّعْفَةُ الصَّوْتُ الَّذِي يَكُونُ
عَنِ الصَّاعِقَةِ ، وَيَوْمَ قَرَأَ الْكِسَائِيُّ :
« فَأَخَذَتْهُمْ الصَّعْفَةُ » قَالَ الرَّاجِزُ :

لَا حَ سَحَابٌ قَرَأْنَا بَرْقَهُ
ثُمَّ تَذَلَّى فَسَمِعْنَا صَعْفَهُ

وَفِي حَدِيثٍ خُرَيْمَةَ وَذَكَرَ السَّحَابُ :
فَإِذَا زَجَرَ رَعَدَتْ وَإِذَا رَعَدَتْ صَعَقَتْ أَيْ
أَصَابَتْ بِصَاعِقَةٍ . وَالصَّاعِقَةُ : النَّارُ الَّتِي
يُرْسِلُهَا اللَّهُ مَعَ الرَّعْدِ الشَّدِيدِ . يُقَالُ : صَعِقَ
الرَّجُلُ وَصُعِقَ ، وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : يُنْتَظَرُ
بِالصَّعْفُوقِ ثَلَاثًا مَا لَمْ يَخَافُوا عَلَيْهِ تَنَنَّا ، هُوَ
الْمُتَشْيُّ عَلَيْهِ أَوْ الَّذِي يَمُوتُ فَجَاءَهُ لَا يُعْجَلُ
دَفْنُهُ .

وقوله عز وجل : « فَأَخَذْنَاكُمْ الصَّاعِقَةَ
وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ » ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الصَّاعِقَةُ
مَا يَصْعَقُونَ مِنْهُ أَيْ يَمُوتُونَ ، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ
ذَكَرَ الْبَعْثَ بَعْدَ مَوْتٍ وَقَعَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُ قَوْلِهِ
تَعَالَى : « فَأَمَّا تِلْكَ الْأَمْثَلُ أَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ
فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا » ، فَإِنَّمَا
هُوَ غَشِيَ لَا مَوْتَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَلَمَّا
أَفَاقَ » ، وَلَمْ يَقُلْ فَلَمَّا نَحَرَ ، وَنَصَبَ صَعْقًا
عَلَى الْحَالِ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ خَرَّ مَيِّتًا ، وَقَوْلُهُ :
« فَلَمَّا أَفَاقَ » دَلِيلٌ عَلَى الْغَشْيِ لِأَنَّهُ يُقَالُ
لِلَّذِي غَشِيَ عَلَيْهِ ، وَالَّذِي يَذْهَبُ عَقْلُهُ : قَدْ
أَفَاقَ . وَقَالَ تَعَالَى فِي الَّذِينَ مَاتُوا : « ثُمَّ
بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ » . وَالصَّاعِقَةُ
وَالصَّعْفَةُ : الصَّيْحَةُ يُعْنَى مِنْهَا عَلَى مَنْ
يَسْمَعُهَا أَوْ يَمُوتُ . وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ :
« وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ » ،
يَعْنَى أَصْوَاتَ الرَّعْدِ ، وَيُقَالُ لَهَا الصَّوَاقِعُ
أَنْصَابًا . وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ
بِالْعَرْشِ فَلَا أَدْرَى أَجُوزِي بِالصَّعْفَةِ أَمْ لَا ،
الصَّعِقُ : أَنْ يُغَشِيَ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ صَوْتٍ
شَدِيدٍ يَسْمَعُهُ وَرَبَّهَا مَاتَ مِنْهُ ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي

الْمَوْتِ كَثِيرًا ، وَالصَّعْفَةُ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنْهُ ،
وَأَمَّا قَوْلُهُ : « فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ » ،
فَقَالَ تَعَلَّى : يَكُونُ الْمَوْتُ وَيَكُونُ ذَهَابُ
الْعَقْلِ ، وَالصَّعِقُ يَكُونُ مَوْتًا وَغَشْيًا .
وَأَصْعَقَهُ : قَتَلَهُ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :
تَرَى الثُّعْرَاتِ الْخُضْرَ تَحْتَ لَبَانِهِ
فُرَادَى وَمَتَّى أَصْعَقَتْهَا صَوَاهِلُهُ (٢)
أَيْ قَتَلَهَا .

وقوله عز وجل : « فَذَرَهُمْ حَتَّى يُلَاقُوا
يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ » ، وَقُرِئَتْ :
« يُصْعَقُونَ » ، أَيْ فَذَرَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
حَتَّى يُنْفَخَ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ الْخَلْقُ أَيْ
يَمُوتُونَ .

وَالصَّعِقُ : الشَّدِيدُ الصَّوْتُ بَيْنَ
الصَّعِقِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

إِذَا تَلَّاهُنَّ صَلَافُ الصَّعِقِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَادَ الصَّعِقَ فَتَقَلَّهَ وَهُوَ شِدَّةُ
نَهْيِهِ وَصَوْتِهِ .

وَصَعِقَ الثَّوْرُ يَصْعَقُ ضَعْفًا : خَارَ خَوَارًا
شَدِيدًا .

وَالصَّاعِقَةُ : الْعَذَابُ ، وَقِيلَ : قِطْعَةٌ مِنْ
نَارٍ تَسْقُطُ بِإِثْرِ الرَّعْدِ لَا تَأْتِي عَلَى شَيْءٍ إِلَّا
أَحْرَقَتْهُ . وَصَعِقَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ صَعِقٌ ،
وَصُعِقَ : أَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ . قَالَ عَمْرُو بْنُ
بَحْرٍ : الْإِنْسَانُ يَكْرَهُ صَوْتَ الصَّاعِقَةِ وَإِنْ
كَانَ عَلَى ثِقَةٍ مِنَ السَّلَامَةِ مِنَ الْإِحْرَاقِ ،
قَالَ : وَالَّذِي نَشَاهِدُ الْيَوْمَ الْأَمْرَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَتَّى
قَرَّبَ مِنَ الْإِنْسَانِ قَتَلَهُ ، قَالَ : وَلَعَلَّ ذَلِكَ إِنَّمَا
هُوَ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا اشْتَدَّ صَدْمُهُ فَسَخَّ الْقُوَّةَ ،
أَوَّلَعَلَّ الْهَوَاءَ الَّذِي فِي الْإِنْسَانِ وَالْمُحِيطَ بِهِ
أَنَّهُ يَحْشَى وَيَسْتَحِيلُ نَارًا قَدْ شَارَكَ ذَلِكَ
الصَّوْتِ مِنَ النَّارِ ، قَالَ : وَهُمْ لَا يَجِدُونَ
الصَّوْتَ شَدِيدًا جَدًّا إِلَّا مَا خَالَطَ مِنْهُ النَّارُ .
وَصَعَقَتْهُمْ السَّمَاءُ وَأَصْعَقَتْهُمْ : أَلْقَتْ عَلَيْهِمْ
صَاعِقَةً .

(٢) قوله : « تحت لبانه » في مادة « نعر » :
« حول لبانه » . وقوله : « فرادى » في المادة نفسها :
« أحاد » . [عبد الله]

وَالصَّعِقُ الْكِلَابِيُّ : أَحَدُ فُرْسَانِ الْعَرَبِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ بَنَى تَمِيمَ ضَرْبَهُ عَلَى رَأْسِهِ فَأَمُوهُ ، فَكَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّوْتِ الشَّدِيدَ صَعِقَ فَذَهَبَ عَقْلُهُ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ السَّرَافِيُّ : كَانَ يُطْعَمُ النَّاسَ فِي الْجَذْبِ بِتَهَامَةٍ فَهَبَّتِ الرِّيحُ فَهَالَتْ التُّرَابَ فِي قِصَاعِهِ ، فَسَبَّ الرِّيحَ فَأَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ فَفَقَّتَتْهُ ، وَاسْمُهُ خُوَيْلِدٌ ، وَفِيهِ يَقُولُ الْقَائِلُ : بَانَ خُوَيْلِدًا فَابْكِي عَلَيْهِ

قَتِيلُ الرِّيحِ فِي الْبَلَدِ التَّهَامِي قَالَ سَيِّوْنِي : قَالُوا فَلَانُ ابْنُ الصَّعِقِ ، وَالصَّعِقُ صِفَةٌ تَقَعُ عَلَى كُلِّ مَنْ أَصَابَهُ الصَّعِقُ ، وَلَكِنَّهُ غَلَبَ عَلَيْهِ حَتَّى صَارَ بِمِثْلَةِ زَيْدٍ وَعَمْرُو عَلَمًا كَالنَّجْمِ ، وَالتَّسَبُّ إِلَيْهِ صَعَقٌ عَلَى الْقِيَاسِ ، وَصَعَقِي عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِيهِ قَبْلَ الْإِضَافَةِ صَعِقٌ ، عَلَى مَا يَطْرُدُ فِي هَذَا التَّحْوِيمِ ثَانِيهِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْخَلْقِ فِي الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ وَالصَّفَةِ فِي لَعَنَةِ قَوْمٍ وَصَعَقَتِ الرِّكْبَةُ صَعَقًا : انْقَاضَتْ فَانْهَارَتْ .

وَصَوَاعِقُ : مَوْضِعٌ . وَالصَّعِقُ : اسْمُ رَجُلٍ ، قَالَ تَمِيمُ بْنُ الْعَمْرِدِ وَكَانَ الْعَمْرِدُ طَعْنُ يَزِيدَ بْنِ الصَّعِقِ فَأَعْرَجَهُ : أَبِي الَّذِي أَحْتَبَّ رَجُلُ ابْنِ الصَّعِقِ إِذْ كَانَتْ الْخَيْلُ كَعِلْبَاءِ الْعُنُقِ وَيُرْوَى لِابْنِ أَحْمَرَ ، وَمَعْنَى أَحْتَبَّ رَجُلُهُ : أَوْهَنَهَا .

• صَعْقَل • فِي تَرْجَمَةِ صَعْفَقَ قَالَ ابْنُ بَرِّ : رَأَيْتُ بِحَطِّ أَبِي سَهْلٍ الْهَرَوِيَّ عَلَى حَاشِيَةِ كِتَابٍ : جَاءَ عَلَى فَعْلُولٍ صَعْفُوقٌ وَصَعْفُوقٌ لِضَرْبٍ مِنَ الْكُمَاؤِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ : أَمَّا الصَّعْفُوقُ لِضَرْبٍ مِنَ الْكُمَاؤِ فَلَيْسَ بِمَعْرُوفٍ ، وَلَوْ كَانَ مَعْرُوفًا لَذَكَرَهُ أَبُو حَنِيفَةَ فِي كِتَابِ الثَّبَاتِ ، قَالَ : وَأَظَنُّهُ نَطِيطًا أَوْاعَجَمِيًّا .

• صَعْل • الصَّعْلَةُ مِنَ النَّحْلِ : الَّتِي فِيهَا عَوَجٌ وَهِيَ جَزْدَاءُ أَصُولِ السَّعْفِ ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ، وَأَنْشَدَ : لَا تَرْجُونَ بِذِي الْأَطَامِ حَامِلَةً مَا لَمْ تَكُنْ صَعْلَةً صَعْبًا مَرَاقِبَهَا وَيُقَالُ لِلنَّحْلَةِ إِذَا دَقَّتْ صَعْلَةً ، قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَالصَّعْلَةُ مِنَ النَّحْلِ الطَّوِيلَةُ ، قَالَ : وَهِيَ مَذْمُومَةٌ لِأَنَّهَا إِذَا طَالَتْ رُبَّمَا تَعَوِجُ ، قَالَ ذُكُونُ الْعِجْلِيِّ :

بَعِيدَةٌ بَيْنَ الزَّرْعِ لِأَذَاتِ حُشُوقِ صَعَارٍ وَلَا صَعْلٍ سَرِيعٍ ذَهَابُهَا قَالَ : وَالْجَمْعُ صَعْلٌ .

وَالصَّعْلُ وَالْأَصْعَلُ : الْمَدِيقُ الرَّأْسِ وَالْعُنُقِ ، وَالْأُنْثَى صَعْلَةٌ وَصَعْلَاءُ ، يَكُونُ فِي النَّاسِ وَالنَّعَامِ وَالنَّحْلِ ، وَقَدْ صَعَلَ صَعْلًا وَاضْعَالَ ، قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ دَقْلَ السَّيْفَةِ وَهُوَ الَّذِي يُنْصَبُ فِي وَسْطِهِ الشَّرَاعُ : وَدَقْلٌ أَجْرَدٌ شَوْذُبُ

صَعْلٌ مِنَ السَّاجِ وَرُبَّانِيٌّ أَرَادَ بِالصَّعْلِ الطَّوِيلِ ، وَأَمَّا يَصِفُ مَعَ طُولِهِ اسْتِثْوَاءَ أَعْلَاهُ بَوْسَطِهِ وَلَمْ يَصِفْهُ بِدَقَّةِ الرَّأْسِ . رَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ نُسَخَةٍ مِنَ التَّهْذِيبِ عَلَى قَوْلِهِ صَعْلٌ مِنَ السَّاجِ ، قَالَ : صَوَابُهُ مِنَ السَّاجِ ، بِالْوِسْمِ ، شَجَرٌ يَتَّخِذُ مِنْهُ دَقْلُ السُّفَنِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : اسْتَكْبَرُوا مِنَ الطَّوَافِ بِهَذَا الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَحُولَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مِنَ الْحَبْسِ رَجُلٌ أَصْعَلُ أَصْمَعُ ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ لَهُ : كَأَنِّي بِرَجُلٍ مِنَ الْحَبَشَةِ أَصْعَلُ أَصْمَعُ قَاعِدٌ عَلَيْهَا وَهِيَ تَهْدِمُ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَوْلُهُ أَصْعَلٌ هَكَذَا يُرْوَى ، فَأَمَّا كَلَامُ الْعَرَبِ فَهُوَ صَعْلٌ ، يَغْيِرُ الْفِعْلُ ، وَهُوَ الصَّغِيرُ الرَّأْسِ . وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي هَذْمِ الْكُعْبَةِ : كَأَنِّي بِهِ صَعْلٌ يَهْدِمُ الْكُعْبَةَ ، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَرْوُونَهُ أَصْعَلُ . وَفِي حَدِيثٍ أَمَّ مَعْبِدٍ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ : لَمْ تُزَرْ بِهِ صَعْلَةٌ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الصَّعْلَةُ صَغِيرُ الرَّأْسِ ، وَيُقَالُ : هِيَ أَيْضًا الدَّقَّةُ وَالنَّحُولُ

وَالْحَقْفَةُ فِي الْبَدَنِ ، قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ عَيْرًا : نَفَى عَنْهَا الْمَصِيفَ وَصَارَ صَعْلًا يَقُولُ : خَفَّ جِسْمُهُ وَضَمَرَ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ : جَارِيَةٌ لَا قَتَ غُلَامًا عَرَبًا أَزَلَّ صَعْلُ السَّوِينِ أَرْقَبًا وَفِي صِفَةِ الْأَخْفَصِ : كَانَ صَعْلُ الرَّأْسِ . وَقَالَ أَبُو نَضْرٍ : الْأَصْعَلُ الصَّغِيرُ الرَّأْسِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : الصَّعْلُ الدَّقَّةُ فِي الْعُنُقِ وَالْبَدَنِ كُلِّهِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّ : الَّذِي ذَكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ رَجُلٌ صَعْلٌ وَامْرَأَةٌ صَعْلَةٌ لِأَخِي ، قَالَ : وَحَكَى غَيْرُهُ وَامْرَأَةً صَعْلَاءَ ، وَالرَّجُلُ عَلَى هَذَا أَصْعَلُ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ صَعْلُ الرَّأْسِ إِذَا كَانَ صَغِيرَ الرَّأْسِ ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلظَّلِيمِ صَعْلٌ لِأَنَّهُ صَغِيرُ الرَّأْسِ .

وَالصَّعْلَةُ : النَّعَامَةُ (عَنْ يَعْقُوبَ) وَلَمْ يُعَيِّنْ أَيَّ نَعَامَةٍ هِيَ . وَالصَّاعِلُ : النَّعَامُ الْخَفِيفُ .

وَقَالَ شَمِرٌ : الصَّعْلُ مِنَ الرِّجَالِ الصَّغِيرُ الرَّأْسِ الطَّوِيلُ الْعُنُقُ الدَّقِيقُهَا . وَجَارٌ صَعْلٌ : ذَاهِبُ الْوَبَرِ ، قَالَ ذُو الرُّومَةِ :

بِهَا كُلُّ خَوَارٍ إِلَى كُلِّ صَعْلَةٍ صَهُولٌ وَرَفَضَ الْمَذْرِعَاتِ الْقَرَاهِبِ وَهَذَا الْبَيْتُ اسْتَشْهَدَ الْجَوْهَرِيُّ بِصَدْرِهِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ عَلَى قَوْلِهِ . وَجَمَارٌ صَعْلٌ : ذَاهِبُ الْوَبَرِ . قَالَ ابْنُ بَرِّ : الصَّعْلَةُ فِي بَيْتِهِ النَّعَامَةُ ، وَالْخَوَارُ : الثَّوَرُ الْوَحْشِيُّ الَّذِي لَهُ خَوَارٌ وَهُوَ صَوْتُهُ ، وَصَهُولٌ : تَذَهَبُ وَتَرْجَعُ ، وَالْمَذْرِعَاتُ مِنَ الْبَقَرِ : الَّتِي مَعَهَا أَوْلَادُهَا ، يُقَالُ : ذَرَعٌ ، وَجَمْعُهُ ذُرْعَانُ . وَالصَّعْلُ : الدَّقَّةُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ : رَهْطٌ مِنَ الْهِنْدِ فِي أَيْدِيهِمْ صَعْلٌ ^(١)

• صَعْلَك • الصَّعْلُوكُ : الْفَقِيرُ الَّذِي لَا مَالَ لَهُ ، زَادَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا عَتَادَ . وَقَدْ تَصَعَّلَكَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، قَالَ حَاتِمٌ طَبِيعٌ :

(١) قوله : « في أيديهم » كذا أنشده الجوهري ، قال في التكملة : والرواية في أيديهم

غَيْنَا زَمَانًا بِالتَّصْلُوكِ وَالْغِنَى
فَكَلَّا سَقَانَهُ ، بِكَاسِهَا الدَّهْرُ
مَا زَادَنَا بَغْيًا عَلَى ذِي قَرَابَةٍ
غِنَانًا وَلَا أَزْرَى بِأَحْسَانِ الْفَقْرِ
أَيُّ عِشْنَا زَمَانًا .

وَتَصْلُوكِ الْإِبِلِ : خَرَجَتْ أَوْبَارُهَا
وَانْجَرَدَتْ وَطَرَحَتْهَا . وَرَجُلٌ مُصْعَلُكُ
الرَّاسِ : مُدَوَّرُهُ .

وَرَجُلٌ مُصْعَلُكُ الرَّاسِ : صَغِيرُهُ ،
وَأَنْشَدَ :

يُحِيلُ فِي الْمَرْعَى لَهُنَّ بِشَخْصِي
مُصْعَلُكُ أَعْلَى قَلْبِ الرَّاسِ نَفَقُ
وَقَالَ شَمِرٌ : الْمُصْعَلُكُ ، مِنَ الْأَسِمَةِ .

الَّذِي كَانَتْ حَذَرَتْ أَغْلَاهُ حَذَرَجَةً ، كَانَتْ
صَعْلُكَتُ أَسْفَلَهُ يَدِكَ ثُمَّ مَطْلَتْهُ صُعْدًا أَيْ
رَفَعَتْهُ عَلَى تِلْكَ الدَّمْلَكَةِ وَتِلْكَ الْأَسْدَادَةِ ؛
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ أَبِي دَوَارٍ يَصِفُ
خَيْلًا :

قَدْ تَصْعَلُكُنْ فِي الرَّيْبِ وَقَدْ قَرَّ
رَمَحَ جَلَدَ الْفَرَاخِ الْأَقْدَامُ
قَالَ : تَصْعَلُكُنْ دَقَقَنْ وَطَارَ عِفَاوُهَا عَنْهَا
وَالْفَرِيضَةُ مَوْضِعٌ قَدَّمَ الْفَارِسِ . وَقَالَ
شَمِرٌ : تَصْعَلُكَتِ الْإِبِلُ إِذَا دَقَّتْ قَوَائِمُهَا مِنْ
السَّمَنِ . وَصَعْلُكُهَا الْبَقْلُ . وَصَعْلُكَ الثَّرِيدَةِ :
جَعَلَ لَهَا رَأْسًا ، وَقِيلَ : رَفَعَ رَأْسَهَا .

وَالْتَصْعَلُكُ : الْفَقْرُ . وَصَعَالِيكَ الْعَرَبُ :
ذُؤْبَانُهَا . وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الْوُرْدِ يَسْمَى : عُرْوَةَ
الصَّعَالِيكَ لِأَنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ الْفُقَرَاءَ فِي حَظِيرِهِ
فَيَرْزُقُهُمْ مِمَّا يَتَنَمُّهُ .

• صَعْمَرُ : الصُّعْمُورُ : الدُّوَلَابُ
كَالْعَصْمُورِ .

• صَعْنُ : الصُّعُونُ ، بِكَسْرِ الصَّادِ وَتَشْدِيدِ
الْتُونِ : الدَّقِيقُ الْعُنُقُ الصَّغِيرُ الرَّاسُ مِنْ أَيْ
شَيْءٍ كَانَ ، وَقَدْ غَلَبَ عَلَى التَّعَامِ ، وَالْأُنْثَى
صَعُونَةٌ . وَأَصْنَعَ الرَّجُلُ إِذَا صَغُرَ رَأْسُهُ
وَنَقَصَ عَقْلُهُ . وَالْأَصْبَعَانُ : الدَّقَّةُ وَاللِّطَافَةُ .

وَأَذُنٌ مُصْعَنَةٌ . لَطِيفَةٌ دَقِيقَةٌ ، قَالَ عَدِيُّ
ابْنُ زَيْدٍ :

لَهُ عُنُقٌ مِثْلُ جَذَعِ السَّحُوقِ
وَأَذُنٌ مُصْعَنَةٌ كَالْقَلَمِ
وَفِي التَّهْذِيبِ :

وَالْأَذُنُ مُصْعَنَةٌ كَالْقَلَمِ

• صَعْبُ : الصَّعْبُ : الصَّغِيرُ الرَّاسُ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ أَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

يَتَّبَعْنَ عَوْدًا كَاللَّوَاءِ مِسَابًا
نَاجِمَ عَفْرَتِي سَرَحَانًا أَغْلَا
رَحَبَ الْفُرُوجِ ذَانِ صَبِيعٍ مِنْهَا
يُحْسِبُ بِاللَّيْلِ صَوَى مُصْعَبَا

أَيُّ يَأْتِي مِثْلَهُ . الصَّوَى : الْحِجَارَةُ
الْمَجْمُوعَةُ ، الْوَاحِدَةُ صَوْءٌ . وَالْمُصْعَبُ :
الَّذِي حُدِّدَ رَأْسُهُ . يُقَالُ : إِنَّهُ لِمُصْعَبُ
الرَّاسِ إِذَا كَانَ مُحَدَّدَ الرَّاسِ . وَقَوْلُهُ :
نَاجِمَ ، أَرَادَ نَاجِيًا . وَالْعِنَبُ : السَّرِيعُ .

وَقَدْ أَجُوبُ ذَا السَّطِّ السَّيِّبَا
فَمَا تَرَى إِلَّا السَّرَاجَ اللَّغِيَا
وَأَنْ تَرَى الثُّعْلَبَ يَغْفُو مُحْرِبَا
وَصَعْتَنِي : قَرِيْبُهُ بِالْبَاقِيَةِ ، قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَصَعْتَنِي أَرْضٌ ، قَالَ
الْأَعْمَشُ :

وَمَا فَلَجَ يَسْفِي جَدَاوِلَ صَعْتَنِي
لَهُ شَرَعٌ سَهْلٌ عَلَى كُلِّ مُوَرِّدٍ
وَالصَّعْتَنَةُ : أَنْ تُصْعَبَ الثَّرِيدَةُ ، تُصَمُّ
جَوَانِهَا ، وَتُكَوَّمُ صَوْمَعَتُهَا ، وَيُرْفَعُ رَأْسُهَا ،
وَقِيلَ : رَفَعُ وَسَطُهَا ، وَقَوَّرَ رَأْسُهَا ، يُقَالُ :
صَعَبَ الثَّرِيدَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ ، سَوَّى ثَرِيدَةً فَلَبَقَهَا بِسَمْنٍ ثُمَّ
صَعَبَهَا . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يَعْنِي رَفَعَ رَأْسَهَا .
وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : يَعْنِي جَعَلَ لَهَا ذُرْوَةً .
وَقَالَ شَمِرٌ : هُوَ أَنْ يَقْصَمَ جَوَانِهَا ، وَيُكَوَّمُ
صَوْمَعَتُهَا .

وَالصَّعْتَنَةُ : انْقِیَاضُ الْبَحِيلِ عِنْدَ
الْمَسَآلَةِ ، وَعَمَّ ابْنُ سَيِّدَةَ فَقَالَ : الصَّعْتَنَةُ
الانْقِیَاضُ .

• صَعَا : فِي حَدِيثٍ أَمْ سَلِمَ : قَالَ لَهَا
مَالِي أَرَى ابْنَكَ خَائِرَ النَّفْسِ ؟ قَالَتْ : مَاتَتْ
صَعُونَةُ ، الصَّعُونَةُ : صَغَارُ الْعَصَافِيرِ ،
وَقِيلَ : هُوَ طَائِرٌ أَصْغَرُ مِنَ الْعَصْفُورِ وَهُوَ
أَحْمَرُ الرَّاسِ ، وَجَمْعُهُ صَعَاءٌ عَلَى لَفْظِ
سِقَاءٍ . وَيُقَالُ : صَعُونَةٌ وَاحِدَةٌ وَصَعُونٌ كَثِيرٌ ،
وَالْأُنْثَى صَعُونَةٌ ، وَالْجَمْعُ صَعَوَاتٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : صَعَا إِذَا دَقَّ ، وَصَعَا
إِذَا صَغُرَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى
الصَّعُونَةِ وَهُوَ طَائِرٌ لَطِيفٌ وَجَمْعُهُ صَعَاءٌ ،
قَالَ : وَالْأَصْعَاءُ جَمْعُ الصَّعُونِ طَائِرٌ صَغِيرٌ .
وَيُقَالُ : الصَّعَوُ وَالْوَضْعُ وَاحِدٌ ، كَمَا يُقَالُ
جَبَدٌ وَجَذَبٌ .

• صَعْبُ : قَالَ أَبُو ثَرَابٍ : سَمِعْتُ الْبَاهِلِيَّ
يَقُولُ : يُقَالُ لِيَيْضَةِ الْقَمِيلَةِ : صَعَابٌ
وَصَوَابٌ .

• صَعِيلُ : صَعِيلُ الطَّعَامِ ، لُغَةٌ فِي سَعْبَلَةٍ :
أَدَمُهُ بِالْإِهَالَةِ أَوِ السَّمَنِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ
وَأَرَى ذَلِكَ لِمَكَانِ الْغَيْنِ .

• صَعْدُ : الصُّعْدُ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ ، وَأَنْشَدَ
أَبُو إِسْحَقَ :

وَوَثَرَ الْأَسَاوِرُ الْقِيَاسَا
صُعْدِيَّةً تَنْتَرِعُ الْأَنْفَاسَا

• صَعْرُ : الصَّعْرُ : ضِدُّ الْكِبَرِ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
الصَّعْرُ وَالصَّغَارَةُ خِلَافُ الْعِظَمِ ، وَقِيلَ :
الصَّعْرُ فِي الْجُرْمِ ، وَالصَّغَارَةُ فِي الْقَدْرِ ،
صَعْرٌ صَغَارَةٌ وَصَعْرًا وَصَعْرٌ يَصْعُرُ صَعْرًا ،
يَفْتَحُ الصَّادُ وَالْغَيْنُ ، وَصَعْرَانًا (كِلَاهُمَا
عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، فَهُوَ صَغِيرٌ
وَصَغَارٌ ، بِالضَّمِّ ، وَالْجَمْعُ صَعَارٌ . قَالَ
سَيِّبِيُّو : وَافَقَ الَّذِينَ يَقُولُونَ فَعِيلًا الَّذِينَ
يَقُولُونَ فَعَالًا لِإِعْتِقَابِهَا كَثِيرًا ، وَلَمْ يَقُولُوا
صَعْرَاءَ ، اسْتَعْنَوْا عَنْهُ بِفَعَالٍ ، وَقَدْ جُمِعَ
الصَّغِيرُ فِي الشَّعْرِ عَلَى صَعْرَاءَ ، أَنْشَدَ أَبُو
عَمْرٍو :

وَالْكَبَرَاءُ أَكْلٌ حَيْثُ شَاعُوا

وَالصُّغَرَاءُ أَكْلٌ وَافْتِثَامٌ
وَالْمَصْغُورَاءُ : اسْمٌ لِلْجَمْعِ .
وَالْأَصَاغِرَةُ : جَمْعُ الْأَصْغَرِ . قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا لِأَنَّهُ مِمَّا تَلَحُّقُهُ
الِهَاءُ فِي حَدِّ الْجَمْعِ إِذْ لَيْسَ مَسْئُوبًا
وَلَا أَعْجَبًا وَلَا أَهْلُ أَرْضٍ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ
الْأَسْبَابِ الَّتِي تَدْخُلُهَا الْهَاءُ فِي حَدِّ الْجَمْعِ ،
لَكِنَّ الْأَصْغَرَ لَمَّا خَرَجَ عَلَى بِنَاءِ الْقَشْعِمِ
وَكَانُوا يَقُولُونَ الْقَشَاعِمَةُ الْحَقْوَةُ الْهَاءُ ، وَقَدْ
قَالُوا الْأَصَاغِرُ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، إِذْ قَدْ يَقْعَلُونَ
ذَلِكَ فِي الْأَعْجَى نَحْوِ الْجَوَارِبِ
وَالْكِرَابِجِ ، وَإِنَّمَا حَمَلْنَاهُمْ عَلَى تَكْسِيرِهِ أَنَّهُ
لَمْ يَتِمَّ كُنْ فِي بَابِ الصِّفَةِ . وَالصُّغْرَى :
تَأْنِيثُ الْأَصْغَرِ ، وَالْجَمْعُ الصُّغَرُ ، قَالَ
سَيِّبِيُّهُ : يُقَالُ نِسْوَةٌ صُغْرٌ وَلَا يُقَالُ قَوْمٌ
أَصَاغِرُ إِلَّا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ ، قَالَ : وَسَمِعْنَا
الْعَرَبَ يَقُولُ الْأَصَاغِرُ ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ
الْأَصْغُرُونَ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : وَفِي أَمْثَالِ الْعَرَبِ :
الْمَرْءُ بِأَصْغَرِيهِ ، وَأَصْغَرَاهُ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ ،
وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْمَرْءَ يَعْلُو الْأُمُورَ وَيَضْبُطُهَا بِجَنَانِهِ
وَلِسَانِهِ .

وَأَصْغَرُهُ غَيْرُهُ وَصْغَرُهُ تَصْغِيرًا ، وَتَصْغِيرُ
الصَّغِيرِ صَغِيرٌ وَصَغِيرٌ : الْأَوَّلَى عَلَى الْقِيَاسِ
وَالْأُخْرَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ (حَكَاهَا سَيِّبِيُّهُ) .
وَأَسْتَصْغَرُهُ : عَدَّهُ صَغِيرًا . وَصْغَرُهُ
وَأَصْغَرُهُ : جَعَلَهُ صَغِيرًا . وَأَصْغَرْتُ الْفَرَسَ :
خَرَزْتُهَا صَغِيرَةً ، قَالَ بَعْضُ الْأَغْفَالِ :
شَلْتُ بَدَا فَارِيَةً قَرْنَهَا
لَوْ خَافَتِ التَّرْعَ لَأَصْغَرْتَهَا

وَيُرْوَى :

لَوْ خَافَتِ السَّاقِي لَأَصْغَرْتَهَا
وَالْتَصْغِيرُ لِلِاسْمِ وَالتَّعْتِ يَكُونُ تَحْقِيرًا
وَيَكُونُ شَفَقَةً وَيَكُونُ تَحْقِصًا ، كَقَوْلِ
الْحُبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ : أَنَا جَذَلْتُهَا الْمُحَكَّكُ
وَعُدْتُهَا الْمَرْجَبُ ، وَهُوَ مُفْسَّرٌ فِي مَوْضِعِهِ .
وَالْتَصْغِيرُ يَجِيءُ بِمَعَانٍ شَتَّى : مِنْهَا مَا يَجِيءُ

عَلَى التَّعْظِيمِ لَهَا ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ :
فَأَصَابَتْهَا سَيِّئَةٌ حَمْرَاءُ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ
الْأَنْصَارِيِّ : أَنَا جَذَلْتُهَا الْمُحَكَّكُ وَعُدْتُهَا
الْمَرْجَبُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَتَيْتُكُمْ
الدُّهْنِيَاءُ ، يَعْنِي الْفِتْنَةَ الْمُظْلِمَةَ فَصَغَّرَهَا
تَهْوِيلًا لَهَا ، وَمِنْهَا أَنْ يَصْغُرَ الشَّيْءُ فِي ذَاتِهِ
كَقَوْلِهِمْ : دَوِيرَةٌ وَجُحِيرَةٌ ، وَمِنْهَا مَا يَجِيءُ
لِلتَّخْفِيرِ فِي غَيْرِ الْمُخَاطَبِ ، وَلَيْسَ لَهُ نَقْصٌ
فِي ذَاتِهِ ، كَقَوْلِهِمْ : هَلَكَ الْقَوْمُ إِلَّا أَهْلُ
بَيْتٍ ، وَذَهَبَتِ الدَّرَاهِمُ إِلَّا دَرَاهِمًا ، وَمِنْهَا
مَا يَجِيءُ لِلدَّمِّ كَقَوْلِهِمْ : يَا فُؤَيْسِقُ ، وَمِنْهَا
مَا يَجِيءُ لِلْعَطْفِ وَالشَّفَقَةِ نَحْوُ : يَا بُنَيَّ
وَيَا أُخْتِي ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ : أَخَافُ عَلَى هَذَا
السَّبِّ (١) وَهُوَ صُدِّقَ أَيْ اخْصُصَ
أَصْدِقَائِي ، وَمِنْهَا مَا يَجِيءُ بِمَعْنَى التَّقَرُّبِ
كَقَوْلِهِمْ : دَوْنِ الْحَائِطِ وَقَبِيلِ الصُّبْحِ ،
وَمِنْهَا مَا يَجِيءُ لِلْمَذْحِ ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ عُمَرَ
لِعَبْدِ اللَّهِ : كَيْفَ مَلِيَّ عِلْمًا .

وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : قُلْتُ
لِعُرْوَةَ : كَمْ لَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
بِمَكَّةَ ؟ قَالَ : عَشْرًا ، قُلْتُ : فَأَيْنَ عَاسٍ
يَقُولُ بَضْعَ عَشْرَةَ سَنَةً ، قَالَ عُرْوَةُ : فَصَغَّرَهُ
أَيَّ اسْتَصْغَرَتْ سَنَةً عَنْ ضَبْطِ ذَلِكَ ، وَفِي
رِوَايَةٍ : فَغَفَرَهُ أَيْ قَالَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، وَسَدَّكَرَهُ
فِي غَفَرٍ أَيْضًا .

وَالْإِصْغَارُ مِنَ الْحَيْنِ : خِلَافُ
الْإِكْبَارِ ، قَالَتِ الْخَنَسَاءُ :

فَمَا عَجُولٌ عَلَى يَوْ تُطِيفُ بِهِ
لَهَا حَيْنَانِ : إِصْغَارٌ وَإِكْبَارٌ
فَإِصْغَارُهَا : حَيْنُهَا إِذَا خَفَضَتْهُ ،
وَإِكْبَارُهَا : حَيْنُهَا إِذَا رَفَعَتْهُ ، وَالْمَعْنَى لَهَا
حَيْنٌ ذُو إِصْغَارٍ وَحَيْنٌ ذُو إِكْبَارٍ .

وَأَرْضٌ مُصْغَرَةٌ ، نَبَتْهَا صَغِيرٌ لَمْ يَطُلْ .
وَفُلَانٌ صِغْرَةٌ أَبْوِيهِ وَصِغْرَةٌ وَلَدٌ أَبْوِيهِ ،
أَيَّ أَصْغَرَهُمْ ، وَهُوَ كَثِيرَةٌ وَلَدٌ أَبْيَهُ أَيْ
أَكْبَرَهُمْ ، وَكَذَلِكَ فُلَانٌ صِغْرَةُ الْقَوْمِ

(١) قَوْلُهُ : « هَذَا السَّبِّ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ
مِنْ غَيْرِ نَقْطٍ . وَلَمْ يَنْهَدْ لِاصْلَاحِهِ .

وَكَبِيرُهُمْ ، أَيْ أَصْغَرَهُمْ وَأَكْبَرَهُمْ . وَيُقُولُ
صَبِيٌّ مِنْ صِبْيَانِ الْعَرَبِ إِذَا نَهَى عَنْ
اللُّعْبِ : أَنَا مِنَ الصَّغَرَةِ ، أَيْ مِنَ الصَّغَارِ .
وَحَكِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَا صَغَرَنِي
إِلَّا بَسَنَةٌ ، أَيْ مَا صَغُرَ عَنِّي إِلَّا بَسَنَةٌ .

وَالصَّغَارُ . بِالْفَتْحِ : الذَّلُّ وَالضَّيْمُ .
وَكَذَلِكَ الصُّغْرُ ، بِالضَّمِّ ، وَالْمَصْدَرُ
الصُّغْرُ ، بِالتَّخْرِيكِ . يُقَالُ : قُمَ عَلَى صُغْرِكَ
وَصُغْرِكَ . اللَّيْثُ : يُقَالُ صِغْرٌ فُلَانٌ يَصْغُرُ
صِغْرًا وَصِغَارًا ، فَهُوَ صَاغِرٌ إِذَا رَضِيَ
بِالضَّيْمِ وَأَقْرَبِهِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « حَتَّى
يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ » أَيْ
أَذْلَاءُ . وَالْمَصْغُورَاءُ : الصَّغَارُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « سَيَصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ
اللَّهِ » أَيْ هُمْ . وَإِنْ كَانُوا أَكْبَارًا فِي الدُّنْيَا .

سَيَصِيبُهُمْ صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ . أَيْ مَذَلَّةٌ . وَقَالَ
الشَّافِعِيُّ : رَحِمَهُ اللَّهُ . فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ :
« عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ » أَيْ يَجْرِي عَلَيْهِمْ
حُكْمُ الْمُسْلِمِينَ وَالصَّغَارُ : مَصْدَرُ الصَّغِيرِ
فِي الْقَدْرِ وَالصَّاعِرُ : الرَّاضِي بِالذَّلِّ
وَالضَّيْمِ . وَالْجَمْعُ صِغْرَةٌ وَقَدْ صَغُرَ (٢)

صِغْرًا وَصِغْرًا وَصِغَارًا وَصِغَارَةً . وَأَصْغَرَهُ :
جَعَلَهُ صَاغِرًا وَتَصَاغَرَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ :
صَغُرَتْ وَتَخَاوَرَتْ ذُلًّا وَمَهَانَةً . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَصَاغَرُ حَتَّى يَكُونَ
مِثْلَ الذَّابِبِ ، يَعْنِي الشَّيْطَانَ . أَيْ ذَلٌّ
وَأَمَقُّ : قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مِنْ الصَّغِيرِ وَالصَّغَارِ . وَهُوَ الذَّلُّ وَالْهَوَانُ .

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى بَيْضِ أَبِي بَكْرٍ . رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا : بِرَغَمِ الْمُنَافِقِينَ وَصَغَرِ الْحَاسِدِينَ .
أَيْ ذُلِّهِمْ وَهَوَانِهِمْ . وَفِي حَدِيثٍ : الْمَحْرَمُ
يَقْتُلُ الْحَيَّةَ يَصْغُرُ لَهَا . وَصَغُرَتِ الشَّمْسُ :

مَالَتْ لِلْغُرُوبِ (عَنْ تَعَلُّبٍ) .

وَصُغْرَانُ : مَوْضِعٌ .

(٢) قَوْلُهُ : « وَقَدْ صَغُرَ الْخُ » مِنْ بَابِ كَرَمٍ كَمَا

فِي الْقَامُوسِ ، وَمِنْ بَابِ فَرْحٍ أَيْضًا كَمَا فِي الْمَصْبَحِ كَمَا
أَنَّهُ مِنْهَا بِمَعْنَى ضِدِّ الْعَظَمِ .

صغصغ : صَغَصَغَ رَأْسَهُ بِالذَّهْنِ صَغَصَغَةً وَصَغَصَغًا : لَعَنَ فِي سَغَصَغَةٍ (حَكَاهَا قَطْرُبٌ) وَهِيَ مُضَارَعَةٌ. وَصَغَصَغَ ثَرِيدَهُ : رَوَاهُ دَسَمًا ، وَمِثْلُهُ سَغَصَغَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : سُئِلَ عَنْ الطَّبِيبِ لِلْمَحْرَمِ فَقَالَ : أَمَّا أَنَا فَأَصْغِصُغُهُ فِي رَأْسِي ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا رَوَى ، وَقَالَ الْحَرَبِيُّ : إِنَّمَا هُوَ اسْتَغْصِغَهُ ، أَيْ أَرَوِيهِ بِهِ ، وَالسَّيْنُ وَالصَّادُ يَتَعَقَّبَانِ مَعَ الْحَاءِ وَالْعَيْنِ وَالْقَافِ وَالطَّاءِ كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ صَدَغَ ، وَقِيلَ : صَغَصَغَ شَعْرَهُ إِذَا رَجَلَهُ .

صغل : الصَّغْلُ : لَعَنَ فِي السَّغْلِ وَهُوَ السَّيِّئُ الْغِذَاءِ ، وَالسَّيْنُ فِيهِ أَكْثَرُ مِنَ الصَّادِ . وَالصَّغْلُ : التَّمَرُّ الَّذِي يَلْتَرِقُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَيَكْتَبِرُ . فَإِذَا فَلَقَ أَوْ فَلَاحَ رَنَى فِيهِ كَالْحَيَوِطِ . وَقَلْبًا يَكُونُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْبَرِيِّ :

قَالَ : يُعَذِّدِي بِصِغْلٍ كَثِيرٍ مُتَارِزٍ وَمُخْضٍ مِنَ الْأَلْبَانِ غَيْرِ مَخْبِضٍ . وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ اسْمٌ عَلَى فِعْلٍ غَيْرُهُ . وَفِي التَّهْنِيبِ : الصَّغْلُ ، الْبَاءُ شَدِيدَةٌ ، مِنَ التَّمَرُّ : الْمُحْتَاطُ الْآخِذُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ أَخَذًا شَدِيدًا ، وَطِينٌ صِغْلٌ أَيْضًا .

صغا : صَغَا إِلَيْهِ يَصْغَى وَيَصْغُو صَغَوًا وَصَغَوًا وَصَغَاً : مَالٌ ، وَكَذَلِكَ صَغَى بِالْكَسْرِ ، يَصْغَى صَغَى وَصَغِيًا . ابْنُ سِيدَةَ فِي مُعْتَلِّ الْبَاءِ : صَغَى صَغِيًا مَالٌ . قَالَ شَيْخٌ : صَغَوْتُ وَصَغَيْتُ وَصَغَيْتُ ، وَأَكْثَرُهُ صَغَيْتُ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : صَغَيْتُ إِلَى الشَّيْءِ أَصْغَى صَغِيًا إِذَا مِلْتُ ، وَصَغَوْتُ أَصْغَوُ صَغَوًا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَلَتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةٌ» ، أَيْ وَلَتَمِيلَ . وَصَغَوَهُ مَعَكَ وَصِغَوَهُ وَصَغَاهُ أَيْ مِيلَهُ مَعَكَ .

وَصَاغِيَةُ الرَّجُلِ : الَّذِينَ يَمِيلُونَ إِلَيْهِ وَيَأْتُونَهُ وَيَطْلُبُونَ مَا عِنْدَهُ وَيَعْتَمِدُونَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَكْرَمُوا فَلَانًا فِي صَاغِيَتِهِ ، قَالَ

ابْنُ سِيدَةَ : وَأَرَاهُمْ إِنَّمَا انْتَوَا عَلَى مَعْنَى الْجَاعَةِ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الصَّاعِيَةُ كُلُّ مَنْ أَلَمَ بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَوْفٍ : كَاتَبْتُ أُمِّيَّةَ بِنَ خَلْفٍ أَنْ يَحْفَظُنِي فِي صَاغِيَتِي بِمَكَّةَ ، وَاحْفَظْهُ فِي صَاغِيَتِهِ بِالْمَدِينَةِ ، هُمْ خَاصَّةُ الْإِنْسَانِ وَالْمَائِلُونَ إِلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : كَانَ إِذَا خَلَا مَعَ صَاغِيَتِهِ وَزَافَرْتِهِ انْبَسَطَ ، وَالصَّغَا كِتَابَتُهُ بِالْأَلِفِ .

وَصَغَا الرَّجُلُ إِذَا مَالَ عَلَى أَحَدٍ شَيْئَهُ أَوْ انْحَنَى فِي قَوْسِهِ ، وَصَغَا عَلَى الْقَوْمِ صَغَاً إِذَا كَانَ هَوَاهُ مَعَ غَيْرِهِمْ .

وَصَغَا إِلَيْهِ سَمِعِي يَصْغُو صَغَوًا وَصَغَى يَصْغَى صَغَاً : مَالٌ . وَأَصْغَى إِلَيْهِ رَأْسَهُ وَسَمِعَهُ : أَمَالَهُ . وَأَصْغَيْتُ إِلَى فُلَانٍ إِذَا مِلْتُ بِسَمْعِكَ نَحْوَهُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ شَاهِدًا عَلَى الْإِضْغَاءِ بِالسَّمْعِ لِشَاعِرٍ :

تَرَى السَّيِّئَةَ بِهِ عَنْ كُلِّ مَكْرَمَةٍ زَنِيعٌ وَفِيهِ إِلَى التَّشْبِيهِ إِضْغَاءٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : صَغَوْتُ إِلَيْهِ بِرَأْسِي أَصْغَى صَغَوًا وَصَغَاً وَأَصْغَيْتُ .

وَأَصْغَيْتُ النَّاقَةَ تُصْغَى إِذَا أَمَالَتْ رَأْسَهَا إِلَى الرَّجُلِ ، كَأَنَّهَا تَسْمَعُ شَيْئًا حِينَ يَشْدُو عَلَيْهَا الرَّحْلُ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ نَاقَتَهُ :

تُصْغَى إِذَا شَدَّهَا بِالْكُورِ جَانِحَةً حَتَّى إِذَا مَا اسْتَوَى فِي غَرَزِهَا تَشْبُ وَأَصْغَى الْإِنَاءُ : أَمَالَهُ وَحَوْفَهُ عَلَى جَنْبِهِ لِيَجْتَمِعَ مَا فِيهِ ، وَأَصْغَاهُ : نَقَصَهُ . يُقَالُ : فُلَانٌ مُصْغَى إِنَاؤُهُ ، إِذَا نَقَصَ حَقَّهُ . وَيُقَالُ : أَصْغَى فُلَانٌ إِنَاءَهُ فُلَانًا ، إِذَا أَمَالَهُ وَنَقَصَهُ مِنْ حَظِّهِ ، وَكَذَلِكَ أَصْغَى حَظَّهُ إِذَا نَقَصَهُ ، قَالَ التَّمَرُّ بْنُ تَوَلْبٍ :

وَلَنْ ابْنَ أَخْبَرِ الْقَوْمَ مُصْغَى إِنَاؤُهُ إِذَا لَمْ يُزَاجِمْ خَالَهُ بِأَبٍ جَلَدٍ

وَفِي حَدِيثِ الْهَرَوِ : كَانَ يُضْغِي لَهَا الْإِنَاءَ ، أَيْ يُمِيلُهُ لِيَسْهَلَ عَلَيْهَا الشُّرْبُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : يُتَمَحُّ فِي الصُّورِ فَلَا يَسْمَعُهُ

أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لِيَنَّا ، أَيْ أَمَالَ صَفْحَةَ عُنُقِهِ إِلَيْهِ .

وَقَالُوا : الصَّيِّئُ أَعْلَمُ بِمُضْغَى خَدِّهِ أَيْ هُوَ أَعْلَمُ إِلَى مَنْ يَلْجَأُ أَوْ حَيْثُ يَتَفَعَّلُ .

وَالصَّغَا : مِيلٌ فِي الْحَنَكِ فِي إِحْدَى الشَّفَتَيْنِ ، صَغَا يَصْغُو صَغَوًا ، وَصَغَى يَصْغَى صَغَاً ، فَهُوَ أَصْغَى ، وَالْأُنْثَى صَغَوَاءُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

قِرَاعٌ تَكَلِّحُ الرُّوْقَاءَ مِنْهُ وَيَعْتَدِلُ الصَّغَا مِنْهُ سَوِيًّا وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

لَمْ يَبْقَ إِلَّا كُلُّ صَغَوَاءَ صَعُوقٍ

يَصْخَرَاءَ تَبِيٍّ ، بَيْنَ أَرْضَيْنِ مَجْهَلٍ لَمْ يُفَسِّرْهُ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ يَعْنِي الْقَطَاةَ . وَالصَّغَوَاءُ : الَّتِي مَالَ حَنَكُهَا وَأَحَدُ مِفْعَالِهَا ، فَأَمَّا صَغَوَةٌ فَعَلَى الْمُبَالَغَةِ ، كَمَا تَقُولُ لَيْلٌ لَائِلٌ ، وَإِنْ اخْتَلَفَ الْبَاءُ ، فَقَدْ يَحْزَنُ أَنْ يُرِيدَ صَغِيَةً فَخَفَّفَ قَرَدَ الْوَاوِ لِعَدَمِ الْكَسْرِ ، عَلَى أَنَّ هَذَا الْبَابَ الْحُكْمُ فِيهِ أَنْ يَبْقَى الْبَاءُ عَلَى حَالِهَا ، لِأَنَّ الْكَسَرَ فِي الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَهَا مَثْبُوتٌ .

وَصَغَتِ الشَّمْسُ وَالتَّجُومُ تَصْغُو صَغَوًا : مَالَتْ لِلْغُرُوبِ ، وَيُقَالُ لِلشَّمْسِ حِينَئِذٍ صَغَوَاءُ ، وَقَدْ يَتَقَارَبُ مَا بَيْنَ الْوَاوِ وَالْبَاءِ فِي أَكْثَرِ هَذَا الْبَابِ ، قَالَ : وَرَأَيْتُ الشَّمْسَ صَغَوَاءً ، يُرِيدُ حِينَ مَالَتْ ، وَأَنْشَدَ : صَغَوَاءُ قَدْ مَالَتْ وَلَمَّا تَفْعَلُ وَقَالَ الْأَعْمَشُ :

تَرَى عَيْنَهَا صَغَوَاءَ فِي جَنْبِ مَوْقِهَا تُرَاقِبُ كَفَى وَالْقَطِيعَ الْمُحْرَمًا قَالَ الْفَرَّاءُ : وَيُقَالُ لِلْقَمَرِ إِذَا دَنَا لِلْغُرُوبِ صَغَاً ، وَأَصْغَى إِذَا دَنَا .

وَصِغَوُ الْبُقَرَةِ : جَوْفُهَا . وَصِغَوُ الْبِئْرِ : نَاحِيَتُهَا . وَصِغَوُ الدَّلْوِ : مَا تَقَى مِنْ جَوَانِبِهِ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَجَاءَتْ بِمِلٍّ يَنْصِفُ الدَّمَنُ آجِنُ كَمَاءِ السَّلَى فِي صِغْوِهَا يَتَرَفَّقُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : صِغَوُ الْمَقْدَحَةِ جَوْفُهَا .

وَيَقَالُ : هُوَ فِي صِفْو كَفِّهِ أَيْ فِي جَوْفِهَا .
وَالْأَصَاغَى : بَلَدٌ ، قَالَ سَاعِدَةُ
ابْنِ جَوْيَّةَ :

لَهْنٌ بَيْنَ الْأَصَاغَى وَمَنْصَحٍ
تَعَاوَى كَمَا عَجَّ الْحَجِيجُ الْمُبْدَى

• صفت . رَجُلٌ صِفْتِيَتْ وَصِفَاتٌ : قَوِيٌّ
جَسِيمٌ . ابْنُ سَيْدَةٍ : الصِّفَاتُ مِنَ الرِّجَالِ
التَّائِرُ اللَّحْمُ ، الْمُجْتَمِعُ الْخَلْقُ ، الشَّدِيدُ
الْمُكْتَزُّ ، وَالْأُنْثَى : صِفَاتٌ وَصِفَاتَةٌ .
وَقِيلَ : لَا تَنْتَعِ الْمَرْأَةُ بِالصِّفَاتِ ،
وَإِخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ .

وَالصِّفْتَانِ : كَالصِّفَاتِ . وَرَجُلٌ صِفْتَانٌ
عِفْتَانٌ . يُكْثِرُ الْكَلَامَ ، وَالْجَمْعُ صِفْتَانٌ
وَعِفْتَانٌ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ ، قَالَ
الْمُقَصِّلُ بْنُ دَالَانَ : سَأَلْتُهُ عَنْ الَّذِي
يَسْتَقِظُ فَيَجِدُ بَلَّةً ، فَقَالَ : أَمَّا أَنْتَ
فَاغْتَسِلْ ، وَرَأَيْتُ صِفْتَانًا ، وَهُوَ الْكَبِيرُ
اللَّحْمُ ، الْمُكْتَزَّةُ .

• صفح . الصَّفْحُ : الْجَنْبُ . وَصَفْحُ
الْإِنْسَانِ : جَنْبُهُ . وَصَفْحُ كُلِّ شَيْءٍ : جَانِبُهُ .
وَصَفْحَاهُ : جَانِبَاهُ . وَفِي حَدِيثِ
الْإِسْتِجَاءِ : حَجَرَيْنِ لِلصِّفْحَتَيْنِ وَحَجَرًا
لِلْمَسْرُوبَةِ ، أَيْ جَانِبِي الْمَحْرَجِ . وَصَفْحُهُ :
نَاحِيَّتُهُ . وَصَفْحُ الْجَبَلِ : مُضْطَجَعُهُ ،
وَالْجَمْعُ صِفَاحٌ .

وَصَفْحَةُ الرَّجُلِ عَرْضُ وَجْهِهِ . وَنَظَرَ إِلَيْهِ
بِصَفْحٍ وَجْهِهِ وَصَفْحِهِ ، أَيْ بِعَرْضِهِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : غَيْرُ مُفْنِعٍ رَأْسُهُ
وَلَا صَافِحٍ بِخَدِّهِ ، أَيْ غَيْرُ مُبْرِزٍ صَفْحَةَ
خَدِّهِ وَلَا مَائِلٍ فِي أَحَدِ الشَّقَيْنِ ، وَفِي شِعْرِ
عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ :

تَرُلُ عَنْ صَفْحَتِي الْمَعَالِيلُ

أَيْ أَحَدَ جَانِبِي وَجْهِهِ .

وَلَقِيَهُ صِفَاحًا ، أَيْ اسْتَقْبَلَهُ بِصَفْحٍ
وَجْهِهِ ، (هَلَاوِي عَنْ اللَّحْيَانِي) .

وَصَفْحُ السِّيفِ وَصَفْحُهُ : عَرْضُهُ .

وَالْجَمْعُ أَصْفَاحٌ . وَصَفْحَتَا السِّيفِ :
وَجْهَاهُ .

وَضْرَبَهُ بِالسِّيفِ مُصَفِّحًا وَمُصْفُوْحًا (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) أَيْ مُعْرِضًا ، وَضْرَبَهُ بِصَفْحِ
السِّيفِ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ بِصَفْحِ السِّيفِ ،
مَفْتُوحَةً ، أَيْ بِعَرْضِهِ ، وَقَالَ الطَّرْمَاحُ :

فَلَمَّا تَنَاهَتْ وَهِيَ عَجَلَى كَانَهَا

عَلَى حَرْفِ سَيْفٍ حَدَّهُ غَيْرُ مُصَفِّحٍ
وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ : لَوْ وَجَدْتُ
مَعَهَا رَجُلًا لَضَرَبْتُهُ بِالسِّيفِ غَيْرَ مُصَفِّحٍ ،
يُقَالُ : أَصَفَّحَهُ بِالسِّيفِ إِذَا ضَرَبَهُ بِعَرْضِهِ
دُونَ حَدِّهِ ، فَهُوَ مُصَفِّحٌ ، وَالسِّيفُ
مُصَفِّحٌ ، يُرْوَانُ مَعًا . وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ
الْخَوَارِجِ : لَتَضْرِبَنَّكُمْ بِالسِّيفِ غَيْرَ
مُصَفِّحَاتٍ ، يَقُولُ : تَضْرِبُكُمْ بِحَدِّهَا
لَا بِعَرْضِهَا ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

بِحَيْثُ مَنَاطُ الْقُرْطِ مِنْ غَيْرِ مُصَفِّحٍ

أُجَادِبُهُ حَدَّ الْمُقْلَدِ ضَارِبُهُ ^(١)
وَصَفَّحْتُ فَلَانًا وَأَصَفَّحْتُهُ جَمِيعًا ، إِذَا
ضَرَبْتَهُ بِالسِّيفِ مُصَفِّحًا ، أَيْ بِعَرْضِهِ .
وَسَيْفٌ مُصَفِّحٌ وَمُصَفِّعٌ : عَرِضٌ ،
وَتَقُولُ : وَجْهُ هَذَا السِّيفِ مُصَفِّحٌ ، أَيْ
عَرِضٌ ، مِنْ أَصَفَّحْتُهُ ، قَالَ الْأَعَشَى :

السَّنَا نَحْنُ أَكْرَمَ إِنْ نُسِينَا

وَأَضْرَبَ بِالْمُهَنْدَوِ الصَّفَاحِ ؟
يَعْنِي الْعِرَاضَ ، وَأَنْشَدَ :
وَصَدْرِي مُصَفِّحٌ لِلْمَوْتِ نَهْدٌ
إِذَا ضَاقَتْ عَنِ الْمَوْتِ الصُّدُورُ
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْمُصَفِّعُ الْعَرِضُ الَّذِي
لَهُ صَفْحَاتٌ لَمْ تَسْتَقِمْ عَلَى وَجْهِهِ وَاجِدٍ
كَالْمُصَفِّحِ مِنَ الرُّؤُوسِ ، لَهُ جَوَانِبُ .
وَرَجُلٌ مُصَفِّعُ الْوَجْهِ : سَهْلُهُ حَسَنُهُ (عَنْ
اللَّحْيَانِي) .

وَصَفِيْحَةُ الْوَجْهِ : بَشَرَةُ جِلْدِهِ .

وَالصَّفْحَانِ وَالصَّفْحَتَانِ : الْخَدَانِ .
وَهِيَ اللَّحْيَانِ . وَالصَّفْحَانِ مِنَ الْكَتِفِ :

(١) قوله : « بحيث مناط القرط إلخ » هكذا هو

في الأصل بهذا الضبط .

مَا أَخَذَرَ عَنِ الْعَيْنِ ^(٢) مِنْ جَانِبَيْهَا ،
وَالْجَمْعُ صِفَاحٌ .

وَصَفْحَتَا الْعُنُقِ : جَانِبَاهُ . وَصَفْحَتَا
الْوَرَقِ : وَجْهَاهُ اللَّذَانِ يُكْتَبَانِ .

وَالصَّفِيْحَةُ : السِّيفُ الْعَرِضُ ، وَقَالَ
ابْنُ سَيْدَةٍ : الصَّفِيْحَةُ مِنَ السُّيُوفِ الْعَرِضُ .
وَصَفَائِحُ الرَّأْسِ : قَبَائِلُهُ ، وَاجِدَاتُهَا
صَفِيْحَةٌ . وَالصَّفَائِحُ : حِجَارَةٌ رِقَاقٌ
عِرَاضٌ ، وَالوَاحِدُ كَالوَاحِدِ .

وَالصَّفَاحُ : بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ :
الْعَرِضُ ، قَالَ : وَالصَّفَاحُ مِنَ الْحِجَارَةِ
كَالصَّفَائِحِ ، الْوَاحِدَةُ صَفَاحَةٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ :

وَصَفَاحَةٌ مِثْلُ الْفَيْقِ مَنَحْتَهَا

عِيَالُ ابْنِ حَوْبٍ جَنْبُهُ أَقَارِبُهُ
شَبَّةُ النَّاقَةِ بِالصَّفَاحَةِ لِصَلَاتِهَا . وَابْنُ
حَوْبٍ : رَجُلٌ مَجْهُودٌ مُتَحَنِّنٌ لِأَنَّ الْحَوْبَ
الْجَهْدَ وَالشَّدَّةَ .

وَوَجْهُ كُلِّ شَيْءٍ عَرِضٌ : صَفِيْحَةٌ .
وَكُلُّ عَرِضٍ مِنْ حِجَارَةٍ أَوْ لَوْحٍ وَنَحْوِهَا :
صَفَاحَةٌ ، وَالْجَمْعُ صَفَاحٌ ، وَصَفِيْحَةٌ
وَالْجَمْعُ صَفَائِحُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ :

وَيُوقَدْنَ بِالصَّفَاحِ نَارَ الْحُبَابِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَيُقَالُ لِلْحِجَارَةِ
الْعَرِضَةِ صَفَائِحُ ، وَاجِدَاتُهَا صَفِيْحَةٌ
وَصَفِيْحٌ ، قَالَ لَيْدٌ :

وَصَفَائِحًا صُمًّا رَوَا

سِيَهَا يُسَدِّدْنَ الْغُصُونَا
وَصَفَائِحُ الْبَابِ : الْوَاحَةُ . وَالصَّفَاحُ مِنَ
الْإِبْرَةِ : الَّتِي عَظُمَتْ أَسْمُتُهَا ، فَكَادَ سَنَامُ ^X
النَّاقَةِ بِأَخْذِ قَرَاهَا . جَمْعُهَا صَفَاحَاتٌ
وَصَفَائِحُ

وَصَفْحَةُ الرَّجُلِ : عَرْضُ صَدْرِهِ .
وَالْمُصَفِّعُ مِنَ الرُّؤُوسِ الَّذِي ضَعِيطَ مِنْ
قِيلٍ صُدْعِيٍّ ، فَطَالَ مَا بَيْنَ جَبْهَتِهِ وَقَفَاهُ ،
وَقِيلَ : الْمُصَفِّعُ الَّذِي أَطْمَأَنَّ جَنْبَا رَأْسِهِ وَتَوَّأَ

(٢) قوله : « ما أخذ عن العين » هكذا في

الأصل وشرح القاموس والمحكم ، ولعله العنق .

جَبِيْهُ فَخَرَجَتْ وَظَهَرَتْ فَمَحْمُوْتُهُ ؛ قَالَ
أَبُو زَيْدٍ : مِنْ التُّؤَسِ الْمُصْفَحُ إِصْفَاحًا ،
وَهُوَ الَّذِي مَسَحَ جَنْبَا رَأْسِهِ وَتَنَا جَبِيْهُ فَخَرَجَ
وَظَهَرَتْ فَمَحْمُوْتُهُ ، وَالْأَرَأْسُ مِثْلُ
الْمُصْفَحِ ، وَلَا يُقَادَلُ ؛ رُوِيَ فِي جَبِيْهِ صَفْحٌ أَيْ عَرَضٌ
فَاجِسٌ ؛ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ : أَنَّهُ ذَكَرَ
رَجُلًا مُصْفَحَ الرَّأْسِ أَيْ عَرِيضَهُ . وَتَصْفِيحُ
الشَّيْءِ : جَعْلُهُ عَرِيضًا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : رَجُلٌ
مُصْفَحُ الرَّأْسِ أَيْ عَرِيضُهُ .

وَالْمُصَفَّحَاتُ : السُّيُوفُ الْعَرِيضَةُ ،
وَهِيَ الصَّفَائِيخُ ، وَاحِدَاتُهَا صَفِيحَةٌ
وَصَفِيحٌ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ لَبِيدٍ يَصِفُ سَحَابًا :
كَأَنَّ مُصَفَّحَاتٍ فِي ذُرَاهُ

وَأَنوَاحًا عَلَيْهِنَ الْمَالِي
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : شَبَّهَ الْبَرْقَ فِي ظُلْمَةِ
السَّحَابِ بِسُيُوفٍ عَرِاضٍ . وَقَالَ ابْنُ سِيْدِهِ :
الْمُصَفَّحَاتُ السُّيُوفُ لِأَنَّهَا صُفِّحَتْ حِينَ
طُبِعَتْ . وَتَصْفِيحُهَا تَعْرِيفُهَا وَمَقْطُوعُهَا .
وَيُرْوَى بِكَسْرِ الْفَاءِ . كَأَنَّهُ شَبَّهَ تَكْشِفَ الْغَيْثِ
إِذَا لَمَعَ مِنْهُ الْبَرْقُ فَانْفَرَجَ . ثُمَّ اتَّفَقَ بَعْدَ
خَبَرِهِ بِتَصْفِيحِ النِّسَاءِ إِذَا صَفَّقْنَ بِأَيْدِيهِنَّ
وَالْتَصْفِيحُ مِثْلُ التَّصْفِيْقِ . وَصَفْحُ الرَّجُلِ
بِيَدَيْهِ : صَفَّقَ . وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ
كَالتَّصْفِيْقِ لِلرِّجَالِ ؛ وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ :
التَّسْبِيْحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيْحُ لِلنِّسَاءِ ، وَيُرْوَى
أَيْضًا بِالْقَافِ ؛ التَّصْفِيْحُ وَالتَّصْفِيْقُ وَاحِدٌ .
يُقَالُ : صَفَّحَ وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ ؛ قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : هُوَ مِنْ ضَرْبِ صَفْحَةِ الْكَفِّ عَلَى
صَفْحَةِ الْكَفِّ الْآخَرَى ، يَعْنِي إِذَا سَهَا الْإِمَامُ
نَهْهُ الْمَأْمُومَ إِنْ كَانَ رَجُلًا قَالَ : سُبْحَانَ
اللَّهِ ! وَإِنْ كَانَتْ امْرَأَةً ضَرَبَتْ كَفَّهَا عَلَى
كَفِّهَا الْآخَرَى عَوَضَ الْكَلَامِ ؛ وَرَوَى بَيْتٌ
لَبِيدٍ :

كَأَنَّ مُصَفَّحَاتٍ فِي ذُرَاهُ
جَعَلَ الْمُصَفَّحَاتِ نِسَاءً يَصَفَّقْنَ بِأَيْدِيهِنَّ فِي
مَأْتَمٍ ؛ شَبَّهَ صَوْتَ الرُّعْدِ بِتَصْفِيْقِهِنَّ ؛ وَمَنْ
رَوَاهُ مُصَفَّحَاتٍ ، أَرَادَ بِهَا السُّيُوفَ

الْعَرِيضَةَ ؛ شَبَّهَ بَرِيْقَ الْبَرْقِ بِبَرِيْقِهَا .
وَالْمُصَافِحَةُ : الْأَخْذُ بِالْيَدِ ، وَالتَّصَانُحُ
مِثْلُهُ . وَالرَّجُلُ يُصَافِحُ الرَّجُلَ إِذَا وَضَعَ صَفْحَ
كَفِّهِ فِي صَفْحِ كَفِّهِ ؛ وَصَفْحَا كَتَبَيْهَا :
وَجْهَاهُمَا ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الْمُصَافِحَةِ عِنْدَ
اللقاءِ ، وَهِيَ مُعَاةَلَةٌ مِنَ الْإِصَاقِ صَفْحُ
الْكَفِّ بِالْكَفِّ وَإِقْبَالُ الْوَجْهِ عَلَى الْوَجْهِ .
وَأَنْتَ مُصَفِّحٌ : مُعْتَدِلُ الْقِصْبَةِ مُسْتَوِيهَا
بِالْجِهَةِ .

وَصَفْحُ الْكَلْبِ ذِرَاعِيْهِ لِلْعَظْمِ صَفْحًا
يَصَفِّحُهَا : نَصَبُهَا ؛ قَالَ :

يَصَفِّحُ لِلْفِتْنَةِ وَجْهًا جَابًا
صَفْحَ ذِرَاعِيْهِ لِعَظْمٍ كَلْبًا

أَرَادَ : صَفْحَ كَلْبٍ ذِرَاعِيْهِ فَقَلْبَ ؛ وَقِيلَ :
هُوَ أَنْ يَنْسُطَهَا وَيُصَيِّرَ الْعَظْمَ بَيْنَهَا لِيَاكُلَهُ ؛
وَهَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْأَزْهَرِيُّ ؛ قَالَ : وَأَنْشَدَ
أَبُو الْهَيْثَمِ وَذَكَرَهُ ، ثُمَّ قَالَ : وَصَفَّ حَبْلًا
عَرَضَهُ فَاتْلُهُ حَتَّى قَتْلُهُ ، فَصَارَ لَهُ وَجْهَانِ ،
فَهُوَ مُصْفُوحٌ ، أَيْ عَرِيضٌ ، قَالَ : وَقَوْلُهُ
صَفْحَ ذِرَاعِيْهِ أَيْ كَمَا يَنْسُطُ الْكَلْبُ ذِرْعِيْهِ
عَلَى عَرَقٍ يُوْتِدُهُ عَلَى الْأَرْضِ بِذِرْعِيْهِ
يَتَعَرَّقُهُ ، وَنَصَبَ كَلْبًا عَلَى التَّفْسِيرِ ؛ وَقَوْلُهُ
أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

صَفُوحٌ بِحَدِيثِهَا إِذَا طَالَ جَرِيْهَا
كَمَا قَلَبَ الْكَفَّ الْأَلَدُ الْمَاهِجُ
عَنَى أَنَّهَا تَنْصُبُهَا وَتَقْلِبُهَا .

وَصَفْحُ الْقَوْمِ صَفْحًا : عَرَضَهُمْ وَاحِدًا
وَاحِدًا ، وَكَذَلِكَ صَفْحَ وَرَقِ الْمُصْحَفِ .
وَتَصَفَّحَ الْأَمْرَ وَصَفْحَهُ : نَظَرَ فِيهِ ؛ قَالَ
الْبَيْهَقِيُّ : صَفَّحْتُ وَرَقَ الْمُصْحَفِ صَفْحًا .
وَصَفْحَ الْقَوْمِ وَتَصَفَّحَهُمْ : نَظَرَ إِلَيْهِمْ طَالِبًا
لِإِنْسَانٍ . وَصَفْحَ وَجُوهَهُمْ وَتَصَفَّحَهَا :
نَظَرَهَا مِنْهُمَا فَالَهَا . وَتَصَفَّحْتُ وَجُوهَ الْقَوْمِ
إِذَا تَأَمَّلْتُ وَجُوهَهُمْ تَنْظُرُ إِلَى جِلَاسِهِمْ
وَصُورِهِمْ وَتَتَعَرَّفُ أَمْرَهُمْ ؛ وَأَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

صَفَّحْنَا الْحُمُولَ لِلسَّلَامِ نَظَرًا
فَلَمْ يَكُ إِلَّا وَمُوهَا بِالْحَوَاجِبِ

أَيْ تَصَفَّحْنَا وَجُوهَ الرِّكَابِ . وَتَصَفَّحْتُ
الشَّيْءَ إِذَا نَظَرْتُ فِي صَفْحَاتِهِ . وَصَفَّحْتُ
الْإِبِلَ عَلَى الْحَوْضِ إِذَا أَمَرْتُهَا عَلَيْهِ ؛ وَفِي
التَّهْذِيبِ : نَافَةُ مُصَفَّحَةٍ وَمُصْرَاةٌ وَمُصَوَّاةٌ
وَمُصْرِيَّةٌ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَصَفَّحَتِ الشَّاةُ وَالنَّاقَةُ تَصَفِّحُ صَفْحًا :
وَلَّى لَبَنُهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّافِحُ النَّاقَةُ
الَّتِي فَقَدَتْ وَلَدَهَا فَعَرَّزَتْ وَذَهَبَ لَبَنُهَا ؛
وَقَدْ صَفَّحَتْ صَفُوحًا .

وَصَفَّحَ الرَّجُلُ يَصَفِّحُهُ صَفْحًا
وَأَصْفَحَهُ : سَأَلَهُ فَدَسَعَهُ ؛ قَالَ :

وَمَنْ يُكْثِرُ التَّسَالَ يَاحُرُّ لَا يَزِلْ

يُمَقَّتُ فِي عَيْنِ الصَّدِيقِ وَيُصَفِّحُ
وَيُقَالُ : أَنَانِي فَلَانٌ فِي حَاجَةٍ فَأَصْفَحْتُهُ
عَنْهَا إِصْفَاحًا إِذَا طَلَبَهَا فَمَسَعَتْهُ . وَفِي حَدِيثِ
أُمِّ سَلَمَةَ : أَهْدَيْتُ لِي فِدْرَةً مِنْ لَحْمٍ ،
فَقُلْتُ لِلْخَادِمِ : ارْفَعِيهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ،
ﷺ ، فَإِذَا هِيَ قَدْ صَارَتْ فِدْرَةً حَجَرٍ ،
فَقَصَصْتُ الْقِصَّةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ،
فَقَالَ : لَعَلَّهُ وَقَفَ عَلَى بَابِكُمْ سَائِلٌ
فَأَصْفَحْتُمُوهُ ، أَيْ خَيَّمْتُمُوهُ . قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : يُقَالُ صَفَّحْتُهُ إِذَا أَعْطَيْتُهُ ، وَأَصْفَحْتُهُ
إِذَا حَرَمْتُهُ . وَصَفَّحَهُ عَنْ حَاجَتِهِ يَصَفِّحُهُ
صَفْحًا وَأَصْفَحَهُ ، كِلَاهُمَا : رَدَّهُ . وَصَفَّحَ
عَنْهُ يَصَفِّحُ صَفْحًا : أَعْرَضَ عَنْ ذَنْبِهِ . وَهُوَ
صَفُوحٌ وَصَفَّاحٌ : عَفُوٌّ . وَالصَّفُوحُ :
الْكَرِيمُ ، لِأَنَّهُ يَصَفِّحُ عَمَّنْ جَنَى عَلَيْهِ .
وَأَسْتَصَفِّحُهُ ذَنْبَهُ : أَسْتَغْفِرُهُ إِيَّاهُ ،
وَطَلَبْتُ أَنْ يَصَفِّحَ لَهُ عَنْهُ .

وَأَمَّا الصَّفُوحُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ،
فَمَعْنَاهُ الْعَفْوُ ؛ يُقَالُ : صَفَّحْتَ عَنْ ذَنْبٍ
فُلَانًا ، وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ ، فَلَمْ أُوَاجِدْهُ بِهِ ؛
وَضَرَبْتُ عَنْ فُلَانٍ صَفْحًا إِذَا أَعْرَضْتُ عَنْهُ
وَتَرَكْتُهُ ؛ فَالصَّفُوحُ فِي صِفَةِ اللَّهِ : الْعَفْوُ عَنْ
ذُنُوبِ الْعِبَادِ مُعْرِضًا عَنْ مُجَازَاتِهِمْ بِالْعُقُوبَةِ
تَكْرُمًا . وَالصَّفُوحُ فِي نَعْتِ الْمَرْأَةِ :
الْمُعْرِضَةُ صَادَّةٌ هَاجِرَةٌ ، فَأَحَدُهَا ضِدُّ
الْآخَرِ . وَنَصَبَ قَوْلَهُ صَفْحًا فِي قَوْلِهِ

[تعالى]: «أَنْضَرِبْ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا؟» عَلَى الْمَصْدَرِ، لِأَن مَعْنَى قَوْلِهِ أَنْضَرِبْ (١) عَنْكُمْ الصَّفْحَ؛ وَضَرَبَ الذِّكْرَ رَدَّهُ وَكَفَّهُ؛ وَقَدْ أَضْرَبَ عَنْ كَذَا أَيْ كَفَّ عَنْهُ وَتَرَكَهُ؛ وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا: صَفُوحٌ عَنِ الْجَاهِلِينَ. أَيْ كَثِيرُ الصَّفْحِ وَالْعَفْوِ وَالتَّجَاوُزِ عَنْهُمْ؛ وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِعْرَاضِ بِصَفْحَةٍ وَجْهِهِ. كَأَنَّهُ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ عَنْ ذَنْبِهِ. وَالصَّفُوحُ مِنَ ابْتِنَةِ الْمُبَالَغَةِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أَنْضَرِبْ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا؟» الْمَعْنَى أَفَعْرِضُ عَنْ أَنْ تَذْكُرْكُمْ إِعْرَاضًا مِنْ أَجْلِ إِسْرَافِكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ فِي كُفْرِكُمْ؟ يُقَالُ صَفَحَ عَنِّي فُلَانٌ أَيْ أَعْرَضَ عَنْهُ مَوْلِيًا. وَمِنْهُ قَوْلُ كَثِيرٍ يَصِفُ امْرَأَةً أَعْرَضَتْ عَنْهُ: صَفُوحًا فَمَا تَلْقَاكَ إِلَّا بِخَيْلَةٍ فَمَنْ مَلَّ مِنْهَا ذَلِكَ الْوَضِلَ مَلَّتْ وَصَفَحَ الرَّجُلُ يَصَفَحُهُ صَفْحًا: سَقَاهُ أَيْ شَرَابًا كَانَ وَمَتَّى كَانَ. وَالْمُصَفِّحُ: الْمَالُ عَنِ الْحَقِّ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: قَلْبُ الْمُؤْمِنِ مُصَفِّحٌ عَلَى الْحَقِّ. أَيْ مَالٌ عَلَيْهِ. كَأَنَّهُ قَدْ جَعَلَ صَفْحُهُ أَيْ جَانِبُهُ عَلَيْهِ؛ وَفِي حَدِيثٍ حُذِيفَةُ أَنَّهُ قَالَ: الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ: فَقَلْبٌ أَغْلَفٌ، فَذَلِكَ قَلْبُ الْكَافِرِ، وَقَلْبٌ مَنُكُوسٌ، فَذَلِكَ قَلْبٌ رَجَعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ الْإِيمَانِ، وَقَلْبٌ أَجْرَدٌ يَثُلُ السَّرَاجُ بِزَهْرٍ، فَذَلِكَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ، وَقَلْبٌ مُصَفِّحٌ اجْتَمَعَ فِيهِ التَّفَاقُ وَالْإِيمَانُ، فَكَمُلَ الْإِيمَانُ فِيهِ كَمَلَتْ بَقْلَةُ يُبْدِئُهَا الْمَاءُ الْعَذْبُ، وَكَمُلَ التَّفَاقُ فِيهِ كَمَلَتْ قَرَحَةٌ يُبْدِئُهَا الْفَحُّ وَالْدَّمُ، وَهُوَ لَا يَبْهَأُ خَلْبٌ؛ الْمُصَفِّحُ الَّذِي لَهُ وَجْهَانِ: يَلْقَى أَهْلَ الْكُفْرِ بِوَجْهِهِ وَأَهْلَ الْإِيمَانِ بِوَجْهِهِ. وَصَفْحُ كُلِّ شَيْءٍ: وَجْهُهُ وَنَاجِيَتُهُ، وَهُوَ مَعْنَى الْحَدِيثِ الْآخَرِ: مِنْ شَرِّ الرِّجَالِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوَاءً بِوَجْهِهِ وَهَوَاءً

(١) قوله: «لأن معنى قوله أنعرض إلخ» كذا

بالأصل

بِوَجْهِهِ، وَهُوَ الْمُنَافِقُ. وَجَعَلَ حُذِيفَةُ قَلْبَ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَأْتِي الْكُفَّارَ بِوَجْهِهِ وَأَهْلَ الْإِيمَانِ بِوَجْهِهِ آخَرًا وَجْهَيْنِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَالَ شَمِرٌ فَمَا قَرَأْتُ يُحْطِلُ: الْقَلْبُ الْمُصَفِّحُ زَعَمَ خَالِدٌ أَنَّهُ الْمُصَفِّحُ الَّذِي فِيهِ غُلٌّ، الَّذِي لَيْسَ بِخَالِصِ الدِّينِ؛ وَقَالَ ابْنُ بُرْجٍ: الْمُصَفِّحُ: الْمَقْلُوبُ؛ يُقَالُ قَلْبْتُ السَّيْفَ وَأَصْفَحْتُهُ وَصَابَيْتُهُ، وَالْمُصَفِّحُ: الْمُصَابِي الَّذِي يُحَرِّفُ عَلَى حَدِّهِ إِذَا ضُرِبَ بِهِ، وَيُحَالُ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَغْمِذُوهُ. وَيُقَالُ: صَفَحَ فُلَانٌ عَنِّي أَيْ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ وَوَلَّانِي وَجْهَهُ فَفَاحَ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ نَعْلَبُ:

وَنَادَيْتُ شَيْلًا فَاسْتَجَابَ وَرَّيَا

ضَمِنًا الْقَرَى عَشْرًا لِمَنْ لَا نَصَافِحُ وَيُرْوَى: ضَمِنًا قَرَى عَشْرًا لِمَنْ لَا نَصَافِحُ؛ فَسَرَهُ فَقَالَ: لِمَنْ لَا نَصَافِحُ أَيْ لِمَنْ لَا نَعْرِفُ، وَقِيلَ: لِلْأَعْدَاءِ الَّذِينَ لَا يَحْتَمِلُ أَنْ نَصَافِحَهُمْ.

وَالْمُصَفِّحُ مِنْ سِيَاهِ الْمَيْسِرِ: السَّادُسُ، وَيُقَالُ لَهُ: الْمُسْبِلُ أَيْضًا؛ أَبُو عُبَيْدٍ: مِنْ أَسْمَاءِ قِدَاحِ الْمَيْسِرِ الْمُصَفِّحُ وَالْمَعْلَى.

وَصَفْحٌ: اسْمُ رَجُلٍ مِنْ كَلْبٍ بَنِ وَبَرَةٍ، وَلَهُ حَدِيثٌ عِنْدَ الْعَرَبِ مَعْرُوفٌ؛ وَأَمَّا قَوْلُ بَشِيرٍ:

رَضِيعَةُ صَفْحٍ بِالْجِبَاوِ مُلْمَةٌ

لَهَا بَلَقٌ فَوْقَ الرُّؤُوسِ مُشَهَّرٌ (٢) فَهُوَ اسْمُ رَجُلٍ مِنْ كَلْبٍ جَاوَرٌ قَوْمًا مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَتَلَّوْهُ غَدْرًا؛ يَقُولُ: غَدَرْتُكُمْ بِرَيْدِ ابْنِ ضَبَاءِ الْأَسَدِيِّ أُخْتُ غَدَرْتُكُمْ بِصَفْحِ الْكَلْبِيِّ.

وَصَفْحًا نَعْمَانُ: جِبَالٌ تَتَّخِذُ هَذَا الْجِبَلِ وَتَصَادُفُهُ. وَنَعْمَانُ: جِبَلٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ. وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ الصَّفَاحُ.

(٢) قوله: «بالجباو» كذا بالأصل بهذا

الضبط. وفي ياقوت الجبا، بفتح الجيم ونقط الهاء، والخراسانيون يروونه الجبا بكسر الجيم وآخره هاء محضة: وهو ماء بالشام بين حلب وتدمر.

بَكَّرَ الصَّادُ وَتَخَفِيفُ الْفَاءِ. مَوْضِعٌ بَيْنَ حَنِينٍ وَأَنْصَابِ الْحَرَمِ يَسْرَةُ الدَّخَلِ إِلَى مَكَّةَ. وَمَلَايِكَةُ الصَّفِيحِ الْأَعْلَى: هُوَ مِنْ أَسْمَاءِ السَّمَاءِ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى وَعَمَارٍ: الصَّفِيحُ الْأَعْلَى مِنْ مَلَكُوتِهِ.

«صفد» الصَّفْدُ وَالصَّفْدُ: الْعَطَاءُ، وَقَدْ أَصْفَدَهُ، وَيُعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ؛ قَالَ الْأَعَشَى فِي الْعَطِيَّةِ يَمْلَحُ رَجُلًا: تَصَفَّفْتُهُ يَوْمًا فَقَرَّبَ مَفْعَلِي وَأَصْفَدَنِي عَلَى الزَّيْمَانَةِ قَائِدًا يُرِيدُ وَهَبَ لِي قَائِدًا يَقُودُنِي.

وَالصَّفْدُ وَالصَّفَادُ: الشَّدُّ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ: لَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتِيَ بِهِ مَضْشُودًا، أَيْ مَقْبَدًا. وَفِي الْحَدِيثِ: نَهَى عَنْ صَلَاقِ الصَّافِدِ؛ هُوَ أَنْ يَقْرَنَ بَيْنَ قَدَمَيْهِ مَعَا كَأَنَّهَا فِي قَبْدٍ. وَصَفْدُهُ يَصْفِدُهُ صَفْدًا وَصُفْرَدًا وَصَفْدَةً: أَوْثَقَهُ وَشَدَّهُ وَقَبَدَهُ فِي الْحَدِيدِ وَغَيْرِهِ، وَيَكُونُ مِنْ نَسَجٍ أَوْ قَدْ، وَأَنْشَدَ:

هَلَّا مَنَنْتَ عَلَى أَخِيكَ مَعْبِدٍ
وَالْعَامِرِيُّ يَقُودُهُ أَصْفَادُ (٣)

وَكَذَلِكَ التَّصْفِيدُ. وَالصَّفْدُ: الْوُثَاقُ، وَالْإِسْمُ الصَّفَادُ.

وَالصَّفَادُ: حَبْلٌ يُوثَقُ بِهِ أَوْ غُلٌّ، وَهُوَ الصَّفْدُ وَالصَّفْدُ، وَالْجَمْعُ الْأَصْفَادُ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: لَا نَعْلَمُهُ كُسْرًا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَصَرَّوْهُ عَلَى بِنَاءِ أَذْنَى الْعَدَدِ. وَفِي التَّنْزِيلِ

(٣) قوله: «على أخيك» صوابه «على ابن أمك». وقوله: «مُعَبَّدٌ» صوابه: «مَعْبِدٌ». وقوله: «أَصْفَادٌ» صوابه: بِصَفَادٍ.

وقد ذكر البيت بصورته هذه في الطبقات ماعدا «طبعي» دار صادر ودار لسان العرب، فقد وردت فيها الكلمة الأخيرة صوابًا. وقد جاء البيت على وجهه الصحيح في ماقب «بدد» و«حلق» من اللسان:

هَلَّا كَرَّرْتَ عَلَى ابْنِ أُمِّكَ مَعْبِدٍ
وَالْعَامِرِيُّ يَقُودُهُ بِصَفَادٍ
[عبد الله]

الْعَرِيز : « وَآخِرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ » .
 قِيلَ : هِيَ الْأَغْلَالُ . وَقِيلَ : الْقُبُودُ .
 وَاحِدُهَا صَفْدٌ . يُقَالُ : صَفَدْتُهُ بِالْحَدِيدِ وَفِي
 الْحَدِيدِ . وَصَفَدْتُهُ . مُحَقَّقٌ وَمُثَقَّلٌ .
 وَقِيلَ : الصَّفْدُ الْقَيْدُ . وَجَمْعُهَا أَصْفَادٌ .
 الْجَوْهَرِيُّ : الصَّفَادُ مَا يُوثَقُ بِهِ الْأَسِيرُ مِنْ قَدِّ
 وَقَيْدٍ وَغُلٍّ . وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ
 قَالَ : إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ صَفَدَتِ
 الشَّيَاطِينُ ، صَفَدَتْ بَعْثَى شَدَّتْ وَأَوْثَقَتْ
 بِالْأَغْلَالِ . يُقَالُ مِنْهُ : صَفَدْتُ الرَّجُلَ ، فَهُوَ
 مَصْفُودٌ . وَصَفَدْتُهُ فَهُوَ مُصَفَّدٌ . فَأَمَّا
 أَصْفَدْتُهُ . بِالْأَلِفِ . إِصْفَادًا فَهُوَ أَنْ تُعْطِيَهُ
 وَتَصِلَهُ . وَالْإِسْمُ مِنَ الْعُطْيَةِ الصَّفْدُ .
 وَكَذَلِكَ مِنَ الْوَثَاقِ : قَالَ النَّابِغَةُ :
 فَلَمْ أَعْرِضْ - أَيْتِ اللَّعْنُ - بِالْمَصْفَدِ
 يَقُولُ : لَمْ أَمْدَحْكَ لِتُعْطِيَنِي . وَالْجَمْعُ مِنْهَا
 أَصْفَادٌ . وَالْمَصْدَرُ مِنَ الْعُطْيَةِ الْإِصْفَادُ .
 وَمِنْ الْوَثَاقِ الصَّفْدُ وَالتَّصْفِيدُ . وَأَصْفَدْتُهُ
 إِصْفَادًا أَيْ أَعْطَيْتُهُ مَالًا أَوْ وَهَبْتُ لَهُ عَبْدًا .
 وَقَوْلُ الشَّاعِرِ يَصِفُ رَوْضَةً :
 وَبَدَا لِكُوكِهَا سَعِيطٌ مِثْلُ مَا
 كَيْسَ الْعَبِيرِ عَلَى الْمَلَابِجِ الْأَصْفَدِ
 قَالَ : إِنَّمَا أَرَادَ الْإِصْفَنْطُ .

« صَفَرُ » الصَّفْرَةُ مِنَ الْأَلْوَانِ مَعْرُوفَةٌ . تَكُونُ
 فِي الْحَيَوَانَ وَالنَّبَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَقْبَلُهَا .
 وَحَكَاهَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي الْمَاءِ أَيْضًا .
 وَالصَّفْرَةُ أَيْضًا السَّوَادُ . وَقَدْ أَصْفَرَ وَاصْفَارَ .
 وَهُوَ أَصْفَرُ . وَصَفْرُهُ غَيْرُهُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي
 قَوْلِهِ تَعَالَى : « كَانَهُ جَمَالَاتٌ صَفْرٌ » . قَالَ :
 الصَّفْرُ سُودُ الْإِبِلِ . لَا يُرَى أَسْوَدُ مِنَ الْإِبِلِ
 إِلَّا وَهُوَ مُشْرَبٌ صَفْرَةً . وَلِذَلِكَ سَمَّيْتُ
 الْعَرَبَ سُودَ الْإِبِلِ صُفْرًا . كَمَا سَمَوْا الطَّبَاءَ
 أَدْمًا لِأَنَّهُمْ يَغْلُوها مِنَ الظُّلْمَةِ فِي بَيَاضِهَا .
 أَبُو عُبَيْدٍ : الْأَصْفَرُ الْأَسْوَدُ . وَقَالَ الْأَعْمَشُ :
 تِلْكَ خَيْلِي مِنْهُ وَتِلْكَ رِكَابِي
 هُنَّ صَفْرٌ أَوْلَادُهَا كَالزَّرْبِيبِ
 وَفَرَسٌ أَصْفَرُ . وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى

بِالْفَارِسِيَّةِ زَرْدَةً . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَا يُسَمَّى
 أَصْفَرًا حَتَّى يَصْفَرَ ذَنْبُهُ وَعُرْفُهُ . ابْنُ سَيِّدَةٍ :
 وَالْأَصْفَرُ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي تَصْفَرُ أَرْضُهُ وَتَنْقُدُهُ
 شَعْرَةً صُفْرًا .
 وَالْأَصْفَرَانُ : الذَّهَبُ وَالزَّرْعَفَرَانُ . وَقِيلَ
 الْوَرُسُ وَالذَّهَبُ . وَأَهْلَكَ النِّسَاءُ
 الْأَصْفَرَانُ : الذَّهَبُ وَالزَّرْعَفَرَانُ . وَيُقَالُ :
 الْوَرُسُ وَالزَّرْعَفَرَانُ .
 وَالصُّفْرَاءُ : الذَّهَبُ لِلْوَنَاءِ . وَمِنْهُ قَوْلُ
 عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا دُنْيَا
 احْمَرِّي وَأَصْفَرِي وَغَرِّي غَيْرِي . وَفِي حَدِيثِ
 آخَرَ عَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا صُفْرَاءُ
 أَصْفَرِي ، وَيَا بَيْضَاءُ ابْيَضِّي . يُرِيدُ الذَّهَبَ
 وَالْفِضَّةَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 ، صَالَحَ أَهْلَ خَيْبَرَ عَلَى الصُّفْرَاءِ
 وَالْبَيْضَاءِ وَالْحَلَقَةِ . وَالصُّفْرَاءُ : الذَّهَبُ .
 وَالْبَيْضَاءُ : الْفِضَّةُ . وَالْحَلَقَةُ : الدَّرُوعُ .
 يُقَالُ : مَا لِفُلَانٍ صُفْرَاءٌ وَلَا بَيْضَاءُ .
 وَالصُّفْرَاءُ مِنَ الْجَرَرِ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِلْوَنَاءِ .
 وَصَفْرُ الثَّوْبِ : صَبَغُهُ بِصُفْرٍ ، وَمِنْهُ
 قَوْلُ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ لِأَبِي جَهْلٍ : سَيَعْلَمُ
 الْمُصْفَرُّ اسْمَهُ مِنَ الْمَقْتُولِ غَدًا . وَفِي حَدِيثِ
 بَدْرٍ : قَالَ عَتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ لِأَبِي جَهْلٍ :
 يَا مُصْفَرَّ اسْمِهِ ، رَمَاهُ بِالْأَبْنَةِ وَأَنَّهُ يُزَعِّقُ
 اسْمَهُ . وَيُقَالُ : هِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِلْمُتَعَمِّرِ
 الْمُتَوَفِّهِ الَّذِي لَمْ تُحْكَمْهُ التَّجَارِبُ
 وَالشَّدَائِدُ . وَقِيلَ : أَرَادَ بِمُضَرَّطٍ نَفْسَهُ .
 مِنَ الصَّفِيرِ ، وَهُوَ الصَّوْتُ بِالْقَمَرِ وَالشَّفَتَيْنِ .
 كَأَنَّهُ قَالَ : يَا ضَرَّاطُ ، نَسَبُهُ إِلَى الْجَيْنِ
 وَالْحَوَرِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّهُ سَمِعَ صَفِيرَهُ
 الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ فِي الشَّيْءِ : فَلَانٌ مُصْفَرٌ
 اسْمُهُ ، هُوَ مِنَ الصَّفِيرِ لَا مِنَ الصَّفْرَةِ ، أَيْ ضَرَّاطُ .
 وَالصُّفْرَاءُ : الْقُوسُ . وَالْمُصْفَرَةُ : الَّذِينَ
 عَلَامَتُهُمُ الصَّفْرَةُ . كَقَوْلِكَ الْمُحَمَّرَةُ
 وَالْمَبْيَضَةُ .
 وَالصُّفْرِيَّةُ : ثَمَرَةٌ هَامِيَّةٌ تُجَفَّفُ بَسْرًا وَهِيَ
 صُفْرَاءُ ، فَإِذَا جَفَّتْ فَفَرَكْتَ أَنْفَرَكْتَ .
 وَيُحْلَى بِهَا السَّوْبِقُ فَتَقُوفُ مَوْقِعَ السُّكْرِ ؛

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ . قَالَ :
 وَهَكَذَا قَالَ : ثَمَرَةٌ هَامِيَّةٌ . فَأَوْقَعَ لَفْظُ
 الْإِنْفَادِ عَلَى الْجَنَسِ . وَهُوَ يَسْتَعْمِلُ مِثْلَ هَذَا
 كَثِيرًا . وَالصُّفَارَةُ مِنَ النَّبَاتِ : مَا دَوَّى فَتَغَيَّرَ
 إِلَى الصُّفْرِ .

وَالصُّفَارُ : بَيْبَسُ الْبُهْمِيِّ ، قَالَ
 ابْنُ سَيِّدَةٍ : أَرَاهُ يُصْفَرْتُهُ ، وَلِذَلِكَ قَالَ
 ذُو الرُّمَّةِ :

رَحَنِي أَعْلَى الْبُهْمِيِّ مِنَ الصَّيْفِ نَافِضٌ
 كَمَا نَفَضْتُ خَيْلٌ نَوَاصِيهَا شُقْرُ
 وَالصُّفْرُ : دَاءٌ فِي الْبَطْنِ يَصْفَرُّ مِنْهُ
 الْوَجْهُ . وَالصُّفْرُ : حَيْةٌ تَلْرُقُ بِالضُّلُوعِ
 فَتَقْضِيهَا ، الْوَاحِدُ وَالْجَمِيعُ فِي ذَلِكَ سِوَاهُ ،
 وَقِيلَ : وَاجِدُهُ صَفْرَةً . وَقِيلَ : الصُّفْرُ دَاءٌ
 تَعَضُّ الضُّلُوعُ وَالشَّرَاسِيفُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشُ بِأَهْلَةٍ
 يَرْنَى أَخَاهُ :

لَا يَتَّارَى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْقُبُهُ
 وَلَا يَعْصُ عَلَى شَرْسُوفِهِ الصُّفْرُ
 وَقِيلَ : الصُّفْرُ هُنَا الْجُوعُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
 صَفْرَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ، أَيْ
 جُوعَةٌ . يُقَالُ : صَفَرَ الْوَطْبُ إِذَا خَلَا مِنَ
 اللَّبَنِ ، وَقِيلَ : الصُّفْرُ حَشَنُ الْبَطْنِ .
 وَالصُّفْرُ فِيهَا تَزَعُمُ الْعَرَبُ : حَيْثُ فِي الْبَطْنِ
 تَعَضُّ الْإِنْسَانُ إِذَا جَاعَ ، وَاللَّذَعُ الَّذِي يَجِدُهُ
 عِنْدَ الْجُوعِ مِنْ عَضْوِهِ . وَالصُّفْرُ وَالصُّفَارُ :
 دُودٌ يَكُونُ فِي الْبَطْنِ وَشَرَاسِيفِ الْأَضْلَاعِ
 فَيَصْفَرُّ عَنْهُ الْإِنْسَانُ جِدًّا ، وَرَمَاهُ قَتَلَهُ .
 وَقَوْلُهُمْ : لَا يَلْتَأُطُ هَذَا بِصَفْرِي ، أَيْ
 لَا يَلْزُقُ بِي ، وَلَا يَقْبَلُهُ نَفْسِي . وَالصُّفَارُ :
 الْمَاءُ الْأَصْفَرُ الَّذِي يُصِيبُ الْبَطْنَ ، وَهُوَ
 السَّقِيُّ . وَقَدْ صُفِّرَ ، بِتَخْفِيفِ الْفَاءِ .
 الْجَوْهَرِيُّ : وَالصُّفَارُ ، بِالضَّمِّ ، اخْتِنَاعُ
 الْمَاءِ الْأَصْفَرِ فِي الْبَطْنِ ، يُعَالَجُ بِقَطْعِ
 النَّائِطِ ، وَهُوَ عِرْقٌ فِي الصُّلْبِ ، قَالَ
 الْعَجَّاجُ يَصِفُ نَوْرًا وَحَشِي صَرْبَ الْكَلْبِ
 يَقْرِنُوهُ فَخَرَجَ مِنْهُ دَمٌ كَدَمِ الْمَقْصُودِ أَوْ
 الْمَصْفُورِ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِهِ الْمَاءُ
 الْأَصْفَرُ :

وَبِحْ كُلِّ عَائِدٍ نَعُورٍ
قَضَبَ الطَّيِّبِ نَائِطُ الْمَصْفُورِ
وَبِحْ: شَقَّ، أَيْ شَقَّ النَّوْرَ يَقْرِئُهُ كُلَّ عِرْقٍ
عَائِدٍ نَعُورٍ. وَالْعَائِدُ: الَّذِي لَا يَرُفَأُ لَهُ دَمٌ.
وَنَعُورٌ: يَنْعَرُ بِالدَّمِ أَيْ يَقُورُ، وَمِنْهُ عِرْقٌ
نَعَارٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي وَائِلٍ: أَنَّ رَجُلًا
أَصَابَهُ الصَّفَرُ فَكَبِتَ لَهُ السُّكْرُ، قَالَ
الْقَتَنِيُّ: هُوَ الْحَبْنُ، وَهُوَ اجْتِمَاعُ الْمَاءِ فِي
الْبَطْنِ. يُقَالُ: صَفِرَ، فَهُوَ مَصْفُورٌ، وَصَفِرَ
يَصْفَرُ صَفْرًا، وَرَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ أَنَّ
ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ أَنْشَدَهُ فِي قَوْلِهِ:

يَا رِيحَ بَيْتُونَةَ لَا تَذْمِينَا

جِئْتَ بِالْوَانِ الْمَصْفَرِينَا

قَالَ قَوْمٌ: هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْمَاءِ الْأَصْفَرِ،
وَصَاحِبُهُ يَرْشَحُ رَشْحًا مُنْتِنًا، وَقَالَ قَوْمٌ: هُوَ
مَأْخُوذٌ مِنَ الصَّفَرِ، وَهُوَ الْجُوعُ، الْوَاحِدَةُ
صَفْرَةٌ.

وَرَجُلٌ مَصْفُورٌ وَمَصْفَرٌ إِذَا كَانَ جَائِعًا،
وَقِيلَ: هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الصَّفَرِ، وَهِيَ حَيَاتُ
الْبَطْنِ.

وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَفَى صَفْرَةً، لِلَّذِي يَغْتَرِبُهُ
الْحَبْنُ، إِذَا كَانَ فِي أَيَّامٍ يُزُولُ فِيهَا عَقْلُهُ،
لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَمَسْحُونَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الزَّعْفَرَانِ
وَالصَّفَرِ: التَّحَاسُّ الْجَيِّدُ، وَقِيلَ:
الصَّفَرُ ضَرْبٌ مِنَ التَّحَاسُّ، وَقِيلَ: هُوَ
مَا صَفَرَ مِنْهُ وَاجِدَتْهُ صَفْرَةً، وَالصَّفَرُ: لُغَةٌ
فِي الصَّفَرِ (عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَحْدَهُ)، قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: لَمْ يَكْ يَجِيزُهُ غَيْرُهُ، وَالضَّمُّ
أَجُودٌ، وَنَفَى بَعْضُهُمُ الْكَسْرَ. الْجَوْهَرِيُّ:
وَالصَّفَرُ، بِالضَّمِّ، الَّذِي تَعْمَلُ مِنْهُ الْأَوَانِي.
وَالصَّفَارُ: صَانِعُ الصَّفَرِ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

لَا تُعْجِلْهَا أَنْ تَجْرَّ جَرًّا

تَحْدُرُ صَفْرًا وَتُعْلِي بَرًّا

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: الصَّفَرُ هُنَا الذَّهَبُ، فَأَمَّا أَنْ
يَكُونَ عَنَى بِهِ الدَّنَائِرُ لِأَنَّهَا صَفْرٌ، وَإِنَّمَا أَنْ
يَكُونَ سَمَاءً بِالصَّفَرِ الَّذِي تَعْمَلُ مِنْهُ الْأَلْبَنَةُ لِمَا
بَيْنَهَا مِنَ الْمَشَابَهَةِ، حَتَّى سُمِّيَ اللَّاطُونُ

شَبَهَا.

وَالصَّفَرُ وَالصَّفَرُ وَالصَّفَرُ: الشَّيْءُ
الْخَالِي، وَكَذَلِكَ الْجَمْعُ وَالْوَاحِدُ وَالْمَذَكَّرُ
وَالْمُؤَنَّثُ سَوَاءً، قَالَ حَاتِمٌ:

تَرَى أَنَّ مَا أَنْفَقْتُ لَمْ يَكْ ضَرَرِي

وَأَنَّ يَدِي مِمَّا بَخَلْتُ بِهِ صَفِرٌ

وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَصْفَارٌ، قَالَ:

لَسَيْتَ بِأَصْفَارٍ لِمَنْ

يَعْفُو وَلَا رُحَ رَحَارِحَ

وَقَالُوا: إِنَاءٌ أَصْفَارٌ لِأَشْيَاءٍ فِيهِ، كَمَا

قَالُوا: بِرُومَةٍ أَغْشَارٌ. وَأَنِيَّةٌ صَفَرٌ: كَقَوْلِكَ

نِسْوَةٌ عَدْلٌ. وَقَدْ صَوَّرَ الْإِنَاءُ مِنَ الطَّعَامِ

وَالشَّرَابِ، وَالْوُطْبُ مِنَ اللَّبَنِ، بِالْكَسْرِ،

يَصْفَرُ صَفْرًا وَصُفُورًا أَيْ خَلَا، فَهُوَ صَفِرٌ.

وَفِي التَّهْلِيلِ: صَفِرَ يَصْفَرُ صَفُورَةً.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ قَرَعِ الْفَنَاءِ

وَصَفِرَ الْإِنَاءُ، يَعْثُونَ بِهِ هَلَاكَ الْمَوَاشِي،

ابْنُ السَّكَيْتِ: صَفِرَ الرَّجُلُ يَصْفَرُ صَفِيرًا

وَصَفِرَ الْإِنَاءُ. وَيُقَالُ: بَيْتٌ صَفِرَ مِنْ

الْمَنَاعِ، وَرَجُلٌ صَفِرَ الْيَدَيْنِ. وَفِي

الْحَدِيثِ: إِنَّ أَصْفَرَ الْيُبُوتِ مِنَ الْخَيْرِ الْبَيْتُ

الصَّفِيرُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ. وَأَصْفَرَ الرَّجُلُ فَهُوَ

مُصْفَرٌ، أَيْ أَفْتَقَرَ. وَالصَّفَرُ: مُصَدَّرُ قَوْلِكَ

صَفِرَ الشَّيْءُ، بِالْكَسْرِ، أَيْ خَلَا.

وَالصَّفَرُ فِي حِسَابِ الْهِنْدِ: هُوَ الدَّائِرَةُ

فِي الْبَيْتِ يُفْنَى حِسَابُهُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: نَهَى فِي الْأَصْحَابِ عَنِ

الْمَصْفُورَةِ وَالْمُصْفَرَةِ، قِيلَ: الْمَصْفُورَةُ

الْمُسْتَأْصَلَةُ الْأَذُنُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ

صَاحِبَهَا صَفِرَا مِنَ الْأَذُنِ، أَيْ خَلَا، وَإِنْ

رُوبَتِ الْمَصْفُورَةُ بِالتَّشْدِيدِ فَلَتَكْسِيرِ، وَقِيلَ:

هِيَ الْمَهْزُولَةُ لِخُلُوعِهَا مِنَ السَّمَنِ، وَقَالَ

الْقَتَنِيُّ فِي الْمَصْفُورَةِ: هِيَ الْمَهْزُولَةُ،

وَقِيلَ لَهَا مُصْفَرَةٌ لِأَنَّهَا كَانَتْهَا خَلَّتْ مِنْ

الشَّحْمِ وَاللَّحْمِ، مِنْ قَوْلِكَ: هُوَ صَفِرٌ مِنَ

الْخَيْرِ أَيْ خَالٍ. وَهُوَ كَالْحَدِيثِ الْآخَرِ: إِنَّهُ

نَهَى عَنِ الْمَعْجَفَةِ الَّتِي لَا تُنْقَى، قَالَ: وَرَوَاهُ

شُعْرٌ بِالْقَيْنِ مُعْجَمَةٌ، وَقَسَرَهُ عَلَى مَا جَاءَ فِي

الْحَدِيثِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَلَا أَعْرِفُهُ، قَالَ
الرَّمَحَشَرِيُّ: هُوَ مِنَ الصَّغَارِ، أَلَا تَرَى إِلَى
قَوْلِهِمْ لِلذَّلِيلِ مُجَدَّعٌ وَمُصَلَّمٌ؟ وَفِي حَدِيثِ
أُمِّ زَرْعٍ: صَفِرَ رِدَائِهَا، وَمِلَّةٌ كِسَائِهَا،
وَعِظٌ جَارِيهَا، الْمَعْنَى أَنَّهَا ضَامِرَةُ الْبَطْنِ،
فَكَانَ رِدَاءُهَا صَفِرًا، أَيْ خَالٍ لِشِدَّةِ ضَمُورِ
بَطْنِهَا، وَالرِّدَاءُ يَنْتَهِي إِلَى الْبَطْنِ فَيَقَعُ عَلَيْهِ.
وَأَصْفَرَ الْبَيْتَ: أَخْلَاهُ. تَقُولُ الْعَرَبُ:
مَا أَصْغَيْتَ لَكَ إِنَاءً وَلَا أَصْفَرْتَ لَكَ فَنَاءً،
وَهَذَا فِي الْمَعْدِنَةِ، يَقُولُ: لَمْ أَخْذُ إِلَيْكَ
وَمَالَكَ فَيَنْتَهِي إِنْأُوكَ مَكْبُورًا لَا تَجِدُ لَهُ لَبَنًا
تَحْلُبُهُ فِيهِ، وَيَبْقَى فَنَائُوكَ خَالِيًا مَسْلُوبًا
لَا تَجِدُ بَعِيرًا يَبْرُكُ فِيهِ وَلَا شَاةً تَرْبُضُ هُنَاكَ.
وَالصَّفَارِيَتُ: الْفُقَرَاءُ، الْوَاحِدُ
صَفِيرَتٌ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (١):

وَلَا خُورٌ صَفَارِيَتُ

وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِشَادُهُ

وَلَا خُورٌ، وَالْبَيْتُ بِكَالِهِ:

يَفْتِيهِ كَسِيفُ الْهِنْدِ لَا وَرَعَ

مِنْ الشَّبَابِ وَلَا خُورٌ صَفَارِيَتِ

وَالْقَصِيدَةُ كُلُّهَا مَحْفُوضَةٌ وَأَوَّلُهَا:

يَا دَارَ مَنَةٍ بِالْخَلْصَاءِ حَيَّتِ

وَصَفُورَتُ وَطَابُهُ: مَاتَ، قَالَ امْرُؤُ

الْقَيْسِ:

وَأَفْلَسَتْهُنَّ عِلْبَاءُ جَرِيضًا

وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ صَفِرَ الْوِطَابُ

وَهُوَ مِثْلُ مَعْنَاهُ أَنَّ جِسْمَهُ خَلَا مِنْ رُوحِهِ،

أَيْ لَوْ أَدْرَكْتُهُ الْخَيْلُ لَقَتَلَتْهُ فَفَزَعَتْ،

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّ الْخَيْلَ لَوْ أَدْرَكْتُهُ قَتَلَ،

فَصَفِرَتْ وَطَابُهُ الَّتِي كَانَ يَقْرَى مِنْهَا وَطَابُ

لَبَنِهِ، وَهِيَ جِسْمُهُ مِنْ دَمِهِ إِذَا سُوِّكَ.

وَالصَّفَرَاءُ: الْجَرَادَةُ إِذَا خَلَّتْ مِنْ

(١) فِي «التَّكْلَةِ» لِلصَّاعَانِي: كَذَا وَقَعَ فِي

كِتَابِ ابْنِ فَارِسٍ مَنْسُوبًا إِلَى ذِي الرُّمَّةِ، وَلَيْسَ لَهُ،

وَلَيْسَ لَذِي الرُّمَّةِ عَلَى قَافِيَةِ التَّاءِ شِعْرٌ، وَإِنَّمَا هُوَ

لِعُمَيْرِ بْنِ عَاصِمٍ، وَصَلَرُهُ:

وَفَنِيَّ كَسِيفُ الْهِنْدِ لَا وَرَقٍ

[عبد الله]

النِّصْرُ ؛ قَالَ :

فَمَا صَفَرَاءُ تُكْنَى أُمَّ عَوْفٍ

كَانَ رُحِيلَتَيْهَا مِثْلَانِ ؟

وصَفَرُ : الشَّهْرُ الَّذِي بَعْدَ الْمُحَرَّمِ ،

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا سُمِّيَ صَفَرًا لِأَنَّهُمْ كَانُوا

يَمْتَارُونَ الطَّعَامَ فِيهِ مِنْ الْمَوَاضِعِ ؛ وَقَالَ

بَعْضُهُمْ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِإِضْفَارِ مَكَّةَ مِنْ

أَهْلِهَا إِذَا سَافَرُوا ؛ وَرَوَى عَنْ رُوَيْبَةَ أَنَّهُ قَالَ :

سَمَّوْا الشَّهْرَ صَفَرًا لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَغْتَرُونَ فِيهِ

الْقَبَائِلَ ، فَيَتَرَكُونَ مَنْ لَقُوا صَفَرًا مِنْ

الْمَتَاعِ ، وَذَلِكَ أَنَّ صَفَرًا بَعْدَ الْمُحَرَّمِ ،

فَقَالُوا : صَفَرُ النَّاسِ مِثْلُ صَفَرٍ . قَالَ ثَعْلَبٌ :

النَّاسُ كُلُّهُمْ يَصْفَرُونَ صَفَرًا إِلَّا أَبَا عُبَيْدَةَ فَإِنَّهُ

قَالَ لَا يَتَصَفَّرُ ؛ فَقِيلَ لَهُ : لِمَ لَا تَصْفَرُهُ ؟

فَإِنَّ التَّحْوِينَ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى صَرْفِهِ ،

وَقَالُوا : لَا يَمْنَعُ الْحَرْفَ مِنَ الصَّرْفِ إِلَّا

عِلَّتَانِ ، فَأَخْبَرَنَا بِالْعِلَّتَيْنِ فِيهِ حَتَّى تَنْتَبِكَ ،

فَقَالَ : نَعَمْ ، الْعِلَّتَانِ الْمَعْرِفَةُ وَالسَّاعَةُ ، قَالَ

أَبُو عَمْرٍو : أَرَادَ أَنَّ الْأَزِمَةَ كُلُّهَا سَاعَاتُ ،

وَالسَّاعَاتُ مُؤَنَّةٌ ، وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :

أَقَامَتْ بِهِ كَمَقَامِ الْحَيَةِ

صَفَرُ شَهْرِي جُمَادَى وَشَهْرِي صَفَرٍ

أَرَادَ الْمُحَرَّمُ وَصَفَرًا ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ ؛ وَشَهْرُ

صَفَرٍ ، عَلَى اخْتِلَالِ الْقَبْضِ فِي الْجُزْءِ ، فَإِذَا

جَمَعُوهُ مَعَ الْمُحَرَّمِ قَالُوا : صَفَرَانِ .

وَالْجَمْعُ أَصْفَارٌ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ :

لَقَدْ نَهَيْتُ بَنِي ذُبْيَانَ عَنْ أَقْرِ

وَعَنْ تَرْبِعِهِمْ فِي كُلِّ أَصْفَارٍ

وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ :

الْصَّفَرَانِ شَهْرَانِ مِنَ السَّنَةِ سُمِّيَ أَحَدُهُمَا فِي

الْإِسْلَامِ الْمُحَرَّمُ .

وقوله في الحديث : لا عدوى ولا هامة

ولا صفر ؛ قال أبو عبيد : فسر الذي روى

الحديث أن صفر دواب البطن . وقال

أبو عبيد : سمعت يونس سأل روبة عن

الصفر ، فقال : هي حية تكون في البطن

تصيب الهاشية والناس ، قال : وهي أعدى

من الجرب عند العرب ؛ قال أبو عبيد :

فَابْطَلِ النَّبِيَّ ، ^{صَلَّى} ، أَنَّهُ تُعَدَّى . قَالَ :

وَيُقَالُ إِنَّهَا تَشْتَدُّ عَلَى الْإِنْسَانِ وَتُؤْذِيهِ إِذَا

جَاعَ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي قَوْلِهِ لَا صَفَرَ :

يُقَالُ فِي الصَّفَرِ أَيْضًا إِنَّهُ أَرَادَ بِهِ النَّبِيَّ الَّذِي

كَانُوا يَفْعَلُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَهُوَ تَأْخِيرُهُمُ

الْمُحَرَّمُ إِلَى صَفَرٍ فِي تَحْرِيمِهِ ، وَيَحْتَلُونَ

صَفَرًا هُوَ الشَّهْرُ الْحَرَامُ فَابْطَلَهُ ؛ قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : وَالْوَجْهَ فِيهِ التَّضْيِيرُ الْأَوَّلُ ، وَقِيلَ

لِلْحَيَةِ الَّتِي تَقَعُ الْبَطْنُ : صَفَرٌ ، لِأَنَّهُ تَفْعَلُ

ذَلِكَ إِذَا جَاعَ الْإِنْسَانُ .

وَالصَّفَرِيَّةُ : نَبَاتٌ يَنْبْتُ فِي أَوَّلِ

الْحَرِيفِ تَخْضَرُ الْأَرْضُ وَيُورِقُ الشَّجَرُ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : سُمِّيَتْ صَفَرِيَّةً لِأَنَّ الْهَاشِيَةَ

تَصْفَرُ إِذَا رَعَتْ مَا يَخْضَرُ مِنَ الشَّجَرِ ، وَتَرَى

مَغَابِئَهَا وَمَشَافِرَهَا وَأَوْبَارَهَا صَفَرًا ، قَالَ ابْنُ

سَيِّدَةَ : وَلَمْ أَجِدْ هَذَا مَعْرُوفًا .

وَالصَّفَارُ : صَفَرَةٌ تَعْلُو اللَّوْنَ وَالْبَشْرَةَ ،

قَالَ : وَصَاحِبُهُ مَضْفُورٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

قَضَبَ الطَّيْسِ نَاطِلَ الْمَضْفُورِ

وَالصَّفَرَةُ : لَوْنُ الْأَصْفَرِ ، وَفَعْلُهُ اللَّازِمُ

الْأَصْفَرَارُ . قَالَ : وَأَمَّا الْأَصْفَرَارُ فَمَرَضٌ

يَغْرَضُ لِلْإِنْسَانِ ؛ يُقَالُ : يَصْفَرُ مَرَّةً وَيَخَارُ

أُخْرَى ، قَالَ : وَيُقَالُ فِي الْأَوَّلِ أَصْفَرُ

يَصْفَرُ .

وَالصَّفَرِيُّ : نَتَاجُ الْقَتَمِ مَعَ طُلُوعِ

سُهَيْلٍ ، وَهُوَ أَوَّلُ الشَّتَاءِ ، وَقِيلَ :

الصَّفَرِيَّةُ ^(١) مِنْ لَدُنْ طُلُوعِ سُهَيْلٍ إِلَى سَقُوطِ

الذَّرَاعِ حِينَ يَشْتَدُّ الْبَرْدُ ، وَحِينَئِذٍ يَنْتِجُ

النَّاسُ ، وَيَنَاجُهُ مَحْمُودٌ ، وَتُسَمَّى أَمْطَارُ هَذَا

الْوَقْتِ صَفَرِيَّةً . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الصَّفَرِيَّةُ

مَا بَيْنَ تَوَلَّى الْقَيْظِ إِلَى إِقْبَالِ الشَّتَاءِ ، وَقَالَ

أَبُو زَيْدٍ : أَوَّلُ الصَّفَرِيَّةِ طُلُوعُ سُهَيْلٍ ،

وَأَخِيرُهَا طُلُوعُ السَّالُو . قَالَ : وَفِي أَوَّلِ

^(١) قوله : «وقيل الصفرية الخ» عبارة

القاموس وشرحه : والصفرية نتاج الغم مع طلوع

سُهَيْلٍ ، وهو أول الشتاء . وقيل الصفرية من لدن

طلوع سُهَيْلٍ إلى سقوط الذراع حين يشتد البرد ،

وحينئذ يكون التاج محموداً كالصفرى بحركة فيها

لِلصَّفَرِيَّةِ أَرَبُوعُونَ لَيْلَةً يَحْتَلِفُ حَرُّهَا وَبَرْدُهَا

تُسَمَّى الْمَغْدَلَاتِ ، وَالصَّفَرِيُّ فِي التَّاجِ بَعْدَ

الْقَيْظِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الصَّفَرِيَّةُ تَوَلَّى

الْحَرَّ وَإِقْبَالَ الْبَرْدِ . وَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ : الصَّقِيُّ

أَوَّلُ التَّاجِ ، وَذَلِكَ حِينَ تَصْفَعُ الشَّمْسُ فِيهِ

رُيُوسُ الْبَهْمِ صَفْعًا ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ

لَهُ الشَّمْسِيُّ وَالْقَيْظِيُّ ، ثُمَّ الصَّفَرِيُّ بَعْدَ

الصَّقِيِّ ، وَذَلِكَ عِنْدَ حِرَامِ التَّخِيلِ ، ثُمَّ

الشَّتَوِيُّ وَذَلِكَ فِي الرَّبِيعِ ، ثُمَّ اللَّغْنِيُّ وَذَلِكَ

حِينَ تَذْفَأُ الشَّمْسُ ، ثُمَّ الصَّنِيُّ ، ثُمَّ

الْقَيْظِيُّ . ثُمَّ الْحَرِيُّ فِي آخِرِ الْقَيْظِ .

وَالصَّفَرِيَّةُ : نَبَاتٌ يَكُونُ فِي الْحَرِيفِ

وَالصَّفَرِيُّ : الْمَطَرُ يَأْتِي فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ .

وَتَصْفَرُ الْمَالُ : حَسِنَتْ حَالُهُ وَذَهَبَتْ عَنْهُ

وَعَرَةُ الْقَيْظِ .

وَقَالَ مَرَّةً : الصَّفَرِيَّةُ أَوَّلُ الْأَزِمَةِ يَكُونُ

شَهْرًا ، وَقِيلَ : الصَّفَرِيُّ أَوَّلُ السَّنَةِ .

وَالصَّفِيرُ : مِنَ الصَّوْتِ بِالدَّوَابِّ إِذَا

سُوِّتَ ، صَفَرُ يَصْفَرُ صَفِيرًا ، وَصَفَرُ بِالْحَجَارِ

وَصَفَرٌ : دَعَا إِلَى الْمَاءِ .

وَالصَّافِرُ : كُلُّ مَا لَا يَصْبِغُ مِنَ الطَّيْرِ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّافَرِيَّةُ الصَّعُودَةُ ، وَالصَّافِرُ

الْجَبَانُ ، وَصَفَرُ الطَّائِرِ يَصْفَرُ صَفِيرًا ، أَيْ

مَكَأً ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ : أَجْبَنُ مِنْ

صَافِرٍ ، وَأَصْفَرُ مِنْ بَلْبَلٍ ، وَالشَّرُّ يَصْفَرُ .

وقولهم : ما في الدارِ صافِرٌ أَيْ أَحَدٌ يَصْفَرُ .

وفي التهذيب : ما في الدارِ أَحَدٌ يَصْفَرُ بِهِ ،

قَالَ : وَهَذَا مِمَّا جَاءَ عَلَى لَفْظِ فَاعِلٍ ،

وَمَعْنَاهُ مَفْعُولٌ بِهِ ، وَأَنْشَدَ :

خَلَسَ النَّازِلُ مَا بَهَا

يَحْنُ عَهْدَتْ بِهِنَّ صَافِرٌ

وما بها صافِرٌ ، أَيْ مَا بَهَا أَحَدٌ ، كَمَا يُقَالُ مَا

بَهَا دُبَّارٌ ، وَقِيلَ : أَيْ مَا بَهَا أَحَدٌ ذُو صَفِيرٍ .

وحكى الفراء عن بعضهم قال : كان في

كلاوي صفارٍ ، بالضم ، يريد صفيرًا ،

وَالصَّفَارَةُ : الْإِسْتُ . وَالصَّفَارَةُ : هَتَّةٌ

جَوْفَاءٌ مِنْ نَحَاسٍ يَصْفَرُ فِيهَا الْغُلَامُ لِلْحِمَامِ ،

وَيَصْفَرُ فِيهَا بِالْحَجَارِ لِشَرْبِ .